

أثر اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

تأليف الدكتور

ماهر ياسين الفحل

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا مُحَمَّد وعلى آله
وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .
وبعد :

فإن علم الْحَدِيث النبوي الشريف من أشرف العلوم الشرعية ، بَلْ هُوَ
أشرفها عَلَى الإطلاق بَعْدَ الْعِلْمِ بكتاب الله تَعَالَى الَّذِي هُوَ أصل الدين ومنبع
الطريق المستقيم ؛ لذا نجد الْمُحَدِّثِينَ قَدْ أفنوا أعمارهم في تتبع طرق
الْحَدِيث ونقدها ودراستها ، حَتَّى بالغوا أيما مبالغة في التفتيش والنقد
والتحصيل عَن اختلاف الروايات وطرقها وعللها فأمسى عِلْم مَعْرِفَة علل
الْحَدِيث رأس هَذَا العلم وميدانه الَّذِي تظهر فِيهِ مهارات الْمُحَدِّثِينَ ،
ومقدراتهم عَلَى النقد .

ثُمَّ إن لعلم الْحَدِيث ارتباطاً وثيقاً بالفقه الإسلامي ؛ إذ إننا نجد جزءاً
كبيراً من الفقه هُوَ في الأصل ثمرة للحديث ، فعلى هَذَا فَإِن الْحَدِيث أحد
المراجع الرئيسة للفقه الإسلامي . ومعلوم أَنَّهُ قَدْ حصلت اختلافات كثيرة
في الْحَدِيث ، وهذه الاختلافات مِنْهَا ما هُوَ في السند ، ومنها ما هُوَ في الْمَنْ ،
ومنها ما هُوَ مشترك بَيْنَ الْمَنْ والسند . وَقَدْ كَانَ لهذه الاختلافات دورٌ كبيرٌ
في اختلاف الفقهاء ؛ من هنا أصبح لدي دافع كبير إلى جمع هَذِهِ الاختلافات
وتصنيفها وتبويبها وترتيبها مَعَ التنظير العلمي لكل نوع من الأنواع الَّتِي
حصلت فِيهَا الاختلافات ؛ ثُمَّ ذَكَرُ خلاصة الحكم في تِلْكَ المسألة الحديثية بَعْدَ
سوق أقوال الْعُلَمَاء . ثم بَعْدَ ذَلِكَ أذكر ما ترتب عَلَى هَذِهِ الاختلافات من
تباين في وجهات نظر الفقهاء وأرائهم نتيجة هَذَا الاختلاف الحديثي .
من هنا جاء الربط بَيْنَ عِلْم الْحَدِيث وعلم الفقه ، وأكدت هَذَا الربط بأن
ذكرت بتفصيل مناسب نموذجاً أو أكثر - حسب الوسع - أبين فِيهِ أثر هَذَا
الاختلاف في اختلاف الفقهاء .

هَذَا وَقَدْ اقتضت طبيعة البحث تقسيمه بَعْدَ هَذِهِ المقدمة إلى أربعة

فصول :

صَدَّرت الرسالة بفصل تمهيدِيٍّ لبيان ماهية الاختلاف ، وقضايا أخرى

تتعلق بِهِ . وَقَدْ تضمن هَذَا الفصل أربعة مباحث :

المبحث الأول : عرِّفت فِيهِ الاختلاف لغة واصطلاحاً .

المبحث الثاني : ذكرت فِيهِ الفرق بَيْنَ الاختلاف والاضطراب .

المبحث الثالث : بينت فِيهِ أنواع الاختلاف .

المبحث الرابع : تكلمت فِيهِ عن أسباب الاختلاف ، وَقَدْ تفرع إلى أربعة

مطالب :

المطلب الأول : تكلمت فِيهِ عن مَعْرِفَة الاختلاف ، ودخوله في علم العلل

المطلب الثاني : ذكرت فِيهِ أهمية مَعْرِفَةِ الاختلافات في المتون والأسانيد

المطلب الثالث: تكلمت فِيهِ عن الكشف عن الاختلاف .

المطلب الرابع : تكلمت فِيهِ عن الاختلاف القادح وغير القادح .

أما الفصل الأول : فَقَدْ خصصته للكلام عن الاختلافات الواردة في السند

، وَقَدْ اشتمل عَلَى تمهيد ومبحثين :

تكلمت في التمهيد عن تعريف الإسناد لغة واصطلاحاً ، وبينت أهمية

الإسناد .

وفي المبحث الأول : تكلمت عن التدليس ، وأثره في اختلاف الْحَدِيثِ ،

وأثر ذَلِكَ في اختلاف الفقهاء .

وفي المبحث الثاني : ذكرت فِيهِ التفرد وتكلمت عن أثره في اختلاف

الْحَدِيثِ ، وأثر ذَلِكَ في اختلاف الفقهاء .

أما الفصل الثاني : فَقَدْ خصصته للاختلافات الواردة في الْمَنْ ، وَقَدْ

اشتمل عَلَى ثمانية مباحث:

المبحث الأول : تكلمت فِيهِ عن رِوَايَةِ الْحَدِيثِ بالمعنى، وأثر ذَلِكَ في

اختلاف الفقهاء .

المبحث الثاني : تكلمت فِيهِ عن مخالفة الْحَدِيثِ للقرآن، وأثر ذَلِكَ في

اختلاف الفقهاء.

المبحث الثالث: ذكرت فِيهِ الكلام عن مخالفة الْحَدِيثِ لحديث أقوى مِنْهُ

، وأثر ذَلِكَ في اختلاف الفقهاء.

المبحث الرابع : تكلمت عن مخالفة الْحَدِيثِ لفتيا راويه ، وأثر ذَلِكَ في

اختلاف الفقهاء.

المبحث الخامس: ذكرت فِيهِ الكلام عن مخالفة الْحَدِيثِ للقياس ، وأثر ذَلِكَ

في اختلاف الفقهاء.

المبحث السادس: تكلمت فِيهِ عن مخالفة الْحَدِيثِ لعمل أهل المدينة ، وأثر

ذَلِكَ في اختلاف الفقهاء.

المبحث السابع: تكلمت فِيهِ عن مخالفة الْحَدِيثِ للقواعد العامة ، وأثر ذَلِكَ

في اختلاف الفقهاء.

المبحث الثامن : ذكرت فِيهِ اختلاف الْحَدِيثِ بسبب الاختصار ، وأثر ذَلِكَ في

اختلاف الفقهاء.

أما الفصل الثالث : فَقَدْ خصصته للاختلافات المشتركة في السند والمتن

، وَقَدْ تضمن ثمانية مباحث :

المبحث الأول : تكلمت فِيهِ بتفصيل عن الاضطراب وما يتعلق بِهِ .

المبحث الثاني : فَقَدْ خصصته للزيادات الواقعة في المتون والأسانيد .

المبحث الثالث: تكلمت فِيهِ عن اختلاف الثقة مَعَ الثقات .
 المبحث الرابع : ذكرت فِيهِ الكلام عن اختلاف الضعيف مَعَ الثقات .
 المبحث الخامس : قَدْ تكلمت فِيهِ بتفصيل عن الإدراج .
 المبحث السادس: تكلمت فِيهِ عن الاختلاف بسبب خطأ الرَّاوي .
 المبحث السابع: ذكرت فِيهِ الاختلاف بسبب القلب .
 المبحث الثامن : تكلمت فِيهِ عن الاختلاف بسبب التصحيف والتحريف .
 وَقَدْ خَرَّجَت الأحاديث الواردة في الرسالة ، وذلك ، الرجوع إلى كتب
 الْحَدِيثِ المعتمدة عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ ؛ وَأُطْلِيت التخريج في أكثر المواضع ؛ لأن
 موضوع الاختلافات يستدعي دَلِيلًا ؛ إذ إن الاختلافات الحاصلة في المتون
 والأسانيد لا تدرك إلا بجمع طرق الْحَدِيثِ من مظانها .
 وَقَدْ رتبت في التخريج والعزو المؤلفين عَلَى حسب الوفيات ، واعتمدت
 عَلَى الطبقات المعتمدة المتداولة وَقَدْ حاولت جاهداً بَيَان درجة الأحاديث
 الواردة في الرسالة مهتدياً بأقوال الأئمة السابقين ومستعيناً بقواعد الْحَدِيثِ
 الَّتِي وضعها الأئمة الأعلام .
 وَقَدْ ترجمت للأعلام الواردين بالرسالة عِنْدَ ذَكَر العلم أول مرة .
 أما الخاتمة فَقَدْ ضمنتها أهم نتائج البحث .
 بَعْدَ هَذَا العرض أرى من الواجب عَلَيَّ أن أعبر بالثناء الجميل عما يَكُن
 صدري من عرفان بالفضل لكل من مدَّ إِلَيَّ يد العون في أثناء إعداد هَذِهِ
 الرسالة ، سواء بإرشاد أو هداية لمصدر أو تشجيع أو دعاء وأخص بالذكر
 رفقائي في الطلب الأخوة المشايخ : هيثم عَبد الوهاب وَعَبد الله كريم
 وحسن عَبد الوهاب وعبد الحليم قاسم وعمر طارق وظافر إسماعيل وعماد
 عدنان وعبد الكريم مُحَمَّد ، فجزاهم الله خير الجزاء ونفعهم بعلمهم في
 الدنيا والآخرة .
 كَمَا أتوجه بالشكر الجزيل إلى أساتذتي الأفاضل الَّذِينَ تفضلوا بقبول
 مناقشة هَذِهِ الرسالة وتقويمها ، وشرفوني بالنظر فِيهَا ، فجزاهم الله عني
 خير الجزاء .
 وختاماً فإن هَذَا هُوَ جهدي المتواضع الَّذِي أرجو من الله تَعَالَى لَهُ القبول
 ، فَقَدْ بذلت فِيهِ ما وسعني من جهد ، فإن وَفقت فِيهِ فله تَعَالَى الفضل
 والمنة ، وإن كَانَ عَيْرَ ذَلِكَ فحسبي أنني حاولت الوصول إلى خدمة هَذَا الدين
 عن طريق الربط بَيْنَ الفقه الإسلامي ، وبين علمٍ من أهم علوم الْحَدِيثِ
 النبوي الشريف .
 والرب سبحانه وتعالى يثيب عَلَى القصد ويعفو عن الخطأ ؛ فأساله
 سبحانه وتعالى أن يجنبنا الزلل ويرشدنا إلى الصواب ويوفقنا إلى ما يحبه
 ويرضاه .
 والحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام عَلَى سيدنا مُحَمَّد المبعوث رحمة
 للعالمين ، وعلى آله وصحبه ، والتابعين لَهُمْ بإحسان إلى يوم الدين

المبحث الأول الاختلاف لغة واصطلاحاً المطلب الأول تعريف الاختلاف لغة

الاختلاف : افتعال مصدر اختلف ، واختلف ضد اتفق ، ويقال : ((تخالف القوم واختلفوا ، إذا ذهب كُلُّ واحدٍ مِنْهُمْ إلى خلاف ما ذهب إليه الآخر)) .
ويقال : ((تخالف الأمران ، واختلفا إذا لم يتفقا وكل ما لم يتساو : فَقَدُ تخالف واختلف)) .

ومنه قولهم : اختلف الناس في كَذَا ، والناس خلفية أي مختلفون ؛ لأن كُلَّ واحدٍ مِنْهُمْ ينحى قَوْل صاحبه ، ويقيم نفسه مقام الَّذِي نَحَاه (1) . ومنه حَدِيثُ النَّبِيِّ ﷺ : (()) .

(1) ((...)) .
(2) ((...)) .
(3) ((...)) .
(4) ((...)) .
(5) ((...)) .
(6) ((...)) .
(7) ((...)) .

1 () مقاييس اللغة 2/213 ، والقاموس المحيط 3/143 ، ولسان العرب 9/91 ، والمصباح المنير : 179 (خلف) .
2 () أخرجه الطيالسي (741) ، وعبد الرزاق (2431) ، وأحمد 4/285 و 297 و 304 ، والدارمي (1267) ، وأبو داود (664) ، والنسائي 2/89-90 ، وفي الكبرى له (885) ، وابن خزيمة (1551) و (1552) و (1556) و (1557) ، وابن حبان (2160) وفي طبعة الرسالة (2161) ، والبيهقي 3/103 ، والبغوي (818) من حَدِيثِ البراء بن عازب : وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ .
3 () هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ الْحُسَيْنِيِّ ، الزبيدي ، أبو الفيض ، الملقب بالمرتضى ، برع في اللغة والحديث والأنساب ، له عدة مصنفات مِنْهَا : " تاج العروس " ، و " إتخاف السادة المتقين " وغيرها . ولد سنة (1145 هـ) ، وتوفي سنة (1205 هـ) .
الأعلام 7/70 ، ومعجم المؤلفين 11/282 .
4 () انظر : تاج العروس 23/275 (خلف) .
5 () اللسان 9/90 (خلف) ، طبعة دار صادر .
6 () التوبة : 8 .
7 () تفسير القرطبي 4/3055 ، وانظر : الصحاح 4/1357 ، والتاج 23/274 (خلف) .

... (13) ... (12) ... (14) ... (15) ...

... : ... (16) ...

: (17) ... (18) ... (19) ... (20) ...

11 () شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي مولاهم ، أبو بسطام الواسطي ، تَمَّ البصري ولِد سنة (80 هـ) ، وَقِيلَ سنة (82 هـ) : ثقة حافظ متقن ، قَالَ سفيان الثوري : شعبة أمير المؤمنين في الحديث ، توفي سنة (160 هـ) .

تهذيب الكمال 3/387 (2725) ، وسير أعلام النبلاء 7/202 ، والتقريب (2790) .

12 () سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي ، أبو مُحَمَّد الكوفي ، تَمَّ المكي ، ولد سنة (107 هـ) : ثقة حافظ فقيه إمام حجة ، توفي سنة (198 هـ) .

تهذيب الكمال 3/223 (2397) ، وسير أعلام النبلاء 8/454 ، والتقريب (2451) .

13 () يحيى بن سعيد بن فروخ القطان التميمي ، أبو سعيد البصري ، ولد سنة (120 هـ) : ثقة متقن حافظ إمام قدوة ، توفي سنة (198 هـ) .

تهذيب الكمال 8/38 (7429) ، وسير أعلام النبلاء 9/175 ، والتقريب (7557) .

14 () عَبْدُ الرحمان بن مهدي بن حسان العنبري ، وَقِيلَ الأزدي مولاهم ، أبو سعيد البصري اللؤلؤي ، ولد سنة (135 هـ) : ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث ، توفي سنة (198 هـ) .

تهذيب الكمال 4/476 (3957) ، وسير أعلام النبلاء 9/192 ، والتقريب (4018) .

15 () التمييز : 126-124 .

16 () شرح التبصرة والتذكرة 1/240 ، وفي طبعتنا 1/290 ، وانظر : مَعْرِفَة أنواع علم الحديث : 192 طبعتنا ، و 84 من طبعة نور الدين ، وإرشاد طلاب الحقائق 1/249-253 ، والتقريب : 123 طبعتنا ، و 77 من طبعة الخن ، والافتراح : 219 ، والمنهل الروي : 52 ، والخلاصة : 76 ، والموقظة : 51 ، واختصار علوم الحديث : 72 ، والتذكرة : 18 ، ومحاسن الاصطلاح : 204 ، والتقيد والإيضاح : 124 ، ونزهة النظر : 126 ، والنكت على كتاب ابن الصلاح : 2/772 ، والمختصر : 104 ، وفتح المغيث 1/221 ، وألفية السيوطي : 67-68 ، وتوضيح الأفكار 2/34 ، وظفر الأمانى : 392 ، وقواعد التحديث : 132 .

17 () هُوَ زين الدين عَبْدُ الرحيم بن الحسين بن عَبْدُ الرحمان بن أبي بكر بن إبراهيم ، المهراني المولد العراقي الأصل الكردي ، الشافعي المذهب ، حافظ العصر ، ولد سنة (725 هـ) ، من مصنفاته : " شرح التبصرة والتذكرة " و " التقيد والإيضاح " وغيرها ، توفي سنة (806 هـ) .

لحظ الألباط : 221 ، والضوء اللامع 4/171 ، وشذرات الذهب 7/55 ، والأعلام 3/344 و 345 .

18 () شرح التبصرة والتذكرة 1/240 ، وفي طبعتنا 1/291 .

19 () تحفة الأحوذى 92-2/91 .

وإنما هو أن اختلاف المتون والأسانيد قد يؤدي إلى اختلاف الفقهاء في بعض المسائل، وذلك لأن الفقهاء يعتمدون على ما رواه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الأحاديث، فإذا اختلفت الروايات في بعض النوازل، فقد اختلفت الأحكام التي استنبطها الفقهاء من تلك النوازل. وهذا هو ما نلاحظه في بعض المسائل التي ذكرها الفقهاء في كتبهم، حيث نجد أن بعضهم ذهب إلى رأي معين، بينما ذهب آخرون إلى رأي آخر، وذلك بسبب اختلاف الروايات التي استنبطوا منها تلك الأحكام.

وهذا هو ما نلاحظه في بعض المسائل التي ذكرها الفقهاء في كتبهم، حيث نجد أن بعضهم ذهب إلى رأي معين، بينما ذهب آخرون إلى رأي آخر، وذلك بسبب اختلاف الروايات التي استنبطوا منها تلك الأحكام. (١٠٠)

وهذا هو ما نلاحظه في بعض المسائل التي ذكرها الفقهاء في كتبهم، حيث نجد أن بعضهم ذهب إلى رأي معين، بينما ذهب آخرون إلى رأي آخر، وذلك بسبب اختلاف الروايات التي استنبطوا منها تلك الأحكام. (١٠٠)

20 () قَدْ يقع الاضطراب والاختلاف من راو واحد لخلل طهراً في ضبط دَلِيلِ الشيء المضطرب فِيهِ وحفظه ، ثُمَّ إِنَّ الاضطراب لا يعرف من ظاهر سياق الْحَدِيثِ الواحد ، بَلْ يعرف الاضطراب بجمع طرق الْحَدِيثِ ودراستها دراسة منهجية مع الفهم والمعرفة والممارسة الحديثية .
21 () انظر : الاقتراح : 220-222 ، وهامش محاسن الاصطلاح : 204 ، وأثر علل الْحَدِيثِ : 198 .

المتون والأسانيد

المتون والأسانيد

المتون والأسانيد... (The text is highly garbled and illegible due to severe image distortion.)

(11) المتون والأسانيد... (The text is highly garbled and illegible due to severe image distortion.)

المتون والأسانيد... (The text is highly garbled and illegible due to severe image distortion.)

المتون والأسانيد... (The text is highly garbled and illegible due to severe image distortion.)

(12) المتون والأسانيد... (The text is highly garbled and illegible due to severe image distortion.)

المتون والأسانيد... (The text is highly garbled and illegible due to severe image distortion.)

22 () لذا نجد ابن المديني يمتدح الإمام أحمد ؛ لأنه يحدث من أصوله ، ويعدها من مكارمه ، فيقول : (ليس في أصحابنا أحفظ من أبي عبد الله أحمد بن حنبل ، وبلغني أنه لا يحدث إلا من كتاب ، ولنا فيه أسوة) الجامع لأخلاق الرّاي 2/12 (1030) .

عَلَى أن الحافظ ابن حجر يرى أن نسبة الخطأ الواقع في مرويات من يحدث من أصوله أقل مِنْهَا في مرويات من يحدث من حفظه . انظر : النكت على كتاب ابن الصّلاح 1/269 .

23 () انظر : شرح العقيدة الطحاوية 2/778 .

24 () الاختلافات يعود غالبها إلى عدم التيقظ وإلى عدم الدقة والضبط إضافة إلى العوارض البشورية والنفسية ، والعوارض التي تنتاب الإنسان فتضعف ضبطه وإتقانه ، ويوقع في وهم من نسيان أو غفلة أو خطأ ، وهي متعددة مِنْهَا ما يَكُون في الجسم أو النفس أو المال أو الولد أو الصديق . وكل ذلك له مؤثرات على الإنسان في عقله وفكره وحفظه وضبطه .

المتون والأسانيد

المتون والأسانيد

المتون والأسانيد ... (1)

المتون والأسانيد ... (2)

المتون والأسانيد ... (3)

المتون والأسانيد ... (4)

المتون والأسانيد ... (5)

المتون والأسانيد ... (6)

25 () سورة فاطر : 32 .
26 () هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ شَافِعِ بْنِ السَّائِبِ الْقُرَشِيِّ الْمِطْلِبِيِّ ، فُقَيْهِ الْعَصْرِ ، صَاحِبَ الْمَذْهَبِ ، لَهُ : " الْأَم " وَ " اِخْتِلَافَ الْحَدِيثِ " وَغَيْرُهُمَا ، وَوُلِدَ بَغْدَادَ سَنَةَ (150 هـ) عَلَى الْأَصْحِ ، وَتَوَفَّى بِمِصْرَ سَنَةَ (204 هـ) . مَرَّةَ الْجَنَانِ 2/11 وَ 12 ، وَوَفِيَاتِ الْأَعْيَانِ 4/163 وَ 165 .
27 () دِيَوَانَ الشَّافِعِيِّ : 164 .
28 () كَمَا حَصَلَ لِسَفْيَانَ بْنِ وَكَيْعٍ . انظُر : مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ 2/173 (3334) .
29 () يَحْيَى بْنُ مَعِينِ بْنِ عَوْنِ الْغَطْفَانِيِّ ، مَوْلَاهُمْ ، أَبُو زَكْرِيَا الْبَغْدَادِيُّ ، ثِقَةٌ حَافِظٌ مَشْهُورٌ إِمَامُ الْجِرْحِ وَالتَّعْدِيلِ ، لَهُ : " التَّارِيخُ " وَ " السُّؤَالَاتُ " وَغَيْرُهُمَا ، وَوُلِدَ سَنَةَ (158 هـ) وَتَوَفَّى سَنَةَ (233 هـ) . تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 8/89 وَ 95 (7521) ، وَمِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ 4/410 ، وَالتَّقْرِيبُ (7651) .
30 () تَارِيخُ ابْنِ مَعِينِ (رِوَايَةُ الدَّوْرِيِّ) 3/13 (52) .
31 () انظُر : مَقْدَمَةُ شَرْحِ عِلْلِ التَّرْمِذِيِّ ، لابْنِ رَجَبٍ : 7 .

... (٣٣) ...
 ...
 ... (٣٤) ...
 ... (٣٥) : ...
 ...
 ... (٣٦) : ...
 ...
 ... (٣٧) : ...
 ...
 ... (٣٨) : ...
 ...
 ... (٣٩) : ...
 ...
 ... (٤٠) : ...
 ...
 ... (٤١) : ...

من الأحاديث ، وَقَدْ جمع ذَلِكَ الزركشي (٤٠) في جزء (٤١) ، لذا قَالَ الإمام عَبْدُ

32 () هُوَ الَّذِي يَتَّصِلُ بِإِسْنَادِهِ بِنَقْلِ الْعَدْلِ الضَّابِطِ عَنِ الْعَدْلِ الضَّابِطِ إِلَى مَنتهَا وَلَا يَكُونُ شَاذًا وَلَا مَعْلًا مَعْرِفَةَ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ طَبِيعَةَ نُورِ الدِّينِ : 10 ، وَفِي طَبِيعَتِنَا : 79 .

33 () وَهَكَذَا فَإِنَّا نَجِدُ أَنَّ الْإِمَامَ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ قَدْ خَرَجَ عِلَلُ حَدِيثِ سَفِيَّانِ بْنِ عَيْنَةَ فِي ثَلَاثَةِ عَشْرٍ جُزْءًا . مَعَ أَنَّ سَفِيَّانَ بْنَ عَيْنَةَ مِنْ أَسَاطِينِ هَذَا الْفَنِّ وَجَهَابَتِهِ وَفُجُولِهِ ؛ لَكِنَّ هَذَا الْكَمَّ الْكَبِيرَ لَمْ يُوَثِّرْ عَلَيْهِ لِسَعَةِ مَا رَوَى فَهُوَ كَحَبَةِ الْقَمَحِ مِنَ الْبِيدْرِ . وَأَنْظُرْ : مَعْرِفَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ ، لِلْحَاكِمِ : 71 .

34 () هُوَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنَ حَبِيلِ بْنِ هَلَالِ بْنِ أَسَدِ الشَّيْبَانِيِّ الْمُرُوزِيِّ ثُمَّ الْبَغْدَادِيِّ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، أَحَدُ الْأَعْلَامِ ، صَاحِبُ الْمَذْهَبِ ، لَهُ : " الْمَسْنَدُ " وَ " الزَّهْدُ " وَ " الْعِلَلُ " وَغَيْرَهَا ، وَوُلِدَ سَنَةَ (164 هـ) ، وَتُوفِيَ سَنَةَ (241 هـ) .

حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ 9/161 وَ 162 ، وَطَبِيقَاتُ الْحَنَابِلَةِ 1/10 ، وَالْعَبْرُ 1/435 .

35 () مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ ، لِابْنِ الصَّلَاحِ : 252 طَبِيعَةُ نُورِ الدِّينِ ، وَ 448 طَبِيعَتِنَا .

36 () التَّمْيِيزُ : 124 .

37 () هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى بْنِ سُورَةَ بْنِ مُوسَى بْنِ الضَّحَّاكِ التُّرْمِذِيِّ ، أَبُو عَيْسَى الضَّرِيرُ الْحَافِظُ ، صَاحِبُ " الْجَامِعِ " وَغَيْرِهِ مِنَ الْمَصْنُفَاتِ ، وَهُوَ تَلْمِيزُ الْبُخَارِيِّ ، وَشَارِكُهُ فِي بَعْضِ شُيُوخِهِ ، تُوفِيَ سَنَةَ (279 هـ) . تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 6/468 وَ 469 (6122) ، وَمِرَاةُ الْجَنَانِ 2/144 ، وَالتَّقْرِيبُ (6206) .

38 () عِلَلُ التَّرْمِذِيِّ الصَّغِيرِ 6/240 آخِرُ الْجَامِعِ .

39 () عِلَلُ التَّرْمِذِيِّ الصَّغِيرِ 6/244 آخِرُ الْجَامِعِ .

40 () هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ بَهَادِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الزَّرْكَشِيِّ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّافِعِيُّ ، بَدْرُ الدِّينِ : عَالِمٌ بِالْفِقْهِ وَالْأَصُولِ ، مَشَارِكٌ فِي الْحَدِيثِ وَالْعَرَبِيَّةِ ، مِنْ مَصْنُفَاتِهِ " الْبَحْرُ الْمَحِيطُ " وَ " الْبِرْهَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ " ، وَوُلِدَ سَنَةَ (745 هـ) ، وَتُوفِيَ سَنَةَ (794 هـ) .

الدَّرَرُ الْكَامِنَةُ 3/397 ، وَشَذْرَاتُ الذَّهَبِ 6/335 ، وَالْأَعْلَامُ 6/60 .

41 () أَسْمَاءُ : الْإِجَابَةُ لَمَّا اسْتَدْرَكَتْهُ عَائِشَةُ عَلَى الصَّحَابَةِ ، طَبِعَ مَرَارًا بِتَحْقِيقِ سَعِيدِ الْأَفْغَانِيِّ .

الله بن المبارك⁽⁴²⁾ : ((ومن يسلم من الوهم ، وَقَدْ وَهَّمت عائشة جَمَاعَةَ من الصَّحَابَةِ في رواياتهم للحديث))⁽⁴³⁾ .

وفيما نقلنا عَنْ الأئمة الأعلام كفاية ودليل عَلَى أن دخول الخطأ والوهم أمرٌ نسبيٌّ ممكن في أحاديث الرُّوَاة ثقات كانوا أو عَيْرَ ذَلِكَ ، فالخطأ والوهم والنسيان سجية البشر ، وَقَدْ قَالَ الشاعر :

نَسِيتُ وَعَدَّكَ فَاغْفِرْ فَأَوَّلُ نَاسٍ
وَالنَّسِيَانُ مُعْتَفَرٌ أَوَّلُ النَّاسِ⁽⁴⁴⁾

ثانياً . ظروف طارئة⁽⁴⁵⁾ :

قَدْ يطرأ عَلَى الرَّاوي حين تحمله⁽⁴⁶⁾ الحَدِيثُ أَوْ أدائه⁽⁴⁷⁾ ظروف تدخل الوهم في حديثه أو أحاديثه . وهذه الظروف ليست عامة بل هي خاصة تطرأ عَلَى بعض الرُّوَاة في بعض الأحيان دون بعض ، تبعاً لاختلاف الأحوال والأماكن والشيوخ ؛ إِذْ قَدْ يطرأ الخلل في كَيْفِيَّةِ تَلْقَى الأحاديث كَمَا حصل لهشيم بن بشير⁽⁴⁸⁾ ؛ إِذْ إِنَّهُ دخل عَلَى الزهري فأخذ عَنهُ عشرين حديثاً ، فلقيه صاحبٌ لَهُ وَهُوَ راجع ، فسأله رؤيتها ، وَكَانَ ثمة ريح شديدة ، فذهبت بالأوراق من يد الرجل ، فصار هشيم يحدث بِمَا علق مِنْهَا بذهنه ، وَلَمْ يَكُنْ أتقن حفظها ، فوهم في أشياء مِنْهَا ، ضعف حديثه بسببها⁽⁴⁹⁾ خاصة في الزهري⁽⁵⁰⁾ . فهذا أمر طارئ عَلَى هشيم وَهُوَ ثقةٌ من الثقات الكبار النبلاء أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة⁽⁵¹⁾ لكنه ضَعَّفَ خاصةً في الزهري لهذا الطارئ الَّذِي طرأ عَلَيْهِ حَتَّى قَالَ الحافظ ابن حجر⁽⁵²⁾ : ((أما روايته عَن الزهري فليس في الصحيحين مِنْهَا شيءٌ))⁽⁵³⁾ .

42 () هُوَ عَبْدُ اللهِ بن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي ، مولا هم ، أبو عَبْدِ الرحمان المروزي ، ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد ، ولد سنة (118 هـ) ، وتوفي سنة (181 هـ) . تهذيب الكمال 4/258 (3508) ، ومراة الجنان 1/294 ، والتقريب (3570) .

43 () شرح علل الترمذي 1/436 .

44 () قائله : أبو الفتح البستي . انظر : الغيث المسجم في شرح لامية العجم ، للصفدي 2/208 ، وانظر : نكت الزركشي 3/565 ، وفتح المغيث 2/148 ، وتعليقنا عَلَى مَعْرِفَةِ أنواع علم الحَدِيث ، لابن الصَّلَاح : 294 .

45 () أعني بالظروف الطارئة ما يحصل عَن عَيْرِ اعتياد وتمائل ، ولا يَكُونُ سنة خلقية تقع لعدد كبير من الناس .

46 () التحمل : هُوَ أخذ الحَدِيثِ عَن الشيخ بطريق من طرق التحمل . الاقتراح : 238 .

47 () الأداء : هُوَ تبليغ الحَدِيثِ وأدائه لِمَنْ يسمعه . أصول الحَدِيثِ : 227 .

48 () هُوَ هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي ، أبو معاوية بن أبي خازم الواسطي ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي ، ولد سنة (104 هـ) ، وتوفي سنة (183 هـ) . المَعْرِفَةُ والتاريخ 1/47 ، والجرح والتعديل 9/115 ، والتقريب (7312) .

49 () هَذِهِ القصة ساقها الحَظِيْبُ في تاريخ بغداد 14/87 ، والمذهبي في الميزان 4/308 ، ونقلها السيوطي في تدريب الرَّاوي 1/129 .

50 () لَذَا قَالَ الذهبي في " الميزان " 4/306 : ((هُوَ لِيْن في الزهري)) .

51 () تهذيب الكمال 7/418 .

52 () هُوَ أحمد بن علي بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد الكناني العسقلاني الأصل ، المصري المولد والمنشأ ، علم الأعلام ، حافظ العصر ، لَهُ : " فتح الباري " و " تهذيب التهذيب " و " تقريبه " وغيرها ، ولد سنة (773 هـ) ، وتوفي سنة (852 هـ) . طبقات الحفاظ : 552 (1190) ، ونظم العقيان : 45 و 51 ، وشذرات الذهب 7/270 .

53 () هدي الساري : 449 .

وكذلك يختلف حال ضبط الرَّاي باختلاف الأحوال والأماكن والشيوخ لعدم توفر الوسائل التي تمكنه من ضبط ما سمعه من بعض شيوخه ، أو بسبب حدوث ضياع في بعض ما كتبه عن بعض شيوخه حتى ولو كان من أثبت الناس في هذا الشيخ خاصة .

ومما يذكر في الظروف الطارئة ما حصل لمؤمل بن إسماعيل (54) إذ كان قد دفن كتبه، ثم حدث من حفظه فدخل الوهم والاختلاف في حديثه (55)

ثالثاً . الاختلاط :

الاختلاط لغة: يقال خلطت الشيء بغيره خلطاً فاختلط ، وخالطه مخالطاً وخالطاً، واختلط فلان ، أي : فسد عقله ، والتخليط في الأمر : الإفساد فيه والمختلط من الاختلاط ، واختلط عقله إذا تغير ، فهو مختلط ، واختلط عقله : فسد (56)

أما في اصطلاح المحدثين : فَقَدْ قَالَ السخاوي (57) : ((وحقيقته فساد العقل وعدم انتظام الأقوال والأفعال، إما بخرف، أو ضرر، أو مرض، أو عرض من موت ابن وسرقة مال كالمسعودي (58) ، أو زهاب كتب كابن لهيعة (59) ، أو احتراقها كابن الملقن (60))) (61)

إذن الاختلاط : آفة عقلية تورث فساداً في الإدراك ، وتصيب الإنسان في آخر عمره ، أو تعرض له بسبب حادث لفقد عزيز أو ضياع مال ؛ ومن تصبه هذه الآفة لكبر سنه يقال فيه : اختلط بأخرة ، ويقال : بأخره (62) . فالاختلاط قد يطرأ على كثير من رواة الحديث النبوي مما يؤثر على روايته أحياناً في روايته الوهم والخطأ مما يؤدي ذلك بالمحصلة

54 () هُوَ مَوْلَى بَنِي إِسْمَاعِيلَ ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَصْرِيُّ ، مَوْلَى آلِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . () .

55 () تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 7/284 ، وَالْكَاشِفُ 2/309 ، وَسَيَاتِي الْحَدِيثِ تَفْصِيلاً عَنْ أَحَدِ أَوْهَامِهِ .

56 () انظر : الصحاح 3/1124 ، وأساس البلاغة : 172 ، واللسان 7/295 ، وتاج العروس 19/267 (خلط) .

57 () هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ السَّخَاوِيِّ ، الْمُحَدِّثُ الْمَوْخُ ، حَضَرَ إِمْلَاءَ الْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ ، أَصْلُهُ مِنْ " سَخَا " مِنْ قَرْيَةٍ بِمِصْرَ ، وَلِدَ سَنَةَ (831 هـ) ، وَتُوفِيَ سَنَةَ (902 هـ) .

58 () نَظْمُ الْعُقَيْانِ : 152 ، وَشَذْرَاتُ الذَّهَبِ 8/15 ، وَالْأَعْلَامُ 6/194 .

59 () هُوَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَنبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودِ الْمَسْعُودِيِّ الْهَذَلِيِّ ، أَحَدُ الْأُمَّةِ الْكِبَارِ : سَيِّءُ الْحِفْظِ ، تُوفِيَ سَنَةَ (160 هـ) . التَّارِيخُ الْكَبِيرُ 5/314 ، وَتَارِيخُ بَغْدَادَ 10/218 ، وَمِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ 2/574 .

60 () هُوَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهَيْعَةَ بْنِ عَقِبَةَ الْحَضْرَمِيِّ ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمِصْرِيُّ ، الْقَاضِي : صَدُوقٌ ، خَلَطَ بَعْدَ احْتِرَاقِ كِتَابِهِ . تُوفِيَ سَنَةَ (174 هـ) . طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ 7/516 وَ 517 ، وَالضَّعْفَاءُ الْكَبِيرُ ، لِلْعَقِيلِيِّ 2/293 ، وَالتَّقْرِيبُ (3563) .

61 () هُوَ عُمَرُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الْأَنْصَارِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ ، ثُمَّ الْمِصْرِيِّ ، وَلِدَ سَنَةَ (723 هـ) ، كَانَ أَكْثَرَ أَهْلِ زَمَانِهِ تَصْنِيفًا ، مِنْ مَصْنَفَاتِهِ " طَبَقَاتُ الْمُحَدِّثِينَ " وَ " الْبَدْرِ الْمُنِيرِ " وَغَيْرَهُمَا ، تُوفِيَ سَنَةَ (804 هـ) . طَبَقَاتُ الْحَافِظِ : 542 (1173) ، وَشَذْرَاتُ الذَّهَبِ 7/44 وَ 45 ، وَالْأَعْلَامُ 5/57 .

62 () فَتْحُ الْمَغِيثِ 3/277 .

() يُقَالُ : ((تَغْيِيرُ بَآخِرِهِ)) بِمَدِّ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِ الْخَاءِ وَالرَّاءِ ، بَعْدَهَا هَاءٌ . وَ ((تَغْيِيرُ بَآخِرَةِ)) بِمَدِّ الْهَمْزَةِ أَيْضًا وَكَسْرِ الْخَاءِ وَفَتْحِ الرَّاءِ ، بَعْدَهَا تَاءٌ مَرْبُوطَةٌ . وَ ((تَغْيِيرُ بَآخِرَةٍ)) بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالْخَاءِ وَالرَّاءِ ، بَعْدَهَا تَاءٌ مَرْبُوطَةٌ . أَي : اخْتَلَطَ ضَبْطُهُ وَحَفْظُهُ فِي آخِرِ عَمْرِهِ وَآخِرِ لَهْرِهِ . إِفَادَةٌ مِنْ تَعْلِيقِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْفَتْاحِ أَبُو غَدَةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - عَلَى كِتَابِ قَوَاعِدِ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ : 249 . وَانظُرْ : لِسَانُ الْعَرَبِ 4/14 ، وَتَاجُ الْعُرُوسِ 10/36 ، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى مَعْرِفَةِ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : 494 .

النهائية إلى وجود الاختلاف بين الروايات . ثُمَّ مِنْ كَانٍ مَخْتَلِطاً فَدَخَلَ الْوَهْمُ فِي حَدِيثِهِ لَا تَضُرُّ رِوَايَتُهُ رِوَايَةَ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ ؛ إِذْ إِنَّ الرِّوَايَةَ الصَّحِيحَةَ لَا تُعْلَى بِالرِّوَايَةِ الضَّعِيفَةِ ، فِرْوَايَةُ المَخْتَلِطِ ضَعِيفَةٌ لَا تَقَاوِمُ رِوَايَةَ الثَّقَاتِ ، وَلَا تَصْلُحُ لِلحِجِيَةِ إِلَّا إِذَا تَوَبَعَ المَخْتَلِطُ فِي رِوَايَتِهِ أَوْ كَانَتْ رِوَايَتُهُ مِمَّا حَدَثَ بِهِ قَبْلَ الاِخْتِلَاطِ . وَعِلْمَاؤُنَا الْأَجْلَاءُ أَحْرَقُوا أَعْمَارَهُمْ شَمُوعاً تَضِيءُ لَنَا الطَّرِيقَ مِنْ أَجْلِ بَيَانِ كُلِّ مَا يَدْخُلُ الْحَدِيثَ مِنْ خَطَأٍ وَوَهْمٍ وَاختِلَافٍ ، إِذْ إِنَّ مَعْرِفَةَ المَخْتَلِطِينَ لَيْسَ بِالْأَمْرِ السَّهْلِ بَلْ هُوَ أَمْرٌ شَاقٌّ عَلَيَّ الْمُحَدِّثِينَ لِلغَايَةِ ، بَلْ كَانِ الْمُحَدِّثُونَ أَحْيَاناً يَعِيدُونَ سَمَاعَ الْأَحَادِيثِ نَفْسَهَا الَّتِي سَمِعُوهَا مِنْ ذَلِكَ الشَّيْخِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَعْرِفُوا وَيَحْدُدُوا الاِخْتِلَاطَ مِنْ عَدَمِهِ ، وَيَحْدُدُوا وَقْتَ الاِخْتِلَاطِ ؛ لِذَلِكَ قَالَ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ (63) : ((شَعْبَةٌ كَانَتْ لَا يَرْضَى أَنْ يَسْمَعَ الْحَدِيثَ مَرَّةً يَعَاوِدُ صَاحِبَهُ مَرَاراً)) (64) . وَمِمَّا يَذْكَرُ فِي هَذِهِ الْبَابِ مَا قَالَهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ : قَالَ : حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبِيدِ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو الزَّعِيزَةِ (65) - كَاتِبُ مَرْوَانَ (66) - أَنَّ مَرْوَانَ أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبِي هُرَيْرَةَ ، فَجَعَلَ يَسْأَلُهُ ، وَأَجْلَسَنِي خَلْفَ السَّرِيرِ وَأَنَا أَكْتُبُ ، حَتَّى إِذَا كَانَ رَأْسَ الْحَوْلِ ، دَعَا بِهِ فَأَقْعَدَهُ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ ، فَجَعَلَ يَسْأَلُهُ مِنْ ذَلِكَ الْكِتَابِ ، فَمَا زَادَ وَلَا نَقَصَ ، وَلَا قَدَّمَ وَلَا أَخَّرَ (67) .

وَرَوَى الْحَافِظُ أَبُو خَيْثَمَةَ زَهِيرٌ (68) بِنَ حَرْبٍ فِي " كِتَابِ الْعِلْمِ " (69) قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (70) ، عَنْ عِمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ (71) ، قَالَ : قَالَ لِي إِبْرَاهِيمُ (72) : حَدَّثَنِي

63 () هُوَ حَمَادُ بْنُ زَيْدِ بْنِ دَرَهْمِ الْأَزْدِيِّ الْجَهْضَمِيِّ ، أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْبَصْرِيِّ : ثِقَةٌ ثَبَتَ فِيهِ ، مَوْلَى آلِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ ، وَوُلِدَ سَنَةَ (98 هـ) وَتَوَفَّى سَنَةَ (179 هـ) .

64 () تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 2/274 (1465) ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ 7/456 ، وَالتَّقْرِيبُ (1498) .

65 () هُوَ سَالِمُ أَبُو الزَّعِيزَةِ مَوْلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ ، وَكَاتِبُهُ وَكَاتِبُ ابْنِهِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ ، وَكَانَ عَلَى الرِّسَالِ لِعَبْدِ الْمَلِكِ وَوَلَاهُ الْحَرَسَ . تَارِيخُ دِمَشْقَ 20/88 . وَوَرَدَ فِي تَارِيخِ الْبَخَارِيِّ 9/33 (289) ، وَالْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ 9/375 (1734) أَبُو الزَّعِيزَةِ .

66 () هُوَ مَرْوَانَ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي الْعَاصِ بْنِ أُمِيَّةِ الْقُرَشِيِّ الْأُمَوِيِّ ، وَوُلِدَ بَعْدَ الْهَجْرَةِ بِسَنَتَيْنِ وَقِيلَ بِأَرْبَعٍ ، وَلَمْ يَصِحْ لَهُ سَمَاعُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ () .

67 () أَخْرَجَ هَذِهِ الْقِصَّةَ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ 3/510 ، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي تَارِيخِ دِمَشْقَ 20/89 ، وَالذَّهَبِيُّ فِي سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ 2/598 .

68 () هُوَ أَبُو بَكْرٍ ، أَحْمَدُ بْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ ، زَهِيرُ بْنُ حَرْبِ النَّسَائِيِّ الْأَصْلِيُّ ، كَانَتْ ثِقَةً عَالِماً مُتَقَنّاً حَافِظاً بَصِيراً بِأَيَّامِ النَّاسِ ، رَاوِيَةً لِلْأَدَبِ ، مِنْ مَصْنُفَاتِهِ كِتَابُ " التَّارِيخِ " الَّذِي أَحْسَنَ تَصْنِيفَهُ وَأَكْثَرَ فَائِدَتَهُ ، تَوَفَّى سَنَةَ (279 هـ) . انْظُرْ : تَارِيخُ بَغْدَادَ 4/162 ، وَمَعْجَمُ الْأَدْبَاءِ 36-3/35 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ 11/493 .

69 () الْعِلْمُ : 16 (56) ، وَنَقَلَهُ عَنْهُ التِّرْمِذِيُّ فِي عِلَلِهِ الصَّغِيرِ 6/240 آخِرَ الْجَامِعِ .

70 () هُوَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ قُرْطِ الصَّبِيِّ الْكُوفِيِّ ، نَزِيلُ الرِّيِّ : ثِقَةٌ صَحِيحُ الْكِتَابِ ، تَوَفَّى سَنَةَ (188 هـ) . تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 1/447 وَ 450 (901) ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ 9/9 ، وَالتَّقْرِيبُ (916) .

71 () هُوَ عِمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ بْنِ شَبْرَمَةَ الصَّبِيِّ الْكُوفِيِّ : ثِقَةٌ .

72 () سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ 6/140 ، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ 5/329 (4785) ، وَالتَّقْرِيبُ (4859) .

() هُوَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدِ بْنِ قَيْسِ النَّخَعِيِّ أَبُو عَمْرَانَ الْكُوفِيِّ : ثِقَةٌ ، تَوَفَّى (196 هـ) . طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ 6/270 وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ 4/520 ، وَالتَّقْرِيبُ (270) .

عَنْ أَبِي زُرْعَةَ⁽⁷³⁾ فَإِنِّي سَأَلْتَهُ عَنِ حَدِيثِ ، ثُمَّ سَأَلْتَهُ عَنْهُ بَعْدَ سَنَتَيْنِ فَمَا أَحْرَمَ⁽⁷⁴⁾ مِنْهُ حَرْفًا .

وهذا نوع من أنواع الكشف عَنْ الخلل المتوقع طرؤه عَلَى المحدثِ عِنْدَ تقدم السَّمَاعِ لَهُ ، وكانت ثمة طرق أُخْرَى للمحدثين يستطيعون من خلالها الكشف عَنْ حال المحدثِ ، وهل طرأ لَهُ اختلاط في ما يرويه أَوْ بعض ما يرويه أم أنه حافظ ومتقن لما يروي ويحدث ؟
ومن طرق المُحَدِّثِينَ في مَعْرِقَةِ اختلاط الرُّوَاةِ : أن الناقد مِنْهُمْ كَانَ يدخل عَلَى الرَّاوي ليختبره فيقلب عَلَيْهِ الأسانيد والمتون ، ويلقنه ما ليس من روايته ، فَإِن لَمْ يَنْتَبِهْ الشيخ لما يراد بِهِ فَإِنَّه يعد مختلطاً ويعزف الناس عَنْ الرُّوَايَةِ عَنْهُ ، ومما يذكر في هَذِهِ البَابَةِ ما أُسْنَدَ إِلَى يحيى بن سعيد قَالَ :
() قدمت الكوفة وبها ابن عجلان⁽⁷⁵⁾ وبها ممن يطلب الحَدِيثَ : مليح بن وكيع⁽⁷⁶⁾ وحفص بن غياث⁽⁷⁷⁾ وعبد الله بن إدريس⁽⁷⁸⁾ ويوسف بن خالد السمطي⁽⁷⁹⁾ ، فقلنا : نأتي ابن عجلان ، فَقَالَ يوسف بن خالد : نقلب عَلَى هَذَا الشيخ حديثه ، ننظر تفهّمه ، قَالَ : فقلبوا فجعلوا ما كَانَ عَنْ سعيد عَنْ أَبِيهِ ، وما كَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سعيد ، ثُمَّ جئنا إِلَيْهِ ، لَكِنْ ابن إدريس تورّع وجلس بالبَابِ وَقَالَ : لا استحلّ وجلست مَعَهُ . ودخل حفص ، ويوسف بن خالد ، ومليح فسألوه فمرّ فِيهَا ، فلما كَانَ عِنْدَ آخر الكتاب انتبه الشيخ فَقَالَ : أعد العرض ، فعرض عَلَيْهِ فَقَالَ : ما سألتموني عَنْ أَبِي فَقَدْ حَدَّثَنِي سعيد بِهِ ، وما سألتموني عَنْ سعيد فَقَدْ حَدَّثَنِي بِهِ أَبِي ، ثُمَّ أقبل عَلَى يوسف بن خالد فَقَالَ : إن كُنْتُ أردت شينني وعيبي فسلبك الله الإسلام ، وأقبل عَلَى حفص فَقَالَ : ابتلاك الله في دينك ودنياك ، وأقبل عَلَى مليح فَقَالَ : لا نفع الله بعلمك . قَالَ

⁷³ () هُوَ أَبُو زُرْعَةَ بن عمرو بن جرير بن عَبْدِ الله البجلي الكوفي قِيلَ اسْمُهُ كُنْيَتُهُ ، وَقِيلَ : اسْمُهُ هَرَمٌ ، وَقِيلَ : عَمْرُو : ثِقَةٌ .

⁷⁴ () أَي : مَا نَقَصَ وَمَا غَيَّرَ ، قَالَ فِي الصَّحَاحِ 5/1910 نـ () مَا حَرَمْتَ مِنْهُ شَيْئًا ، أَي : مَا نَقَصْتَ وَمَا قَطَعْتَ) ، وَفِي الْمَعْجَمِ الْوَسِيطِ 1/230 نـ () وَيُقَالُ : مَا حَرَمَ مِنَ الْحَدِيثِ حَرْفًا : مَا نَقَصَ ، وَفِي حَدِيثِ سَعْدٍ : مَا حَرَمْتَ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ شَيْئًا) . وَانظُرْ : النِّهَايَةَ 2/27 .

⁷⁵ () هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيُّ : صَدُوقٌ إِلَّا أَنَّهُ اخْتَلَطَتْ عَلَيْهِ أَحَادِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ، تُوُفِيَ سَنَةَ (148 هـ) .

⁷⁶ () هُوَ مَلِيحُ بْنُ الْجِرَاحِ بْنِ مَلِيحِ الرَّوَاسِيِّ الْكُوفِيِّ أَخُو وَكَيْعِ بْنِ الْجِرَاحِ . التَّارِيخُ الْكَبِيرُ 8/10 ، وَالثَّقَاتُ 9/194 .

⁷⁷ () هُوَ حَفْصُ بْنُ غِيَاثِ بْنِ طَلْقٍ ، أَبُو عَمْرِو النَّخَعِيُّ : ثِقَةٌ مَأْمُونٌ ، تُوُفِيَ سَنَةَ (194 هـ) . التَّارِيخُ لِيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ رَوَايَةُ الدُّورِيِّ 2/121 ، وَطَبَقَاتُ أَبِي سَعْدٍ 6/389 ، وَالْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ 3/185 .

⁷⁸ () هُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسِ الْأَوْدِيِّ : ثِقَةٌ فَاقِهِ عَابِدٌ ، تُوُفِيَ سَنَةَ (192 هـ) . تَارِيخُ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ رَوَايَةُ الدُّورِيِّ 2/295 ، وَطَبَقَاتُ أَبِي سَعْدٍ 6/389 ، وَالتَّارِيخُ الْكَبِيرُ 5/47 .

⁷⁹ () هُوَ يُوْسُفُ بْنُ خَالِدِ السَّمِطِيِّ ، أَبُو خَالِدِ الْبَصْرِيِّ ، مَوْلَى صَخْرِ بْنِ سَهْلٍ ، قَالَ النَّسَائِيُّ : بَصْرِيٌّ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ ، وَكَذَلِكَ ابْنُ مَعِينٍ ، تُوُفِيَ سَنَةَ (189 هـ) .

⁸⁰ () الْعَرْضُ : هُوَ الْقِرَاءَةُ عَلَى الْمَحْدُوثِ . انظُرْ : مَعْرِقَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : طَبْعَةُ نُورِ الْمَدِينِ : 122 ، وَطَبَعْتَنَا 294 .

يحيى : فمات مليح وَلَمْ يَنْتَفِعْ بِهِ ، وابتلي حفص في بدنه بالفالج⁽⁸¹⁾ وبالقضاء في دينه ، وَلَمْ يَمُتْ يَوْسُفَ حَتَّى أَتَهُمَ بِالزَّنْدَقَةِ⁽⁸²⁾ .
وعلى الرغم من اختلاف العلماء في جواز ذلك وعدمه⁽⁸³⁾ ، إلا أنهم استطاعوا أن يحددوا في كثير من الأحيان الفترة الزمنية التي دخل فيها الاختلاط على هذا الراوي ، كما حددوا اختلاط إسحاق بن راهويه⁽⁸⁴⁾ بخمسة أشهر ، فَقَالَ أَبُو دَاوُدَ⁽⁸⁵⁾ : ((تَغَيَّرَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسَةِ أَشْهُرٍ ، وَسَمِعْتُ مِنْهُ فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ فَرَمِيَتْ))⁽⁸⁶⁾ . وكذلك حددوا وقت اختلاط جرير بن حازم⁽⁸⁷⁾ ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ⁽⁸⁸⁾ : ((تَغَيَّرَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةٍ))⁽⁸⁹⁾ . وحددوا وقت اختلاط سعيد بن أبي سعيد المقبري⁽⁹⁰⁾ ، قَالَ ابْنُ سَعْدٍ⁽⁹¹⁾ : ((ثَقَّةٌ ، إِلَّا أَنَّهُ اخْتَلَطَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِأَرْبَعِ سِنِينَ))⁽⁹²⁾ .

وعلى الرغم من احتياطات المُحَدِّثِينَ وإمعانهم في تحديد وقت الاختلاط ، فإنهم لم يتمكنوا من تحديد الساعات الأولى لبدء الاختلاط ، فالاختلاط - كما سبق - آفة عقلية تبدأ بسيطة ثم تكبر شيئاً فشيئاً ، ويتعاضم أمرها بالتدرج ، وفي هذه الفترة الواقعة بين بداية الاختلاط وظهوره وتفشييه ، يَكُونُ المختلط

81 () قَالَ فِي الْمَعْجَمِ الْوَسِيطِ 2/699 : ((شَلَلٌ يَصِيبُ أَحَدَ شِقَى الْجِسْمِ طَوَّالًا)) ، وَاَنْظُرْ : اللِّسَانَ 2/155 ، وَتَاجُ الْعُرُوسِ 6/159 (فَلَج) .

82 () أَسْنَدُهُ الرَّاهِمَرْمَزِي فِي الْمَحْدَّثِ الْفَاصِلِ : 398-399 (408) .

83 () قَالَ الْمَعْلَمِي فِي التَّنْكِيلِ 1/236 : ((وَالتَّلْقِينُ : هُوَ أَنْ يَوْقَعَ الشَّيْخُ فِي الْكُذْبِ وَلَا يَبِينُ ، فَإِنْ كَانَ إِيمَانًا فَعَلَّ ذَلِكَ امْتِحَانًا لِلشَّيْخِ وَبَيَّنَ ذَلِكَ فِي الْمَجْلِسِ لَمْ يَضُرَّهُ))
وَسِيَاتِي الْحَدِيثِ عَن هَذَا فِي الْفَصْلِ مَبْحَثُ الْقَلْبِ ، الصَّفْحَةُ .

84 () إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَنْظَلِيِّ ، الْمُرُوزِيُّ ، أَبُو يَعْقُوبَ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ رَاهُوِيَه ، الْإِمَامُ الْخَافِظُ الْكَبِيرُ ، مَحْدَثُ خِرَاسَانَ سَكَنَ نَيْسَابُورَ ، قَرِيبَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، وُلِدَ سَنَةَ (161 هـ) ، وَقِيلَ : (166 هـ) ، وَمَاتَ سَنَةَ (238 هـ) ، لَهُ " الْمَسْنَدُ " . اَنْظُرْ : حَلِيَّةُ الْأَوْلِيَاءِ 9/234 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 11/358 ، وَطَبَقَاتُ الْفُقَهَاءِ : 108 .

85 () هُوَ سَلِيمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ بْنِ شَدَادِ الْأَزْدِيِّ السَّجِسْتَانِيِّ صَاحِبِ السَّنَنِ ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ الْحَرَبِيُّ : أَلَيْنَ لِأَبِي دَاوُدَ الْحَدِيثِ كَمَا أَلَيْنَ لِدَاوُدَ الْحَدِيدِ ، وُلِدَ سَنَةَ (202 هـ) ، وَتُوفِيَ سَنَةَ (275 هـ) .
وَفِيَاتُ الْأَعْيَانِ 2/404 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 13/203 ، وَالْعَبْرُ 2/60 .

86 () تَارِيخُ بَغْدَادَ 6/355 . وَاَنْظُرْ : تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 6/353 ، وَمِيزَانُ الْاِعْتِدَالِ 1/183 ، وَالْمَخْتَلَطِينَ : 9 (6) ، وَالْاِعْتِبَاطُ : 3 (8) ، وَالْكَوَاكِبُ النَّبَرَاتُ : 89 (4) .

87 () هُوَ جَرِيرُ بْنُ حَازِمِ بْنِ زَيْدِ الْأَزْدِيِّ ، أَبُو النَّضْرِ الْبَصْرِيُّ : ثَقَّةٌ لَكِنْ فِي حَدِيثِهِ عَن قِتَادَةَ ضَعْفٌ وَلَهُ أَوْهَامٌ إِذَا حَدَّثَ مِنْ حَفْظِهِ . الْجَرِحُ وَالتَّعْدِيلُ 2/504 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 7/98 ، وَالتَّقْرِيبُ (911) .

88 () هُوَ الْإِمَامُ الْبَارِعُ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ ، أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ الْحَنْظَلِيُّ صَاحِبِ الْعِلَلِ وُلِدَ سَنَةَ (195 هـ) ، وَتُوفِيَ سَنَةَ (277 هـ) .

89 () تَارِيخُ بَغْدَادَ 2/73 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 13/247 ، وَالْعَبْرُ 2/64 .
() الْجَرِحُ وَالتَّعْدِيلُ 2/505 التَّرْجِمَةُ (2079) ، وَاَنْظُرْ : الْمَخْتَلَطِينَ : 16 (8) ، وَالْاِعْتِبَاطُ : 46 (17) ، وَالْكَوَاكِبُ النَّبَرَاتُ : 111 (11) .

90 () الْإِمَامُ الْمَحْدَّثُ الثَّقَّةُ : أَبُو سَعْدٍ سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدِ كَيْسَانَ اللَّيْثِيِّ ، مَوْلَاهُمْ ، الْمَدَنِيُّ الْمَقْبَرِيُّ ، كَانَ يَسْكُنُ بِمَقْبَرَةِ الْبَقِيعِ وَنَسَبَ إِلَيْهَا . تُوفِيَ سَنَةَ (225 هـ) وَقِيلَ سَنَةَ (223 هـ) وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ وَكَانَ مِنْ أَبْنَاءِ التَّسْعِينَ .

91 () اَنْظُرْ : تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 3/166 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 5/216 ، وَمِيزَانُ الْاِعْتِدَالِ 2/139 .
() مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدِ بْنِ مَنِيعٍ ، الْخَافِظُ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقِيلَ : أَبُو سَعْدٍ ، الْبَصْرِيُّ ، كَاتِبُ الْوَأَقْدِيِّ ، سَكَنَ بَغْدَادَ وَظَهَرَتْ فَضَائِلُهُ ، وَكَانَ كَثِيرَ الْحَدِيثِ وَالرَّوَايَةِ كَثِيرَ الْكُتُبِ صَنَفَ كِتَابًا كَبِيرًا فِي طَبَقَاتِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَالخَالِفِينَ إِلَى وَقْتِهِ ، تُوفِيَ سَنَةَ (230 هـ) .

92 () تَارِيخُ بَغْدَادَ 5/321 ، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ 6/320 (5828) ، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ : 355 وَفِيَاتُ (230 هـ) .
() الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى (الْقِسْمُ الْمَتَمُّ) : 147 . وَاَنْظُرْ : سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 5/217 ، وَالْمَخْتَلَطِينَ : 39 (17) ، وَالْاِعْتِبَاطُ : 61 (44) .

قَدْ رَوَى أَحَادِيثَ تَنَاقَلَهَا الرُّوَاةُ عَنْهُ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَعْرِفُوا اخْتِلَاطَهُ حِينَ أَخَذَهُمْ عَنْهُ ، وَلِرَبْمَا كَانَ هَذَا الْأَمْرَ سَبَبًا فِي دُخُولِ الْاِخْتِلَافِ وَالاضْطِرَابِ فِي بَعْضِ أَحَادِيثِ الثَّقَاتِ .

غَيْرَ أَنْ عُلَمَاءَ الْحَدِيثِ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ - لَمْ يَتْرَكُوا قِضِيَةَ الْاِخْتِلَاطِ وَالْمُخْتَلَطِينَ عَلَى عَوَاهِنِهَا ، بَلْ إِنَّهُمْ نَقَبُوا وَفَتَشُوا أَحْوَالَ الرُّوَاةِ جَيِّدًا ، وَقَسَمُوا الرُّوَاةَ عَنِ الْمُخْتَلَطِينَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ :

الأول : الَّذِينَ رَوَوْا عَنِ الْمُخْتَلَطِ قَبْلَ اخْتِلَاطِهِ .

الثاني : الَّذِينَ رَوَوْا عَنْهُ بَعْدَ اخْتِلَاطِهِ .

الثالث : الَّذِينَ رَوَوْا عَنْهُ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ وَبَعْدَهُ ، وَلَمْ يَمِيزُوا هَذَا مِنْ هَذَا .

الرابع : الَّذِينَ رَوَوْا عَنْهُ قَبْلَ اخْتِلَاطِهِ وَبَعْدَهُ وَمِيزُوا هَذَا مِنْ هَذَا .

وَوَضَعُوا حَكْمًا لِكُلِّ قِسْمٍ مِنْ هَذِهِ الْأَقْسَامِ : فَمَنْ رَوَى عَنِ الْمُخْتَلَطِ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ قَبِلَتْ رِوَايَتُهُ عَنْهُ ، وَمَنْ رَوَى عَنْهُ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ وَبَعْدَهُ ، وَمِيزَ مَا سَمِعَ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ قُبِلَ ، وَلَمْ يُقْبَلْ مَا سَمِعَ بَعْدَ الْاِخْتِلَاطِ ، وَمَنْ لَمْ يَمِيزْ حَدِيثَهُ أَوْ سَمِعَ بَعْدَ الْاِخْتِلَاطِ لَمْ يَقْبَلْ رِوَايَتَهُ (93) .

ولعل الحافظ العراقي كان أشمل في بيان الحكم من غيره ، إِذْ قَالَ :

((ثُمَّ الْحُكْمُ فِيمَنْ اخْتَلَطَ أَنَّهُ لَا يَقْبَلُ مِنْ حَدِيثِهِ مَا حَدَّثَ بِهِ فِي حَالِ الْاِخْتِلَاطِ ، وَكَذَا مَا أَبْهَمَ أَمْرَهُ وَأَشْكَلَ ، فَلَمْ نَدِرْ أَحَدًا يَدَّ يَدِ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ أَوْ بَعْدَهُ ؟ وَمَا حَدَّثَ بِهِ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ قُبِلَ ، وَإِنَّمَا يَتَمِيزُ ذَلِكَ بِاعْتِبَارِ الرُّوَاةِ عَنْهُمْ ، فَمِنْهُمْ مَنْ سَمِعَ مِنْهُمْ قَبْلَ الْاِخْتِلَاطِ فَقَطَّ ، وَمِنْهُمْ مَنْ سَمِعَ بَعْدَهُ فَقَطَّ ، وَمِنْهُمْ مَنْ سَمِعَ فِي الْحَالِ ، وَلَمْ يَتَمِيزْ)) (94)

وَقَدْ قَسَمَ الْمُحَدِّثُونَ الْمُخْتَلَطِينَ مِنْ حَيْثُ تَأْتِي الْاِخْتِلَاطُ فِي قَبُولِ

مَرُوبَاتِهِمْ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ قَالَ الْعَلَائِيُّ (95) : ((أَمَّا الرُّوَاةُ الَّذِينَ حَصَلَ لَهُمُ الْاِخْتِلَاطُ فِي آخِرِ عُمْرِهِمْ فَهَمَّ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ :

أحدها : مَنْ لَمْ يَوْجِبْ ذَلِكَ لَهُ ضَعْفًا أَصْلًا ، وَلَمْ يَحِطْ مِنْ مَرْتَبَتِهِ ؛ إِمَّا لِقِصْرِ

مُدَّةِ الْاِخْتِلَاطِ وَقَلْتِهِ كَسَفِيَانِ بْنِ عِينَةَ (96) ، وَإِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ

رَاهُوِيَةَ ، وَهُمَا مِنْ أُمَّةِ الْإِسْلَامِ الْمُتَّفِقِ عَلَيْهِمْ ؛ وَإِمَّا لِأَنَّهُ لَمْ يَرَوْا شَيْئًا

حَالِ اخْتِلَاطِهِ ، فَسَلِمَ حَدِيثُهُ مِنَ الْوَهْمِ كَجَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ ، وَعَفَانَ بْنِ

مُسْلِمٍ (97) ، وَنَحْوَهُمَا .

(93) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : 354 ، وَفِي طَبْعَتِنَا : 494 ، وَالْإِرْشَادُ ، لِلنَّوَوِيِّ 2/788 ، وَالتَّقْرِيبُ ، لَهُ : 198 ، وَطَبْعَتِنَا : 275 ، وَالْمَنْهَلُ الرَّوِيُّ : 137 ، وَاخْتِصَارُ عُلُومِ الْحَدِيثِ : 244 ، وَالشُّذَا الْفِيَاحُ 2/744 ، وَالْمَقْنَعُ 2/663 ، وَالْعَوَاصِمُ 3/101-103 ، وَفَتْحُ الْمَغِيثِ 3/277 ، وَفَتْحُ الْبَاقِي 3/264 ، الطَّبْعَةُ الْعِلْمِيَّةُ وَ 2/323 طَبْعَتِنَا ، وَتَدْرِيبُ الرَّوَايَةِ 2/372 ، وَتَوْضِيحُ الْأَفْكَارِ 2/502 .

(94) شَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ الطَّبْعَةُ الْعِلْمِيَّةُ 3/264 ، وَفِي طَبْعَتِنَا 2/329 .
(95) هُوَ خَلِيلُ بْنُ كَيْكَلْدِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَائِيُّ الدَّمَشْقِيُّ ، مَحْدَثُ فَاضِلٍ ، وُلِدَ فِي دِمَشْقَ سَنَةِ (694 هـ) ، وَتَوَفَّى فِي الْقُدْسِ سَنَةِ (761 هـ) ، مِنْ مَصْنَفَاتِهِ " جَامِعُ التَّحْصِيلِ " وَ " نَظْمُ الْفَرَائِدِ " وَغَيْرُهُمَا . شَذْرَاتُ الذَّهَبِ 6/190 ، وَالْأَعْلَامُ 2/321-322 .

(96) يَنْظُرُ فِي هَذَا مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : 497 ، مَعَ التَّعْلِيْقِ عَلَيْهِ .
(97) هُوَ أَبُو عَثْمَانَ ، عَفَانَ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارِ الْبَصْرِيِّ سَكَنَ بَغْدَادَ : ثَقَّةٌ ، تَوَفَّى سَنَةَ (219 هـ) ، وَقَبِلَ : (220 هـ) . الثَّقَاتُ 8/522 ، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ 5/187 (4553) ، وَتَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ 7/230 .

ثانيها : من كَانَ مُتَكَلِّمًا فِيهِ قَبْلَ الاختِلاطِ ، فَلَمْ يحصلِ من الاختِلاطِ إلا زيادة في ضعفه ؛ كَابنِ لهيعة⁽⁹⁸⁾ ، ومحمد بن جابر السَّحيمي⁽⁹⁹⁾ ، ونحوهما .
ثالثها : من كَانَ محتجاً بِهِ ، ثُمَّ اختلط ، أو عُمِّرَ في آخر عمره ، فحصل الاضطراب فِيمَا رَوَى بَعْدَ ذَلِكَ ، فيتوقف الاحتجاج بِهِ عَلَى التمييز بَيْنَ مَا حَدَّثَ بِهِ قَبْلَ الاختِلاطِ عما رَوَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ⁽¹⁰⁰⁾ .

رابعاً . ذهاب البصر :

من المعروف في بَدَائِهِ علمُ الْحَدِيثِ أَنَّ الضبط شرط أساسي في صحة الْحَدِيثِ النبوي الشريف⁽¹⁰¹⁾ ، والضبط : هُوَ إتقان ما يرويه الرَّاوي بأن يَكُون متيقظاً لما يروي عَيْرَ مغفل ، حافظاً لروايته إن رَوَى من حفظه ، ضابطاً لكتابه إن رَوَى من الكتاب ، عالماً بمعنى ما يرويه ، وبما يحيل المعنى عَنَ المراد إن روى بالمعنى⁽¹⁰²⁾ ، حَتَّى يثق المطلع عَلَى روايته والمتتبع لأحواله بأنه أدى الأمانة كَمَا تحملها ، لَمْ يغير مِنْهَا شَيْئاً ، وهذا مناط التفاضل بَيْنَ الرَّوَاةِ الثقات ، فإذا كَانَ الرَّاوي عدلاً ضابطاً سمي ثقةً⁽¹⁰³⁾ . ويعرف ضبطه بموافقة الثقات الضابطين المتقين إذا اعتبر حديثه بحديثهم ، ولا تضر مخالفته النادرة لَهُمْ ، فإن كثرت مخالفته لَهُمْ ، وندرت الموافقة ، اختل ضبطه وَلَمْ يحتج بحديثه⁽¹⁰⁴⁾ .
والضبط نوعان : ظاهر وباطن .

فالظاهر من حَيْثُ اللغة . والباطن : ضبط معناه من حَيْثُ تعلق الحكم الشرعي بِهِ ، وَهُوَ الفقه . ومطلق الضبط الَّذِي هُوَ شرط الرَّاوي ، هُوَ الضبط ظاهرأ عِنْدَ الأكثر ؛ لأنه يجوز نقل الْحَدِيثِ بالمعنى عِنْدَ الكثير⁽¹⁰⁵⁾ من العلماء⁽¹⁰⁶⁾ .

فمما تقدم نستخلص أن الضبط قسمان : ضبط صدر ، وضبط كتاب . وضابط الكتاب يحتاج أن يقرأ كتابه من أجل الرَّوَاية والمقابلة ، وضابط الصدر يحتاج إلى أن يعاود حفظه وكتابه من أجل ضبط مروياته ، وربما يمكن أن يحصل هَذَا لبعض الرَّوَاة بمفردهم ، وقسم مِنْهُمْ يستعين بمن يثق بِهِ ليعاونه عَلَى ذَلِكَ . إذن فالبصر مهم في ذَلِكَ وله دور كبير في المحافظة عَلَى الحفظ ؛ لذا فإن زوال البصر وذهابه قَدْ يؤدي بالمحصلة النهائية إلى

⁹⁸ () هُوَ أَبُو عَبْدِ الرحمان المصري ، عَبْدُ اللهِ بن لهيعة بن عقبة الحضرمي الفقيه ، قاضي مصر : صدوق ، احترقت كتبه فحدّث من حفظه فأخطأ ، توفي سنة (174 هـ) . تهذيب الكمال 4/252 (3501) ، والعبّر 1/264 ، والتقريب (3563) .

⁹⁹ () هُوَ مُحَمَّدُ بن جابر بن سيار السحيمي الحنفي ، أَبُو عَبْدِ اللهِ اليمامي ، أصله كوفيٌّ ، وَكَانَ أعمى ، قَالَ عَنهُ البخاري : ليس بالقوي ، يتكلمون فِيهِ ، رَوَى مناكير ، توفي سنة بضع وسبعين ومئة . تهذيب الكمال 6/259-260 (5699) ، وسير أعلام النبلاء 8/238 ، والتقريب (5777) .

¹⁰⁰ () كتاب المختلطين : 3 .

¹⁰¹ () انظر : شرح التبصرة والتذكرة الطبعة العلمية 1/12 ، وفي طبعتنا 1/103 ، وفتح المغيث 1/68 .

¹⁰² () انظر : تدريب الرَّاوي 1/301 .

¹⁰³ () فتح المغيث 1/28 ، وتدريب الرَّاوي 1/63 ، وتوجيه النظر 1/181 .

¹⁰⁴ () هامش جامع الأصول 1/72 .

¹⁰⁵ () انظر : في حكم رَوَاية الْحَدِيثِ بالمعنى : الإلماع : 178 ، والتقريب : 134 وطبعتنا : 183 ، وشرح التبصرة الطبعة العلمية : 2/168 ، وفي طبعتنا 1/506-507 ، وفتح المغيث 2/258 ، وتدريب الرَّاوي 2/112 .

¹⁰⁶ () جامع الأصول 1/72-73 .

دخول الوهم في بعض روايات الْمُحَدَّثِينَ مِمَّا يُوْدِي إِلَى حِصُولِ اِخْتِلَافِ بَيْنَ الرِّوَايَاتِ .
 ومن الَّذِينَ ذَهَبَ بِصَرِّهِمْ : عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامِ الصَّنِيعَانِي (107) صَاحِبُ
 المِصْنَفِ قَالَ الحَافِظُ ابْنُ حِجْرٍ العِسْكَلَانِي : ((عَمِي فِي آخِرِ عَمْرِهِ فَتَغَيَّرَ))
 (108) . وكذا عَلِيُّ بْنُ مَسْهَرٍ (109) قَالَ العِجْلِي (110) : ((صَاحِبُ سِنَةِ ثِقَةٍ فِي
 الحَدِيثِ صَالِحُ الكِتَابِ كَثِيرُ الرِّوَايَةِ عَنِ الكُوفِيِّينَ)) (111) ، وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
 أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ لَمَّا سُئِلَ عَنْهُ : ((لَا أُدْرِي كَيْفَ أَقُولُ كَأَنَّ قَدْ ذَهَبَ بِصَرِّهِ فَكَانَ
 يَحْدِثُهُمْ مِنْ حِفْظِهِ)) (112) .

خامساً . ذهاب الكتب :

قَدْ عَلِمْنَا مِمَّا سَبَقَ أَنْ ضَبَطَ الكِتَابَ (113) هُوَ أَحَدُ قِسْمِي الضَّبْطِ ،
 وَالْعَمْدَةَ فِي هَذَا القِسْمِ عَلَيَّ كِتَابُ الرَّاوي ، وَتَطَرَّقَ الخَلَلُ إِلَى كِتَابِهِ أَمْرٌ
 مَضْرُوبٌ بِالثِّقَةِ فِي مَرْوِيَّاتِ ذَلِكَ الرَّاوي ، وَقَدْ يَصِلُ الأَمْرُ إِلَى أَنْ يَدَعَ الرَّاوي
 رِوَايَتَهُ جَمَلَةً بِسَبَبِ فَقْدِ كِتَابِهِ .
 إِلَّا أَنْ بَعْضَ الرِّوَاةِ قَدْ يَعلُقُ فِي أَذْهَانِهِمْ شَيْءٌ مِنْ تِلْكَ المَرْوِيَّاتِ الَّتِي
 دُونُهَا فِي كِتَابِهِ المَفْقُودَةِ ، فَيَحْدِثُونَ بِهَا ، وَلَمَّا كَانَ مَعْتَمِدُهُمْ أَصْلًا فِي
 الرِّوَايَةِ عَلَيَّ كِتَابِهِمْ لَا عَلَيَّ حِفْظِهِمْ فَإِنْ وَجَدَ الخَطَأَ وَالوَهْمَ فِي تِلْكَ الرِّوَايَاتِ
 وَارَدَ .

وَمِنْ رِوَاةِ الأَحَادِيثِ الَّذِينَ ذَهَبَتْ كِتَابُهُمْ مَعَ اعْتِمَادِهِمْ عَلَيَّ تِلْكَ الكِتَابِ فِي
 حِفْظِهِمْ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيْعَةَ ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحِضْرَمِي ، الفقيه قَاضِي
 مِصْرَ ، كَانَ مُتَقِنًا لِكِتَابِهِ ، قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ : ((ابْنُ لَهِيْعَةَ أَجُودُ قِرَاءَةً لِكِتَابِهِ مِنْ
 ابْنِ وَهْبٍ (114))) (115) .
 وَقَدْ كَانَ جَلَّ اعْتِمَادُهُ فِي رِوَايَتِهِ عَلَيَّ كِتَابِهِ ، فَلَمَّا احْتَرَقَتْ ضَعُفَ فِي
 الرِّوَايَةِ لِكثْرَةِ مَا وَجَدَ مِنَ الوَهْمِ وَالخَطَأِ فِي رِوَايَتِهِ بَعْدَ ذَهَابِ كِتَابِهِ . قَالَ

¹⁰⁷ () هُوَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامِ بْنِ نَافِعِ الصَّنِيعَانِي أَبُو بَكْرٍ الحَمِيرِي ، مَوْلَاهُمْ صَاحِبُ المِصْنَفِ : ثِقَةٌ ،
 حَافِظٌ ، عَمِي فِي آخِرِ عَمْرِهِ فَتَغَيَّرَ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (211 هـ) .
 طَبِيقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ 5/548 ، وَالتَّارِيخُ الكَبِيرُ 6/130 ، وَالتَّقْرِيبُ (4064) .

¹⁰⁸ () التَّقْرِيبُ (4064) .
¹⁰⁹ () هُوَ أَبُو الحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مَسْهَرٍ القَرَشِي الكُوفِي ، قَاضِي المَوْصَلِ : ثِقَةٌ لَهُ غَرَائِبٌ بَعْدَ أَنْ أَضْرَ ،
 مَاتَ سَنَةَ (189 هـ) .

طَبِيقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ 6/388 ، وَتَهْذِيبُ الكِمَالِ 5/301 وَ 302 (4726) ، وَالتَّقْرِيبُ (4800) .
¹¹⁰ () هُوَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحِ بْنِ مُسْلِمِ ، العِجْلِي الكُوفِي ، وَوُلِدَ بِالكُوفَةِ سَنَةَ (182 هـ) ، وَنَزَلَ
 مَدِينَةَ طَرَابَلُسِ المَغْرِبِ ، قَالَ يَحْيَى : ثِقَةٌ ابْنُ ثِقَةٍ . مِنْ تَصَانِيفِهِ : " مَعْرِقَةُ الثَّقَاتِ " وَغَيْرُهَا ، تُوْفِيَ
 سَنَةَ (261 هـ) . سِيرُ أَعْلَامِ النِّبَلَاءِ 12/505 ، وَتَذَكُّرَةُ الحِفَافِ 2/560 ، وَالبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ 11/28 ..

¹¹¹ () تَهْذِيبُ التَهْذِيبِ 7/384 .

¹¹² () المِصْنَفُ السَّابِقُ .

¹¹³ () هُوَ اعْتِمَادُ الرَّاوي عَلَيَّ كِتَابِهِ حَالِ تَأْدِيَةِ الحَدِيثِ .

¹¹⁴ () عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبِ بْنِ مُسْلِمِ القَرَشِي ، الفَهْرِي أَبُو مُحَمَّدٍ المِصْرِي ، الإِمَامُ الحَافِظُ وَوُلِدَ سَنَةَ (125 هـ)
 وَمَاتَ سَنَةَ (196 هـ) أَوْ (197 هـ) ، لَهُ مِصْنَفَاتٌ كَثِيرَةٌ مِنْهَا : " الجَامِعُ " وَ " المِغَازِي " .

انظُرْ : طَبِيقَاتُ خَلِيفَةَ : 297 ، وَتَهْذِيبُ الكِمَالِ 4/317 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النِّبَلَاءِ 9/223 .
¹¹⁵ () تَهْذِيبُ الكِمَالِ 4/254 .

إسحاق بن عيسى الطباع⁽¹¹⁶⁾: ((احترقت كتب ابن لهيعة سنة تسع وستين))⁽¹¹⁷⁾. وَقَالَ البخاري⁽¹¹⁸⁾ عَنْ يحيى بن بكير⁽¹¹⁹⁾: ((احترق منزل ابن لهيعة وكتبه في سنة سبعين ومئة))⁽¹²⁰⁾.
 وربما يَكُونُ لغياب الكتب نَفْسُ أثرِ فَقْدِ الكتب ويكون مدعاة للوهم والخلاف ، فإذا حَدَّثَ الرَّاوي - الَّذِي يَعْتَمِدُ فِي الأداءِ عَلَى كتابه - فِي حالة غياب كتبه عَنْهُ ، وقع الوهم والخطأ فِي حديثه ، وتحديثه فِي غَيْرِ بلده - أَيْضاً - مظنة⁽¹²¹⁾ لوقوع ذَلِكَ كَمَا حصل لمعمر بن راشد⁽¹²²⁾ قَالَ ابن رجب⁽¹²³⁾: ((حديثه بالبصرة فِيهِ اضطراب كثير ، وحديثه باليمن جيد))⁽¹²⁴⁾ ، وَقَالَ الإمام أحمد فِي رَوَاية الأثر⁽¹²⁵⁾: ((حَدِيثُ عَبْدِ الرزاق عَنْ معمر أحب إِلَيَّ من حَدِيثِ هؤلاء البصريين ، كَانَ يتعاهد كتبه وينظر ، يعني باليمن ، وَكَانَ يحدِّثهم بخطأً بالبصرة))⁽¹²⁶⁾ . وَقَالَ يعقوب بن شيبه⁽¹²⁷⁾: ((سَمَاعُ أهل البصرة من معمر ، حين قدم عليهم فِيهِ اضطراب ؛ لأن كتبه لَمْ تَكُنْ مَعَهُ))⁽¹²⁸⁾.

¹¹⁶ () إسحاق بن عيسى بن نجیح البغدادي ، أبو يعقوب المعروف بابن الطباع ، ولد سنة (140 هـ) ، وتوفي سنة (214 هـ) وَقِيلَ : (215 هـ) ، لَهُ " التاريخ " وغيره . انظر : تاريخ بغداد 6/332 ، وتهذيب الكمال 1/195-196 (368) ، وتاريخ الإسلام وفيات (215 هـ) : 65-66 .

¹¹⁷ () تهذيب الكمال 4/253 .
¹¹⁸ () الإمام حبر الإسلام إمام المحدثين ، أَبُو عَبْدِ الله مُحَمَّد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري مولى الجحفيين ، ولد سنة (194هـ) ، صاحب "الجامع الصحيح" و"التاريخ" و"الأدب المفرد" و"الضعفاء" ، توفي سنة (256هـ) انظر : تاريخ بغداد 2/4 ، وسير أعلام النبلاء 12/390 ، وشذرات الذهب 135-2/134 .

¹¹⁹ () الإمام الخافظ الثقة أبو زكريا يحيى بن عبد الله بن بكير القرشي المخزومي ، مولاهم ، المصري ، ولد سنة (154 هـ) وَقِيلَ بَعْدَ الثلاثين ، وتوفي سنة (231هـ) .
 انظر : تهذيب الكمال 8/56 (7453) ، وسير أعلام النبلاء 10/162-164 ، وتذكرة الحفاظ 2/420 .
¹²⁰ () تهذيب الكمال 4/254 . ويرى بعض العلماء أن كتبه لَمْ تحترق ، انظر تفصيل هَذَا فِي المصدر السابق .

¹²¹ () مَطْنَةٌ - بكسر الظاء عَلَى وزن مَفْعَلَةٌ - الشيء الموضع الَّذِي يظن كونه فِيهِ وَهْيَ معدنه ، من الظن بمعنى : العلم ، قَالَ ابن الأثير : ((وَكَانَ القياس فتح الظاء ، وإنما كسرت لأجل الهاء)) . انظر : الصحاح 6/2160 ، والنهية 3/164 ، ولسان العرب 13/273 (ظنن) ، وتعلقنا عَلَى مَعْرِقَةِ أنواع علم الْحَدِيثِ : 105 .

¹²² () هُوَ معمر بن راشد ، أبو عروة بن أبي عمرو الأزدي ، مولاهم البصري : ثقة ثبت فاضل أحد الأعلام الثقات ، توفي سنة (153هـ) . طبقات ابن سعد 5/546 ، تاريخ البخاري 7/378 ، والتقريب (6809) .

¹²³ () هُوَ عَهْدُ الرحمان بن أحمد بن رجب السلامي البغدادي ، ثمّ الدمشقي ، ولد سنة (736 هـ) ، من حفاظ الْحَدِيثِ ، من مصنفاته " فضائل الشام " و " شرح جامع الترمذي " ، توفي سنة (795 هـ) . الدرر الكامنة 2/321 ، والمنهج الأحمد 3/263 ، والأعلام 3/295 .

¹²⁴ () شرح علل الترمذي 2/767 .
¹²⁵ () هُوَ الإمام أبو بكر ، أحمد بن مُحَمَّد بن هانئ الإسكافي الأثرم ، أحد الأعلام ، ومصنف " السنن " ، توفي بَعْدَ سنة (271 هـ) .

الجرح والتعديل 2/72 ، ، وسير أعلام النبلاء 12/623 ، والمنهج الأحمد 1/131 .
¹²⁶ () شرح علل الترمذي 2/767 .

¹²⁷ () هُوَ يعقوب بن شيبه بن الصلت ، أبو يوسف السدودسي : ثقة حافظ ، صنف " المسند الكبير " ، ولد فِي حدود سنة (180 هـ) ، وتوفي سنة (262 هـ) .
 تاريخ بغداد 14/281 ، وتذكرة الحفاظ 2/577 ، والنجوم الزاهرة 3/47 .
¹²⁸ () شرح علل الترمذي 2/767 .

ومن هُوَلَاءِ أَيْضاً : إسماعيل بن عياش ⁽¹²⁹⁾ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ⁽¹³⁰⁾ :

((سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يَقُولُ : إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ثِقَةٌ فِيمَا رَوَى عَنْ الشَّامِيِّينَ ، وَأَمَّا رِوَايَتُهُ عَنْ أَهْلِ الْحِجَازِ فَإِنَّ كِتَابَهُ ضَاعَ فَخَلَطَ فِي حِفْظِهِ عَنْهُمْ)) ⁽¹³¹⁾ .

سادساً . عدم الضبط :

سبق الكلام أن الضبط من شروط صحة الحديث الأساسية ؛ ولكن بعض

الرواة وإن كانوا ضابطين - إلا أنهم في بعض الأحيان يخف ضبطهم لبعض الأحاديث خاصة ، وهو أمرٌ اعتيادي يحصل لبني الإنسان ؛ لأن الضبط كما سبق أمرٌ نسبيٌّ . وهذا الباب الذي يمكن من خلاله دخول الوهم في بعض أحاديث الثقات يعدُّ سبباً من أسباب اختلاف الروايات متناً وإسناداً مما يؤدي بالمحصلة النهائية إلى حصول بعض الاختلافات في بعض الأحاديث . وهذا الأمر نراه جلياً في أحاديث الثقات التي أخطؤوا فيها . وما يأتي في كثير من الأمثلة اللاحقة دليل لما أضلناه في أن الضبط أمرٌ نسبيٌّ ينفك عن بعض الثقات أحياناً في بعض الأحاديث .

وَكَانَ هُنَاكَ رِوَاةٌ ، لَهُمْ كِتَابٌ صَحِيحَةٌ مَتَقَنَةٌ وَفِي حِفْظِهِمْ شَيْءٌ وَهَؤُلَاءِ كَانُوا أحياناً إِذَا حَدَّثُوا مِنْ حِفْظِهِمْ غَلَطُوا وَإِذَا حَدَّثُوا مِنْ كِتَابِهِمْ أَصَابُوا ، وَهَذَا أَمْرٌ أَوْلَاهُ الْعُلَمَاءُ عَنَاءَةً ؛ لِأَنَّ فِيهِ مَزِيدٌ ضَبْطٌ فِي رِوَايَةِ هَذَا الرَّاويِ خَاصَةً ، وَمِنَ الْأَمْثَلَةِ عَلَى ذَلِكَ شَرِيكَ الْقَاضِي وَهُوَ شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيِّ ، الْكُوفِيِّ ، الْقَاضِي بَوَاسِطٍ ، ثُمَّ الْكُوفِيُّ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : صَدُوقٌ يَخْطِئُ كَثِيرًا ، تَغْيِيرَ حِفْظِهِ مِنْذُ وَلي الْقَضَاءِ بِالْكُوفَةِ ⁽¹³²⁾ .

قَالَ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارِ الْمَوْصِلِيِّ ⁽¹³³⁾ : ((شَرِيكَ كَتَبَهُ صَاحِبُ فَمَنْ سَمِعَ مِنْهُ مِنْ كِتَابِهِ فَهُوَ صَحِيحٌ ، قَالَ : وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ شَرِيكَ مِنْ كِتَابِهِ إِلَّا إِسْحَاقَ الْأَزْرَقِ)) ⁽¹³⁴⁾ . وَقَالَ فِيهِ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ : ((كَتَبَهُ صَاحِبُ)) ⁽¹³⁶⁾ .

¹²⁹ () هُوَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشِ بْنِ سَلِيمِ الْعَنْسِيِّ ، أَبُو عَتَبَةَ الْحَمْصِيُّ : صَدُوقٌ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ أَهْلِ بَلَدِهِ مَخْلُطٌ فِي غَيْرِهِمْ ، مَاتَ سَنَةَ (181 هـ) .

تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 1/247 (465) ، وَالْكَاشِفُ 1/248 - 249 (400) ، وَالتَّقْرِيبُ (473) .
¹³⁰ () هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، أَبُو جَعْفَرِ الْعَنْسِيِّ الْكُوفِيِّ ، كَانَ كَثِيرَ الْحَدِيثِ وَاسِعَ الرِّوَايَةِ ، تَوَفَّى سَنَةَ (297 هـ) . تَارِيخُ بَغْدَادَ 3/42 ، وَالْأَنْسَابُ 4/116 ، وَتَذْكَرَةُ الْحِفَاظِ 2/661 .

¹³¹ () تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 1/250 ، وَانظُرْ : الْكُوكَبُ النَّيْرَاتُ : 98 .
¹³² () التَّقْرِيبُ (2787) .

¹³³ () هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارِ ، أَبُو جَعْفَرِ الْمَوْصِلِيِّ ، مَحْدِثُ الْمَوْصِلِ ، وَلِدَ بَعْدَ السِّتِينَ وَمِئَةَ : ثِقَةٌ صَاحِبُ حَدِيثٍ ، تَوَفَّى سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ وَمِئَتَيْنِ . سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 11/469 - 470 .

¹³⁴ () هُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ إِسْحَاقُ بْنُ يُوْسُفَ بْنِ مَرْدَاسِ الْقَرَشِيِّ الْوَأَسْطِيِّ الْمَخْزُومِيِّ الْمَعْرُوفُ بِالْأَزْرَقِ : ثِقَةٌ ، وَلِدَ سَنَةَ (117 هـ) ، وَتَوَفَّى سَنَةَ (195 هـ) .

تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 1/203 (389) ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 9/171 ، وَالتَّقْرِيبُ (396) .

¹³⁵ () شَرْحُ عِلَلِ التَّرْمِذِيِّ 2/759 .

¹³⁶ () شَرْحُ عِلَلِ التَّرْمِذِيِّ 2/759 .

وفي رواية الخَطِيبِ البغدادي⁽¹³⁷⁾ عَنِ يَعْقُوبِ فِي شَرِيكَ : ((ثقة صدوق ، صَحِيحُ الْكِتَابِ ، رَدِّيءُ الْحِفْظِ مُضْطَرَبُهُ))⁽¹³⁸⁾ .

ومن الأمور التي يدخل الاختلاف بسببها لعدم الضبط ، هُوَ عَدَمُ الضَّبْطِ فِي بَلَدٍ مَعِينٍ ، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الرَّأْيُ ضَابِطًا إِلَّا أَنَّهُ فِي سَمَاعِهِ لِحَدِيثِ أَهْلِ بَلَدٍ مَعِينٍ لَا يَكُونُ ضَابِطًا لِحَدِيثِهِمْ لِعَدَمِ تَأَهُبِهِ لِذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الضَّبْطَ كَمَا يَكُونُ فِي الْأَدَاءِ يَكُونُ فِي التَّحْمَلِ فَإِنَّ لَمْ يَتَحْمَلْ جَيِّدًا - لِاخْتِلَالِ فِي السَّمَاعِ ، أَوْ عَدَمِ جُودَةٍ فِي تَقْيِيدِ الْكِتَابِ - لَمْ يُوَدَّ جَيِّدًا ، وَمِثْلُ هَذَا قَدْ حَصَلَ لِعَدَدٍ مِنَ الرَّوَاةِ ، فَتَجَدَّ أَحَادِيثُهُمْ جَيِّدًا فِي رَوَايَتِهِمْ عَنِ أَهْلِ بَلَدٍ مَعِينٍ ، وَتَجَدَّهَا دُونَ ذَلِكَ عِنْدَ أَهْلِ بَلَدٍ آخَرَ لَخَلَلِ طَرَأَ فِي السَّمَاعِ وَالتَّحْمَلِ .

ومن أولئك الرواة الذين تضعف روايتهم في بلد دون آخر إسماعيل بن

عياش ، وهُوَ إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي - بالنون - أبو عتبة

الحمصي : صدوق في روايته عَن أَهْلِ بَلَدِهِ مُخَلَّطٌ فِي غَيْرِهِمْ⁽¹³⁹⁾ . قَالَ

يعقوب بن سفيان⁽¹⁴⁰⁾ : ((تكلم قوم في إسماعيل ، وإسماعيل ثقة عدل ،

أعلم الناس بحديث الشام ، ولا يدفعه دافع ، وأكثر ما تكلموا قالوا : يُغْرِبُ عَن

ثقات المدنيين والمكيين))⁽¹⁴¹⁾ . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ : سُئِلَ يَحْيَى بْنُ

معين عَن إسماعيل بن عياش ، فَقَالَ : ((لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ فِي أَهْلِ الشَّامِ .

وَالعِرَاقِيُونَ يَكْرَهُونَ حَدِيثَهُ))⁽¹⁴²⁾ . وَقَالَ مِزْرَبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَسَدِيِّ⁽¹⁴³⁾ ، عَن

يَحْيَى : ((إِذَا حَدَّثَ عَن الشَّامِيِّينَ وَذَكَرَ الْخَيْرَ ، فَحَدِيثُهُ مُسْتَقِيمٌ ، وَإِذَا حَدَّثَ عَن

الْحِجَازِيِّينَ وَالعِرَاقِيِّينَ ، خَلَطَ مَا شئت))⁽¹⁴⁴⁾ . وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ : سَأَلْتُ أَحْمَدَ عَن

إسماعيل بن عياش فَقَالَ : ((مَا حَدَّثَ عَن مَشَايِخِهِمْ . قُلْتُ : الشَّامِيِّينَ ؟

قَالَ : نَعَمْ . فَأَمَّا مَا حَدَّثَ عَن غَيْرِهِمْ ، فَعِنْدَهُ مَنَاقِيرٌ))⁽¹⁴⁵⁾ . وَقَالَ أَبُو طَالِبِ

أحمد بن حميد⁽¹⁴⁶⁾ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ : ((إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ مَا

رَوَى عَنِ الشَّامِيِّينَ صَحِيحٌ ، وَمَا رَوَى عَنِ أَهْلِ الْحِجَازِ فَلَيْسَ بِصَحِيحٍ))⁽¹⁴⁷⁾ .

سابعاً . التدليس :⁽¹⁴⁸⁾

¹³⁷ () أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي ، (الحافظ الناقد) ، ولد سنة (392 هـ) ، رجل إلى

البصرة ونيسابور وأصبهان ومكة ودمشق والكوفة والري وصنف قريبا من مئة مصنف منها : " تاريخ بغداد " و " الجامع لأخلاق الرأوي " ، توفي سنة (463 هـ) .

انظر : سير أعلام النبلاء 18/270 ، ومراة الجنان 3/67 ، والبداية والنهاية 12/91 .

¹³⁸ () تاريخ بغداد 9/284 .

¹³⁹ () التقريب (473) .

¹⁴⁰ () هُوَ أَبُو يَوْسُفَ ، يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ بْنِ جَوَانَ الْفَارِسِيِّ ، الْفَسَوِيِّ ، مِنْ أَهْلِ مَدِينَةِ فَسَا ، وَيُقَالُ لَهُ : يَعْقُوبُ بْنُ أَبِي مَعَاوِيَةَ ؛ ثِقَةٌ حَافِظٌ ، وَلِدٌ فِي حُدُودِ سَنَةِ (190 هـ) ، وَتُوفِيَ سَنَةَ (277 هـ) .

النقاية 9/287 ، وسير أعلام النبلاء 13/180 ، والتقريب (7817) .

¹⁴¹ () المَعْرِفَةُ وَالتَّارِيخُ 2/423 ، وَنَقَلَهُ الْمِزْرَبِيُّ فِي تَهْذِيبِ الْكَمَالِ 1/249 .

¹⁴² () تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 1/250 .

¹⁴³ () هُوَ مِزْرَبُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ مِزْرَبٍ ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَسَدِيِّ ، الْقَاضِي وَلِي قِضَاءِ وَاسِطَ ، وَتُوفِيَ سَنَةَ (277 هـ) . طَبَقَاتُ الْحَنَابِلَةِ 1/339 .

¹⁴⁴ () تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 1/250 .

¹⁴⁵ () سَوَالِيحُ أَبِي دَاوُدَ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ : 264 (300) ، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ 1/250 .

¹⁴⁶ () هُوَ أَحْمَدُ بْنُ حَمِيدِ بْنِ طَالِبِ الْمَشْكَانِيِّ ، الْمُتَخَصِّصُ بِصُحْبَةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ ، وَتُوفِيَ سَنَةَ (244 هـ) .

تاريخ بغداد 4/122 ، وطبقات الحنابلة 1/40 ، والمنهج لأحمد 1/100 .

¹⁴⁷ () الْكَمَالُ ، لِابْنِ عَدِي 1/472 .

¹⁴⁸ () انظر في التدليس :

هُوَ أَحَدُ الْأَسْبَابِ الرَّئِيسَةِ الَّتِي تَدْخُلُ الْاِخْتِلَافَ فِي الْمَتُونِ وَالْأَسَانِيدِ ؛ لِأَنَّ التَّدْلِيْسَ يَكْشِفُ عَن سِقُوطِ رَأْيِ أَحْيَانًا فَيَكُونُ لِهَذَا السَّاقِطِ دَوْرٌ فِي اِخْتِلَافِ الْأَسَانِيدِ وَالْمَتُونِ وَلَمَّا كَانَ الْأَمْرُ عَلَي هَذِهِ الشَّاكَلَةِ ، فَلَا بُدَّ لَنَا مِنْ تَفْصِيلِ الْقَوْلِ فِي التَّدْلِيْسِ :

فالتدليس لغة : من الدَّلسِ - بالتحريك - وَهُوَ اِخْتِلَاطُ الظَّلَامِ ، وَالتَّدْلِيْسُ : إِخْفَاءُ الْعَيْبِ وَكُتْمَانُهُ ⁽¹⁴⁹⁾ .
أما في الاصطلاح ، فإن التدليس عندهم يتنوع إلى عدة أنواع :

الأول : تدليس الإسناد :

وَهُوَ أَنْ يَرُوي الرَّأْيَ عَمَّنْ لَقِيَهِ مَا لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ بِصِيْغَةٍ مُحْتَمَلَةٍ ⁽¹⁵⁰⁾ .
وَالْمُرَادُ مِنَ الصِّيْغَةِ الْمُحْتَمَلَةِ : أَنْ لَا يَصْرَحُ بِالسَّمَاعِ أَوْ الْإِخْبَارِ مِثْلُ :
حَدَّثَنَا ، وَأَخْبَرْنَا ⁽¹⁵¹⁾ وَأَنْبَأْنَا ، وَسَمِعْتُ ، وَقَالَ لَنَا ، وَإِنَّمَا يَجِيءُ بِلَفْظِ يَحْتَمَلُ
الِاتِّصَالَ وَعَدَمِهِ ، مِثْلُ : إِنْ ، وَعَنْ ، وَقَالَ ، وَحَدَّثَ ، وَرُوي ، وَذَكَرَ ، لِذَا لَمْ
يَقْبَلِ الْمُحَدِّثُونَ حَدِيثَ الْمُدْلِسِ مَا لَمْ يَصْرَحْ بِالسَّمَاعِ ⁽¹⁵²⁾ .

الثاني: تدليس الشيوخ :

وَهُوَ أَنْ يَأْتِيَ بِاسْمِ شَيْخِهِ أَوْ كُنْيَتِهِ عَلَي خِلَافِ الْمَشْهُورِ بِهِ تَعَمِيَةً لِأَمْرِهِ
وَتَوْعِيرًا لِلْوُقُوفِ عَلَي حَالِهِ ⁽¹⁵³⁾ . وَهَذَا النُّوعُ حَكَمُهُ أَخْفَى مِنَ السَّابِقِ ، وَفِي
هَذَا النُّوعِ تَضْيِيعٌ لِلْمُرُوي عَنَّهُ وَلِلْمُرُوي وَتَوْعِيرٌ لَطَرِيقِ مَعْرِفَةِ حَالِهِمَا . ثُمَّ
إِنْ الْحَالُ فِي كِرَاهِيَتِهِ يَخْتَلِفُ بِحَسَبِ الْغَرَضِ الْحَامِلِ عَلَيْهِ ، إِذْ إِنْ مِنْ يَدْلِيسِ

مَعْرِفَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ : 103 ، وَالْمُدْخَلُ إِلَى الْإِكْلِيلِ : 39 ، وَالْكَفَايَةُ (508 ت ، 355 هـ) ، وَالتَّمْهِيدُ
1/15 ، وَجَامِعُ الْأَصُولِ 1/167 ، وَمَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : 66 طَبْعَةُ نُورِ الدِّينِ ، 156 طَبْعَتُنَا ،
وَالْإِرْشَادُ 1/205 ، وَالتَّقْرِيْبُ : 63 ، وَطَبْعَتُنَا : 109 ، وَالْاِقْتِرَاحُ : 209 ، وَالْمَنْهَلُ الرَّوْيُ : 72 ،
وَالْخُلَاصَةُ : 74 ، وَالْمَوْقِظَةُ : 47 ، وَجَامِعُ التَّحْصِيلِ : 97 ، وَالتَّذَكِرَةُ : 16 ، وَمَحَاسِنُ الْاِصْطِلَاحِ :
165 ، وَشَرْحُ التَّبْصِرَةِ وَالتَّذَكِرَةُ 1/179 الطَّبْعَةُ الْعِلْمِيَّةُ ، وَ 1/224 طَبْعَتُنَا ، وَالتَّقْيِيدُ وَالْإِيضَاحُ :
95 ، وَنَزْهَةُ النُّظَرِ : 113 ، وَالنُّكْتُ عَلَي كِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ 2/614 ، وَمَقْدِمَةُ طَبَقَاتِ الْمُدْلِسِيْنَ :
13 ، وَالْمُخْتَصَرُ : 132 ، وَفَتْحُ الْمَغِيْثِ 1/196 ، وَالْفِيَةُ السِّيُوطِيَّةُ : 33 ، وَتَوْضِيْحُ الْأَفْكَارِ 1/346 ،
وَظَفَرُ الْأَمَانِيِّ : 373 ، وَقَوَاعِدُ التَّحْدِيْثِ : 132 .
¹⁴⁹ () الصَّحَاحُ 3/930 ، وَلِسَانُ الْعَرَبِ 6/86 ، وَتَاجُ الْعُرُوسِ 16/84 مَادَةٌ (دَلْسُ) .

¹⁵⁰ انظر : مَعْرِفَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ : 103 ، وَجَامِعُ الْأَصُولِ : 167 ، وَمَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : 66
طَبْعَةُ نُورِ الدِّينِ وَ 157 طَبْعَتُنَا ، وَإِرْشَادُ طُلَّابِ الْحَقَائِقِ 1/205 ، وَجَامِعُ التَّحْصِيلِ : 97 ، وَشَرْحُ
أَلْفِيَةِ الْعِرَاقِيِّ : 33 لِلْسِّيُوطِيِّ ، وَتَوْضِيْحُ الْأَفْكَارِ 1/347 ، وَظَفَرُ الْأَمَانِيِّ : 374 .
¹⁵¹ ثُمَّ شَاعَ تَخْصِيصُ " أَخْبَرْنَا " فِي الْعَصُورِ الْمَتَاخِرَةِ بِالْإِجَازَةِ . انظر : مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ :
66 طَبْعَةُ نُورِ الدِّينِ ، وَ 159 طَبْعَتُنَا .
¹⁵² انظر : مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : 67 طَبْعَةُ نُورِ الدِّينِ وَ 159 طَبْعَتُنَا ، وَإِرْشَادُ طُلَّابِ الْحَقَائِقِ
1/210 ، وَالتَّقْرِيْبُ : 65 ، وَالْمَقْنَعُ 1/157 ، وَشَرْحُ التَّبْصِرَةِ وَالتَّذَكِرَةُ 1/184 الطَّبْعَةُ الْعِلْمِيَّةُ ، وَ
1/232 طَبْعَتُنَا ، وَالْعَوَاصِمُ وَالْقَوَاصِمُ 3/60 ، وَطَبَقَاتِ الْمُدْلِسِيْنَ : 16 .
¹⁵³ مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : 66 طَبْعَةُ نُورِ الدِّينِ وَ 158 طَبْعَتُنَا ، وَانظر فِي هَذَا النُّوعِ مِنَ التَّدْلِيْسِ
: الْكَفَايَةُ : (520 ت ، 365 هـ) ، وَجَامِعُ الْأَصُولِ 1/170 ، وَالْإِرْشَادُ 1/207 ، وَالتَّقْرِيْبُ : 63-64 ،
وَالْاِقْتِرَاحُ : 211-212 ، وَالْمَنْهَلُ الرَّوْيُ : 73 ، وَجَامِعُ التَّحْصِيلِ : 100 ، وَاِخْتِصَارُ عُلُومِ الْحَدِيثِ : 55 ،
وَالمَقْنَعُ 1/155 ، وَشَرْحُ التَّبْصِرَةِ وَالتَّذَكِرَةُ 1/187 الطَّبْعَةُ الْعِلْمِيَّةُ وَ 1/240 طَبْعَتُنَا ، وَشَرْحُ أَلْفِيَةِ
الْعِرَاقِيِّ لِلْسِّيُوطِيِّ : 37 ، وَتَوْضِيْحُ الْأَفْكَارِ 1/350 ، وَظَفَرُ الْأَمَانِيِّ : 380 .

هَذَا التَّدْلِيْسُ قَدْ يَحْمِلُهُ كَوْنُ شَيْخِهِ الَّذِي غَيَّرَ سَمِيَّتَهُ غَيْرَ ثِقَةٍ، أَوْ أَصْغَرَ مِنَ الرَّأْوِي عَنْهُ، أَوْ مَتَأَخَّرَ الْوَفَاةَ قَدْ شَارَكَهُ فِي السَّمَاعِ مِنْهُ جَمَاعَةٌ دُونَهُ، أَوْ كَوْنُهُ كَثِيرَ الرَّوَايَةِ عَنْهُ فَلَا يَحِبُّ تَكَرُّارَ شَخْصٍ عَلَى صَوْرَةٍ وَاحِدَةٍ⁽¹⁵⁴⁾.

الثالث: تدليس التسوية⁽¹⁵⁵⁾:

وَهُوَ أَنْ يَرْوِيَ عَنْ شَيْخِهِ ، ثُمَّ يَسْقُطُ ضَعِيفاً بَيْنَ ثِقَتَيْنِ قَدْ سَمِعَ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ أَوْ لِقِيهِ ، وَيَرْوِيهِ بِصِيغَةٍ مُحْتَمَلَةٌ بَيْنَ الثَّقَاتَيْنِ⁽¹⁵⁶⁾ . وَمِمَّنْ اشْتَهَرَ بِهَذَا النُّوعِ : الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ⁽¹⁵⁷⁾ ، وَبَقِيَّةُ بَنِ الْوَلِيدِ⁽¹⁵⁸⁾ . وَهَذَا النُّوعُ مِنَ التَّدْلِيسِ يَشْتَرُطُ فِيهِ التَّحْدِيثُ وَالْإِخْبَارُ مِنَ الْمَدْلِسِ إِلَى آخِرِهِ⁽¹⁵⁹⁾ .

الرابع: تدليس العطف :

وَهُوَ مِثْلُ أَنْ يَقُولَ الرَّاويُ : حَدَّثَنَا فُلَانٌ وَفُلَانٌ ، وَهُوَ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الثَّانِي⁽¹⁶⁰⁾ .

الخامس: تدليس السكوت :

وَهُوَ كَأَنْ يَقُولَ الرَّاويُ : حَدَّثَنَا أَوْ سَمِعْتُ ، ثُمَّ يَسْكُتُ بَرَهَةً ، ثُمَّ يَقُولُ : هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ⁽¹⁶¹⁾ أَوْ الْأَعْمَشُ⁽¹⁶²⁾ مَوْهَمًا أَنَّهُ سَمِعَ مِنْهُمَا ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ⁽¹⁶³⁾ .

السادس: تدليس القطع :

وَهُوَ أَنْ يَحْذِفَ الصِّيغَةَ وَيَقْتَصِرَ عَلَى قَوْلِهِ مِثْلًا : الزَّهْرِيُّ عَنْ أَنَسٍ⁽¹⁶⁴⁾ .

السابع: تدليس صيغ الأداء :

وَهُوَ مَا يَقَعُ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ مِنَ التَّعْبِيرِ بِالتَّحْدِيثِ أَوْ الْإِخْبَارِ عَنْ الْإِجَازَةِ مَوْهَمًا لِلسَّمَاعِ ، وَلَمْ يَكُنْ تَحْمَلُهُ لِذَلِكَ الْمَرْوِيِّ عَنْ طَرِيقِ السَّمَاعِ⁽¹⁶⁵⁾ .

⁽¹⁵⁵⁾ وَقَدْ سَمَاهُ الْقَدَمَاءُ تَجْوِيدًا . فَتَحَ الْمَغِيثُ 1/199 ، وَتَدْرِبُ الرَّاوي 1/226 ، وَشَرَحَ أَلْفِيَّةَ السِّيُوطِيِّ : 36 . وَسَمَاهُ صَاحِبُ ظَفَرِ الْأَمَانِيِّ : 377 ب : " التَّحْسِينِ " .

⁽¹⁵⁶⁾ الْكِفَايَةُ (519 ت ، 364 هـ) ، وَالْإِرْشَادُ ، لِلنُّووي 1/206 ، وَالْمَقْنَعُ 1/163 ، وَشَرَحَ التَّبَصُّرَةَ وَالتَّذْكَرَةَ 1/190 الطَّبْعَةُ الْعِلْمِيَّةُ وَ 1/242 طَبْعَتَانَا ، وَتَعْرِيفُ أَهْلِ التَّقْدِيسِ : 16 ، وَفَتَحَ الْمَغِيثُ 1/213 ، وَشَرَحَ أَلْفِيَّةَ السِّيُوطِيِّ : 36 ، وَظَفَرُ الْأَمَانِيِّ : 377 .

⁽¹⁵⁷⁾ الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ الْقُرَشِيُّ مَوْلَاهُمْ ، أَبُو الْعَبَّاسِ الدَّمَشَقِيُّ : ثِقَةٌ لَكِنَّهُ كَثِيرُ التَّدْلِيسِ وَالتَّسْوِيَةِ ، مَوْلَى بَنِي أُمِيَّةٍ ، وَوُلِدَ سَنَةَ (119 هـ) ، وَتَوَفَّى سَنَةَ (195 هـ) .

انظر : طبقات ابن سعد 7/470-471 ، وسير أعلام النبلاء 9/211-220 ، والتقريب (7456) .

⁽¹⁵⁸⁾ بَقِيَّةُ بَنِ الْوَلِيدِ بْنِ صَائِدِ بْنِ كَعْبِ الْكَلَاعِيِّ الْحَمْصِيِّ ، أَبُو يَحْمَدٍ : صَدُوقٌ كَثِيرُ التَّدْلِيسِ عَنْ الضَّعْفَاءِ ، وَوُلِدَ سَنَةَ (110 هـ) ، وَتَوَفَّى سَنَةَ (197 هـ) .

انظر : الجرح والتعديل 2/434-435 ، وسير أعلام النبلاء 8/518 و 519 ، والتقريب (734) .

وانظر الكلام عَنْ تَدْلِيسِ هَذَيْنِ الرَّاويين : الموقظة : 46 .

⁽¹⁵⁹⁾ النُّكْتُ عَلَى كِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ 1/293 .

⁽¹⁶⁰⁾ تَعْرِيفُ أَهْلِ التَّقْدِيسِ : 16 ، وَفَتَحَ الْمَغِيثُ 1/202 ، وَأَلْفِيَّةُ السِّيُوطِيِّ : 33 ، وَتَدْرِبُ الرَّاوي 1/226 ، وَظَفَرُ الْأَمَانِيِّ : 379 ، وَالْبَاعِثُ الْحَثِيثُ : 55-56 .

⁽¹⁶¹⁾ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزَّيْبِرِ بْنِ الْعَوَامِ الْأَسَدِيِّ ، يَكْنَى أَبُو الْمَنْذَرِ : ثِقَةٌ فِقْهِهِ رِمَا دَلِيسٌ ، تَوَفَّى سَنَةَ (146 هـ) . انظر : طبقات خليفة : 267 ، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ 7/409-411 (7180) ، وَالتَّقْرِيبُ (7302) .

⁽¹⁶²⁾ سَلِيمَانُ بْنُ مَهْرَانَ الْأَسَدِيِّ الْكَاهِلِيِّ ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْكُوفِيُّ الْأَعْمَشُ : ثِقَةٌ حَافِظٌ لَكِنَّهُ يَدْلِسُ ، قَالَ الذَّهَبِيُّ : مَا نَقَمُوا عَلَيْهِ إِلَّا التَّدْلِيسَ ، وَوُلِدَ سَنَةَ (61 هـ) ، وَتَوَفَّى سَنَةَ (147 هـ) أَوْ (148 هـ) . انظر : تهذيب الكمال 3/300-303 (2555) ، وَمِيزَانُ الْاِعْتِدَالِ 2/224 ، وَالتَّقْرِيبُ (2615) .

⁽¹⁶³⁾ الْبَاعِثُ الْحَثِيثُ : 55-56 .

⁽¹⁶⁴⁾ تَعْرِيفُ أَهْلِ التَّقْدِيسِ : 16 ، وَفَتَحَ الْمَغِيثُ 1/201-202 ، وَظَفَرُ الْأَمَانِيِّ 379 .

⁽¹⁶⁵⁾ الْبَاعِثُ الْحَثِيثُ : 55-56 .

وهذه الأنواع السبعة ليست كلها مشتهرة إنما المشتهر مِنْهَا والشائع الأول والثاني وعند الإطلاق يراد الأول . وهذا القسم هُوَ الَّذِي لَهُ دَوْرٌ فِي الاختلافات الحديثية متوناً وأسانيد ، إِذْ قَدْ يَكْشِفُ خِلالَ الْبَحْثِ بَعْدَ التَّنْقِيحِ والتفتيش عَن سِقُوطِ رَجُلٍ مِنَ الْإِسْنَادِ وَرَبْمَا كَانَ هَذَا السَّاقِطَ ضَعِيفاً أَوْ فِي حِفْظِهِ شَيْءٌ ، أَوْ لَمْ يَضْبُطْ حَدِيثَهُ هَذَا .

ومن الأمثلة عَلَى ذَلِكَ مَا رَوَاهُ ابْنُ حَبَانَ ⁽¹⁶⁶⁾ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جَرِيحٍ ⁽¹⁶⁷⁾ ،

عَنْ

نافع ⁽¹⁶⁸⁾ ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ((⁽¹⁶⁹⁾)) .

⁽¹⁶⁶⁾ مُحَمَّدُ بْنُ حَبَانَ بْنِ أَحْمَدَ الْبِسْتِي ، أَبُو حَاتِمِ التَّمِيمِيِّ بْنِ حَبَانَ ، وُلِدَ سَنَةَ بَعْضِ وَسْبَعِينَ وَمِئَتَيْنِ وَوَلَهُ مَصْنُفَاتٌ شَهِيرَةٌ مِنْهَا : " الثَّقَاتُ " وَ " الصَّحِيحُ " ، تُوُفِيَ سَنَةَ (354 هـ) .

انظر : الأنساب 1/363 ، وسير أعلام النبلاء 16/92-104 ، وشذرات الذهب 3/16 .
⁽¹⁶⁷⁾ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جَرِيحٍ ، أَبُو خَالِدٍ الْقُرَشِيُّ الْأُمَوِيُّ الْمَكِّيُّ صَاحِبُ التَّصَانِيفِ : ثِقَةٌ فَقِيهٌ فَاضِلٌ وَكَانَ يَدْلِسُ وَيُرْسِلُ ، تُوُفِيَ سَنَةَ (150 هـ) أَوْ بَعْدَهَا .

انظر : تاريخ بغداد 10/400 ، وسير أعلام النبلاء 6/325 ، والتقريب (4193) .
⁽¹⁶⁸⁾ هُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ نَافِعُ الْمَدَنِيُّ ، مَوْلَى ابْنِ عَمْرِو الْقُرَشِيِّ الْعَدَوِيِّ ، ثِقَةٌ ثَبَتَ فِقْهَهُ ، تُوُفِيَ سَنَةَ (117 هـ) . انظر : تهذيب الكمال 7/313 ، وسير أعلام النبلاء 5/95 ، والتقريب (7086) .

⁽¹⁶⁹⁾ صَحِيحُ ابْنِ حَبَانَ (1420) ، وَطَبِيعَةُ الرِّسَالَةِ (1423) .
⁽¹⁷⁰⁾ طَبِيعَاتُ الْمَدْلِسِيِّينَ : 41 ، وَنَقَلَ فِيهِ عَنْ الدَّارِقُطِيِّ : ((شَرُّ التَّدْلِيسِ تَدْلِيسُ ابْنِ جَرِيحٍ ؛ فَإِنَّهُ قَبِيحُ التَّدْلِيسِ ، لَا يَدْلِسُ إِلَّا فَيَمَّا سَمِعَهُ مِنْ مَجْرُوحٍ)) .

تهذيب الكمال 4/560 .
⁽¹⁷¹⁾ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ : سَأَلْتُ أَبِي عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ أَبِي أُمِيَّةٍ ، فَقَالَ : بَصْرِيُّ نَزَلَ مَكَةَ ، وَكَانَ مُعَلِّمًا ، وَهُوَ ابْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ ، وَكَانَ ابْنُ عَيْنَةَ يَسْتَضَعِفُهُ قَلَّتْ لَهُ : ضَعِيفٌ ؟ ، قَالَ : نَعَمْ ، وَقَالَ عَبَّاسُ الدُّورِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، قَالَ : قَالَ أَيُّوبُ : لَا تَأْخُذُوا عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ أَبِي أُمِيَّةٍ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بِثِقَةٍ . انظر : تهذيب الكمال 4/543 .

⁽¹⁷³⁾ مَصْنُفُهُ (15924) .
⁽¹⁷⁴⁾ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الرَّبِيعِيِّ ، مَوْلَاهُمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْقَزْوِينِيُّ الْحَافِظُ ، مِنْ مَصْنُفَاتِهِ : " السِّنَنُ " وَ " التَّارِيخُ " وَ " التَّفْسِيرُ " ، وَوُلِدَ سَنَةَ (209 هـ) ، وَتُوُفِيَ سَنَةَ (273 هـ) وَقِيلَ سَنَةَ (275 هـ) .

تهذيب الكمال 6/568 (6302) ، وسير أعلام النبلاء 13/277 ، وشذرات الذهب 2/164 .
والحديث في سننه (308) .
⁽¹⁷⁵⁾ فِي مَسْنَدِهِ 4/25 .

⁽¹⁷⁶⁾ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَدِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُرْجَانِيُّ ، أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ ، صَاحِبُ كِتَابِ " الْكَامِلِ فِي الضَّعْفَاءِ " ، وَوُلِدَ سَنَةَ (277 هـ) ، وَتُوُفِيَ سَنَةَ (365 هـ) .

سير أعلام النبلاء 16/154 ، وتاريخ الإسلام : 339-341 وفيات (365 هـ) ، والرسالة المستطرفة : 145 .
والحديث في : الكامل 7/40 .

⁽¹⁷⁷⁾ هُوَ الْإِمَامُ تَمَامُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَحْلِيِّ ، أَبُو الْقَاسِمِ الرَّازِيِّ ، صَاحِبُ كِتَابِ " الْفَوَائِدِ " ، وَوُلِدَ سَنَةَ (330 هـ) ، وَتُوُفِيَ سَنَةَ (414 هـ) . انظر : سير أعلام النبلاء 17/289-292 ، وتذكرة الحفاظ 2/1056 و 1058 ، وشذرات الذهب 3/200 .

والحديث في : الروض البسام بترتيب وتخریج فوائده تمام 1/203 (148) .

... (١٧٧) ...
 ... (١٧٨) ...
 ... (١٧٩) ...
 ... (١٨٠) ...
 ... (١٨١) ...
 ... (١٨٢) ...
 ... (١٨٣) ...
 ... (١٨٤) ...
 ... (١٨٥) ...
 ... (١٨٦) ...
 ... (١٨٧) ...
 ... (١٨٨) ...
 ... (١٨٩) ...
 ... (١٩٠) ...
 ... (١٩١) ...
 ... (١٩٢) ...
 ... (١٩٣) ...
 ... (١٩٤) ...
 ... (١٩٥) ...
 ... (١٩٦) ...
 ... (١٩٧) ...
 ... (١٩٨) ...
 ... (١٩٩) ...
 ... (٢٠٠) ...

(١٧٧) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّيْسَابُورِيِّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، وَلِدَ سَنَةَ (٣٢١ هـ) ، وَلَهُ تَصَانِيفٌ مِنْهَا :
 " الْمُسْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيحِينَ " وَ " مَعْرِفَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ " ، تَوَفَّى سَنَةَ (٤٠٥ هـ) .
 انظر : تاريخ بغداد 5/473 ، وسير أعلام النبلاء 17/162-177 ، وشذرات الذهب 3/176 .
 والحديث في : المستدرک 1/158 .

(١٧٩) هُوَ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ الْخِرَاسَانِيِّ ، أَبُو بَكْرٍ ، وَلِدَ سَنَةَ (٣٨٤ هـ) ، وَلَهُ عِدَّةٌ تَصَانِيفٍ مِنْهَا :
 " السَّنَنِ الْكُبْرَى " وَ " شَعْبُ الْإِيمَانِ " ، تَوَفَّى سَنَةَ (٤٥٨ هـ) .
 انظر : سير أعلام النبلاء 18/163-170 ، والعبر 3/242 ، وشذرات الذهب 3/304-305 .
 والحديث في السنن الكبرى 1/102 .

(١٨٠) لَذَا نَجِدُ فِي حَدِيثِ الثَّقَاتِ الشَّدُودِ وَالْعِلَّةِ ، وَكَثِيرٍ مِنْ مَبَاحِثِ هَذِهِ الرَّسَالَةِ شَاهِدَةً عَلَى ذَلِكَ .
 (١٨١) لَذَا نَجِدُ كَثِيرًا مِنَ الْأَحَادِيثِ يَتَابِعُونَ عَلَيْهَا مِنْ طَرِيقِ الثَّقَاتِ .
 (١٨٢) هُوَ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُوصَيْرِيِّ الشَّافِعِيِّ ، لَهُ كِتَابٌ " زَوَائِدُ ابْنِ مَاجَهَ عَلَى الْكُتُبِ
 الْخَمْسَةِ " وَغَيْرِهِ ، وَلِدَ سَنَةَ (٧٦٢ هـ) ، سَكَنَ الْقَاهِرَةَ وَلاَزَمَ الْعِرَاقِيَّ عَلَى كِبَرِ فَسْمِ مَنَّةَ الْكَثِيرِ ،
 وَلاَزَمَ ابْنَ حَجْرٍ فَكَتَبَ عَنْهُ " لِسَانُ الْمِيزَانِ " وَغَيْرِهِ ، تَوَفَّى سَنَةَ (٨٤٠ هـ) .
 طبقات الحفاظ : 551 ، وشذرات الذهب 7/233 ، والأعلام 1/104 .

(١٨٣) هُوَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِ بْنِ حَفْصِ الْقُرَشِيِّ الْعَدَوِيِّ الْعَمْرِيِّ ، أَبُو عَثْمَانَ الْمَدَنِيِّ يَنْتَهِي نَسَبُهُ إِلَى عَمْرِ
 بْنِ الْخَطَّابِ ، ثِقَةٌ ثَبَتَ ، تَوَفَّى سَنَةَ بَضْعَ وَأَرْبَعِينَ وَمِئَةً .
 انظر : الثقات 7/149 ، وتهذيب الكمال 5/54 ترجمة (4257) ، والتقريب (4324) .

(١٨٤) هُوَ هِشَامُ بْنُ يَوْسُفَ الصَّنْعَانِيِّ ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَبْنَاوِيِّ ، قَاضِي صَنْعَاءَ : ثِقَةٌ ، تَوَفَّى سَنَةَ (١٩٧ هـ) .
 انظر : التاريخ الكبير 8/194 ، وتهذيب الكمال 7/417 ترجمة (7187) ، والتقريب (7309) .

(١٨٥) مَصْبَاحُ الرَّجَاحَةِ 1/45 وَوَقَعَ تَصْحِيفٌ فِي هَذَا النَّصِّ مِنَ الْمَطْبُوعِ .
 (١٨٦) هُوَ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ السَّخْتِيَانِيُّ ، أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ كَيْسَانَ الْعَنْزِيَّ : ثِقَةٌ ثَبَتَ حِجَّةً ، وَلِدَ سَنَةَ (٦٨ هـ)
 (وَتَوَفَّى سَنَةَ (١٣١ هـ) . طبقات ابن سعد 7/246 ، والأنساب 3/255 ، وسير أعلام النبلاء 6/15 .

(١٨٧) الْجَامِعُ الْكَبِيرُ لِلتَّرْمِذِيِّ 62-1/61 عَقِيبَ (١٢) .

المتون والاسانيد في اختلاف الفقهاء (١٨٨) : هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بن مُحَمَّد بن إبراهيم العيسى مولاہم ، أبو بكر بن أبي شيبة الكوفي : ثقة حافظ صاحب التصانيف مئها : " المصنف " و " المسند " ، توفي سنة (235 هـ) . انظر : تهذيب الكمال 266-4/264 (3514) ، وسير أعلام النبلاء 11/122-127 ، والتقريب (3575) . والرواية في مصنفه (1324) .

(١٨٩) هُوَ الإمام الخافظ أحمد بن عمرو بن عبد الخالق ، البصري البزار ، قَالَ الدارقطني : ثقة ، يخطئ ويتكل على حفظه ، ولد سنة نيف عشرة ومئتين ، له مصنفات منها : " المسند " ، توفي سنة (292 هـ) .

(١٩٠) تاريخ بغداد 4/334-335 ، سير أعلام النبلاء 13/554-557 ، وشذرات الذهب 2/209 . وهُو المسمى بـ : البحر الزخار (149) ، والحديث أيضا في كشف الأستار (244) .

(١٩١) فتح الباري 1/330 .

(١٩٢) النحل : 44 .

(١٩٣) الأحزاب : 6 .

(١٩٤) المعارضة: هي مقابلة الطالب كتابه بكتاب شيخه الذي يروي عنه، سماعاً أو إجازةً ، أو بأصل شيخه المقابل به أصل شيخه . وَقَدْ سأل عروة ابنه هشاماً فَقَالَ : عرضت كتابك؟ قَالَ : لا . قَالَ : لِمَ تكتب . انظر : الكفاية (350 ت ، 237 هـ) ، وجامع بيان العلم 1/77 ، والإلماع : 160 ، ومعرفة أنواع علم الحديث 122 طبعة نور الدين و 254 طبعتنا ، وشرح التبصرة 2/133 طبعة دار الكتب العلمية ، وطبعتنا 1/478 ، وفتح المغيث 2/164 .

(١٩٥) الصّحيح 1/11 طبعة إستانبول ، و 1/15 طبعة مُحَمَّد فؤاد .

(١٩٦) هُو عَبْدُ اللَّهِ بن ذكوان القرشي ، أبو عَبْد الرحمان المدني ، المعروف بأبي الزناد : ثقة فقيه ، توفي سنة (130 هـ) وَقِيلَ : (131 هـ) .

انظر : الثقات 7/6 ، وتهذيب الكمال 4/125 (3241) ، والتقريب (3302) .

(١٨٨) هُو عَبْدُ اللَّهِ بن مُحَمَّد بن إبراهيم العيسى مولاہم ، أبو بكر بن أبي شيبة الكوفي : ثقة حافظ صاحب التصانيف مئها : " المصنف " و " المسند " ، توفي سنة (235 هـ) . انظر : تهذيب الكمال 266-4/264 (3514) ، وسير أعلام النبلاء 11/122-127 ، والتقريب (3575) . والرواية في مصنفه (1324) .

(١٨٩) هُو الإمام الخافظ أحمد بن عمرو بن عبد الخالق ، البصري البزار ، قَالَ الدارقطني : ثقة ، يخطئ ويتكل على حفظه ، ولد سنة نيف عشرة ومئتين ، له مصنفات منها : " المسند " ، توفي سنة (292 هـ) .

(١٩٠) تاريخ بغداد 4/334-335 ، سير أعلام النبلاء 13/554-557 ، وشذرات الذهب 2/209 . وهُو المسمى بـ : البحر الزخار (149) ، والحديث أيضا في كشف الأستار (244) .

(١٩١) فتح الباري 1/330 .

(١٩٢) النحل : 44 .

(١٩٣) الأحزاب : 6 .

(١٩٤) المعارضة: هي مقابلة الطالب كتابه بكتاب شيخه الذي يروي عنه، سماعاً أو إجازةً ، أو بأصل شيخه المقابل به أصل شيخه . وَقَدْ سأل عروة ابنه هشاماً فَقَالَ : عرضت كتابك؟ قَالَ : لا . قَالَ : لِمَ تكتب . انظر : الكفاية (350 ت ، 237 هـ) ، وجامع بيان العلم 1/77 ، والإلماع : 160 ، ومعرفة أنواع علم الحديث 122 طبعة نور الدين و 254 طبعتنا ، وشرح التبصرة 2/133 طبعة دار الكتب العلمية ، وطبعتنا 1/478 ، وفتح المغيث 2/164 .

(١٩٥) الصّحيح 1/11 طبعة إستانبول ، و 1/15 طبعة مُحَمَّد فؤاد .

(١٩٦) هُو عَبْدُ اللَّهِ بن ذكوان القرشي ، أبو عَبْد الرحمان المدني ، المعروف بأبي الزناد : ثقة فقيه ، توفي سنة (130 هـ) وَقِيلَ : (131 هـ) .

انظر : الثقات 7/6 ، وتهذيب الكمال 4/125 (3241) ، والتقريب (3302) .

... () : ...
 ... ((...) .
 ...
 ...
 ...
 ...
 ...
 ... : ...

0. ... :

...
 ... () : ...
 ...
 ...) : ...
 ... ((...) .
 ...
 ...
 ... : ...
 ... ()
 ... () : ...
 ... ((...) .

0. ... :

...
 ...

¹⁹⁷ وكذلك أسنده الرامهرمزي في المحدث الفاصل : 407 (425) ، والخطيب في الكفاية (159 هـ ، 247 ت) جميعهم من طريق الأصمعي ، عن ابن أبي الزناد ، عن أبيه ، به .
¹⁹⁸ هو مالك بن أنس بن أنس بن مالك الأصبحي ، أبو عبد الله المدني ، نجم السنن وإمام دار الهجرة صاحب الموطأ والمذهب المعروف ، توفي سنة (179 هـ) .
 انظر: حلية الأولياء 6/316، وتهذيب الكمال 7/6 (6320) ، والتقريب (6425).
¹⁹⁹ الكفاية (159 هـ ، 248 ت) .
²⁰⁰ البقرة : 179 .
²⁰¹ أخرجه ابن أبي شيبة (22977) ، وأحمد 2/230 و 365 ، وأبو داود (3571) ، وابن ماجه (2308) ، والترمذي (1325) ، والنسائي في الكبرى (5925) ، والطبراني في الأوسط (2699) و (3669) ، وفي الصغير (491) ، وابن عدي في الكامل 1/361 ، والدارقطني 4/204 ، والحاكم 4/91 ، والبيهقي 10/96 من حديث أبي هريرة . قال الترمذي : ((حسن غريب)) .
²⁰² ثقات ابن حبان 6/444 ، وانظر التعليق على الكاشف 1/485 .
²⁰³ هو أبو عبد الرحمان مُحَمَّد بن عبد الرَّحْمَان بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي القاضي ، ولد سنة نيف وسبعين ، وتوفي سنة (148 هـ) : صدوق سيء الحفظ جداً .
 وفيات الأعيان 4/179-181 ، وسير أعلام النبلاء 6/310 و 315 ، والتقريب (6081) .
²⁰⁴ الجرح والتعديل 7/323 الترجمة (1739) .

... ((...)) .
 ... ((...)) .
 ... ((...)) .

... ((...)) .
 ... ((...)) .
 ... ((...)) .
 ... ((...)) .

... ((...)) .
 ... ((...)) .
 ... ((...)) .
 ... ((...)) .

... ((...)) .
 ... ((...)) .
 ... ((...)) .
 ... ((...)) .

(215) شرح علل الترمذي 2/833 .
 (216) أطلق عليه ذلك الإمام الشافعي قال المزي في تهذيب الكمال 7/13 : ((وقال يونس بن عبد الأعلى : سمعت الشافعي يقول : إذا جاء الأثر فمالك النجم)) .
 (217) العلل للإمام أحمد رواية المروزي : 186 (328) .
 (218) المحدث الفاصل : 403 (418) .
 (219) هو الحافظ الجوال أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده ، واسم منده : إبراهيم بن الوليد ، قال الباطرقاني : حدثنا ابن منده إمام الأئمة في الحديث ، ولد سنة (311 هـ) ، وقبيل سنة 310 هـ ، وتوفي سنة (395 هـ) .
 سیر أعلام النبلاء 17/28 ، وميزان الاعتدال 3/479 ، وتذكرة الحفاظ 3/1031 .
 (220) شرح علل الترمذي 2/833 .
 (221) الكاشف 1/207 (110) ، وانظر : التقريب (142) .
 (222) شرح علل الترمذي 1/390 .
 (223) ساق المزي في تهذيب الكمال 1/95 من روى عنه فبلغ بهم ثلاثة وثلاثين راوياً .
 (224) هو الواضح بن عبد الله اليشكري ، أبو عوانة ، الواسطي البزار مولى يزيد بن عطاء محدث البصرة : ثقة ثبت ، صاحب " المسند " ، توفي سنة (176 هـ) . التاريخ الكبير 8/181 ، وسیر أعلام النبلاء 8/217 و 221 ، والتقريب (7407) .
 وحياته نقلها المزي في تهذيب الكمال 1/96 ونصها : ((لما مات الحسن ، اشتبهت كلامه فجمعه من أصحاب الحسن ، فأتيت أبان بن أبي عياش ، فقرأه علي عن الحسن ، فما استجل أن أروي عنه شيئاً)) .
 (225) انظر : تهذيب الكمال 96-1/95 .

... (٢٢٦) ...
 ... (٢٢٧) ...
 ... (٢٢٨) ...
 ... (٢٢٩) ...
 ... (٢٣٠) ...
 ... (٢٣١) ...
 ... (٢٣٢) ...
 ... (٢٣٣) ...
 ... (٢٣٤) ...
 ... (٢٣٥) ...
 ... (٢٣٦) ...
 ... (٢٣٧) ...
 ... (٢٣٨) ...
 ... (٢٣٩) ...
 ... (٢٤٠) ...
 ... (٢٤١) ...
 ... (٢٤٢) ...
 ... (٢٤٣) ...
 ... (٢٤٤) ...
 ... (٢٤٥) ...
 ... (٢٤٦) ...
 ... (٢٤٧) ...
 ... (٢٤٨) ...
 ... (٢٤٩) ...
 ... (٢٥٠) ...
 ... (٢٥١) ...
 ... (٢٥٢) ...
 ... (٢٥٣) ...
 ... (٢٥٤) ...
 ... (٢٥٥) ...
 ... (٢٥٦) ...
 ... (٢٥٧) ...
 ... (٢٥٨) ...
 ... (٢٥٩) ...
 ... (٢٦٠) ...
 ... (٢٦١) ...
 ... (٢٦٢) ...
 ... (٢٦٣) ...
 ... (٢٦٤) ...
 ... (٢٦٥) ...
 ... (٢٦٦) ...
 ... (٢٦٧) ...
 ... (٢٦٨) ...
 ... (٢٦٩) ...
 ... (٢٧٠) ...
 ... (٢٧١) ...
 ... (٢٧٢) ...
 ... (٢٧٣) ...
 ... (٢٧٤) ...
 ... (٢٧٥) ...
 ... (٢٧٦) ...
 ... (٢٧٧) ...
 ... (٢٧٨) ...
 ... (٢٧٩) ...
 ... (٢٨٠) ...
 ... (٢٨١) ...
 ... (٢٨٢) ...
 ... (٢٨٣) ...
 ... (٢٨٤) ...
 ... (٢٨٥) ...
 ... (٢٨٦) ...
 ... (٢٨٧) ...
 ... (٢٨٨) ...
 ... (٢٨٩) ...
 ... (٢٩٠) ...
 ... (٢٩١) ...
 ... (٢٩٢) ...
 ... (٢٩٣) ...
 ... (٢٩٤) ...
 ... (٢٩٥) ...
 ... (٢٩٦) ...
 ... (٢٩٧) ...
 ... (٢٩٨) ...
 ... (٢٩٩) ...
 ... (٣٠٠) ...

(٢٢٦) مِنْهُمْ : حماد بن زيد عِنْدَ ابن أبي شيبة (6911) .
 (٢٢٧) عِنْدَ ابن أبي شيبة في المصنف (6913) ، والدارقطني 2/32 .
 (٢٢٨) مِنْهُمْ : يزيد بن هارون عِنْدَ ابن أبي شيبة (6912) ، والدارقطني 2/32 .
 (٢٢٩) العلل آخر الجامع 6/235 .

المقدمة

المقدمة

المقدمة : ... (٢٣٠) ...
 ... (٢٣١) ...
 ... (٢٣٢) ...
 ... (٢٣٣) ...
 ... (٢٣٤) ...
 ... (٢٣٥) ...
 ... (٢٣٦) ...
 ... (٢٣٧) ...
 ... (٢٣٨) ...
 ... (٢٣٩) ...
 ... (٢٤٠) ...
 ... (٢٤١) ...
 ... (٢٤٢) ...
 ... (٢٤٣) ...
 ... (٢٤٤) ...
 ... (٢٤٥) ...
 ... (٢٤٦) ...
 ... (٢٤٧) ...
 ... (٢٤٨) ...
 ... (٢٤٩) ...
 ... (٢٥٠) ...

(230) انظر : مَعْرِفَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ : 112 .

(231) هُوَ الْحَافِظُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ يَحْيَى بْنُ شَرَفِ بْنِ مَرِيٍّ، مَحْيَى الدِّينِ، أَبُو زَكْرِيَا النُّوَاوِيُّ تُمَّ الدَّمَشْقِيُّ، وُلِدَ سَنَةَ (631هـ)، مِنْ مَصْنَفَاتِهِ: "الإِرشَادُ" و"التَّقْرِيبُ" و"شَرَحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ" وَغَيْرَهَا، وَتُوفِيَ سَنَةَ (676هـ).

تَارِيخُ الْإِسْلَامِ وَفِيَاتُ (676هـ) : 246 ، وَتَذَكُّرَةُ الْحَفَاطِ 4/1470 ، وَالْعَبْرُ 5/312 .
 (232) مَقْدَمَةٌ شَرَحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ 1/2 .

(233) انظر : السَّنة وَمَكَانَتُهَا فِي التَّشْرِيعِ الْإِسْلَامِيِّ : 75 .

(234) مَسْنَدُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ 1/2 (2) .

(235) نَقَلَهُ عَنْهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي عِلَلِهِ 1/9 ، وَالْحَاكِمُ فِي مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ : 112 ، وَابْنُ رَجَبٍ فِي شَرَحِ عِلَلِ التَّرْمِذِيِّ 1/470 .

وكانت هذه المسألة موضع خلاف بين الفقهاء، فذهب بعضهم إلى أنها من قبيل التعليل الموصول، وكذا
الوقف بالنسبة للرفع، وإنما يفسر ذلك بحسب الواقع الذي نلمسه من عمل النقاد في التصحيح
والتعليل، وهو أن يكون الصواب في الحديث الإرسال والوصل خطأً. وأن يكون الصواب في
الحديث الوقف والرفع خطأً. (٢٣٩)

وهو أن الإرسال ليس بمجرد معياراً لتعليل الموصول، وكذا
الوقف بالنسبة للرفع، وإنما يفسر ذلك بحسب الواقع الذي نلمسه من عمل النقاد في التصحيح
والتعليل، وهو أن يكون الصواب في الحديث الإرسال والوصل خطأً. وأن يكون الصواب في
الحديث الوقف والرفع خطأً. (٢٤٠)

وهو فتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي، أبو الخطاب البصري: ثقة ثبت، ولد أكمه، مات سنة
مئة وبضع عشرة. (٢٤١)

تهديب الأسماء واللغات 1/57، وسير أعلام النبلاء 5/269، والتقريب (5518). (٢٤٢)

هو سعيد بن أبي عروبة مهران اليشكري مولاهم، أبو النصر البصري، أول من صنف في السنة
النبوية: ثقة حافظ مدلس، اختلط في أثناء عمره، مات سنة (156 هـ) وقيل سنة: (157 هـ). (٢٤٣)

انظر: تذكرة الحفاظ 1/177، وسير أعلام النبلاء 6/413، والتقريب (2365). (٢٤٤)

هو عطاء بن أبي رباح، واسم أبي رباح أسلم، القرشي مولاهم، المكي: ثقة فقيه فاضل، كثير
الإرسال، مات سنة (114 هـ)، في أشهر الأقوال. (٢٤٥)

الجرح والتعديل 6/330، وسير أعلام النبلاء 5/78، والتقريب (4591). (٢٤٦)

⁽²³⁹⁾ هنا مسألة ينبغي التنبيه عليها: وهو أن الإرسال ليس بمجرد معياراً لتعليل الموصول، وكذا
الوقف بالنسبة للرفع، وإنما يفسر ذلك بحسب الواقع الذي نلمسه من عمل النقاد في التصحيح
والتعليل، وهو أن يكون الصواب في الحديث الإرسال والوصل خطأً. وأن يكون الصواب في
الحديث الوقف والرفع خطأً.

⁽²⁴⁰⁾ معرفة علوم الحديث، للحاكم: 60.

⁽²⁴¹⁾ هو فتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي، أبو الخطاب البصري: ثقة ثبت، ولد أكمه، مات سنة
مئة وبضع عشرة.

تهديب الأسماء واللغات 1/57، وسير أعلام النبلاء 5/269، والتقريب (5518). (٢٤٢)

⁽²⁴³⁾ هو سعيد بن أبي عروبة مهران اليشكري مولاهم، أبو النصر البصري، أول من صنف في السنة
النبوية: ثقة حافظ مدلس، اختلط في أثناء عمره، مات سنة (156 هـ) وقيل سنة: (157 هـ).

انظر: تذكرة الحفاظ 1/177، وسير أعلام النبلاء 6/413، والتقريب (2365). (٢٤٤)

⁽²⁴⁵⁾ هو عطاء بن أبي رباح، واسم أبي رباح أسلم، القرشي مولاهم، المكي: ثقة فقيه فاضل، كثير
الإرسال، مات سنة (114 هـ)، في أشهر الأقوال.

الجرح والتعديل 6/330، وسير أعلام النبلاء 5/78، والتقريب (4591). (٢٤٦)

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء... (المقدمة)

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء... (المتن الرئيسي)

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء... (المتن الرئيسي - مواصلة)

⁽²⁵⁸⁾ النكت عَلَى كتاب ابن الصَّلَاح 2/711 .
⁽²⁵⁹⁾ شرح علل الترمذي 2/861 .
⁽²⁶⁰⁾ هُوَ علي بن عَبْدَ الله بن جعفر السعدي ، أبو الحسن البصري ، إمام العلل الناقد الهمام ، قَالَ البخاري :
 ((ما استصغرت نفسي عِنْدَ أحدٍ إلا عِنْدَ علي بن المديني)) ، له : " العلل " ، توفي سنة (234 هـ) .
 الجرح والتعديل 6/193 ، وتهذيب الكمال 5/269 (4685) ، وتاريخ الإسلام وفيات سنة (234 هـ) :
 276 فما بعدها
⁽²⁶¹⁾ شرح علل الترمذي 2/664 .
⁽²⁶²⁾ الحديث المعلل : 50 .

وكانت هذه المتون والأسانيد قد انتشرت في مختلف البلدان الإسلامية، وكان لها أثر كبير في اختلاف الفقهاء، حيث كان كل فريق من الفقهاء يحرص على الاحتفاظ بمتونه وأسانيده الخاصة، مما أدى إلى اختلافهم في الأحكام والفروع الشرعية. وقد كان هذا الاختلاف في المتون والأسانيد سبباً في اختلاف الفقهاء في الأحكام والفروع الشرعية، حيث كان كل فريق من الفقهاء يحرص على الاحتفاظ بمتونه وأسانيده الخاصة، مما أدى إلى اختلافهم في الأحكام والفروع الشرعية. وقد كان هذا الاختلاف في المتون والأسانيد سبباً في اختلاف الفقهاء في الأحكام والفروع الشرعية، حيث كان كل فريق من الفقهاء يحرص على الاحتفاظ بمتونه وأسانيده الخاصة، مما أدى إلى اختلافهم في الأحكام والفروع الشرعية.

⁽²⁶³⁾ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ الشَّيْبَانِي، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَغْدَادِي، مَوْلَاهُ سَنَةَ (213 هـ)، قَالَ الْحَطِيبُ: كَانَ ثِقَةً ثَبَاتًا فَهْمًا، وَهُوَ رَاوِي الْمَسْنَدِ وَالْمَسَائِلِ عَنْ أَبِيهِ، تُوْفِيَ سَنَةَ (290 هـ). تاريخ بغداد 9/375، والمنتظم 6/39، وتهذيب الكمال 4/84 (3145) .

⁽²⁶⁴⁾ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ أَبُو مَعَاوِيَةَ الْكُوفِيُّ الضَّرِيرُ، عَمِيٌّ وَهُوَ صَغِيرٌ: ثِقَةٌ مِنْ أَحْفَظِ النَّاسِ لِحَدِيثِ الْأَعْمَشِ، وَإِذَا حَدَّثَ عَنْ غَيْرِهِ وَهَمَّ، تُوْفِيَ سَنَةَ (195 هـ). التاريخ الكبير 1/74 (191)، ونكت الهميان: 247، والتقريب (5841) .

⁽²⁶⁵⁾ هُوَ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ أَبِي النَّجَادِ الْأَيْلِيِّ أَبُو يَزِيدَ مَوْلَى آلِ أَبِي سَفْيَانَ، أَحَدِ الْأَثْبَاتِ عَنِ الزَّهْرِيِّ وَغَيْرِهِ، مَاتَ فِي سَنَةِ (159 هـ). الجرح والتعديل 9/247، والكاشف 2/404 (6480)، وتهذيب التهذيب 11/450. وقارن بتقريب التهذيب (7919) .

⁽²⁶⁶⁾ هُوَ عَقِيلُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَقِيلِ الْأَيْلِيِّ، أَبُو خَالِدِ الْأُمَوِيِّ مَوْلَاهُمْ، رَوَى عَنِ الزَّهْرِيِّ فَاجَادَ، قَالَ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ: مَا أَحَدٌ أَعْلَمَ بِحَدِيثِ الزَّهْرِيِّ مِنْ عَقِيلٍ، تُوْفِيَ سَنَةَ (142 هـ). الكامل في التاريخ 5/528، وسير أعلام النبلاء 2/301، وتهذيب التهذيب 7/255 .

⁽²⁶⁷⁾ هُوَ شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ - وَاسْمُ أَبِيهِ دِينَارٌ - الْأُمَوِيُّ مَوْلَاهُمْ أَبُو بَشِيرٍ الْجُمَيْصِيُّ: ثِقَةٌ عَابِدٌ، قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: هُوَ مِثْلُ عَقِيلٍ وَيُونُسٍ فِي الزَّهْرِيِّ، مَاتَ سَنَةَ (162 هـ) عَلَى الْأَصَحِّ . الجرح والتعديل 4/344، ومشاهير علماء الأمصار: 182، وتهذيب الكمال 3/396 (2733) .

⁽²⁶⁸⁾ الْعَلَلُ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ بِرِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ 1/382-383 (2451) . انظر: العلل، لابن المديني: 36-39 .

⁽²⁶⁹⁾ هُوَ حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ بْنِ دِينَارِ الْبَصْرِيِّ أَبُو سَلْمَةَ الْبَزَازِ . وَهُوَ ابْنُ أُخْتِ حَمِيدِ الطَّوِيلِ، قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: أُثْبِتَ النَّاسَ فِي ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، تُوْفِيَ سَنَةَ (167 هـ) .

⁽²⁷⁰⁾ الطَّلِيقَاتُ الْكُبْرَى 7/282، وتاريخ الإسلام وفيات سنة (167 هـ): 144، وبغية الوعاة 1/548 . هُوَ ثَابِتُ بْنُ أَسْلَمِ الْبَنَانِيِّ - وَبِنَاتُهُ بَطْنٌ مِنَ الْعَرَبِ - أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيُّ: ثِقَةٌ كَانَ مِنْ أَعْبَادِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، أُدْرِكَ عِدَدًا مِنَ الصَّحَابَةِ وَلاَزَمَ أَنْسَ بْنَ مَالِكٍ وَأَكْثَرَ عَنْهُ، تُوْفِيَ سَنَةَ (127 هـ)، وَقِيلَ: (126 هـ) . الأنساب 1/418، وتهذيب الكمال 1/402 (797)، وتقريب التهذيب (810) .

⁽²⁷¹⁾ هُوَ هِشَامُ بْنُ حَسَانَ الْأَزْدِيُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ، الْإِمَامُ مَحْدَثُ الْبَصْرَةِ، قَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: هِشَامُ أُثْبِتَ مِنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ فِي ابْنِ سِيرِينَ، تُوْفِيَ سَنَةَ (146 هـ) وَقِيلَ: (147 هـ) . تاريخ خليفة: 424، وتهذيب الكمال 7/397 (7167)، وسير أعلام النبلاء 6/355 .

⁽²⁷²⁾ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ الْبَصْرِيِّ أَبُو بَكْرٍ الْبَصْرِيُّ: ثِقَةٌ ثَبِتَ عَابِدٌ فُقِيهِ، كَانَ مَوْلَى لَأَنْسَ بْنِ مَالِكٍ، وَوُلِدَ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ أُدْرِكَ عِدَّةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، مَاتَ سَنَةَ (110 هـ) .

⁽²⁷³⁾ الْمَعْرِفَةُ وَالتَّارِيخُ 2/54، وتذكرة الحفاظ 1/73، والنجوم الزاهرة 1/268 .

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (٢٧٧) .

: المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (٢٧٨) .

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (٢٧٩) .

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (٢٨٠) .

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (٢٨١) .

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (٢٨٢) .

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (٢٨٣) .

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (٢٨٤) .

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (٢٨٥) .

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (٢٨٦) .

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (٢٨٧) .

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (٢٨٨) .

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (٢٨٩) .

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (٢٩٠) .

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (٢٩١) .

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (٢٩٢) .

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (٢٩٣) .

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (٢٩٤) .

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (٢٩٥) .

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (٢٩٦) .

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (٢٩٧) .

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (٢٩٨) .

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (٢٩٩) .

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (٣٠٠) .

(٢٧٤) الحَدِيثُ المَعْلَلُ : 50 .

(٢٧٥) قَالَ إِمَامُ الصَّنْعَةِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ البُخَارِيُّ : ((إِنَّمَا حَدِيثُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَاشٍ عَنْ أَهْلِ الشَّامِ)) . الجامع الكبير للترمذي 1/175 عقيب (131) .

(٢٧٦) انظر : الكاشف 1/249 (400) . وتقدم الحَدِيثُ عَنْهُ .

(٢٧٧) المِصْفَحَةُ : 115 .

(٢٧٨) الحَدِيثُ المَعْلَلُ : 51 .

(٢٧٩) المِجْمَلُ : هُوَ أَرَى يَكُونُ فِي السَّنَدِ رَأْيَ يَرْوِي عَنْ شَيْخٍ وَلَا يَصْرَحُ بِاسْمِ أَبِيهِ أَوْ بَلْقَبِهِ أَوْ مَا يَمِيْزُهُ عَنْ غَيْرِهِ مِنَ الرَّوَاةِ الَّذِينَ رَوَوْا عَنْ هَذَا الشَّيْخِ ، وَقَدْ عَقِدَ الذَّهَبِيُّ فَصْلًا بَدِيعًا فِي التَّمْيِيزِ بَيْنَ السَّفِيَانِيِّينَ وَالْحَمَادِيِّينَ وَغَيْرِهِمَا فِي كِتَابِهِ " السِّيرُ " 463-7/467 ، وَهَذَا مَا رَأَيْنَاهُ فِي تَعْرِيفِنَا لِلْمِجْمَلِ وَقَارَنَ فِي ذَلِكَ الإِحْكَامَ فِي أَصُولِ الإِحْكَامِ ، لِابْنِ حَزْمٍ 1/42 ، وَالتَّعْرِيفَاتُ ، لِلجُرْجَانِيِّ : 114 .

(٢٨٠) الحَدِيثُ المَعْلَلُ : 52 .

(٢٨١) انظر : مَهْرَقَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الحَدِيثِ : 286 طبعة نور الدين ، وطبعتنا : 424 ، وانظر في هَذَا النِّوعِ مِنْ عِلْمِ الحَدِيثِ : الإِرشَادُ 642-2/640 ، وَالتَّقْرِيبُ : 171 ، وَفِي طَبْعَتِنَا : 235 ، وَإِخْتِصَارُ عِلْمِ الحَدِيثِ : 205 ، وَالشَّدَا الفِيَاحُ 570-2/572 ، وَمِحَاسِنُ الإِصْطِلَاحِ : 491 ، وَالمَقْنَعُ 547-2/548 ، وَشَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ طَبْعَةُ دَارِ الكِتَابِ العِلْمِيَّةِ 3/101 ، وَفِي طَبْعَتِنَا 2/193 ، وَتُزْهَةُ النِّظَرِ : 162 وَطَبْعَةُ عَنَرٍ : 62 ، وَفَتْحُ المَغِيْثِ 183-3/186 ، وَتَدْرِيبُ الرَّأْيِ 262-2/263 ، وَفَتْحُ البَاقِي 2/32 ، وَتَوْضِيحُ الأَفْكَارِ 480-2/481 .

(٢٨٢) الحَدِيثُ المَعْلَلُ : 52 .

(٢٨٣) الحَدِيثُ المَعْلَلُ : 53 .

والمعجم الوسيط 1/33 .
 صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ 3/248 (2718) .
 هُوَ عَامِرُ بْنُ شِرَاحِيلَ الشَّعْبِيِّ أَبُو عَمْرٍو الْكُوفِيُّ ، ثِقَةٌ مَشْهُورٌ فَقِيهٌ فَاضِلٌ ، أَدْرَكَ عِدَّةً مِنْ
 الصَّخَّابَةِ ، وَكَانَ أَمِيًّا لَا يَكْتُبُ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (104 هـ) وَقِيلَ : (105 هـ) ، وَقِيلَ : (106 هـ) .
 تَارِيخُ بَغْدَادَ 12/227 ، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ 4/27 (3029) ، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ : 124 وَفِيَاتُ سَنَةِ (104 هـ) .
 صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ 3/249 عَقِيبَ (2718) .
 فَتْحُ الْبَارِيِّ 5/318 عَقِيبَ (2718) .
 فَتْحُ الْبَارِيِّ 5/318 .

⁽²⁸⁹⁾ الأوقية : بضم الهمزة وتشديد الياء : اسم لأربعين درهماً . النهاية 5/217 وقارن ب : السنن الكبرى ، للبيهقي 4/134 ، ولسان العرب 15/404 (وقي) ، ومعجم متن اللغة 1/89 ، و 5/804 ، والمعجم الوسيط 1/33 .

⁽²⁹⁰⁾ صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ 3/248 (2718) .

⁽²⁹¹⁾ هُوَ عَامِرُ بْنُ شِرَاحِيلَ الشَّعْبِيِّ أَبُو عَمْرٍو الْكُوفِيُّ ، ثِقَةٌ مَشْهُورٌ فَقِيهٌ فَاضِلٌ ، أَدْرَكَ عِدَّةً مِنْ الصَّخَّابَةِ ، وَكَانَ أَمِيًّا لَا يَكْتُبُ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (104 هـ) وَقِيلَ : (105 هـ) ، وَقِيلَ : (106 هـ) .

تَارِيخُ بَغْدَادَ 12/227 ، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ 4/27 (3029) ، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ : 124 وَفِيَاتُ سَنَةِ (104 هـ) .

⁽²⁹²⁾ صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ 3/249 عَقِيبَ (2718) .

⁽²⁹³⁾ فَتْحُ الْبَارِيِّ 5/318 عَقِيبَ (2718) .

⁽²⁹⁴⁾ فَتْحُ الْبَارِيِّ 5/318 .

الفصل الأول الاختلاف في السند

وفيه تمهيد ، ومبحثان :
التمهيد : في تعريف الإسناد لغة واصطلاحاً ،
وأهمية الإسناد .
والمبحثان :

المبحث الأول : أثر التدليس في اختلاف الحديث ،
وأثر ذلك في اختلاف الفقهاء .
المبحث الثاني : أثر التفرد في اختلاف الحديث ،
وأثر ذلك في اختلاف الفقهاء .

تمهيد

تعريف الإسناد لغةً واصطلاحاً :

أ. تعريف السند والإسناد لغة :

السند في اللغة : يطلق عَلَى عِدَّة معانٍ ، أشهرها : ما قَبْلَكَ مِنَ الْجَبَلِ ، وَعَلَا عَنِ السَّفْحِ ، وَالْمُعْتَمَدُ : وَهُوَ كُلُّ مَا يُسْتَدُّ إِلَيْهِ وَبُعْتَمَدُ عَلَيْهِ مِنْ حَائِطٍ وَغَيْرِهِ ، يُقَالُ : فَلَانٌ سَنَدٌ أَي : مُعْتَمَدٌ⁽²⁹⁵⁾ . قَالَ بَدْرُ الدِّينِ بْنِ جَمَاعَةَ⁽²⁹⁶⁾ : ((وَهُوَ مَا خُوذَ ، إِمَّا مِنَ السَّنَدِ وَهُوَ مَا ارْتَفَعَ وَعَلَا عَنِ سَفْحِ الْجَبَلِ ؛ لِأَنَّ الْمُسْنِدَ يَرْفَعُهُ إِلَى قَائِلِهِ ، أَوْ مِنْ قَوْلِهِمْ : فَلَانٌ سَنَدٌ أَي : مُعْتَمَدٌ ، فَسُمِّيَ الْإِخْبَارُ عَنْ طَرِيقِ الْمَثْنِ سَنَدًا لِاعْتِمَادِ الْحُقَاطِ فِي صِحَّةِ الْحَدِيثِ وَضَعْفِهِ عَلَيْهِ))⁽²⁹⁷⁾ . قَالَ الزَّرْكَشِيُّ : ((هُوَ مَا خُوذَ مِنَ السَّنَدِ ، وَهُوَ مَا ارْتَفَعَ وَعَلَا مِنْ سَفْحِ الْجَبَلِ ؛ لِأَنَّ الْمُسْنِدَ يَرْفَعُهُ إِلَى قَائِلِهِ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَا خُوذًا مِنْ قَوْلِهِمْ : فَلَانٌ سَنَدٌ أَي : مُعْتَمَدٌ ، فَسُمِّيَ الْإِخْبَارُ عَنْ طَرِيقِ الْمَثْنِ سَنَدًا لِاعْتِمَادِ النِّقَادِ فِي الصِّحَّةِ وَالضَّعْفِ عَلَيْهِ . وَفِي "أَدَبِ الرَّوَايَةِ" لِلْحَفِيدِ⁽²⁹⁸⁾ : ((أَسْنَدَتِ الْحَدِيثَ أَسْنَدَهُ وَعَزَوْتَهُ أَعَزَوهُ ، وَأَعَزَيْتُهُ وَأَعَزَيْتُهُ ، وَالْأَصْلُ فِي الْحَرْفِ رَاجِعٌ إِلَى الْمُسْنَدِ وَهُوَ الدَّهْرُ فَيَكُونُ مَعْنَى إِسْنَادِ الْحَدِيثِ : اتِّصَالُهُ فِي الرَّوَايَةِ اتِّصَالَ أَرْزَمَةِ الدَّهْرِ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ))⁽²⁹⁹⁾ .

والإسناد مصدر للفعل الثلاثي المزيد : أسند ، من قولهم : أسندت الحديث إلى فلان أسنده إسناداً إذا رفعته⁽³⁰⁰⁾ .

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ⁽³⁰¹⁾ : ((وَالْإِسْنَادُ فِي الْحَدِيثِ رَفْعُهُ إِلَى قَائِلِهِ))⁽³⁰²⁾ .

ب. تعريف السند اصطلاحاً :

السند : هُوَ الْإِخْبَارُ عَنْ طَرِيقِ الْمَثْنِ⁽³⁰³⁾ .

⁽²⁹⁵⁾ الصحاح 2/489 ، ومقاييس اللغة 3/115 ، والأفعال 2/117 ، واللسان 3/220 ، والتاج 8/215 مادة (سند) .

⁽²⁹⁶⁾ هُوَ قَاضِي الْقِضَاةِ بَدْرُ الدِّينِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ اللَّهِ بْنِ جَمَاعَةَ الْكِنَانِيِّ الْحَمَوِيِّ الشَّافِعِيِّ ، وَوُلِدَ سَنَةَ (639 هـ) ، مِنْ مَصْنَفَاتِهِ : " الْمَنْهَلُ الرَّوِيُّ " وَغَيْرِهِ ، تُوُفِيَ سَنَةَ (733 هـ) .

ذيل العبر : 178 ، نكت الهميان : 235 ، الدرر الكامنة 3/280-281 .

⁽²⁹⁷⁾ المنهل الروي : 29-35 ، وانظر : الخلاصة : 30 ، ونكت الزركشي 1/405 ، والبحر الزكي زخر 1/292 .

⁽²⁹⁸⁾ هُوَ حَفِيدُ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ كَمَا فِي الْمَقْنَعِ 1/110 ، وَهَذِهِ الشَّخْصِيَّةُ مَجْهُولَةٌ إِذْ لَمْ أَسْتَطِعْ الْعَثُورَ عَلَيْهِا فِي كِتَابِ التَّرَاجِمِ . وَالنَّقْلُ عَنْ هَذَا الْكِتَابِ مَوْجُودٌ أَيْضًا فِي مَحَاسِنِ الْإِصْطِلَاحِ : 119 .

⁽²⁹⁹⁾ نكت الزركشي 1/405 .

⁽³⁰⁰⁾ انظر : الصحاح 2/489 ، ومقاييس اللغة 3/105 ، والأفعال 2/117 ، ولسان العرب 3/220 ، وتاج العروس 8/215 مادة (سند) .

⁽³⁰¹⁾ إمام اللغة ، أَبُو نَصْرِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَمَادِ التَّرْكِيِّ الْأَنْرَارِيِّ ، مَصْنُفُ كِتَابِ " الصَّحاح " أَكْثَرَ التَّرْجَالِ ، تَمَّ سَكْنَ نَيْسَابُورَ ، وَمَاتَ بِهَا مَتْرَدِيًا مِنْ سَطْحِ دَارِهِ سَنَةَ (393 هـ) .

سير أعلام النبلاء 17/80 ، وتاريخ الإسلام : 281-283 وفيات (393 هـ) ، ومراة الجنان 2/335 .

⁽³⁰²⁾ الصحاح 2/489 .

⁽³⁰³⁾ انظر : المنهل الروي : 29 ، والخلاصة : 30 .

قَالَ السَّيُوطِيُّ : « وَالْحَدُّ الْمَذْكُورُ لِلْسَّنَدِ ذَكَرَهُ ابْنُ الْحَاجِبِ ⁽³⁰⁴⁾ فِي مَخْتَصَرِهِ ⁽³⁰⁵⁾ ، قَالَ الْقَاضِي تَاجُ الدِّينِ السَّبْكَيُّ ⁽³⁰⁶⁾ فِي شَرْحِهِ : « وَعِنْدِي لَوْ قَالَ : طَرِيقَ الْمَثْنِ ، كَانَ أَوْلَى » ⁽³⁰⁷⁾ .
وَأَمَّا الْإِسْنَادُ : فَهُوَ حِكَايَةُ طَرِيقِ الْمَثْنِ ⁽³⁰⁸⁾ .
وَالَّذِي يَبْدُو أَنَّ السَّنَدَ وَالْإِسْنَادَ مَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ ، لِأَنَّهُمَا مُتَقَارِبَانِ فِي مَعْنَى الْاعْتِمَادِ عَلَيْهِمَا ⁽³⁰⁹⁾ .

وَقَالَ بَدْرُ الدِّينِ بَنُ جَمَاعَةَ : « الْمُحَدَّثُونَ يَسْتَعْمَلُونَ السَّنَدَ وَالْإِسْنَادَ

لشئٍ

واحدٍ » ⁽³¹⁰⁾ .

لَكِنَّ الْإِسْنَادَ أَعْمُ مِنَ السَّنَدِ ؛ فَالْإِسْنَادُ يُطْلَقُ عَلَى سِلْسِلَةِ الرَّوَاةِ الْمُوَصَّلَةِ إِلَى الْمَثْنِ فَيَكُونُ بِدَلِّكَ مُرَادِفًا لِلْسَّنَدِ ، وَيَكُونُ بِمَعْنَى عَزْوِ الْحَدِيثِ إِلَى قَائِلِهِ فَهُوَ أَعْمُ ⁽³¹¹⁾ .
وَالْخِلَاصَةُ : الْمُرَادُ بِالسَّنَدِ أَوْ الْإِسْنَادِ هُنَا : هُوَ سِلْسِلَةُ الرَّوَاةِ الَّذِينَ نَقَلُوا الْحَدِيثَ وَاحِدًا عَنِ الْآخَرِ ، حَتَّى يَبْلُغُوا بِهِ إِلَى قَائِلِهِ .

أهمية الإسناد :

إِنَّ اللَّهَ ...

⁽³⁰⁴⁾ العلامة جمال الدين أبو عمرو عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس الدؤني ثم المصري ، الفقيه المالكي ، النحوي الأصولي ، صاحب التصانيف المنقحة ، توفي سنة (646 هـ) .
⁽³⁰⁵⁾ تاريخ الإسلام : 319 وفيات (646 هـ) ، ووفيات الأعيان 3/248 و 250 ، وشذرات الذهب 5/234 .

⁽³⁰⁶⁾ عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي الشافعي ، أبو نصر ، قاضي القضاة ، المؤرخ الباحث ، من تصانيفه : " جمع الجوامع " و " طبقات الشافعية الكبرى " ، ولد سنة (727 هـ) ، وتوفي سنة (771 هـ) .

الدرر الكامنة 2/425 ، وشذرات الذهب 6/221 ، والأعلام 4/184 .

⁽³⁰⁷⁾ البحر الذي زخر 1/293 .

⁽³⁰⁸⁾ انظر : تزهة النظر : 53 .

⁽³⁰⁹⁾ انظر : الخلاصة : 30 .

⁽³¹⁰⁾ المنهل الروي : 30 .

⁽³¹¹⁾ انظر : تيسير مصطلح الحديث : 16 .

⁽³¹²⁾ شرف أصحاب الحديث : 40 (76) .

وكانت هذه الأقسام الثلاثة هي الأقسام التي اختلفت فيها المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء. وقد اختلفت هذه الأقسام في عدد الروايات التي وردت فيها، وفي ترتيبها، وفي بعضها، وفي غيرها. وقد اختلفت هذه الأقسام في عدد الروايات التي وردت فيها، وفي ترتيبها، وفي بعضها، وفي غيرها. وقد اختلفت هذه الأقسام في عدد الروايات التي وردت فيها، وفي ترتيبها، وفي بعضها، وفي غيرها.

(313) أبو علي الحسين بن مُحَمَّد بن أحمد الجبائي، ولد سنة (427 هـ)، كَانَ إماماً في الْحَدِيث، وبصيراً بالعربية والشعر والأنساب، لَهُ كُتُب مفيدة مِنْهَا: " تقييد المهمل "، توفي سنة (498 هـ) .

انظر: وفيات الأعيان 2/195، وتذكرة الحفاظ، للذهبي 4/1233 و 1234، ومرآة الجنان 3/36-37.

(314) قواعد التحديث: 201.

(315) مُحَمَّد بن يعقوب بن يوسف الأصم، أبو العباس الأموي، حَدَّث بكتاب الأم للشافعي عن الربيع، وَكَانَ ثقةً كَثِير الرحلة والرواية، مَعَ ضبط الأصول، توفي سنة (346 هـ).

انظر: الأنساب 189-1/187، وسير أعلام النبلاء 15/452، وشذرات الذهب 2/473.

(316) الإمام الحافظ أبو الفضل، عَبَّاس بن مُحَمَّد بن حاتم بن واقد الدوري ثُمَّ البغدادي، مولى بني هاشم، أحد الأثبات المصنفين، ولد سنة (185 هـ)، رَوَى عن الإمام أحمد توفي سنة (271 هـ).

تهذيب الكمال 4/75 (3129)، وسير أعلام النبلاء 12/522، والتقريب (3189) .

(317) إبراهيم بن إسحاق بن عيسى البنانبي، مولاهم، أبو إسحاق الطالقاني، نزيل مرو، قدم بغداد وحَدَّث بِهَا، صنف كتاب " الرؤيا " وكتاب " الغرس " وغيرهما، توفي بمرو سنة (215 هـ).

تاريخ بغداد 6/24، وتهذيب الكمال 1/99 (141)، وتاريخ الإسلام: 51-52 وفيات (215 هـ).

(318) عتبة بن أبي حكيم الهمداني ثُمَّ الشعباني، أبو العباس الشامي الأردني الطبراني: صدوق يخطئ كثيراً، مات بصر سنة (147 هـ). تهذيب الكمال 5/93 و 94 (4360)، والتقريب (4427)، وتهذيب التهذيب 7/94 و 95.

(319) وقع في المطبوع: ((لا))، تحريف والتصحيح من نسختنا الخطية المصورة عن الأصل المحفوظة في مكتبة أوقاف بغداد.

(320) خطم: من الدابة مقدمة أنفها، والخطم: جمع خطام وَهُوَ الحبل الَّذِي يقاد بِهِ البعير. لسان العرب 12/186، وتاج العروس 8/281 الطبعة القديمة مادة (خطم) .

(321) زَمَّ الشيء يزمه زماً فانزم: شده، والزام ما زم به، والجمع أزمة، وزممت البعير خطمته. لسان العرب 12/272، وتاج العروس 8/328 الطبعة القديمة مادة (زمم) .

(322) مَعْرِفة علوم الْحَدِيث: 6. وَهَذِهِ القصة في أدب الإملاء والاستملاء: 5.

(313) أبو علي الحسين بن مُحَمَّد بن أحمد الجبائي، ولد سنة (427 هـ)، كَانَ إماماً في الْحَدِيث، وبصيراً بالعربية والشعر والأنساب، لَهُ كُتُب مفيدة مِنْهَا: " تقييد المهمل "، توفي سنة (498 هـ) .

انظر: وفيات الأعيان 2/195، وتذكرة الحفاظ، للذهبي 4/1233 و 1234، ومرآة الجنان 3/36-37.

(314) قواعد التحديث: 201.

(315) مُحَمَّد بن يعقوب بن يوسف الأصم، أبو العباس الأموي، حَدَّث بكتاب الأم للشافعي عن الربيع، وَكَانَ ثقةً كَثِير الرحلة والرواية، مَعَ ضبط الأصول، توفي سنة (346 هـ).

انظر: الأنساب 189-1/187، وسير أعلام النبلاء 15/452، وشذرات الذهب 2/473.

(316) الإمام الحافظ أبو الفضل، عَبَّاس بن مُحَمَّد بن حاتم بن واقد الدوري ثُمَّ البغدادي، مولى بني هاشم، أحد الأثبات المصنفين، ولد سنة (185 هـ)، رَوَى عن الإمام أحمد توفي سنة (271 هـ).

تهذيب الكمال 4/75 (3129)، وسير أعلام النبلاء 12/522، والتقريب (3189) .

(317) إبراهيم بن إسحاق بن عيسى البنانبي، مولاهم، أبو إسحاق الطالقاني، نزيل مرو، قدم بغداد وحَدَّث بِهَا، صنف كتاب " الرؤيا " وكتاب " الغرس " وغيرهما، توفي بمرو سنة (215 هـ).

تاريخ بغداد 6/24، وتهذيب الكمال 1/99 (141)، وتاريخ الإسلام: 51-52 وفيات (215 هـ).

(318) عتبة بن أبي حكيم الهمداني ثُمَّ الشعباني، أبو العباس الشامي الأردني الطبراني: صدوق يخطئ كثيراً، مات بصر سنة (147 هـ). تهذيب الكمال 5/93 و 94 (4360)، والتقريب (4427)، وتهذيب التهذيب 7/94 و 95.

(319) وقع في المطبوع: ((لا))، تحريف والتصحيح من نسختنا الخطية المصورة عن الأصل المحفوظة في مكتبة أوقاف بغداد.

(320) خطم: من الدابة مقدمة أنفها، والخطم: جمع خطام وَهُوَ الحبل الَّذِي يقاد بِهِ البعير. لسان العرب 12/186، وتاج العروس 8/281 الطبعة القديمة مادة (خطم) .

(321) زَمَّ الشيء يزمه زماً فانزم: شده، والزام ما زم به، والجمع أزمة، وزممت البعير خطمته. لسان العرب 12/272، وتاج العروس 8/328 الطبعة القديمة مادة (زمم) .

(322) مَعْرِفة علوم الْحَدِيث: 6. وَهَذِهِ القصة في أدب الإملاء والاستملاء: 5.

... (323) ...
 ... (324) ...
 ... (325) ...
 ... (326) ...
 ... (327) ...
 ... (328) ...
 ... (329) ...

(323) هُوَ كِتَابٌ فَرِيدٌ فِي بَابِهِ ، جُمِعَ فِيهِ الْخَطِيبُ أَخْبَاراً نَادِراً مِنْ أَخْبَارِ الْعُلَمَاءِ فِي رِحْلَتِهِمْ مِنْ أَجْلِ الْحَدِيثِ الْوَاحِدِ ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ . وَقَدْ صَدَرَ الْكِتَابُ بِأَحَادِيثٍ وَأَثَارٍ تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ وَتُرْغَبُ فِيهِ ، وَقَدْ طُبِعَ الْكِتَابُ فِي بَيْرُوتَ بِطَبْعَتِهِ الْأُولَى عَامَ 1975 فِي دَارِ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ بِتَحْقِيقِ : د. نُورِ الدِّينِ عَنَرِ

(324) بَغِيَّةُ الْمَلْتَمَسِ : 23 .
 (325) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ 1/351 ، وَأَبُو دَاوُدَ (3659) ، وَابْنُ حِبَانَ (92) ، وَالرَّامَهْرَمَزِيُّ فِي " الْمَحْدَثِ الْفَاصِلِ " : 207 (92) ، وَالْحَاكِمُ فِي " الْمُسْتَدْرَكِ " 1/95 ، وَفِي مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ : 27 وَ 60 ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي " السَّنَنِ " 10/250 وَفِي " الدَّلَائِلِ " 6/539 ، وَالْخَطِيبُ فِي " شَرَفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ " (70) ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي " جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ " 1/55 وَ 2/152 ، وَالْقَاضِي عِيَّاضُ فِي " الْإِلْمَاعِ " : 10 . مِنْ طَرَفِ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، بِهٖ مَرْفُوعاً .

وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ ، وَلَمْ يَتَّعِبْهُ الذَّهَبِيُّ ، وَقَالَ الْعَلَائِيُّ فِي " بَغِيَّةِ الْمَلْتَمَسِ " : 24 : ((هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ)) .
 وَأَخْرَجَهُ الْبَزَارُ (146) ، وَالرَّامَهْرَمَزِيُّ فِي " الْمَحْدَثِ الْفَاصِلِ " (91) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي " الْكَبِيرِ " (1321) ، وَالْخَطِيبُ فِي " شَرَفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ " (69) ، مِنْ حَدِيثِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بَلْفِظٍ : ((تَسْمَعُونَ وَيُسْمَعُ مِنْكُمْ وَيُسْمَعُ مِنَ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ مِنْكُمْ ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ قَوْمٌ سَمَانٌ يَجْبُونَ السَّمْنَ ، يَشْهَدُونَ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلُوا)) .

(326) الْإِلْمَاعُ : 194 .
 (327) الْمُبَارَكُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الشَّيْبَانِيُّ ، الْعَلَمَةُ مَجْدُ الدِّينِ أَبُو السَّعَادَاتِ ابْنُ الْأَثِيرِ الْجَزْرِيُّ ، ثُمَّ الْمَوْصِلِيُّ ، مِنْ مَصْنَفَاتِهِ : " جَامِعُ الْأَصُولِ " وَ " النَّهْيَةُ " ، وَوُلِدَ سَنَةَ (544 هـ) ، وَتَوَفَّى سَنَةَ (606 هـ) .

وَفِيَاتُ الْأَعْيَانِ 4/141 ، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ : 225-226 وَفِيَاتُ (606 هـ) ، سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 21/488 .
 (328) جَامِعُ الْأَصُولِ 10-1/9 .

(329) أَسْنَدُهُ إِلَيْهِ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي " شَرَفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ " : 42 (81) .

... (٣٣٠) : ... ((...)) .
 ((...)) : ... (٣٣١)
 ...
 ... (٣٣٢) ((...)) .
 ... (٣٣٣) : ... ((...)) .
 ...
 ... (٣٣٤) : " ... " : ((...))
 ...
 ... (٣٣٥) : " ... " : ((...))
 ...
 ... (٣٣٦) : " ... " : ((...))
 ...
 ... (٣٣٧) : " ... " : ((...))
 ...
 ... (٣٣٨) : " ... " : ((...))
 ...
 ... (٣٣٩) : " ... " : ((...))
 ...

^(٣٣٠) هُوَ شَيْبَةَ بْنِ الْحُجَّاجِ بْنِ الْوَرْدِ الْعَتَكِيِّ ، مَوْلَاهُمْ ، أَبُو بَسْطَامِ الْوَاسِطِيِّ ، ثُمَّ الْبَصْرِيِّ : ثِقَّةٌ حَافِظٌ مَتَقِنٌ ، كَانَ الثَّوْرِيَّ يَقُولُ : هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَدِيثِ ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ فَتَشَ بِالْعِرَاقِ عَنِ الرِّجَالِ ، وَذَبَّ عَنِ السَّنَةِ ، وَكَانَ عَابِدًا ، مَاتَ سَنَةَ (١٦٠ هـ) .
^(٣٣١) تَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ وَاللِّغَاتِ ١/٢٤٤-٢٤٦ ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ٧/٢٢٢ وَ ٢٢٧ ، التَّقْرِيبُ (٢٧٩٠) .
^(٣٣٢) مُقَدِّمَةُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ ١/١٢ ، وَطَبْعَةُ فُوَادِ عَبْدِ الْبَاقِيِّ ١/١٥ ، وَشَرْفُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ : ٤١ (٧٨) ، وَالْإِلْمَاعُ : ١٩٤ .
^(٣٣٣) الْجَامِعُ لِأَخْلَاقِ الرَّوَايَةِ وَآدَابِ السَّمَاعِ ٢/٢١٢ (١٦٤١) ، وَمَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : ٨٢ ، وَطَبَعْتَنَا : ١٨٨ ، وَشَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ١/٢٢٧ ، وَطَبَعْتَنَا ١/٢٧٥ ، وَتَدْرِيبُ الرَّوَايَةِ ١/٢٥٣ ، وَتَوْجِيهُ النَّظَرِ ٢/٦٠١ .
^(٣٣٤) الْجَامِعُ لِأَخْلَاقِ الرَّوَايَةِ ٢/٢١٢ (١٦٤٠) .
^(٣٣٥) هُوَ الْإِمَامُ الْعَلَمَةُ الْحَافِظُ وَلِيُّ الدِّينِ أَبُو زُرْعَةَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّجِيمِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعِرَاقِيِّ الْأَصْلِيَّ الْمِصْرِيَّ الشَّافِعِيَّ ، وَلِدَ سَنَةَ (٧٦٢ هـ) ، وَبَكَرَ بِهِ وَالِدُهُ بِالسَّمَاعِ فَاذْرَكَ الْعَوَالِيَّ ، وَانْتَفَعَ بِأَبِيهِ جَدًّا ، وَدَرَّسَ فِي حَيَاتِهِ ، تَوَفِّيَ سَنَةَ (٨٢٦ هـ) ، مِنْ تَصَانِيفِهِ : " الْإِطْرَافُ بِأَوْهَامِ الْإِطْرَافِ " وَ" تَكْمِلَةُ طَرَحِ التَّثْرِيبِ " وَ" تَحْفَةُ التَّحْصِيلِ فِي ذِكْرِ الْمَرَايِسِيلِ " وَغَيْرَهَا .
 انظر : طَبَقَاتُ الشَّافِعِيَّةِ ، لِابْنِ قَاصِيٍّ شَهْبَةِ ٤/٨٠ ، وَلِحَظُ الْأَلْحَاظِ : ٢٨٤ ، وَالضَّوَاءُ اللَّامِعُ ١/٣٦٣ ، وَحُسْنُ الْمَحَاصِرَةِ ١/٣٦٣ ، وَمُقَدِّمَتُنَا لِكِتَابِ شَرْحِ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذَكُّرَةِ ١/٣٤ .
^(٣٣٦) طَرَحُ التَّثْرِيبِ ٧/١٨١ .

... (٣٣٣) ... : ...

... : ...

... : ...

... : ...

... (٣٣٣) ...

... (٣٣٣) ...

(٣٣٧) صَحِيحُ مُسْلِمٍ 1/3 ، و 1/4-5 طبعة مُحَمَّد فؤاد .
(٣٣٨) رَوَاهُ ابن عدي في الكامل 1/107 ، والبيهقي في مناقب الشَّافِعِيِّ 2/35 ، والخطيب في الكفاية (508 ت ، 355 هـ) .
(٣٣٩) رَوَاهُ ابن أبي حاتم في مقدمة الجرح والتعديل 1/173 ، وابن عدي في الكامل 1/107 ، والخطيب في الكفاية (508 ت ، 356 هـ) .
(٣٤٠) نكت الزركشي 2/81 .
(٣٤١) الرسالة : 379 الفقرة (1033 و 1034) .
(٣٤٢) مَعْرِفَةُ أنواع علم الْحَدِيث : 67 ، وطبعتنا 159 .

... :
 ... :
 ... ()
 ... ()

... :
 ... ()
 ... ()
 ... ()

... :
 ... ()
 ... ()

... :
 ... ()
 ... ()
 ... ()

... :
 ... ()

... :
 ... ()

() 343 المصدر نفسه . وسبقه بالنقل الخَطِيب في كفايته (515 ت ، 361 هـ) .
 () 344 شرح السيوطي على ألفية العراقي : 174 .
 () 345 نكت الزركشي 2/87 .
 () 346 الكفاية (515 ت ، 361 هـ) .
 () 347 نكت الزركشي 88-2/87 ، وانظر : تدريب الراوي 1/229 .
 () 348 انظر : الكفاية (515 ت ، 361 هـ) .
 () 349 الكفاية (515 ت ، 361 هـ) .
 () 350 نكت الزركشي 2/89 .
 () 351 جامع التحصيل : 98 .
 () 352 الكفاية (515 ت ، 361 هـ) .
 () 353 مَعْرِفَة أنواع علم الخَدِيث : 167 ، وطبعتنا : 159 .
 () 354 انظر : المنهل الروي : 72 ، الشذا الفياح 1/177 ، ونزهة النظر : 113 ، ومنهج النقد في علوم الخَدِيث : 383 .

- (٣٣٣) [بعض] [بعض] [بعض] [بعض]
- (٣٣٣) [بعض] [بعض] [بعض] [بعض]
- (٣٣٣) [بعض] [بعض] [بعض] [بعض]
- (٣٣٣) [بعض] [بعض] [بعض] [بعض]
- (٣٣٣) [بعض] [بعض] [بعض] [بعض]
- (٣٣٣) [بعض] [بعض] [بعض] [بعض]
- (٣٣٣) [بعض] [بعض] [بعض] [بعض]
- (٣٣٣) [بعض] [بعض] [بعض] [بعض]
- (٣٣٣) [بعض] [بعض] [بعض] [بعض]
- [بعض] [بعض] [بعض] [بعض] [بعض]

⁽³⁶⁵⁾ هُوَ الإمام الثبت القدوة ، أبو عَبْدِ الرحمن عَبْدِ الله بن مسلمة بن قعنب الحارثي المدني ، ولد بَعْدَ سنة (130 هـ) ببسبر ، وتوفي سنة (221 هـ) .
التاريخ الكبير 5/212 ، ووفيات الأعيان 3/40 ، وسير أعلام النبلاء 10/257 .
وحدثه في موطنه (36) ، ومن طريقه أخرجه أبو داود (1121) ، ومن طريق أبي داود البيهقي 3/202 ، وابن حبان (1480) ، وطبعة الرسالة (1483) .

⁽³⁶⁶⁾ هُوَ عالم الديار المصرية ومفتيها ، أَبُو عَبْدِ الله : عَبْدُ الرحمان بن القاسم العنقي ، مولاهم المصري ، صاحب الإمام مالك ، ولد سنة (132 هـ) ، وتوفي سنة (191 هـ) .
وفيات الأعيان 3/129 ، وسير أعلام النبلاء 9/120 و 125 ، والعبر 1/307 .
وحدثه في موطنه (23) .

⁽³⁶⁷⁾ هُوَ العلامة الفقيه صاحب أَبِي حَنِيفَةَ ، أَبُو عَبْدِ الله مُحَمَّدُ بن الحسن الشيباني الكوفي ، ولد سنة (132 هـ) ، وتوفي سنة (189 هـ) .
الجرح والتعديل 7/227 ، ووفيات الأعيان 4/184 ، وسير أعلام النبلاء 9/134-136 .
وحدثه في موطنه (131) .

⁽³⁶⁸⁾ هُوَ الإمام الثبت الثقة ، أبو زكريا يحيى بن يحيى بن بكر بن عَبْدِ الرحمان التميمي المنقري النيسابوري ، ولد سنة (142 هـ) ، وتوفي سنة (226 هـ) . سير أعلام النبلاء 10/512 ، والعبر 1/397 ، والتقريب (7668) .
وحدثه عِنْدَ مُسْلِمَ 2/102 (607) (161) .

⁽³⁶⁹⁾ هُوَ الإمام الحافظ المتقن ، أَبُو مُحَمَّدَ عَبْدِ الله بن يوسف الكلاعي الدمشقي ، ثُمَّ التنيسي ، أثبت الناس في الموطأ ، توفي سنة (218 هـ) .
الجرح والتعديل 5/205 ، وسير أعلام النبلاء 10/357 ، والتقريب (3721) .
وحدثه عِنْدَ البخاري 1/151 (580) ، وفي القراءة خلف الإمام (206) و (225) .

⁽³⁷⁰⁾ هُوَ يَحْيَى بن قزعة القرشي المكي : مقبول ، من العاشرة ، وذكره ابن حبان في ثقاته .
الثقات 9/257 ، وتهذيب الكمال 8/78 (7497) ، والتقريب (7626) .
وحدثه أخرجه البخاري في جزء القراءة خلف الإمام (205) .

⁽³⁷¹⁾ هُوَ الإمام الثقة الثبت ، أبو رجاء قتيبة بن سعيد بن جميل الثقفي ، مولاهم البلخي ، ولد سنة (149 هـ) ، وتوفي سنة (240 هـ) .
طبقات ابن سعد 7/379 ، والجرح والتعديل 7/140 ، والعبر 1/433 .

⁽³⁷²⁾ وحدثه عِنْدَ النسائي 1/274 ، وفي الكبرى (1537) .
حدثه عِنْدَ : مُسْلِمَ 2/102 (607) (162) ، وأبي يعلى (5988) ، والخطيب في تاريخه 3/69 ، والبيهقي 3/202 .

⁽³⁷³⁾ عِنْدَ الطحاوي في شرح المشكل (2320) .

⁽³⁷⁴⁾ كَمَا أخرجه الدارمي (1223) ، ومسلم 2/102 (607) (162) ، والنسائي 1/274 ، وفي الكبرى (1538) ، وأبو يعلى (5988) ، وابن خزيمة (1849) ، والبيهقي 3/202 ، والخطيب في تاريخه 3/39 ، وقرن في رِوَايَةِ مُسْلِمَ وأبي يعلى والبيهقي والخطيب الأوزاعي بمالك ومعمار ويونس .
ورواه ابن خزيمة (1850) ، والحاكم 1/291 وفيه ذكر الجمعة ، وسيأتي بحث هَذِهِ الرِّوَايَةِ وعلتها في الاختلاف بسبب الرِّوَايَةِ بالمعنى .

- ١ . (٣٣٣) .
- ٢ . (٣٣٣) .
- ٣ . (٣٣٣) .
- ٤ . (٣٣٣) .
- ٥ . (٣٣٣) .
- ٦ . (٣٣٣) .
- ٧ . (٣٣٣) .
- ٨ . (٣٣٣) .
- ٩ . (٣٣٣) .
- ١٠ . (٣٣٣) .
- ١١ . (٣٣٣) .
- ١٢ . (٣٣٣) .
- ١٣ . (٣٣٣) .
- ١٤ . (٣٣٣) .
- ١٥ . (٣٣٣) .
- ١٦ . (٣٣٣) .
- ١٧ . (٣٣٣) .
- ١٨ . (٣٣٣) .
- ١٩ . (٣٣٣) .
- ٢٠ . (٣٣٣) .

⁽³⁷⁵⁾ هُوَ الفقيه الفاضل عَبْدُ الْمَلِكِ بن عَبْدِ الْعَزِيزِ بن جَرِيحِ الْقُرَشِيِّ الْمَكِّي ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ ، وَأَوَّلُ مَنْ دَوَّنَ الْعِلْمَ بِمَكَّةَ ، وَوُلِدَ سَنَةَ (80 هـ) ، وَتَوَفَّى سَنَةَ (150 هـ) .

التَّارِيخُ الْكَبِيرُ 423-5/422 ، وَالْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ 5/356 - 357 ، وَالتَّقْرِيبُ (4193) .

وَحَدِيثُهُ عِنْدَ : عَبْدِ الرَّزَّاقِ (3370) ، وَالبَخَارِيِّ فِي الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ (216) .

⁽³⁷⁶⁾ وَرَوَاتُهُ عِنْدَ : الشَّافِعِيِّ فِي مِيسِنَدِهِ (150) بِتَحْقِيقِنَا ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيِّ 3/202 ، وَأَخْرَجَ الْحَدِيثَ الْحَمِيدِي (946) ، وَأَحْمَدَ 2/241 ، وَالدَّارِمِي (1224) ، وَمُسْلِمَ 2/102 (607) (162) ، وَابْنَ مَاجَهَ (1122) ، وَالتِّرْمِذِي (524) ، وَالنَّسَائِي فِي الْكَبِيرِ (1741) ، وَأَبُو يَعْلَى (5962) ، وَابْنَ خَزِيمَةَ (1848) ، وَالطَّحَاوِي فِي شَرْحِ الْمَشْكَلِ (2321) ، وَالبَغْوِي (401) .

⁽³⁷⁷⁾ هُوَ الثَّقَةُ الْعَابِدُ ، أَبُو بَشِيرٍ شَعِيبُ بن أَبِي حَمْزَةَ الْأُمَوِي ، مَوْلَاهُمُ الْحَمْصِيُّ ، قَالَ ابْنُ مَعِينٍ : مَنْ أَثْبَتَ النَّاسَ فِي الزَّهْرِيِّ ، تَوَفَّى سَنَةَ (162 هـ) ، وَقِيلَ : (163 هـ) .

طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ 7/468 ، وَالعَبْرَ 1/242 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ 7/187 .

وَحَدِيثُهُ عِنْدَ الْبَخَارِيِّ فِي " الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ " (210) ، وَالبَيْهَقِيِّ 3/202 .

⁽³⁷⁸⁾ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَانِ بن إِسْحَاقَ بن عَبْدِ اللَّهِ بن الْحَارِثِ الْمَدَنِي ، وَيُقَالُ لَهُ : عَبَادٌ : صَدُوقٌ رَمَى بِالْقَدْرِ مِنَ السِّيَادَةِ . الْكَامِلُ 5/489 ، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ 4/369 (3743) ، وَالتَّقْرِيبُ (3800) .

⁽³⁷⁹⁾ عِنْدَ أَبِي يَعْلَى (5966) .

⁽³⁸⁰⁾ هُوَ عَبْدُ الْوَهَّابِ بن أَبِي بَكْرٍ الْمَدَنِي ، وَكَيْلُ الزَّهْرِيِّ : ثِقَةٌ مِنَ السَّابِعَةِ .

الثَّقَاتُ 7/132 ، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 5/15 (4187) ، التَّقْرِيبُ (4255) .

⁽³⁸¹⁾ عِنْدَ الطَّحَاوِي فِي شَرْحِ مَشْكَلِ الْآثَارِ (2318) .

⁽³⁸²⁾ عِنْدَ أَحْمَدَ 2/376 ، وَالبَخَارِيِّ فِي الْقِرَاءَةِ (211) ، وَمُسْلِمَ 2/102 (607) (162) ، وَالنَّسَائِي 1/274 ، وَفِي الْكَبِيرِ (1536) وَ(1742) ، وَأَبُو يَعْلَى (5967) ، وَأَبُو عَوَانَةَ 1/372 ، وَابْنَ حِبَانَ (1482) ، وَفِي طَبْعَةِ الرَّسَالَةِ (1485) ، وَالبَيْهَقِيِّ 1/378 ، وَفِي رِوَايَةِ الْبَيْهَقِيِّ قَالَ : ((مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّيْحِ رَكْعَةً ...)) .

⁽³⁸³⁾ قَرَّةُ بن عَبْدِ الرَّحْمَانَ بن حَيْوَيْلٍ ، أَبُو مُحَمَّدٍ ، وَيُقَالُ : أَبُو حَيْوَيْلٍ الْمَعَاوِرِيُّ الْمَصْرِيُّ ، أَصْلُهُ مِنَ الْمَدِينَةِ سَكَنَ مِصْرَ ، تَوَفَّى سَنَةَ (147 هـ) .

انظُرْ : الثَّقَاتُ 7/342 ، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ 6/117 - 118 ، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ : 256 وَفِيَاتُ (147 هـ) .

⁽³⁸⁴⁾ وَرَوَاتُهُ أَخْرَجَهَا ابْنُ خَزِيمَةَ (1595) ، وَالبَيْهَقِيُّ 2/89 وَزَادَ فِيهَا (قَبْلَ أَنْ يُقِيمَ الْإِمَامَ صَليَهُ) .

⁽³⁸⁵⁾ عِنْدَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (3369) وَ(5478) ، وَأَحْمَدَ 2/271 وَ(280) ، وَالبَخَارِيِّ فِي الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ (216) ، وَمُسْلِمَ 2/102 (607) (162) ، وَأَبُو يَعْلَى (5988) ، وَالبَيْهَقِيِّ 3/202 ، وَالخَطِيبُ فِي تَارِيخِهِ 3/39 .

تَنْبِيهِ : فِي رِوَايَةِ مُسْلِمَ وَأَبِي يَعْلَى وَالبَيْهَقِيِّ وَالخَطِيبِ قَرْنَ مَعْمَرَ بِمَالِكٍ وَالأَوْزَاعِيَّ وَيُونُسَ .

وَأَخْرَجَهُ : عَبْدُ الرَّزَّاقِ (2224) ، وَأَحْمَدَ 2/254 ، وَمُسْلِمَ 2/102 (608) عَقِيبَ (163) ، وَالنَّسَائِي 1/257 ، وَفِي الْكَبِيرِ (1534) ، وَابْنَ الْجَارُودِ (152) ، وَابْنَ خَزِيمَةَ (985) ، وَأَبُو عَوَانَةَ 1/372 - 373 . مِنْ طَرِيقِ عَنْ مَعْمَرَ ، عَنْ الزَّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ بن عَبْدِ الرَّحْمَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : ((...)) .

⁽³⁸⁶⁾ هُوَ الْإِمَامُ الثَّقَةُ الْمَكْتَبَرُ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يَزِيدُ بن عَبْدِ اللَّهِ بن أَسَامَةَ بن الْهَادِ اللَّيْثِيِّ الْمَدَنِي ، عَدَادُهُ فِي صَغَارِ التَّابِعِينَ ، تَوَفَّى سَنَةَ (139 هـ) .

الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ 9/275 (1156) ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ 6/188 - 189 ، وَالتَّقْرِيبُ (7737) .

⁽³⁸⁷⁾ أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ (212) ، وَالطَّحَاوِي فِي شَرْحِ مَشْكَلِ الْآثَارِ (2319) .

...
...
... (٣٠٠) ... (٣٠٠) ...
... (٣٠٠) ...
... (٣٠٠) ... (٣٠٠) ...
: ...
... (٣٠٠) ... (٣٠٠) ... (٣٠٠) ...
... (٣٠٠) ...
... (٣٠٠) ...

: ...
...) : ...
...
...) : ...
: ...

٣٨٨) انظر : التلخيص الحبير 2/26 طبعة زكي شعيان .
٣٨٩) هُو الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ سَيِّدُ الْحِفَاطِ الْأَثَابِ ، أَبُو هُرَيْرَةَ الدُّوسِيِّ الْيَمَانِي ، اِخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ عَلَيَّ أَقْوَالٌ ، أَرَجَحْتُهَا : عَبْدُ الرَّحْمَانَ بْنُ صَخْرٍ ، تُوْفِي سَنَةَ (60 هـ) ، وَوَقِيلَ : (59 هـ) ، وَوَقِيلَ : (58 هـ) .
معجم الصَّحَابَةِ ، لابن قانع 10/3673 ، وأسد الغابة 5/315 و 4/202 .
٣٩٠) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ (263) .
٣٩١) صَحِيحُ مُسْلِمٍ 2/102 (607) (162) ، وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ 3/203 أَيْضًا .
٣٩٢) 2/102 (607) (162) .
٣٩٣) الْحَافِظُ الثَّقَةُ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كَرِيبٍ ، أَبُو كَرِيبٍ الْهَمْدَانِيُّ الْكُوفِيُّ ، وَلِدَتْهُ سَنَةَ (161 هـ) ، وَتُوْفِي سَنَةَ (248 هـ) ، وَوَقِيلَ : (247 هـ) .
٣٩٤) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 6/466 و 468 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ الْبِلَاءِ 11/394 و 396 ، وَشَذَرَاتُ الذَّهَبِ 2/119 .
أَلْحَافِظُ الْإِمَامِ الْحُجَّةُ عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ نَصْرِ النَّرْسِيِّ أَبُو الْفَضْلِ الْبَاهَلِيُّ الْبَصْرِيُّ ، تُوْفِي سَنَةَ (238 هـ) ، وَوَقِيلَ : (237 هـ) .
٣٩٥) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 4/558 ، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ 212 وَفِيَاتُ (237 هـ) ، وَسِيرُ أَعْلَامِ الْبِلَاءِ 11/27 .
٣٩٦) أَبُو الْهَيْثَمِ الْبَغْدَادِيُّ السَّرَاجُ ، خَالِدُ بْنُ مَرْدَاسٍ : كَانَ صِدْقًا ثَقَّةً لَهُ نَسْخَةٌ رَوَاهَا عَنْهُ أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغْوِيُّ ، تُوْفِي سَنَةَ (231 هـ) .
٣٩٧) الْجَرَحُ وَالْتِعْدِيلُ 3/354 ، وَتَارِيخُ بَغْدَادٍ 8-307 ، وَتَارِيخُ الْإِسْلَامِ : 149 وَفِيَاتُ (231 هـ) .
٣٩٨) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنِ ثُوْبَانَ الْقُرَشِيِّ الْعَامِرِيِّ مَوْلَاهُمْ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيُّ : ثَقَّةٌ ، مِنْ الثَّلَاثَةِ .
الثَّقَاتُ 5/369 ، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ 6/397 (5984) ، وَالتَّقْرِيبُ (6068) .
٣٩٩) هُوَ عَالِمُ أَهْلِ الشَّامِ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مَكْحُولُ الشَّامِيُّ الدَّمَشْقِيُّ الْفَقِيهُ ، وَوَقِيلَ : كُنْيَتُهُ أَبُو أَيُّوبٍ ، وَوَقِيلَ : أَبُو مُسْلِمٍ ، اِخْتَلَفَ فِي وَفَاتِهِ فَقِيلَ : (112 هـ) ، وَوَقِيلَ : (113 هـ) ، وَوَقِيلَ غَيْرَهُمَا .
طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ 7/453 ، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ 7/216 (6763) ، وَسِيرُ أَعْلَامِ الْبِلَاءِ 5/155 .
٤٠٠) أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَانَ (1483) ، وَفِي طَبْعَةِ الرَّسَالَةِ (1486) .

... (401) (214) .

... (402) السنن الكبرى 3/203 .

... (403) هُوَ الصَّخَايِي الْجَلِيلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْخَلِيفَةِ الرَّاشِدِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بْنِ نَفِيلِ الْقُرَشِيِّ الْمَكِّيِّ ثُمَّ الْمَدَنِيِّ ، أَسْلَمَ صَغِيرًا ، وَهَاجَرَ مَعَ أَبِيهِ وَلَمْ يَبْلُغِ الْحُلْمَ ، تَوَفِيَ سَنَةَ (74 هـ) . مَعْجَمُ الصَّخَايَةِ ، لِابْنِ قَانِعٍ 8/2992 (521) ، وَأَسَدُ الْغَايَةِ 3/337 ، وَالْإِصَابَةُ 2/1347 .

... (404) عِلَلُ الْحَدِيثِ 1/210 (607) .

... (405) التلخيص الحبير 2/43 ، وفي الطبعة العلمية 2/107 . وانظر : التمهيد 7/64 ، ونصب الراية 1/228 .

... (406) عِلَلُ الْحَدِيثِ 1/172 (491) .

... (407) سبل السلام 2/47 .

(401) (214) .

(402) السنن الكبرى 3/203 .

(403) هُوَ الصَّخَايِي الْجَلِيلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْخَلِيفَةِ الرَّاشِدِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بْنِ نَفِيلِ الْقُرَشِيِّ الْمَكِّيِّ ثُمَّ الْمَدَنِيِّ ، أَسْلَمَ صَغِيرًا ، وَهَاجَرَ مَعَ أَبِيهِ وَلَمْ يَبْلُغِ الْحُلْمَ ، تَوَفِيَ سَنَةَ (74 هـ) . مَعْجَمُ الصَّخَايَةِ ، لِابْنِ قَانِعٍ 8/2992 (521) ، وَأَسَدُ الْغَايَةِ 3/337 ، وَالْإِصَابَةُ 2/1347 .

(404) عِلَلُ الْحَدِيثِ 1/210 (607) .

(405) التلخيص الحبير 2/43 ، وفي الطبعة العلمية 2/107 . وانظر : التمهيد 7/64 ، ونصب الراية 1/228 .

(406) عِلَلُ الْحَدِيثِ 1/172 (491) .

(407) سبل السلام 2/47 .

... (٤٠٨) هُوَ إِمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بْنِ نَفِيلِ الْقُرَشِيِّ الْعَدَوِيِّ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (23 هـ) شَهِيدًا . (٤٠٩) هُوَ الْإِمَامُ شَيْخُ الْقُرَاءِ وَالْمُفَسِّرِينَ أَبُو الْحَجَّاجِ مُجَاهِدُ بْنُ جَبْرِ الْمَكِّي مَوْلَى السَّائِبِ بْنِ أَبِي السَّائِبِ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (102 هـ) وَهُوَ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ . (٤١٠) طَبِيقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ 5/466 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ 4/449-455 ، وَتَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ 10/42 . وَالرَّوَايَةُ عَنْهُ فِي : الْحَاوِي الْكَبِيرِ 3/50 ، وَالْمَغْنِيِّ 2/158 ، وَالْمَجْمُوعِ 4/558 . (٤١١) أَنْظِرْ مَا سَبَقَ . (٤١٢) طَاوُوسُ بْنُ كَيْسَانَ الْخَوْلَانِيُّ الْيَمَانِيُّ أَحَدُ أَبْنَاءِ الْفَرَسِ الْحَمِيرِيِّ ، وَقِيلَ : الْهَمْدَانِيُّ ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ ، وَكَانَ فَقِيهًا جَلِيلَ الْقَدْرِ ، نَبِيهَ الذِّكْرِ ، حَافِظًا ثَقَفًا ، مَاتَ سَنَةَ (106 هـ) ، وَقِيلَ : (104 هـ) . الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ 4/500 ، وَتَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ 1/251 ، وَوَفِيَاتُ الْأَعْيَانِ 2/509 ، وَأَنْظِرْ : الْحَاوِي الْكَبِيرِ 3/50 ، وَالْمَغْنِيِّ 2/158 ، وَحَلِيَّةُ الْعُلَمَاءِ 2/275 . (٤١٣) أَنْظِرْ : الْحَاوِي الْكَبِيرِ 3/50 ، وَالْمَغْنِيِّ 2/158 ، وَحَلِيَّةُ الْعُلَمَاءِ 2/275 . (٤١٤) الْأَسْتِذْكَارُ 2/33 . (٤١٥) تَبْيِينُ الْحَقَائِقِ 1/222 ، وَحَلِيَّةُ الْعُلَمَاءِ 2/273 . (٤١٦) الْأَسْتِذْكَارُ 2/33 ، وَاللِّبَابُ 1/114 ، وَحَلِيَّةُ الْعُلَمَاءِ 2/275 ، وَشَرْحُ فَتْحِ الْقَدِيرِ 1/419 . (٤١٧) هُوَ الْإِمَامُ أَبُو يُوْسُفَ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبِ الْأَنْصَارِيِّ الْكُوفِيِّ قَاضِي الْقَضَاةِ ، وَوُلِدَ سَنَةَ (113 هـ) ، وَتُوْفِيَ سَنَةَ (182 هـ) ، وَهُوَ أَجَلُ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ . وَفِيَاتُ الْأَعْيَانِ 6/378 ، وَالْعَبْرُ 1/284-285 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ 8/535 . (٤١٨) تَبْيِينُ الْحَقَائِقِ 1/222 ، وَاللِّبَابُ 1/114 . (٤١٩) مَسَائِلُ مِنَ الْفِقْهِ الْمَقَارَنِ : 137 . (٤٢٠) الْمَغْنِيُّ 2/312 ، وَالْمَجْمُوعُ 4/558 ، وَمَغْنِيُّ الْمَحْتَجِّ 1/299 .

(٤٠٨) هُوَ إِمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بْنِ نَفِيلِ الْقُرَشِيِّ الْعَدَوِيِّ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (23 هـ) شَهِيدًا . (٤٠٩) هُوَ الْإِمَامُ شَيْخُ الْقُرَاءِ وَالْمُفَسِّرِينَ أَبُو الْحَجَّاجِ مُجَاهِدُ بْنُ جَبْرِ الْمَكِّي مَوْلَى السَّائِبِ بْنِ أَبِي السَّائِبِ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (102 هـ) وَهُوَ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ . (٤١٠) طَبِيقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ 5/466 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ 4/449-455 ، وَتَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ 10/42 . وَالرَّوَايَةُ عَنْهُ فِي : الْحَاوِي الْكَبِيرِ 3/50 ، وَالْمَغْنِيِّ 2/158 ، وَالْمَجْمُوعِ 4/558 . (٤١١) أَنْظِرْ مَا سَبَقَ . (٤١٢) طَاوُوسُ بْنُ كَيْسَانَ الْخَوْلَانِيُّ الْيَمَانِيُّ أَحَدُ أَبْنَاءِ الْفَرَسِ الْحَمِيرِيِّ ، وَقِيلَ : الْهَمْدَانِيُّ ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ ، وَكَانَ فَقِيهًا جَلِيلَ الْقَدْرِ ، نَبِيهَ الذِّكْرِ ، حَافِظًا ثَقَفًا ، مَاتَ سَنَةَ (106 هـ) ، وَقِيلَ : (104 هـ) . الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ 4/500 ، وَتَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ 1/251 ، وَوَفِيَاتُ الْأَعْيَانِ 2/509 ، وَأَنْظِرْ : الْحَاوِي الْكَبِيرِ 3/50 ، وَالْمَغْنِيِّ 2/158 ، وَحَلِيَّةُ الْعُلَمَاءِ 2/275 . (٤١٣) أَنْظِرْ : الْحَاوِي الْكَبِيرِ 3/50 ، وَالْمَغْنِيِّ 2/158 ، وَحَلِيَّةُ الْعُلَمَاءِ 2/275 . (٤١٤) الْأَسْتِذْكَارُ 2/33 . (٤١٥) تَبْيِينُ الْحَقَائِقِ 1/222 ، وَحَلِيَّةُ الْعُلَمَاءِ 2/273 . (٤١٦) الْأَسْتِذْكَارُ 2/33 ، وَاللِّبَابُ 1/114 ، وَحَلِيَّةُ الْعُلَمَاءِ 2/275 ، وَشَرْحُ فَتْحِ الْقَدِيرِ 1/419 . (٤١٧) هُوَ الْإِمَامُ أَبُو يُوْسُفَ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبِ الْأَنْصَارِيِّ الْكُوفِيِّ قَاضِي الْقَضَاةِ ، وَوُلِدَ سَنَةَ (113 هـ) ، وَتُوْفِيَ سَنَةَ (182 هـ) ، وَهُوَ أَجَلُ أَصْحَابِ أَبِي حَنِيفَةَ . وَفِيَاتُ الْأَعْيَانِ 6/378 ، وَالْعَبْرُ 1/284-285 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ 8/535 . (٤١٨) تَبْيِينُ الْحَقَائِقِ 1/222 ، وَاللِّبَابُ 1/114 . (٤١٩) مَسَائِلُ مِنَ الْفِقْهِ الْمَقَارَنِ : 137 . (٤٢٠) الْمَغْنِيُّ 2/312 ، وَالْمَجْمُوعُ 4/558 ، وَمَغْنِيُّ الْمَحْتَجِّ 1/299 .

والمسند (3/206) في مسنده (472) في صحيحه (6/152) (2093) (60) .
 في مسنده (5/490) (474) في صحيحه (5501) ، وفي طبعة الرسالة (5492) ، وَقَالَ فِيهِ : ((خاتماً من ذهب)) .
 عَنِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ حَبَانٍ ، أَبُو مُحَمَّدٍ ، الإِمَامِ الْمَسْنَدِ الْحَافِظِ ، مَحْدَثِ أَصْبَهَانَ ، وَوَلَدِ
 سِنَةِ (274 هـ) ، وَمَاتَ سَنَةَ (369 هـ) .
 سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ 16/276 ، وَطَبَقَاتِ الْحَفَافِ : 382 (864) ، وَشَذَرَاتِ الذَّهَبِ 3/69 .
 وَالحَدِيثُ أَخْرَجَهُ فِي أَخْلَاقِ النَّبِيِّ 138 : .
 فِي مَسْتَدْرَكَهِ 1/187 .
 فِي سَنَنِهِ 1/95 .
 هُوَ الْحَافِظُ الْمَفْسِيرُ ، حَسِينُ بْنُ مَسْعُودِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْفَرَاءِ الْبَغْوِيِّ الشَّافِعِيِّ ، أَبُو مُحَمَّدٍ ، وَيَلْقَبُ
 مَحْيَى السَّنَةِ ، مِنْ أَشْهُرِ مُصَنِّفَاتِهِ : " شَرْحُ السَّنَةِ " وَ " مَعَالِمُ التَّنْزِيلِ فِي التَّفْسِيرِ " ، تُوَفِّيَ سَنَةَ
 (516 هـ) .
 انظُرْ : سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ 19/439 ، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ 12/171 ، وَطَبَقَاتِ الْمَفْسَرِينَ : 38 .
 وَالحَدِيثُ أَخْرَجَهُ فِي شَرْحِ السَّنَةِ (189) .
 هُوَ أَبُو بَكْرٍ يَحْيَى بْنُ الْمَتَوَكَّلِ الْبَاهِلِيِّ الْبَصْرِيُّ : صَدُوقٌ يَخْطئُ ، مِنْ التَّاسِعَةِ ، مَاتَ بِالْمَصِيصَةِ .
 التَّارِيخُ الْكَبِيرُ 8/306 ، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ 8/82 تَمَيِّزٌ ، وَالتَّقْرِيبُ (7634) .
 السَّنَنِ الْكُبْرَى 1/95 .
 التَّقْيِيدُ وَالْإِبْضَاحُ : 108 .
 هُوَ الْحَافِظُ عِبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ فَرُّوخَ ، وَوُلِدَ سَنَةَ (200 هـ) صَاحِبُ " الْعِلَلِ " ،
 إِمَامًا فِي النِّقْدِ ، وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ : كُلُّ حَدِيثٍ لَا يَحْفَظُهُ أَبُو زُرْعَةَ فَلَيْسَ لَهُ أَصْلٌ ، تُوَفِّيَ سَنَةَ
 (260 هـ) ، وَقِيلَ : (264 هـ) .
 طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ 1/191 وَ 194 ، وَسِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ 13/65 وَ 78 ، وَالْعَبْرُ 2/34-35 .
 وَنَصَ كَلَامِهِ فِي " الْكَامِلِ " 9/39 ، وَالْمِيزَانَ 4/404 .
 7/632 (484) .
 التَّقْيِيدُ وَالْإِبْضَاحُ : 108 ، وَانظُرْ : سَوَالِاتِ ابْنِ الْجَنِيدِ ، لِيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ (926) .
 الثَّقَاتُ 7/612 (486) .
 سَوَالِاتِ ابْنِ الْجَنِيدِ (926) وَ (927) .
 وَالَّذِي يَطْهَرُ أَنَّ ابْنَ عَدِيٍّ قَدْ حَصَلَ لَهُ خِلَاطٌ بَيْنَهُمَا ، فَنَرَاهُ يَجْعَلُ التَّرْجُمَةَ هَكَذَا : ((يَحْيَى بْنُ الْمَتَوَكَّلِ
 الْبَاهِلِيِّ مَوْلَى آلِ عَمْرِو مَدِينِي يَكْنَى أَبَا عَقِيلٍ)) . ثُمَّ يَسُوقُ سَنَدًا يَقُولُ فِيهِ : ((حَدَّثَنَا الْحَسِينُ بْنُ

- (472) في مسنده 3/206 .
 (473) في صحيحه 6/152 (2093) (60) .
 (474) في مسنده 5/490 .
 (475) في صحيحه (5501) ، وفي طبعة الرسالة (5492) ، وَقَالَ فِيهِ : ((خاتماً من ذهب)) .
 (476) عَنِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ حَبَانٍ ، أَبُو مُحَمَّدٍ ، الإِمَامِ الْمَسْنَدِ الْحَافِظِ ، مَحْدَثِ أَصْبَهَانَ ، وَوَلَدِ
 سِنَةِ (274 هـ) ، وَمَاتَ سَنَةَ (369 هـ) .
 سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ 16/276 ، وَطَبَقَاتِ الْحَفَافِ : 382 (864) ، وَشَذَرَاتِ الذَّهَبِ 3/69 .
 وَالحَدِيثُ أَخْرَجَهُ فِي أَخْلَاقِ النَّبِيِّ 138 : .
 (477) فِي مَسْتَدْرَكَهِ 1/187 .
 (478) فِي سَنَنِهِ 1/95 .
 (479) هُوَ الْحَافِظُ الْمَفْسِيرُ ، حَسِينُ بْنُ مَسْعُودِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْفَرَاءِ الْبَغْوِيِّ الشَّافِعِيِّ ، أَبُو مُحَمَّدٍ ، وَيَلْقَبُ
 مَحْيَى السَّنَةِ ، مِنْ أَشْهُرِ مُصَنِّفَاتِهِ : " شَرْحُ السَّنَةِ " وَ " مَعَالِمُ التَّنْزِيلِ فِي التَّفْسِيرِ " ، تُوَفِّيَ سَنَةَ
 (516 هـ) .
 انظُرْ : سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ 19/439 ، وَالْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ 12/171 ، وَطَبَقَاتِ الْمَفْسَرِينَ : 38 .
 وَالحَدِيثُ أَخْرَجَهُ فِي شَرْحِ السَّنَةِ (189) .
 (480) هُوَ أَبُو بَكْرٍ يَحْيَى بْنُ الْمَتَوَكَّلِ الْبَاهِلِيِّ الْبَصْرِيُّ : صَدُوقٌ يَخْطئُ ، مِنْ التَّاسِعَةِ ، مَاتَ بِالْمَصِيصَةِ .
 التَّارِيخُ الْكَبِيرُ 8/306 ، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ 8/82 تَمَيِّزٌ ، وَالتَّقْرِيبُ (7634) .
 (481) السَّنَنِ الْكُبْرَى 1/95 .
 (482) التَّقْيِيدُ وَالْإِبْضَاحُ : 108 .
 (483) هُوَ الْحَافِظُ عِبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ فَرُّوخَ ، وَوُلِدَ سَنَةَ (200 هـ) صَاحِبُ " الْعِلَلِ " ،
 إِمَامًا فِي النِّقْدِ ، وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوِيَةَ : كُلُّ حَدِيثٍ لَا يَحْفَظُهُ أَبُو زُرْعَةَ فَلَيْسَ لَهُ أَصْلٌ ، تُوَفِّيَ سَنَةَ
 (260 هـ) ، وَقِيلَ : (264 هـ) .
 طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ 1/191 وَ 194 ، وَسِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ 13/65 وَ 78 ، وَالْعَبْرُ 2/34-35 .
 وَنَصَ كَلَامِهِ فِي " الْكَامِلِ " 9/39 ، وَالْمِيزَانَ 4/404 .
 (484) 7/632 .
 (485) التَّقْيِيدُ وَالْإِبْضَاحُ : 108 ، وَانظُرْ : سَوَالِاتِ ابْنِ الْجَنِيدِ ، لِيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ (926) .
 (486) الثَّقَاتُ 7/612 .
 (487) سَوَالِاتِ ابْنِ الْجَنِيدِ (926) وَ (927) .
 وَالَّذِي يَطْهَرُ أَنَّ ابْنَ عَدِيٍّ قَدْ حَصَلَ لَهُ خِلَاطٌ بَيْنَهُمَا ، فَنَرَاهُ يَجْعَلُ التَّرْجُمَةَ هَكَذَا : ((يَحْيَى بْنُ الْمَتَوَكَّلِ
 الْبَاهِلِيِّ مَوْلَى آلِ عَمْرِو مَدِينِي يَكْنَى أَبَا عَقِيلٍ)) . ثُمَّ يَسُوقُ سَنَدًا يَقُولُ فِيهِ : ((حَدَّثَنَا الْحَسِينُ بْنُ

... (٤٨٨) ...
 ... (٤٨٩) ...
 ... (٤٩٠) ...
 ... (٤٩١) ...
 ... (٤٩٢) ...
 ... (٤٩٣) ...
 ... (٤٩٤) ...
 ... (٤٩٥) ...
 ... (٤٩٦) ...
 ... (٤٩٧) ...
 ... (٤٩٨) ...
 ... (٤٩٩) ...
 ... (٥٠٠) ...

عبد الله ابن يزيد ، حَدَّثَنَا موسى بن مروان ، حَدَّثَنَا يحيى بن المتوكل البصري ((الكامل 9/39 .
 وهكذا نجده جعل الباهلي مدنيا ، وَهُوَ بصري ، وساق سند البصري في ترجمة المديني ، والله أعلم .
 شرح السيوطي عَلَى الفية العراقي : 129 .
 النكت عَلَى كتاب ابن الصَّلَاح 2/678 .
 انظر : جامع التحصيل : 108 (33) ، وطبقات المدلسين : 41 (83) ، وإتحاف ذوي الرسوخ :
 37 (85) .
 انظر : ثقات ابن حبان 7/612 ، وتقريب التهذيب (7319) .
 انظر : النكت عَلَى كتاب ابن الصَّلَاح 2/677 .
 السنن الكبرى 5/456 عقب (9542) .
 النكت عَلَى كتاب ابن الصَّلَاح 2/678 .
 قريش بن أنس الأنصاري ، وَقِيلَ : الأموي ، أبو أنس من أهل البصرة ، مات سنة (208 هـ) وَقِيلَ :
 (209 هـ) ، قَالَ ابن حبان : كَانَ شيخاً صدوقاً إلا أنه اختلط في آخر عمره .
 المجروحين 2/223 و 224 ، وتهذيب الكمال 6/118 (5462) ، وتاريخ الإسلام : 300 وفيات سنة
 (208 هـ) .
 الجرح والتعديل 5/357-358 (1687) .
 هُوَ الحافظ الناقد أبو حفص عمرو بن علي بن بحر بن كنيز الباهلي البصري الصيرفي الفلاس ،
 ولد سنة نيف وستين ومئة ، وتوفي سنة (249 هـ) .
 الجرح والتعديل 6/249 ، وسير أعلام النبلاء 11/470 و 472 ، والعبر 1/454 .

..... (ص 1000) .
..... :
..... :
..... : ((.....))
..... (ص 1000) (ص 1000) (ص 1000) (ص 1000)
..... (ص 1000) (ص 1000) (ص 1000) (ص 1000) (ص 1000)
..... (ص 1000) (ص 1000) (ص 1000) (ص 1000)
..... (ص 1000) :
..... وَكَانَ نَقَشَ الْخَاتَمِ ثَلَاثَةَ أَسْطُرٍ :
..... سطر، ورسول: سطر، والله: سطر.)) أخرج ابن سعد⁽⁵³⁹⁾ ،

(520) في السنن الكبرى 10/128 ، وفي شعب الإيمان (6338) .
(521) في الطبقات الكبرى 1/471 و 475 .
(522) هُوَ الْحَافِظُ الْحِجَةُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ الْجَعْدِ الْبَغْدَادِيِّ الْجَوْهَرِيِّ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ ، صَاحِبُ " الْمُسْنَدِ " ، وُلِدَ سَنَةَ (134 هـ) ، وَوَفِيَ سَنَةَ (230 هـ) . طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ 7/338-339 ، وَالْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ 6/178 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ 10/459-460 و 467 .
وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ فِي الْجَعْدِيَّاتِ (955) وَ (956) وَ (957) وَ (958) .
(523) فِي مَسْنَدِهِ 3/168 و 170 و 180 و 198 و 223 و 275 .
(524) فِي صَحِيحِهِ 1/25 (65) وَ 4/54 (2938) وَ 7/202 (5872) وَ 7/203 (5875) وَ 9/83 (7162) .
(525) فِي صَحِيحِهِ 6/151 (2092) وَ (56) وَ (57) وَ (58) .
(526) فِي سَنَنِهِ (4214) وَ (4215) .
(527) فِي الْجَامِعِ الْكَبِيرِ (2718) ، وَفِي الشَّمَائِلِ (90) وَ (92) بِتَحْقِيقِي ، وَفِيهِ : ((أَنْ النَّبِيَّ ﷺ))
(528) فِي الْمَجْتَبَى 8/174 و 193 ، وَفِي الْكَبْرِ (5860) وَ (8848) وَ (9521) وَ (9525) وَ (11512) .
وَأَخْرَجَهُ النَّبَسَائِيَّ فِي الْمَجْتَبَى 8/193 ، وَفِي الْكَبْرِ (2520) مِنْ طَرِيقِ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : ((كَانِي أَنْظُرَ إِلَى بَيَاضِ خَاتَمِ النَّبِيِّ ﷺ))
..... : ((.....))
(529) فِي مَسْنَدِهِ (3009) وَ (3075) وَ (3154) وَ (3271) وَ (3272) .
(530) فِي مَسْنَدِهِ 4/198 و 198 و 5/490 و 491 و 492 .
(531) فِي شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ 4/264 .
(532) فِي الْإِحْسَانِ (6401) ، وَفِي طَبْعَةِ الرِّسَالَةِ (6392) .
(533) هُوَ الْحَافِظُ الرَّحَالُ الْجَوَالِ ، أَبُو الْقَاسِمِ سَلِيمَانَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبِ الطَّبْرَانِيِّ ، صَاحِبُ الْمَعَاجِمِ الثَّلَاثَةِ ، وَوُلِدَ سَنَةَ (260 هـ) ، وَوَفِيَ سَنَةَ (360 هـ) .
وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ فِي الْأَوْسَطِ (6524) ، وَفِي طَبْعَةِ دَارِ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ (6528) .
(534) فِي أَخْلَاقِ النَّبِيِّ ﷺ : 139 .
(535) فِي السَّنَنِ الْكَبْرِ 10/128 .
(536) فِي شَرْحِ السَّنَةِ (3131) وَ (3132) .
(537) هُوَ ثَمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيُّ الْبَصْرِيُّ : صَدُوقٌ ، مِنْ الرَّابِعَةِ .
وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ فِي الشَّرْحِ وَالْمَعَانِي وَالْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ 2/466 ، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ 1/416 (839) ، وَالتَّقْرِيبِ (853) .
(538) هُوَ خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
..... :
(539) فِي الطَّبَقَاتِ 1/474-475 .

والبخاري⁽⁵⁴⁰⁾ ، والترمذي⁽⁵⁴¹⁾ ، والطحاوي⁽⁵⁴²⁾ ، وابن حبان⁽⁵⁴³⁾ ، وأبو الشيخ⁽⁵⁴⁴⁾ ، والبغوي⁽⁵⁴⁵⁾ .

ورواه حميد⁽⁵⁴⁶⁾ الطويل ، عن أنس بن مالك : (« أن النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا حَضَرَ مَعَهُ نِسَاءٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ صَبَّحَهُنَّ بِطَبَعِ الْكَبِيرِ الْمَسْحُوقِ بِالْمَاءِ وَبِطَبَعِ الْبُخَيْرِ الْمَسْحُوقِ بِالنَّخْلِ .))

وفي مسنده من طريق ثمامة عن أنس بن مالك : (« كَانَ خَاتَمَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا حَضَرَ مَعَهُ نِسَاءٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ صَبَّحَهُنَّ بِطَبَعِ الْكَبِيرِ الْمَسْحُوقِ بِالْمَاءِ وَبِطَبَعِ الْبُخَيْرِ الْمَسْحُوقِ بِالنَّخْلِ .))

وفي مسنده من طريق ثمامة عن أنس بن مالك : (« كَانَ خَاتَمَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا حَضَرَ مَعَهُ نِسَاءٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ صَبَّحَهُنَّ بِطَبَعِ الْكَبِيرِ الْمَسْحُوقِ بِالْمَاءِ وَبِطَبَعِ الْبُخَيْرِ الْمَسْحُوقِ بِالنَّخْلِ .))

⁽⁵⁴⁰⁾ في صحيحه 4/100 (3106) ، و 7/203 (5878) . وقع في رواية أخرى عند البخاري 7/203 (5879) من طريق ثمامة عن أنس بن مالك : (« كَانَ خَاتَمَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا حَضَرَ مَعَهُ نِسَاءٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ صَبَّحَهُنَّ بِطَبَعِ الْكَبِيرِ الْمَسْحُوقِ بِالْمَاءِ وَبِطَبَعِ الْبُخَيْرِ الْمَسْحُوقِ بِالنَّخْلِ .))

⁽⁵⁴¹⁾ في الجامع الكبير (1747) (1748) ، وفي الشمائل (91) بتحقيقي .

⁽⁵⁴²⁾ في شرح معاني الآثار 4/264 .

⁽⁵⁴³⁾ في الإحسان (1411) و (5505) و (6402) ، وفي طبعة الرسالة (1414) و (5496) و (6393) .

⁽⁵⁴⁴⁾ في أخلاق النبي 139-140 : (« كَانَ خَاتَمَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا حَضَرَ مَعَهُ نِسَاءٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ صَبَّحَهُنَّ بِطَبَعِ الْكَبِيرِ الْمَسْحُوقِ بِالْمَاءِ وَبِطَبَعِ الْبُخَيْرِ الْمَسْحُوقِ بِالنَّخْلِ .))

⁽⁵⁴⁵⁾ في شرح السنة (3136) .

⁽⁵⁴⁶⁾ هو أبو عبيدة حميد بن أبي حميد الطويل البصري ، مولى طلحة الطلحات ، اختلف في اسم أبيه ، ولد سنة (68 هـ) ، وتوفي سنة (140 هـ) ، وقيل : (142 هـ) : ثقة مدلس .

الجرح والتعديل 3/221 ، وسير أعلام النبلاء 6/163 و 168 ، والتقريب (1544) .
⁽⁵⁴⁷⁾ في الطبقات الكبرى 1/472 .

⁽⁵⁴⁸⁾ هو الإمام الحافظ عبد الله بن الزبير بن عيسى ، أبو بكر القرشي الأسدي الحميدي المكي ، صاحب "المسند" ، توفي سنة (219 هـ) . التاريخ الكبير 96/5-97 ، والعبر 1/377 ، وسير أعلام النبلاء 10/616 .

والحديث أخرجه في مسنده (1214) .

⁽⁵⁴⁹⁾ في مسنده 3/99 و 266 .

⁽⁵⁵⁰⁾ في صحيحه 7/201 (5869) .

⁽⁵⁵¹⁾ في سننه (4217) .

⁽⁵⁵²⁾ في الجامع الكبير (1740) ، وفي الشمائل (89) بتحقيقي .

⁽⁵⁵³⁾ في المجتبى 8/173 و 174 و 193 ، وفي الكبرى (9515) و (9516) و (9517) و (9518) .

⁽⁵⁵⁴⁾ في مسنده (3827) .

⁽⁵⁵⁵⁾ في الإحسان (6400) ، وفي طبعة الرسالة (6391) .

⁽⁵⁵⁶⁾ في أخلاق النبي 137 : .

⁽⁵⁵⁷⁾ في شرح السنة (3139) .

⁽⁵⁵⁸⁾ في الطبقات الكبرى 1/472 .

(()) (567) (568) (569) (570)

لَنْ يَنْبَغِيَ لِمَنْ خَافَ فِيهِ خَافِضَةٌ فِيهِ ، فِيهِ خَافِضَةٌ كَلَّ يَجْلُو وَمَا

(()) (571)

.

(572)

: (573)

آخر

الثاني

: (574)

الفئة؛ يستغني

(()) (575)

(()) (576)

(()) (577)

(567) هُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ سَلِيمَانَ بْنِ بِلَالِ الْقُرَشِيِّ التِّيمِيِّ الْمَدَنِيِّ ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ : ثِقَةٌ ، إِمَامٌ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (172 هـ) .

الثقات 6/388 ، وتهذيب الكمال 3/266 و 267 (2480) ، والكاشف 1/457 (2073) .
(568) عِنْدَ مُسْلِمٍ 6/152 (2094) عقب (62) ، وابن ماجه (3646) ، وأبي يعلى (3536) ، وابن حبان (6403) ، وفي طبعة الرسالة (6394) ، والبعوي (3145) .

(569) هُوَ طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ النُّعْمَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ الزَّرْقِيِّ الْأَنْصَارِيِّ الْمَدَنِيِّ : صَدُوقٌ ، يَهْمُ مِنَ السَّبَاعَةِ .

تهذيب الكمال 3/515 (2972) ، والكاشف 1/515 (2483) ، والتقريب (3037) .
(570) عِنْدَ مُسْلِمٍ 6/152 (2094) (62) ، والنسائي 8/173 ، وفي الكبرى (9514) ، وأبي يعلى (3584) ، وأبي الشيخ : 137 ، والبعوي (3141) .

(571) هُوَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو الْحَارِثِ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَانَ الْفَهْمِيُّ ، وُلِدَ سَنَةَ (94 هـ) وَقِيلَ : (93 هـ) ، وتوفي سنة (175 هـ) .

الثقات 7/360 ، وتهذيب الكمال 6/184 (5605) ، وسير أعلام النبلاء 8/136 .
وحدِيثُهُ عِنْدَ الْبَخَارِيِّ 7/201 (5868) .

فتح الباري 10/320-321 .

(572) هُوَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْجُرْجَانِيَّ الْإِسْمَاعِيلِيَّ ، صَاحِبُ " الصَّحِيحِ " ، وُلِدَ سَنَةَ (277 هـ) ، وتوفي سنة (371 هـ) .

المنتظم 7/108 ، وسير أعلام النبلاء 16/292 و 293 و 296 ، ومراة الجنان 2/298 .
(574) شرح صحيح مسلم 4/803 .

(575) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ بْنِ عَلِيِّ الْكِرْمَانِيِّ ، مِنْ مَوْلَفَاتِهِ : " الْكَوَاكِبُ الدَّرَارِي فِي شَرْحِ صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ " وَ " ضَمَائِرُ الْقُرْآنِ " وَ " النُّقُودُ وَالرَّدُودُ فِي الْأَصُولِ " ، وُلِدَ سَنَةَ (717 هـ) ، وتوفي سنة (786 هـ) .

الدرر الكامنة 4/310 ، وشذرات الذهب 6/294 ، والأعلام 7/153 .

(576) هُوَ الْعَلَمَةُ الْحَافِظُ الْقَاضِي أَبُو الْفَضْلِ عِيَّاضُ بْنُ مُوسَى بْنِ عِيَّاضِ الْيَحْصِيَّيِّ الْأَنْدَلِسِيِّ ثُمَّ السَّبْتِيِّ الْمَالِكِيِّ مِنْ مَوْلَفَاتِهِ : " الشِّفَا فِي شَرَفِ الْمُصْطَفَى " وَ " الْإِلْمَاعُ " ، وُلِدَ سَنَةَ (476 هـ) ، ومات سنة (544 هـ) =

سير أعلام النبلاء 20/212 ، وتاريخ الإسلام: 198 وفيات سنة (544هـ)، والبداية والنهاية 12/202 .
(577) إكمال المعلم 6/610 .

وقد اختلفوا في صحة الاحتجاج بالمتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء، فمنهم من يرى أنها لا توجب الاحتجاج، ومنهم من يرى أنها توجب الاحتجاج، وهذا هو المذهب السائد عند جمهور الفقهاء.

والمذهب الثاني هو الذي يرى في الاحتجاج بالمتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء، (وهذا هو المذهب السائد عند جمهور الفقهاء) :

1. الاحتجاج بالمتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء، (وهذا هو المذهب السائد عند جمهور الفقهاء) :
2. الاحتجاج بالمتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء، (وهذا هو المذهب السائد عند جمهور الفقهاء) :
3. الاحتجاج بالمتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء، (وهذا هو المذهب السائد عند جمهور الفقهاء) :
4. الاحتجاج بالمتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء، (وهذا هو المذهب السائد عند جمهور الفقهاء) :
5. الاحتجاج بالمتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء، (وهذا هو المذهب السائد عند جمهور الفقهاء) :
6. الاحتجاج بالمتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء، (وهذا هو المذهب السائد عند جمهور الفقهاء) :
7. الاحتجاج بالمتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء، (وهذا هو المذهب السائد عند جمهور الفقهاء) :
8. الاحتجاج بالمتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء، (وهذا هو المذهب السائد عند جمهور الفقهاء) :
9. الاحتجاج بالمتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء، (وهذا هو المذهب السائد عند جمهور الفقهاء) :
10. الاحتجاج بالمتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء، (وهذا هو المذهب السائد عند جمهور الفقهاء) :

وقد اختلفوا في صحة الاحتجاج بالمتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء، فمنهم من يرى أنها لا توجب الاحتجاج، ومنهم من يرى أنها توجب الاحتجاج، وهذا هو المذهب السائد عند جمهور الفقهاء.

والمذهب الثاني هو الذي يرى في الاحتجاج بالمتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء، (وهذا هو المذهب السائد عند جمهور الفقهاء) :

(578) التمهيد 17/101 .
 (579) المجموع 4/464 .
 (580) حاشية رد المحتار 6/361 .
 (581) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ مَلِكِ بْنِ دَادِ بْنِ حَسَنِ بْنِ دَاوُدَ الْخَلَّاطِيِّ ، جَمَعَ وَصَنَّفَ " تَلْخِصَ الْجَامِعِ الْكَبِيرِ " وَكُتَابًا سَمَّاهُ " مَقْصِدَ الْمَسْنَدِ اخْتِصَارَ مَسْنَدِ أَبِي حَنِيفَةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - " ، تَوَفَّى سَنَةَ (652 هـ) .
 طبقات الحنفية 63-1/62 ، والأعلام 6/182 .
 نقل كلامه المباركفوري في تحفة الأحوزي 5/484 .
 (582) تحفة الأحوزي 5/484 .
 (583) التمهيد 17/100 .
 (584) التمهيد 17/100 ، وإكمال المعلم 6/606 .
 (585) حاشية العدوي 2/358 ، والموسوعة الفقهية 11/24 .

... (٥٥٥) ... : ... ((...)) .

: ...

... (٥٥٥) ... : ... ((...)) .
 ... (٥٥٥) ... : ... ((...)) .
 ... (٥٥٥) ... : ... ((...)) .
 ... (٥٥٥) ... : ... ((...)) .
 ... (٥٥٥) ... : ... ((...)) .
 ... (٥٥٥) ... : ... ((...)) .
 ... (٥٥٥) ... : ... ((...)) .
 ... (٥٥٥) ... : ... ((...)) .

⁽⁵⁸⁶⁾ الإمام العلامة اللغوي المحدث أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا القزويني ، المعروف بالرازي ، المالكي، من مؤلفاته : " المجلد " و " الحجر " و " معجم مقاييس اللغة " ، توفي سنة (395 هـ) وقيل : (390 هـ) .
 سبر أعلام النبلاء 17/103 ، والبداية والنهاية 11/287 ، والأعلام 1/193 .
⁽⁵⁸⁷⁾ مقاييس اللغة 4/500 . وانظر : لسان العرب 3/331 ، وتاج العروس 8/482 ، والمعجم الوسيط 2/679 ، ومثن اللغة 4/379 .
⁽⁵⁸⁸⁾ هو أبو حفص عمر بن عبد المجيد القرشي الميانشي ، له كراس في علم الحديث أسماه : " ما لا يسع المحدث جهله " ، توفي بمكة سنة (581 هـ) .
 العبر 4/245 ، والأعلام 5/53 .
 وقد وقع في بعض مصادر ترجمته (الميانشي) ، نسبة إلى (ميانش) قرية من قرى المهديّة . انظر : معجم البلدان 5/239 ، والعبر 4/245 ، ونكت الزركشي 1/190 ، وتاج العروس 17/392 .
 وفي بعضها (الميانجي) وهي نسبة إلى (ميانج) موضع بالشام ، أو إلى (ميانه) بلد بأذربيجان . انظر : الأنساب 5/320 ، واللباب 3/278 ، ومعجم البلدان 5/240 ، ومراصد الأطلاع 3/1341 .
 وكذا نسبة الحافظ ابن حجر في التّزهة : 49 ، وتابعه شراح التّزهة على ذلك . انظر مثلاً : شرح ملا علي القاري : 11 .
⁽⁵⁸⁹⁾ ما لا يسع المحدث جهله : 29 .
⁽⁵⁹⁰⁾ وأجاب عنه بعضهم بأن رواية غير الثقة كلا رواية . التدريب 1/249 .
⁽⁵⁹¹⁾ الموازنة بين منهج المتقدمين والمتأخرين : 15 .
⁽⁵⁹²⁾ انظر على سبيل المثال : الجامع الكبير ، للترمذي عقب (1473) و (1480 م) و (1493) و (1495) و (2022) .
⁽⁵⁹³⁾ هو إسماعيل بن عبد الله بن أوبس بن مالك الأصبحي ، أبو عبد الله بن أبي أوبس المدني : صدوق ، أخطأ في أحاديث من حفظه ، توفي سنة (226 هـ) وقيل : (227 هـ) .
 تهذيب الكمال 1/239 و 240 (452) ، وسبر أعلام النبلاء 10/391 و 395 ، والكاشف 1/247 (388) .

... (٥٩٤) شرح علل الترمذي 2/406 .
 (٥٩٥) الجامع الصحيح 5/82 عقب (1647) .
 (٥٩٦) فتح الباري 5/11 .
 (٥٩٧) الفقيه عالم الحديث أبو مُحَمَّد عَبْدَ اللهِ بن يوسف بن مُحَمَّد الزيلعي ، من مؤلفاته : " نصب الرأية في تخریج أحاديث الهداية " و " تخریج أحاديث الكشاف " ، توفي سنة (762 هـ) .
 الدرر الكامنة 2/310 ، والأعلام 4/147 .
 (٥٩٨) نصب الرأية 3/74 .
 (٥٩٩) التنكيل 1/104 .
 (٦٠٠) هُوَ مفقود وَكَانَ موجوداً في القرن الثامن ، والمزي ينقل مِنْهُ كثيراً في تحفة الأشراف انظر عَلَى سبيل المثال 4/630 (6249) ، والرسالة المستطرفة : 114 .
 (٦٠١) وَقَدْ طبع ترتيبه للمقدسي في دار الكتب العلمية بيروت عام 1998 م .
 (٦٠٢) طبع بتحقيق عَبْدَ اللهِ بن يوسف جديع في دار الأقصى ، الكويت ، الطبعة الأولى 1985 م .

... (٥٥٥) .

المتون : اختلاف المتون والأسانيد

... (٥٥٥) .

المتون : اختلاف المتون والأسانيد

... (٥٥٥) .

... (٥٥٥) .

المتون : اختلاف المتون والأسانيد

... (٥٥٥) .

⁶¹⁰ إلا أن توجد قرائن أخرى ترفع الحَدِيث من حيز الرد إلى حيز إقبول .
⁶¹¹ أنظر : الموقظة : 77 ، والموازنة بين منهج المتقدمين والمتأخرين : 24 .
⁶¹² انظر : مَعْرِفة أنواع علم الحَدِيث : 80 وطبعتنا : 184 ، وشرح التبصرة والتذكرة 1/217 وطبعتنا 1/286 ، ونزهة النظر : 78 .
⁶¹³ انظر : مَعْرِفة أنواع علم الحديث : 80 وطبعتنا : 184 ، والتقريب والتيسير : 73 وطبعتنا : 119-120 ، وفتح المغيـث 1/239 ، وظفر الأمانى : 244 .
⁶¹⁴ هو أبو شبل العلاء بن عَبد الرحمان بن يعقوب الحرقي المدني : صدوق ربما وهم ، توفي سنة (138 هـ) . الثقات 5/247 ، وتهذيب الكمال 5/526-527 (5166) ، والتقريب (5247) .
⁶¹⁵ هو عَبد الرحمان بن يعقوب الجهني المدني ، مولى الحرقة : ثقة من الثالثة . الثقات 5/108-109 ، وتهذيب الكمال 4/492 (3985) ، والتقريب (4046) .

... (٦١٦) في مصنفه (7325) .
 ... (٦١٧) في مسنده (9026) .
 ... (٦١٨) في مسنده 2/442 .
 ... (٦١٩) الحافظ الإمام ، أحد الأعلام ، أبو مُحَمَّد عَبْدَ اللهِ بن عَبْدِ الرَّحْمَانِ بنِ الْفَضْلِ بنِ بَهْرَامِ التَّمِيمِيِّ ثُمَّ الدَّارِمِيِّ السَّمُرْقَنْدِيِّ ، وُلِدَ سَنَةَ (181 هـ) ، وَتَوَفَّى سَنَةَ (255 هـ) . الثَّقَاتُ 8/364 ، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 4/189 (3371) ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 12/224 .
 ... (٦٢٠) والحديث في سننه (1747) و (1748) .
 ... (٦٢١) في سننه (2337) .
 ... (٦٢٢) في سننه (1651) .
 ... (٦٢٣) في جامع (738) .
 ... (٦٢٤) في الكبرى (2911) .
 ... (٦٢٥) في شرح معاني الآثار 2/82 .
 ... (٦٢٦) في صحيحه (3590) و (3592) ، وفي طبعة الرسالة (3589) و (3591) .
 ... (٦٢٧) في الأوسط (6859) ، وفي طبعة دار الكتب العلمية (6863) .
 ... (٦٢٨) في الكبرى 4/209 .
 ... (٦٢٩) في تاريخ بغداد 8/48 .
 ... (٦٣٠) سنن أبي داود 2/301 عقب (2337) .
 ... (٦٣١) السنن الكبرى 2/172 عقب (2911) .
 ... (٦٣٢) الجامع الكبير 2/107 عقب (738) .
 ... (٦٣٣) الإمام الحافظ الجوال الرجال أبو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بنِ طَاهِرِ بنِ عَلِيِّ بنِ أَحْمَدِ الْمَقْدِسِيِّ ، مِنْ مَصْنَفَاتِهِ : "أَطْرَافُ الْأَفْرَادِ" ، تَوَفَّى سَنَةَ (507 هـ) .
 ... (٦٣٤) تاريخ الإسلام : 169 وفيات (507 هـ) ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 19/361 و 364 ، وَالْعَبْرُ 4/14 .
 ... (٦٣٥) هُوَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ النَّاقِدُ الْمَجُودُ أَبُو سَعِيدِ عَبْدِ الرَّحْمَانِ بنِ مَهْدِيِّ الْعَنْبَرِيِّ ، وَقِيلَ : الْأَزْدِيُّ ، مَوْلَاهُمُ الْبَصْرِيُّ اللَّؤْلُؤِيُّ ، وُلِدَ سَنَةَ (135 هـ) ، وَتَوَفَّى (198 هـ) .
 ... (٦٣٦) طبقات ابن سعد 7/297 ، وَالْعَبْرُ 1/326 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 9/192 .
 ... (٦٣٧) سنن أبي داود 2/301 عقب (2337) .
 ... (٦٣٨) نصب الرأية 2/441 .
 ... (٦٣٩) الإمام القدوة أبو بكر أحمد بن مُحَمَّد بن الْحَجَّاجِ الْمُرُودِيِّ ، صَاحِبُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ ، وُلِدَ فِي حَدُودِ الْمَثْنَيْنِ ، وَتَوَفَّى (275 هـ) .
 ... (٦٤٠) طبقات الحنابلة 1/57 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 13/173 ، وَالْعَبْرُ 2/60 .
 ... (٦٤١) علل الحديث ومعرفة الرجال : 117-118 (تحقيق السامرائي) .

... (٦١٦) في مصنفه (7325) .
 ... (٦١٧) في مسنده (9026) .
 ... (٦١٨) في مسنده 2/442 .
 ... (٦١٩) الحافظ الإمام ، أحد الأعلام ، أبو مُحَمَّد عَبْدَ اللهِ بن عَبْدِ الرَّحْمَانِ بنِ الْفَضْلِ بنِ بَهْرَامِ التَّمِيمِيِّ ثُمَّ الدَّارِمِيِّ السَّمُرْقَنْدِيِّ ، وُلِدَ سَنَةَ (181 هـ) ، وَتَوَفَّى سَنَةَ (255 هـ) . الثَّقَاتُ 8/364 ، تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 4/189 (3371) ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 12/224 .
 ... (٦٢٠) والحديث في سننه (1747) و (1748) .
 ... (٦٢١) في سننه (2337) .
 ... (٦٢٢) في سننه (1651) .
 ... (٦٢٣) في جامع (738) .
 ... (٦٢٤) في الكبرى (2911) .
 ... (٦٢٥) في شرح معاني الآثار 2/82 .
 ... (٦٢٦) في صحيحه (3590) و (3592) ، وفي طبعة الرسالة (3589) و (3591) .
 ... (٦٢٧) في الأوسط (6859) ، وفي طبعة دار الكتب العلمية (6863) .
 ... (٦٢٨) في الكبرى 4/209 .
 ... (٦٢٩) في تاريخ بغداد 8/48 .
 ... (٦٣٠) سنن أبي داود 2/301 عقب (2337) .
 ... (٦٣١) السنن الكبرى 2/172 عقب (2911) .
 ... (٦٣٢) الجامع الكبير 2/107 عقب (738) .
 ... (٦٣٣) الإمام الحافظ الجوال الرجال أبو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بنِ طَاهِرِ بنِ عَلِيِّ بنِ أَحْمَدِ الْمَقْدِسِيِّ ، مِنْ مَصْنَفَاتِهِ : "أَطْرَافُ الْأَفْرَادِ" ، تَوَفَّى سَنَةَ (507 هـ) .
 ... (٦٣٤) تاريخ الإسلام : 169 وفيات (507 هـ) ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 19/361 و 364 ، وَالْعَبْرُ 4/14 .
 ... (٦٣٥) هُوَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ النَّاقِدُ الْمَجُودُ أَبُو سَعِيدِ عَبْدِ الرَّحْمَانِ بنِ مَهْدِيِّ الْعَنْبَرِيِّ ، وَقِيلَ : الْأَزْدِيُّ ، مَوْلَاهُمُ الْبَصْرِيُّ اللَّؤْلُؤِيُّ ، وُلِدَ سَنَةَ (135 هـ) ، وَتَوَفَّى (198 هـ) .
 ... (٦٣٦) طبقات ابن سعد 7/297 ، وَالْعَبْرُ 1/326 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 9/192 .
 ... (٦٣٧) سنن أبي داود 2/301 عقب (2337) .
 ... (٦٣٨) نصب الرأية 2/441 .
 ... (٦٣٩) الإمام القدوة أبو بكر أحمد بن مُحَمَّد بن الْحَجَّاجِ الْمُرُودِيِّ ، صَاحِبُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ ، وُلِدَ فِي حَدُودِ الْمَثْنَيْنِ ، وَتَوَفَّى (275 هـ) .
 ... (٦٤٠) طبقات الحنابلة 1/57 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 13/173 ، وَالْعَبْرُ 2/60 .
 ... (٦٤١) علل الحديث ومعرفة الرجال : 117-118 (تحقيق السامرائي) .

(٥٥٥) $\frac{2}{642}$ سبل السلام ، ونيل الأوطار $\frac{4}{260}$ ، والفتح الرباني $\frac{10}{207}$. وصحه الترمذي وابن حبان وابن حزم وابن عساكر وأبو عوانة والدينوري .
 انظر : الجامع الكبير (738) وصحيح ابن حبان (3590) و (3592) ، والمقاصد الحسنة : 35 ، والفتح الرباني $\frac{10}{205}$ ، وَلَكِنْ أَقُولُ : إِن تَصْحِيحَ هَؤُلَاءِ لَا يَقِفُ عَمْدَةً فِي وَجْهِ اسْتِنْكَارٍ ثَلَاثَةً مِنْ أُسَاطِينِ التَّعْلِيلِ وَالنَّقْدِ : ابْنُ مَهْدِيٍّ ، وَابْنُ مَعِينٍ ، وَابْنُ حَنْبَلٍ .
 (٥٥٦) $\frac{1}{146}$ (569) .
 (٥٥٧) $\frac{1}{57}$ ونحوه في المغني في الضعفاء (448) . وانظر : لسان الميزان $\frac{1}{285}$.
 (٥٥٨) $\frac{2}{303}$ (880) .
 (٥٥٩) ميزان الاعتدال $\frac{2}{508}$.
 (٥٦٠) ديوان الضعفاء والمتروكين $\frac{2}{69}$.
 (٥٦١) الجرح والتعديل $\frac{8}{406}$.
 (٥٦٢) ميزان الاعتدال $\frac{4}{191}$.
 (٥٦٣) المجروحين $\frac{24-3}{23}$.
 (٥٦٤) $\frac{2}{298}$ (5651) الكاشف .

⁽⁶³⁹⁾ سبل السلام $\frac{2}{642}$ ، ونيل الأوطار $\frac{4}{260}$ ، والفتح الرباني $\frac{10}{207}$. وصحه الترمذي وابن حبان وابن حزم وابن عساكر وأبو عوانة والدينوري .

انظر : الجامع الكبير (738) وصحيح ابن حبان (3590) و (3592) ، والمقاصد الحسنة : 35 ، والفتح الرباني $\frac{10}{205}$ ، وَلَكِنْ أَقُولُ : إِن تَصْحِيحَ هَؤُلَاءِ لَا يَقِفُ عَمْدَةً فِي وَجْهِ اسْتِنْكَارٍ ثَلَاثَةً مِنْ أُسَاطِينِ التَّعْلِيلِ وَالنَّقْدِ : ابْنُ مَهْدِيٍّ ، وَابْنُ مَعِينٍ ، وَابْنُ حَنْبَلٍ .

⁽⁶⁴⁰⁾ المقاصد الحسنة : 57 .

⁽⁶⁴¹⁾ في الأوسط (1957) في طبعة دار الكتب العلمية (1936) ، وعزاه السخاوي في مقاصده : 35 إلى البيهقي في الخلافات .

⁽⁶⁴²⁾ $\frac{1}{146}$ (569) .

⁽⁶⁴³⁾ ونحوه في المغني في الضعفاء $\frac{1}{57}$ (448) . وانظر : لسان الميزان $\frac{1}{285}$.

⁽⁶⁴⁴⁾ الضعفاء الكبير $\frac{2}{303}$ (880) .

⁽⁶⁴⁵⁾ ميزان الاعتدال $\frac{2}{508}$.

⁽⁶⁴⁶⁾ ديوان الضعفاء والمتروكين $\frac{2}{69}$.

⁽⁶⁴⁷⁾ الجرح والتعديل $\frac{8}{406}$.

⁽⁶⁴⁸⁾ ميزان الاعتدال $\frac{4}{191}$.

⁽⁶⁴⁹⁾ المجروحين $\frac{24-3}{23}$.

⁽⁶⁵⁰⁾ $\frac{2}{298}$ (5651) الكاشف .

: ()
 ((())
 . () (()

()

:
 () .
 . () .

: () - () - ()

: () . ()

: () . ()

.

.

.

.

:

⁽⁶⁵¹⁾ لطائف المعارف : 142 .

⁽⁶⁵²⁾ شرح معاني الآثار 2/82 .

⁽⁶⁵³⁾ التهذيب 3/202 ، وفتح الباري 4/128 ، إلا أنه نقل عنهم المنع ، والظاهر أنه أراد بالمنع ما هو الأعم من مفهومها الخاص وهو التحريم ، بقرينة أنه أفرد الروياني ونقل عنه أنه قال بالتحريم ، فلو كان مؤدى العبارتين واحدا لما فصل بينهما .

⁽⁶⁵⁴⁾ المحلى 4/26 .

⁽⁶⁵⁵⁾ الإمام البحر ، ذو الفنون والمعارف أبو مُحَمَّد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، من مؤلفاته : " المحلى " و " الإيصال إلى فهم الخصال " و " الأحكام " ، ولد سنة (384 هـ) ، وتوفي سنة (456 هـ) .

سير أعلام النبلاء 18/184 و 193 و 213 ، وتاريخ الإسلام : 403 وفيات (456 هـ) ، والأعلام 4/254 .

⁽⁶⁵⁶⁾ المحلى 7/25 .

⁽⁶⁵⁷⁾ هو الشيخ أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل بن أحمد الروياني ، صنف الكتب المفيدة منها : " حلية المؤمن " و " الكافي " ، ولد سنة (415 هـ) ، وتوفي مقتولا بجامع أمد سنة (501 هـ) أو (502 هـ) . سير أعلام النبلاء 260-19/261 ، وطبقات الشافعية ، لابن قاضي شهبة 2/287 .

⁽⁶⁵⁸⁾ نقله ابن حجر في الفتح 4/129 .

⁽⁶⁵⁹⁾ شرح معاني الآثار 2/82 ، وفتح الباري 4/129 .

)) : (((٥٥٥) .
 : " " (٥٥٥) .
 : (((٥٥٥) .
 : : .
 : (((٥٥٥) : (((٥٥٥) .
 :)) : (((٥٥٥) .
 : (((٥٥٥) : (((٥٥٥) .
 : : : .
 : : : : : : .
 : : : : : : : : : .
 : : : : : : : : : : : : : : : .

(٦75) تاريخ بغداد 12/467 .
 (٦76) 4/299 (4305) . لكنه لم يحكم بتفرد قتيبة به .
 (٦77) سير أعلام النبلاء 11/22 .
 (٦78) الإمام الحافظ المتقن أبو سعيد عَبْد الرحمن بن أحمد بن الإمام يونس بن عَبْد الأعلى الصدفي المصري ، صاحب كتاب " تاريخ علماء مصر " ، ولد سنة (281 هـ) ، وتوفي سنة (347 هـ) .
 (٦79) الأنساب 3/538 ، وسير أعلام النبلاء 15/578 ، وتاريخ الإسلام : 381 وفيات (347 هـ) .
 هو أبو الزبير مُحَمَّد بن مُسْلِم بن تدرس القرشي الأسدي المكي : صدوق ، إلا أَنَّهُ يدلّس ، توفي سنة (128هـ) . تهذيب الكمال 6/503 (6193) . وسير أعلام النبلاء 5/380 و 386 ، والتقريب (6291) .
 (٦80) نقله الذهبي في السير 11/23 .
 (٦81) السنن الكبرى 3/163 .
 (٦82) في موطنه (383) رَوَايَةَ الليثي .
 (٦83) في مسنده (361) و (365) بتحقيقنا .
 (٦84) في مصنفه (4399) .
 (٦85) في مسنده 5/237 .
 (٦86) في سننه (1523) .
 (٦87) في صحيحه 7/60 (706) (10) .
 (٦88) في سننه (1206) .
 (٦89) في المجتبى 1/285 ، وفي الكبرى (1563) .
 (٦90) في صحيحه (968) و (1704) .
 (٦91) في شرح معاني الآثار 1/160 .
 (٦92) في مسنده (1339) .
 (٦93) في صحيحه (1592) وفي طبعة الرسالة (1595) .
 (٦94) في الكبير 20/49 (102) .
 (٦95) في السنن الكبرى 3/162 ، وفي دلائل النبوة 5/236 .

أشعث بن سوار الكندي ، النجار الكوفي ، ويقال لهُ : صاحب التواييت ويقال : الأثرم : ضعيف ، توفي سنة (136 هـ) .
 الأنساب 1/463 ، والتقريب (524) ، وشذرات الذهب 1/193 .
 في الكبير 20/50 (106) .
 الإمام الحافظ الثبت أبو أسامة زيد بن أبي أنيسة الجزري ، الرهاوي ، الغنوي ، وَقَالَ أبو سعد : كَانَتْ ثقة ، فقيها ، راويةً للعلم ، توفي سنة (125 هـ) ، وَقِيلَ : (124 هـ) .
 الثقات 6/315 ، وسير أعلام النبلاء 6/88 و 89 ، وتاريخ الإسلام : 108 وفيات (125 هـ) .
 في الكبير 51-20/50 (107) .
 هُوَ أبو عَبْدِ الله حماد بن خالد الخياط القرشي البصري ، تَزِيل بغداد ، وأصله مدني وَقَالَ النسائي : ثقة .
 انظر : الثقات 8/206 ، وتهذيب الكمال 2/272 و 273 (1463) ، والكاشف 1/349 (1217) .
 في مسنده 5/233 .
 أبو صالح عَبْدُ الله بن صالح بن مُحَمَّد بن مُسْلِم الجُهني ، مولا هم المصري : صدوق ، كثير الغلط ، وكانت فِيهِ غفلة ، توفي سنة (223 هـ) .
 انظر : تهذيب الكمال 4/164 (3324) ، وسير أعلام النبلاء 10/405 ، والتقريب (3388) .
 في الكبير 20/50 (103) .
 هُوَ أبو خالد يزيد بن خالد بن يزيد الرملي : ثقة ، عابد ، توفي سنة (232 هـ) ، وَقِيلَ : (233 هـ) ، وَقِيلَ : (237 هـ) . الثقات 9/276 ، وتهذيب الكمال 8/121 (7577) ، والتقريب (7708) .
 في سننه (1208) .
 في سننه 3/162 .
 هُوَ أبو معاوية القاضي ، المفضل بن فضالة بن عبيد القتباني المصري : ثقة ، فاضل ، عابد ، ولد سنة (107 هـ) ، وتوفي سنة (181 هـ) وَقِيلَ : (182 هـ) .
 التاريخ الكبير 7/405 ، وتهذيب الكمال 7/205 - 206 (6746) ، والتقريب (6858) .
 وقع عِنْدَ البيهقي من طريق أبي داود ((المفضل بن فضالة ، عن الليث بن سعد)) وَهُوَ خطأ صوابه :
 ((والليث بن سعد)) كما في المطبوع من سنن أبي داود ، وانظر : تحفة الأشراف (11320) .
 انظر : التخارج السابقة .
 (724) أشعث بن سوار الكندي ، النجار الكوفي ، ويقال لهُ : صاحب التواييت ويقال : الأثرم : ضعيف ، توفي سنة (136 هـ) .
 (725) الأنساب 1/463 ، والتقريب (524) ، وشذرات الذهب 1/193 .
 (726) الإمام الحافظ الثبت أبو أسامة زيد بن أبي أنيسة الجزري ، الرهاوي ، الغنوي ، وَقَالَ أبو سعد : كَانَتْ ثقة ، فقيها ، راويةً للعلم ، توفي سنة (125 هـ) ، وَقِيلَ : (124 هـ) .
 (727) الثقات 6/315 ، وسير أعلام النبلاء 6/88 و 89 ، وتاريخ الإسلام : 108 وفيات (125 هـ) .
 (728) هُوَ أبو عَبْدِ الله حماد بن خالد الخياط القرشي البصري ، تَزِيل بغداد ، وأصله مدني وَقَالَ النسائي : ثقة .
 (729) انظر : الثقات 8/206 ، وتهذيب الكمال 2/272 و 273 (1463) ، والكاشف 1/349 (1217) .
 (730) أبو صالح عَبْدُ الله بن صالح بن مُحَمَّد بن مُسْلِم الجُهني ، مولا هم المصري : صدوق ، كثير الغلط ، وكانت فِيهِ غفلة ، توفي سنة (223 هـ) .
 (731) انظر : تهذيب الكمال 4/164 (3324) ، وسير أعلام النبلاء 10/405 ، والتقريب (3388) .
 (732) هُوَ أبو خالد يزيد بن خالد بن يزيد الرملي : ثقة ، عابد ، توفي سنة (232 هـ) ، وَقِيلَ : (233 هـ) ، وَقِيلَ : (237 هـ) .
 (733) الثقات 9/276 ، وتهذيب الكمال 8/121 (7577) ، والتقريب (7708) .
 (734) في سننه (1208) .
 (735) في سننه 3/162 .
 (736) هُوَ أبو معاوية القاضي ، المفضل بن فضالة بن عبيد القتباني المصري : ثقة ، فاضل ، عابد ، ولد سنة (107 هـ) ، وتوفي سنة (181 هـ) وَقِيلَ : (182 هـ) .
 التاريخ الكبير 7/405 ، وتهذيب الكمال 7/205 - 206 (6746) ، والتقريب (6858) .
 وقع عِنْدَ البيهقي من طريق أبي داود ((المفضل بن فضالة ، عن الليث بن سعد)) وَهُوَ خطأ صوابه :
 ((والليث بن سعد)) كما في المطبوع من سنن أبي داود ، وانظر : تحفة الأشراف (11320) .
 انظر : التخارج السابقة .

(724) أشعث بن سوار الكندي ، النجار الكوفي ، ويقال لهُ : صاحب التواييت ويقال : الأثرم : ضعيف ، توفي سنة (136 هـ) .
 (725) الأنساب 1/463 ، والتقريب (524) ، وشذرات الذهب 1/193 .
 (726) الإمام الحافظ الثبت أبو أسامة زيد بن أبي أنيسة الجزري ، الرهاوي ، الغنوي ، وَقَالَ أبو سعد : كَانَتْ ثقة ، فقيها ، راويةً للعلم ، توفي سنة (125 هـ) ، وَقِيلَ : (124 هـ) .
 (727) الثقات 6/315 ، وسير أعلام النبلاء 6/88 و 89 ، وتاريخ الإسلام : 108 وفيات (125 هـ) .
 (728) هُوَ أبو عَبْدِ الله حماد بن خالد الخياط القرشي البصري ، تَزِيل بغداد ، وأصله مدني وَقَالَ النسائي : ثقة .
 (729) انظر : الثقات 8/206 ، وتهذيب الكمال 2/272 و 273 (1463) ، والكاشف 1/349 (1217) .
 (730) أبو صالح عَبْدُ الله بن صالح بن مُحَمَّد بن مُسْلِم الجُهني ، مولا هم المصري : صدوق ، كثير الغلط ، وكانت فِيهِ غفلة ، توفي سنة (223 هـ) .
 (731) انظر : تهذيب الكمال 4/164 (3324) ، وسير أعلام النبلاء 10/405 ، والتقريب (3388) .
 (732) هُوَ أبو خالد يزيد بن خالد بن يزيد الرملي : ثقة ، عابد ، توفي سنة (232 هـ) ، وَقِيلَ : (233 هـ) ، وَقِيلَ : (237 هـ) .
 (733) الثقات 9/276 ، وتهذيب الكمال 8/121 (7577) ، والتقريب (7708) .
 (734) في سننه (1208) .
 (735) في سننه 3/162 .
 (736) هُوَ أبو معاوية القاضي ، المفضل بن فضالة بن عبيد القتباني المصري : ثقة ، فاضل ، عابد ، ولد سنة (107 هـ) ، وتوفي سنة (181 هـ) وَقِيلَ : (182 هـ) .
 التاريخ الكبير 7/405 ، وتهذيب الكمال 7/205 - 206 (6746) ، والتقريب (6858) .
 وقع عِنْدَ البيهقي من طريق أبي داود ((المفضل بن فضالة ، عن الليث بن سعد)) وَهُوَ خطأ صوابه :
 ((والليث بن سعد)) كما في المطبوع من سنن أبي داود ، وانظر : تحفة الأشراف (11320) .
 انظر : التخارج السابقة .

... (٧٣٨) فتح الباري 2/583 .
 ... (٧٣٩) الجامع الكبير عقب (554) .
 ... (٧٤٠) سير أعلام النبلاء 11/23 .
 ... (٧٤١) تاريخ بغداد 12/467 .
 ... (٧٤٢) مَعْرِفَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ : 120 .
 ... (٧٤٣) عِلَلُ الْحَدِيثِ 1/91 (245) .
 ... (٧٤٤) مَعْرِفَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ : 120 - 121 ، وتاريخ بغداد 12/466 .
 ... (٧٤٥) سير أعلام النبلاء 11/24 .
 ... (٧٤٦) سير أعلام النبلاء 11/20 .

(٧٣٨) فتح الباري 2/583 .
 (٧٣٩) الجامع الكبير عقب (554) .
 (٧٤٠) سير أعلام النبلاء 11/23 .
 (٧٤١) تاريخ بغداد 12/467 .
 (٧٤٢) مَعْرِفَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ : 120 .
 (٧٤٣) عِلَلُ الْحَدِيثِ 1/91 (245) .
 (٧٤٤) مَعْرِفَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ : 120 - 121 ، وتاريخ بغداد 12/466 .
 (٧٤٥) سير أعلام النبلاء 11/24 .
 (٧٤٦) سير أعلام النبلاء 11/20 .

المصدر نفسه . وانظر : الموسوعة الفقهية 16/286 .
 الحجة 1/160-164 ، وبدائع الصنائع 1/126 .
 سبل السلام 2/41 . وانظر : فقه الإمام الأوزاعي 1/254 .
 الاستذكار 2/200 ، وفتح الباري 2/580 ، وسبل السلام 2/42 .
 المنتقى 1/252 ، والمغني 2/112 ، وفتح الباري 2/580 .
 المحلى 3/172 .

نموذج آخر للتفرد :

ما تفرد به⁽⁷⁶⁹⁾ أبو قيس : عَبْدُ الرَّحْمَانِ بْنِ ثِرْوَانَ⁽⁷⁷⁰⁾ ، عَنْ هَزِيلِ بْنِ
 شَرْحَبِيلٍ⁽⁷⁷¹⁾ ، عَنْ الْمَغِيرَةَ بْنِ شَعْبَةَ⁽⁷⁷²⁾ ، قَالَ : ((تَوْصَاؤُ النَّبِيِّ)) .

⁽⁷⁶⁰⁾ المغني 2/112 ، والمجموع 4/371 .

⁽⁷⁶¹⁾ المصادر السابقة .

⁽⁷⁶²⁾ المجموع 4/371 .

⁽⁷⁶³⁾ المصدر نفسه . وانظر : الموسوعة الفقهية 16/286 .

⁽⁷⁶⁴⁾ الحجة 1/160-164 ، وبدائع الصنائع 1/126 .

⁽⁷⁶⁵⁾ سبل السلام 2/41 . وانظر : فقه الإمام الأوزاعي 1/254 .

⁽⁷⁶⁶⁾ الاستذكار 2/200 ، وفتح الباري 2/580 ، وسبل السلام 2/42 .

⁽⁷⁶⁷⁾ المنتقى 1/252 ، والمغني 2/112 ، وفتح الباري 2/580 .

⁽⁷⁶⁸⁾ المحلى 3/172 .

⁽⁷⁶⁹⁾ وَقَدْ نَصَّ عَلَيَّ تَفْرُدُهُ الْإِمَامُ الْمَبْجَلُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِيمَا نَقَلَ عَنْهُ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ ، إِذْ قَالَ : ((حَدَّثَتْ

أبي بهذا الحديث ، فَقَالَ أَبِي : لَيْسَ يَرُوي هَذَا إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي قَيْسٍ ، قَالَ أَبِي : إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَانَ

بن مهدي [أبي] أن يحدث به يقول : هُوَ مَنْكِرٌ)) . السنن الكبرى ، للبيهقي 1/284 .

وكذلك أشار إلى تفرد الإمام الدَّارِقُطِيِّ فَقَالَ فِي " عِلَلِهِ " : ((وَهُوَ مِمَّا يَغْمَزُ عَلَيْهِ ؛ لِأَنَّ الْمُحْفُوظَ

عَنْ الْمَغِيرَةَ الْمَسْحَ عَلَيَّ الْخَفِينِ)) . العلل 7/112 ، وفيه : ((يَعد)) بدل ((يَغمز)) ، وَأشار في

الحاشية أن في نسخة (ه) : ((يَغمز)) ، ولعل ما ترك هُوَ الصواب ، والله أعلم .

⁽⁷⁷⁰⁾ قَالَ فِيهِ الْإِمَامُ أَحْمَدُ : ((يَخَالِفُ فِي أَحَادِيثِهِ)) ، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ : ((ثِقَةٌ)) ، وَقَالَ الْعَجَلِيُّ : ((ثِقَةٌ ثَبَتَ)) ،

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : ((لَيْسَ بِقَوِيٍّ ، هُوَ قَلِيلُ الْحَدِيثِ ، وَلَيْسَ بِحَافِظٍ ، فَيُنَلَّ لَهُ : كَيْفَ حَدِيثِهِ ؟ فَقَالَ صَالِحٌ هُوَ

لِيْنِ الْحَدِيثِ)) ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ : ((لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ)) ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَانَ فِي الثَّقَاتِ 5/96 . انظر : تهذيب

الكمال 4/382 ، وَقَدْ جَمَعَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي التَّقْرِيبِ (3823) أَقْوَالَ النَّقَادِ فَقَالَ : ((صَدُوقٌ

ربما خالف)) .

⁽⁷⁷¹⁾ هزِيل - بالتصغير - ، ابن شرحبيل الأودي الكوفي : ثقة مخضرم . الثقات 5/514 ، والكاشف

2/335 (5954) ، والتقريب (7283) .

⁽⁷⁷²⁾ هُوَ الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ الْمَغِيرَةُ بْنُ شَعْبَةَ بْنِ أَبِي عامر بن مسعود الثقفي ، توفي سنة (50 هـ) ،

وَقِيلَ : (49 هـ) ، وَقِيلَ : (51 هـ) .

معجم الصحابة 13/4853 ، وتجريد أسماء الصحابة 2/91 (1027) ، والإصابة 3/452-453 .

٧٧٣ (في مصنفه (1973) .
 ٧٧٤ (في مسنده 4/252 .
 ٧٧٥ (كما في المنتخب من المسند (398) .
 ٧٧٦ (في سننه (159) .
 ٧٧٧ (في سننه (559) .
 ٧٧٨ (في جامعه (99) .
 ٧٧٩ (في هامش المجتبى 1/83 من نسخة ، وهُو في الكبرى (130) ، وهُو من رَوَاة ابن الأحمر كما ذكر المزني في تحفة الأشراف 8/493 (11534) . ولم يذكره أبو القاسم ابن عساكر . وقال ابن حجر في النكت الطراف 8/493 : ((ذكره المزني في اللحق)) .
 ٧٨٠ (في الأوسط 1/465 (488) .
 ٧٨١ (في صحيحه (198) .
 ٧٨٢ (في شرح المعاني 1/97 .
 ٧٨٣ (في صحيحه (1335) وفي طبعة الرسالة (1338) .
 ٧٨٤ (في الكبير 20 / (996) .
 ٧٨٥ (في المحلى 81-2/82 .
 ٧٨٦ (السنن الكبرى 1/283 .
 ٧٨٧ (انظر : تحفة الأشراف 8/198 (11534) ، وإتحاف المهرة 13/443 (16983) . وقال الإمام أحمد : ((ليس بروى هذا إلا من حديث أبي قيس)) تهذيب السنن 1/121-122 .
 ٧٨٨ (قَدِّ قَالَ فِي جَامِعِهِ 1/144 : ((حسن صحيح)) .
 ٧٨٩ (إذ أخرجه في صحيحهما .
 ٧٩٠ (كالقاسمي في رسالته : ((المسح على الجوربين)) ، والعلامة أحمد مُحَمَّد شَاكِر فِي تَعْلِيْقِهِ عَلَى جَامِعِ التِّرْمِذِيِّ 1/167 ، وشعيب الأرنؤوط فِي تَعْلِيْقِهِ عَلَى السَّيْرِ 17/480-481 ، أما أستاذنا الدكتور بشار فَقَدْ اضْطَرَبَ حِكْمَهُ جِدًا فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ فِي تَعْلِيْقِهِ عَلَى جَامِعِ التِّرْمِذِيِّ 1/144 المطبوع عام 1996 (كَذَا) معقباً عَلَى قَوْلِ الْإِمَامِ التِّرْمِذِيِّ : ((كَذَا قَالَ ، وَهُوَ اجْتِهَادُهُ ، عَلَى أَنْ أَكْثَرَ الْعُلَمَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ قَدْ عَدُوهُ شَاذًا ، لِأَنْفَرَادِ أَبِي قَيْسٍ بِهَذِهِ الرَّوَايَةِ ، مِنْهُمْ : أَحْمَدُ ، وَابْنُ مَعِينٍ ، وَابْنُ الْمَدِينِيِّ ، وَمُسْلِمٌ ، وَالثُّورِيُّ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ ؛ لِأَنَّ الْمَعْرُوفَ مِنْ حَدِيثِ الْمَغِيرَةَ : الْمَسْحُ عَلَى الْخَفَيْنِ فَقَطْ ، وَبَصَحَّ حُكْمُنَا عَلَى ابْنِ مَاجَةَ (559 لـ) .)) وَقَدْ رَجَعْنَا إِلَى سَنَنِ ابْنِ مَاجَةَ الْمَطْبُوعِ عَامَ 1998 ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى فَوَجَدْنَا الْحُكْمَ : ((إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ ، رَجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ ، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ ...)) 1/448 ، لَكِنَّا وَجَدْنَا الدُّكْتُورَ بَشَارَ قَالَ فِي آخِرِ تَحْقِيقِهِ لِابْنِ مَاجَةَ 6/697 : ((يَرْجَى مِنَ الْقَارِئِ الْكَرِيمِ اعْتِمَادَ الْأَحْكَامِ الْآتِيَةِ فِي تَعْلِيْقِنَا عَلَى أَحَادِيثِ ابْنِ مَاجَةَ)) ، ثُمَّ كَتَبَ : ((559- إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ لِكِنِّهِ شَاذٌ ، وَقَدْ قَالَ أَبُو دَاوُدَ ...)) ، وَالْغَرِيبُ أَنَّ الدُّكْتُورَ بَشَارَ قَدْ غَيَّرَ أَحْكَامَهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مَرَارًا وَأَصْرَحَ عَلَى تَصْحِيحِ سِنْدِ الْحَدِيثِ مَعَ اعْتِرَافِهِ بِتَفَرُّدِ أَبِي قَيْسٍ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثِرْوَانَ ، عَلَى أَنَّهُ قَالَ فِي التَّحْرِيرِ 2/311 : ((صَدُوقٌ حَسَنٌ الْحَدِيثِ)) ، وَبَالَغَ فِي شَرْحِ مِصْطَلَحِهِ هَذَا فِي مَقْدَمَةِ التَّحْرِيرِ 1/48 ، وَمَقْدَمَةِ ابْنِ مَاجَةَ 1/24 بِأَنَّ رَوَايَةَ يَحْسَنُ لَهُ .

٧٩١ (السنن الكبرى ، للبيهقي 1/284 .

٧٩٢ (السنن الكبرى ، للبيهقي 1/284 .

... (٧٩٣) ...
 ... (٧٩٤) ...
 ... (٧٩٥) ...
 ... (٧٩٦) ...
 ... (٧٩٧) ...
 ... (٧٩٨) ...
 ... (٧٩٩) ...
 ... (٨٠٠) ...
 ... (٨٠١) ...
 ... (٨٠٢) ...
 ... (٨٠٣) ...
 ... (٨٠٤) ...

(٧٩٣) هُوَ أَبُو مُحَمَّدَ بَحِيٍّ بْنِ مَنْصُورِ بْنِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الْقَاضِي بَنِيْسَابُورَ ، وَكَانَ غَزِيرَ الْحَدِيثِ ، تَوَفَّى سَنَةَ (351 هـ) .
 سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ 16/28 ، وَتَارِيخِ الْإِسْلَامِ : 66 وَفَيَاتِ (351 هـ) ، وَالْعَبْرَ 2/299 .
 (٧٩٤) السَّنَنِ الْكُبْرَى ، لِلْبِيهَقِيِّ 1/284 .
 (٧٩٥) السَّنَنِ الْكُبْرَى ، لِلنَّسَائِيِّ 1/92 عَقِيبَ (130) ، وَانظُرْ : تَحْفَةَ الْأَشْرَافِ 8/198 (11534) .
 (٧٩٦) سَنَّ أَبِي دَاوُدَ 1/41 عَقِيبَ (159) .
 (٧٩٧) التَّمْيِيزُ : 156 .
 (٧٩٨) تَحْفَةَ الْأَحْوِذِيِّ 1/330 .
 (٧٩٩) الْمَجْمُوعُ 1/500 .
 (٨٠٠) تَحْفَةَ الْأَحْوِذِيِّ 1/331 .
 (٨٠١) الْقَاضِي عَائِذُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِي ، وُلِدَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَدِينَةِ الْمَدِينَةِ ، وَتَوَفَّى فِي سَنَةِ (1085) .
 (٨٠٢) وَحَدِيثُهُ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ فِي الْكَبِيرِ 20 / (1085) .
 (٨٠٣) هُوَ أَبُو سَلَامِ الْأَسْوَدِ بْنِ هَلَالِ الْمُحَارَبِيِّ الْكُوفِيِّ : مَخْضَرَمٌ ، ثِقَةٌ ، تَوَفَّى سَنَةَ (84 هـ) أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ .
 (٨٠٤) وَحَدِيثُهُ عِنْدَ : مُسْلِمٍ 1/157 (274) (76) ، وَالطَّبْرَانِيِّ فِي الْكَبِيرِ 20 / (971) ، وَالْبِيهَقِيِّ 1/83 .

- . (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) .
 . (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) .
 . (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) .
 . (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) .
 . (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) .
 . (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) .
 . (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) .
 . (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) .
 . (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) .
 . (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) .
 . (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) .
 . (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) .
 . (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) .
 . (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) .

- ٨٥٥ صاحب رَسُؤل الله (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) (٣٣٣) : (٣٣٣) .
- ٨٥٦ وحديثه عِنْدَ : أحمد 4/254 ، والطبراني في الكبير 20/ (858) .
- ٨٥٧ بشر بن قحيف العامري ، (ذكره ابن حبان في ثقاته) . التاريخ الكبير 81-2/82 ، والجرح والتعديل 2/363-364 ، والثقات 4/69 .
- ٨٥٨ وذكر في أطراف الغرائب والأفراد 4/301 ، أن اسمه : بشر بن سعيد وحديثه عِنْدَ الطبراني 20/ (984) و (985) .
- ٨٥٩ هُوَ أَبُو عَبدِ الله بكر بن عَبدِ الله المزني البصري ، (ثقة ، ثبت ، جليل) ، توفي سنة (106 هـ) ، وَقِيلَ : (108 هـ) . الثقات 4/74 ، وتهذيب الكمال 1/373 (735) ، والتقريب (743) .
- ٨٦٠ وحديثه عِنْدَ : الطيالسي (691) ، وأحمد 4/247 .
- ٨٦١ هُوَ جبير بن حبة بن مسعود الثقفي : ثقة ، جليل ، مات في خلافة عَبدِ الملك بن مروان .
- الثقات 4/111 ، وتهذيب الكمال 1/438 (884) ، والتقريب (899) .
- ٨٦٢ وحديثه عِنْدَ الطبراني في الكبير 20/ (1050) .
- ٨٦٣ وحديثه عِنْدَ : أبي داود (152) ، والطبراني في الكبير 20/ (1051) ، والبيهقي 1/292 .
- ٨٦٤ هُوَ حمزة بن المغيرة بن شعبة الثقفي التَّابعِيّ : ثقة .
- الثقات 4/168 ، وتهذيب الكمال 2/296 (1498) ، والتقريب (1533) .
- ٨٦٥ وحديثه عِنْدَ الشَّافِعِيّ (74) بتحقيقنا ، وعبد الرزاق (749) ، والحميدي (757) ، وابن أبي شيبه (1871) ، وأحمد 4/248 و 251 و 255 ، ومسلم 1/159 (274) (82) و (83) و 2/27 (274) عقيب (105) ، وأبي داود (150) ، والترمذي (100) ، والنسائي في المجتبى 1/76 و 83 ، وفي الكبرى (82) و (107) و (108) و (109) و (110) و (167) ، وابن الجارود (83) ، وأبي عوانة 1/259 ، وابن حبان (1343) و (1344) ، وطبعة الرسالة (1346) و (1347) ، والطبراني في الكبير 20/ (889) ، والدارقطني 1/192 ، والبيهقي 1/58 و 60 و 281 .
- تنبيه :** ورد في بعض الروايات : (عن ابن المغيرة عن أبيه) بدون ذكر اسمه ، إلا أن الإمام النووي ذكر أن اسمه حمزة بن المغيرة . انظر : شرح النووي عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ 1/565 .
- ٨٦٦ الثقة العابد أبو حاجب البصري ، زرارة بن أوفى العامري الخرشبي ، مات فجأة في الصَّلَاة ، توفي سنة (93 هـ) . تهذيب الكمال 3/21 (1962) ، وسير اعلام النبلاء 4/515 ، والتقريب (2009) .
- ٨٦٧ عِنْدَ أَبِي داود (152) ، والطبراني في الكبير 20/ (1051) .
- ٨٦٨ وحديثه عِنْدَ عَبدِ الرزاق (747) .
- ٨٦٩ هُوَ أَبُو مَالِكِ الكوفي ، زيادة بن علاقة الثعلبي ، (ثقة) ، رُمي بالنصب ، توفي سنة (125 هـ) أو بعدها .
- ببشير .
- تهذيب الكمال 3/55 (2046) ، وتاريخ الإسلام : 101 وفيات (125 هـ) ، والتقريب (2092) .
- ٨٧٠ عِنْدَ الترمذي فِي العلل الكبير (59) ، والطبراني في الكبير 20/ (1018) .
- ٨٧١ أبو السائب الأنصاري المدني ، مولى ابن زهرة ، ويقال اسمه : عَبدِ الله بن السائب ، (ثقة) .
- الثقات 5/561 ، وتهذيب الكمال 8/316 (7975) ، والتقريب (8113) .
- ٨٧٢ عِنْدَ : أحمد 4/254 ، وأبي عوانة 1/257 ، والطبراني في الكبير 20/ (1078) و (1079) و (1080) و (1081) .

- ١٠٠٠ (١٠٠٠) (١٠٠٠) (١٠٠٠) .
 . (١٠٠٠) (١٠٠٠) (١٠٠٠) : (١٠٠٠) (١٠٠٠) (١٠٠٠) .
 . (١٠٠٠) (١٠٠٠) (١٠٠٠) .
 . (١٠٠٠) (١٠٠٠) (١٠٠٠) (١٠٠٠) (١٠٠٠) (١٠٠٠) .
 . (١٠٠٠) (١٠٠٠) (١٠٠٠) (١٠٠٠) (١٠٠٠) (١٠٠٠) .
 . (١٠٠٠) (١٠٠٠) (١٠٠٠) (١٠٠٠) (١٠٠٠) (١٠٠٠) .
 . (١٠٠٠) (١٠٠٠) (١٠٠٠) (١٠٠٠) (١٠٠٠) (١٠٠٠) .

⁽⁸²³⁾ هُوَ سالم بن أَبِي الجعد الغطفاني الأشجعي مولا هم الكوفي ، (ثقة ، وَكَانَ يرسل كثيراً ، وَكَانَ يدلّس) ، مات سنة (97 هـ) ، وَفِيْلَ : (98 هـ) ، وَفِيْلَ : (101 هـ) .

تهذيب الكمال 3/92 (2126) ، والميزان 2/109 (3045) ، وطبقات المدلسين : 31 (48) .
⁽⁸²⁴⁾ وَحَدِيثُهُ عِنْدَ : ابن أبي شيبة (1856) ، والطبراني في الكبير 20 (972) .

⁽⁸²⁵⁾ هُوَ أبو حمزة سعد بن عبيدة السلمي الكوفي : ثقة من الثالثة ، مات في ولاية عمر بن هبيرة عَلَى العراق .

الطبقات ، لابن سعد 6/298 ، وتهذيب الكمال 3/126 (2204) ، والتقريب (2249) .
⁽⁸²⁶⁾ وَحَدِيثُهُ عِنْدَ الطبراني في الكبير 20 (997) .

⁽⁸²⁷⁾ هُوَ أَبُو سفيان الواسطي ، طلحة بن نافع القرشي ، ويقال المكي ، الإسكاف : صدوق .
 انظر : الثقات 4/393 ، وتهذيب الكمال 3/513 (2970) ، والتقريب (3035) .

⁽⁸²⁸⁾ وَحَدِيثُهُ عِنْدَ : ابن أبي شيبة (1856) ، والطبراني في الكبير 20 (972) .
⁽⁸²⁹⁾ وَحَدِيثُهُ عِنْدَ : أحمد 4/248 ، والنسائي 19-1/18 ، وفي الكبرى (16) ، والطبراني في الكبير 20 (1062) و (1063) و (1064) ، والبعوي (184) .

⁽⁸³⁰⁾ هُوَ أبو الضحى مُسْلِمُ بن صبيح - بالتصغير - الهمداني الكوفي العطار : ثقة ، فاضل ، توفي نحو سنة مئة في خلافة عمر بن عَبْدِ العزيز .

تهذيب الكمال 7/100-101 (6523) ، وسير أعلام النبلاء 5/71 ، والتقريب (6632) .
⁽⁸³¹⁾ عِنْدَ عَبْدِ الرزاق (750) ، وأحمد 4/247 .

⁽⁸³²⁾ وَحَدِيثُهُ عِنْدَ : أحمد 4/245 ، والطبراني في الكبير 20 (990) ، والبيهقي 1/283 .
⁽⁸³³⁾ عِبَادُ بن زياد ، المعروف أبوه بزياد بن أبي سفيان ، يكنى أبا حرب ، (وثقه ابن حبان) ، توفي سنة (100 هـ) .

الثقات 7/158 ، وتهذيب الكمال 4/47 (3066) ، والتقريب (3127) .
⁽⁸³⁴⁾ وَحَدِيثُهُ عِنْدَ : مالك (الموطأ : برواية مُحَمَّد بن الحسن : 47 ، ورواية أَبِي مصعب : 87 ، ورواية الليثي : 79) ، والشافعي بتحقيقنا (76) ، وأحمد 4/247 ، وعبد الله بن أحمد في زياداته عَلَى

المسند 4/247 ، والنسائي في المجتبى 1/62 ، وابن عَبْدِ البر في التمهيد 11/121 .

تنبيه : رَوَايَةُ الإمام مالك : (عن عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة ، عن أبيه) ، وَهُوَ خطأ محض

انظر : التمهيد 11/120 ، وتاريخ دمشق 26/228 ، وتهذيب الكمال 4/47 ، وتنوير الحوالك 1/57 ، وأوجز المسالك 1/245 .

⁽⁸³⁵⁾ هُوَ أبو الحكم الكوفي ، عِبْدُ الرحمان بن أَبِي نعم : العابد ، الصدوق ، مات قَبْلَ المئة .
 انظر : سير أعلام النبلاء 5/62 ، والكاشف 1/646 (3330) ، والتقريب (4028) .

⁽⁸³⁶⁾ وَحَدِيثُهُ عِنْدَ : أحمد 4/246 ، وأبي داود (156) ، والطبراني في الكبير 20 (1000) و (1001) و (1002) ، والحاكم 1/170 ، وأبي نعيم في الحلية 7/335 ، والبيهقي 1/271-272 ، وابن عَبْدِ البر في التمهيد 11/141-142 .

⁽⁸³⁷⁾ أَبُو يعفور عروة بن المغيرة بن شعبة الثَّقَفِيُّ النَّبِيعِيُّ : ثقة ، مات بَعْدَ التسعين ، كَانَ من أفاضل أهل بيته .

الثقات 5/195 ، وتهذيب الكمال 5/160 (4502) ، والتقريب (4569) .
⁽⁸³⁸⁾ وَحَدِيثُهُ عِنْدَ : الشَّافِعِيِّ (73) و (75) بتحقيقنا ، والطبائسي (692) ، وعبد الرزاق (748) ،

وأحمد 4/249 و 251 و 254 و 255 ، وعبد بن حميد (397) ، والدارمي (719) ، والبخاري 1/56 (182) و 1/62 (203) و (206) و 6/9 (4421) و 7/186 (5799) ، ومسلم 1/157 (274) (75) و 1/158 (274) (79) و (80) و (81) و 2/26 (274) (105) =

= وأبي داود (149) و (151) ، والنسائي 1/62 و 82 ، وفي الكبرى (111) و (122) و (165) و (166) ، وابن خزيمة (190) و (191) و (203) و (1642) ، وأبي عوانة 1/255 و 256 و

.. (٥٥٥) ..

.. (٥٥٥) .. (٥٥٥) ..

.. (٥٥٥) .. (٥٥٥) ..

.. (٥٥٥) .. (٥٥٥) .. (٥٥٥) ..

.. (٥٥٥) .. (٥٥٥) ..

.. (٥٥٥) .. (٥٥٥) ..

.. (٥٥٥) .. (٥٥٥) ..

.. (٥٥٥) .. (٥٥٥) ..

.. (٥٥٥) .. (٥٥٥) ..

258 ، وابن المنذر في الأوسط 1/441 (467) و (468) ، والطحاوي في شرح المعاني 1/83 ،
وابن حبان (1323) وطبعة الرسالة (1326) ، والطبراني في الكبير 20 / (864) و (865) و (866)
(867) و (868) و (869) و (870) و (871) و (872) و (873) و (874) و (875) و (876)
(877) و (878) و (879) و (880) و (881) و (882) ، والدارقطني 1/194 و 197 ،
وابن حزم في المحلى 2/81 ، والبيهقي 1/274 و 281 و 291 ، والبعوي (235) و (236) .
⁽⁸³⁹⁾ حديثه عِنْدَ : أحمد 4/246 ، وأبي داود (161) ، والترمذي (98) ، وابن الجارود (85) ، وابن
المنذر في الأوسط 1/454 (475) ، والدارقطني 1/195 .

⁽⁸⁴⁰⁾ علي بن ربيعة بن نضلة الوالبي - بلام مكسورة وموحدة - أبو المغيرة الكوفي : ثقة .

الثقات 5/160 ، وتهذيب الكمال 5/248 (4657) ، والتقريب (4733) .

⁽⁸⁴¹⁾ حديثه عِنْدَ : ابن أبي شيبة (1876) ، والطبراني في الكبير 20 / (976) و (977) .

⁽⁸⁴²⁾ هُوَ عمرو بن وهب الثقفي : ثقة ، من الثالثة .

الثقات 5/169 ، وتهذيب الكمال 5/475 (5060) ، والتقريب (5135) .

⁽⁸⁴³⁾ حديثه عِنْدَ : الشافعي (48) بتحقيقنا ، والطيالسي (699) ، وابن أبي شيبة (1877) ، وأحمد
4/244 و 247 و 248 و 249 ، والنسائي 1/77 ، وفي الكبرى (112) و (168) ، وابن خزيمة
(1645) ، وابن حبان (1339) ، وطبعة الرسالة (1342) ، والطبراني في الكبير 20 / (1030)
(1031) (1033) (1034) (1035) (1036) (1037) (1038) (1039) (1040) (1041)
(1041) ، والدارقطني 1/192 ، والبيهقي 1/58 ، والبعوي (232) .

⁽⁸⁴⁴⁾ هُوَ فضالة بن عمير الزهراني ، ويقال : ابن عبيد ، بصري

تنبیه : وَقَدْ صُفِّى فِي الطَّبْرَانِيِّ إِلَى فَضَالَةَ بْنِ عَمْرٍو الزَّهَوَانِيِّ . التَّارِيخُ الْكَبِيرُ 7/124 ، وَالْجَرَحُ
وَالْتَعْدِيلُ 7/77 ، وَالثَّقَاتُ 5/296 .

⁽⁸⁴⁵⁾ حديثه عِنْدَ : الطبراني في الكبير 20 / (1028) و (1029) .

⁽⁸⁴⁶⁾ قبيصة بن برمة ، وَقِيلَ : ابن ثرمة ، الأسدي ، مختلف في صحبته ، وذكره ابن حبان في ثقات
التابعين .

الثقات 3/345 ، وتهذيب الكمال 6/93 (5428) ، والتقريب (5509) .

⁽⁸⁴⁷⁾ حديثه عِنْدَ أحمد 4/248 ، والطبراني في الكبير 20 / (1007) .

⁽⁸⁴⁸⁾ حديثه عِنْدَ عَبْدَ الرَّزَّاقِ (740) .

⁽⁸⁴⁹⁾ حديثه عِنْدَ أحمد 4/251 .

⁽⁸⁵⁰⁾ هُوَ الإمام أبو عائشة مسروق بن الأجدع بن مالك بن أمية الوادعي الهمداني الكوفي ، توفي سنة (62 هـ) ، وَقِيلَ : (63 هـ) : ثقة ، فقيه ، عابد ، مخضرم .

طبقات ابن سعد 6/76 ، وسير أعلام النبلاء 4/63 و 68 ، والتقريب (6601) .

⁽⁸⁵¹⁾ حديثه عِنْدَ : ابن أبي شيبة (1859) ، وأحمد 4/250 ، والبخاري 1/101 (363) و 1/108 (388)
و 4/50 (2918) و 7/185 (5798) ، ومسلم 1/158 (274) (77) و (78) ، وابن
ماجه (389) ، والنسائي 1/82 ، وفي الكبرى (9664) ، وأبي عوانة 1/257 ، والطبراني في
الكبير 20 / (944) و (945) و (946) .

⁽⁸⁵²⁾ وَهُوَ مدار حَدِيثِ أَبِي قَيْسٍ ، وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْوَهْمَ مِنْ أَبِي قَيْسٍ .

حديثه عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ فِي الْكَبِيرِ 20 / (995) وَهُوَ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي قَيْسٍ هُنَا ؛ فَهُوَ مُضْطَرَبٌ بِهِ ، وَالْوَهْمُ
مِنْهُ .

أثر اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

وَقِيلَ : (91 هـ) . معجم الصَّحَابَةِ 5/1979 ، وتجريد أسماء الصَّحَابَةِ 1/244 (2558) ،
وسير أعلام النبلاء 3/422 و 423 .
(877) رَوَاهُ عَنْهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (1990) ، وابن المنذر في الأوسط 1/463 ، وانظر : المحلى 2/86 .
(878) رَوَاهُ عَنْهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (1992) .
(879) رَوَاهُ عَنْهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (1991) .
(880) رَوَاهُ عَنْهُ : عبد الرزاق (775) ، وابن أبي شَيْبَةَ (1977) ، وانظر : الأوسط ، لابن المنذر
1/464 .
(881) سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ بْنِ هِشَامِ الْأَسَدِيِّ الْوَالِيِّ ، أَبُو مُحَمَّدٍ وَيُقَالُ : أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ ، وَكَانَ فَقِيهًا
عَابِدًا وَرِعًا فَاضِلًا ، تُوْفِيَ سَنَةَ (95 هـ) .
الثقات 4/275 ، وتهذيب الكمال 3/141 (2229) ، والأعلام 3/93 .
(882) رَوَاهُ عَنْهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (1989) .
(883) انظر : الجامع الكبير ، للترمذي 1/44 عقيب (99) ، والأوسط 1/464 ، والمحلى 2/86 ، وبداية
المجتهد 1/14 .
(884) انظر المصادر السابقة .
(885) هُوَ الْإِمَامُ ، رَئِيسُ أَهْلِ الظَّاهِرِ دَاوُدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ خَلْفٍ ، ، أَبُو سَلِيمَانَ الْبَغْدَادِيُّ الْمَعْرُوفُ
بِالْأَصْبَهَانِيِّ ، وُلِدَ سَنَةَ (202 هـ) ، وَقِيلَ : (200 هـ) ، وَقِيلَ : (201 هـ) لهُ الْكَثِيرُ مِنَ الْمَصْنُفَاتِ
مِنْهَا : " الْإِبْرَاهِيمِيَّةُ " وَ " الْأَصُولُ " ، تُوْفِيَ سَنَةَ (270 هـ) .
الأنساب 4/77 ، ووفيات الأعيان 2/255 و 256 و 257 ، وسير أعلام النبلاء 13/97 .
(886) المحلى 2/86 .
(887) المحلى 2/86 .
(888) انظر : فقه الإمام سعيد 1/98 لشيخنا العلامة الدكتور هاشم جميل .
(889) هَذَا الْقَوْلُ قَالَ بِهِ أَبُو حَنِيفَةَ فِي آخِرِ عَمْرِهِ ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي يُوسُفَ وَمُحَمَّدٍ . انظر : تبیین الحقائق
1/52 ، والمبسوط 1/102 ، وبدائع الصنائع 1/10 ، والاختيار 1/25 ، والهداية 1/30 .
(890) الأم 1/34 ، والحاوي 1/444 ، والمجموع 1/499 .
(891) المقنع : 15 ، والمغني 1/298 ، وشرح الزركشي 1/206 .
(892) نقل هذا عنه ابن القاسم ، وَقَالَ بَعْدَ نَفْلِهِ : ((رَجَعَتْ عَنْهَا فَقَالَ : لَا يَمْسُحُ)) . انظر : المدونة
1/40 ، والكافي 1/27 ، والتمهيد 11/156-157 ، والاستذكار 1/264 .
(893) الثقة الثبت أبو مُحَمَّدٍ الْأَثَرِيُّ الْجَمْحِيُّ ، عمرو بن دينار المكي ، توفي سنة (126 هـ) .
تهذيب الكمال 5/408 (4949) ، وسير أعلام النبلاء 5/300 ، والتقريب (5024) .
(894) هُوَ أَبُو عَلِيِّ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْفَارِسِيِّ الْحُورِيِّ الْعِرَاقِيِّ ، كَانَ زَاهِدًا ، تُوْفِيَ سَنَةَ
(594 هـ) . سير أعلام النبلاء 21/301 و 302 ، وتاريخ الإسلام : 158-159 وفيات (94 هـ) ،
وشذرات الذهب 4/316 .
(895) نقله عَنْهُمْ ابْنُ الْمُنْذِرِ فِي الْأَوْسَطِ 1/465 .
(896) الْأَوْسَطِ 1/465 ، وشرح السنة 1/458 .
(897) انظر : المدونة 1/40 ، والكافي 1/27 ، والتمهيد 11/157 ، والاستذكار 1/264 ، وبداية المجتهد
1/14 .

(876) هُوَ الصَّخَّابِيُّ الْجَلِيلُ أَبُو الْعَبَّاسِ سَهْلُ بْنُ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ الْخَزْرَجِيُّ السَّاعِدِيُّ ، تُوْفِيَ سَنَةَ
(88 هـ) ، وَقِيلَ : (91 هـ) . معجم الصَّحَابَةِ 5/1979 ، وتجريد أسماء الصَّحَابَةِ 1/244 (2558) ،
وسير أعلام النبلاء 3/422 و 423 .
(877) رَوَاهُ عَنْهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (1990) ، وابن المنذر في الأوسط 1/463 ، وانظر : المحلى 2/86 .
(878) رَوَاهُ عَنْهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (1992) .
(879) رَوَاهُ عَنْهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (1991) .
(880) رَوَاهُ عَنْهُ : عبد الرزاق (775) ، وابن أبي شَيْبَةَ (1977) ، وانظر : الأوسط ، لابن المنذر
1/464 .
(881) سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ بْنِ هِشَامِ الْأَسَدِيِّ الْوَالِيِّ ، أَبُو مُحَمَّدٍ وَيُقَالُ : أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ ، وَكَانَ فَقِيهًا
عَابِدًا وَرِعًا فَاضِلًا ، تُوْفِيَ سَنَةَ (95 هـ) .
الثقات 4/275 ، وتهذيب الكمال 3/141 (2229) ، والأعلام 3/93 .
(882) رَوَاهُ عَنْهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (1989) .
(883) انظر : الجامع الكبير ، للترمذي 1/44 عقيب (99) ، والأوسط 1/464 ، والمحلى 2/86 ، وبداية
المجتهد 1/14 .
(884) انظر المصادر السابقة .
(885) هُوَ الْإِمَامُ ، رَئِيسُ أَهْلِ الظَّاهِرِ دَاوُدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ خَلْفٍ ، ، أَبُو سَلِيمَانَ الْبَغْدَادِيُّ الْمَعْرُوفُ
بِالْأَصْبَهَانِيِّ ، وُلِدَ سَنَةَ (202 هـ) ، وَقِيلَ : (200 هـ) ، وَقِيلَ : (201 هـ) لهُ الْكَثِيرُ مِنَ الْمَصْنُفَاتِ
مِنْهَا : " الْإِبْرَاهِيمِيَّةُ " وَ " الْأَصُولُ " ، تُوْفِيَ سَنَةَ (270 هـ) .
الأنساب 4/77 ، ووفيات الأعيان 2/255 و 256 و 257 ، وسير أعلام النبلاء 13/97 .
(886) المحلى 2/86 .
(887) المحلى 2/86 .
(888) انظر : فقه الإمام سعيد 1/98 لشيخنا العلامة الدكتور هاشم جميل .
(889) هَذَا الْقَوْلُ قَالَ بِهِ أَبُو حَنِيفَةَ فِي آخِرِ عَمْرِهِ ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي يُوسُفَ وَمُحَمَّدٍ . انظر : تبیین الحقائق
1/52 ، والمبسوط 1/102 ، وبدائع الصنائع 1/10 ، والاختيار 1/25 ، والهداية 1/30 .
(890) الأم 1/34 ، والحاوي 1/444 ، والمجموع 1/499 .
(891) المقنع : 15 ، والمغني 1/298 ، وشرح الزركشي 1/206 .
(892) نقل هذا عنه ابن القاسم ، وَقَالَ بَعْدَ نَفْلِهِ : ((رَجَعَتْ عَنْهَا فَقَالَ : لَا يَمْسُحُ)) . انظر : المدونة
1/40 ، والكافي 1/27 ، والتمهيد 11/156-157 ، والاستذكار 1/264 .
(893) الثقة الثبت أبو مُحَمَّدٍ الْأَثَرِيُّ الْجَمْحِيُّ ، عمرو بن دينار المكي ، توفي سنة (126 هـ) .
تهذيب الكمال 5/408 (4949) ، وسير أعلام النبلاء 5/300 ، والتقريب (5024) .
(894) هُوَ أَبُو عَلِيِّ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْفَارِسِيِّ الْحُورِيِّ الْعِرَاقِيِّ ، كَانَ زَاهِدًا ، تُوْفِيَ سَنَةَ
(594 هـ) . سير أعلام النبلاء 21/301 و 302 ، وتاريخ الإسلام : 158-159 وفيات (94 هـ) ،
وشذرات الذهب 4/316 .
(895) نقله عَنْهُمْ ابْنُ الْمُنْذِرِ فِي الْأَوْسَطِ 1/465 .
(896) الْأَوْسَطِ 1/465 ، وشرح السنة 1/458 .
(897) انظر : المدونة 1/40 ، والكافي 1/27 ، والتمهيد 11/157 ، والاستذكار 1/264 ، وبداية المجتهد
1/14 .

١٠ . في سننه (560) .
 في شرح معاني الآثار 1/97 .
 السنن الكبرى 1/284-285 .
 قَالَ ابن القطان : ((لم تثبت عدالته ، بل ضعفه ابن خنبل وابن معين)) . بيان الوهم والإيهام
 601-3/600 (1403) ، وَقَالَ ابن حجر في التقريب (5295) : ((لين الحديث)) .
 سنن أبي داود 1/41 عقيب (159) .
 هُوَ أبو زرعة الضحاك بن عَبْدِ الرحمان بن أَبِي حوشب النصري ، ويقال : بن حوشب : ثقة .
 التاريخ الكبير 4/333 ، وتهذيب الكمال 3/475 (2906) ، والتقريب (2970) .
 السنن الكبرى 1/285 ، وانظر : تحفة الأحوذى 1/331 .
 راشد بن سعد المقرئ الحمصي : ثقة ، كثير الإرسال ، توفي سنة (108 هـ) .
 التاريخ الكبير 3/292 ، وتهذيب الكمال 2/445 و 446 (1811) ، والتقريب (1854) .
 في المسند 5/277 .
 في سننه (146) .
 في مسند البشامين (477) .
 الإمام الثقة أبو عبيد القاسم بن سلام البغدادي صاحب التصانيف الجيدة مِنْهَا : " الأموال " و "
 الناسخ والمنسوخ " ، توفي سنة (224 هـ) .
 انظر : الثقات 9/16 ، وتهذيب الكمال 6/66 (5381) ، والتقريب (5462) .
 في غريب الحديث 1/187 .
 في المستدرک 1/169 .
 في سننه الكبرى 1/62 .
 في شرح السنة (233) (234) .
 المستدرک 1/169 .
 ثور بن يزيد بن زياد الكلاعي الحمصي الشامي ، أبو خالد ، ويكنى أَيْضاً : أبا يزيد : ثقة ثبت ، إلا أَنَّهُ
 يرى القدر ، توفي سنة (153 هـ) .
 طبقات خليفة : 317 ، وتهذيب الكمال 1/419 (846) ، و التقريب (861) .
 سير أعلام النبلاء 4/491 .

- (898) في سننه (560) .
 (899) في شرح معاني الآثار 1/97 .
 (900) السنن الكبرى 1/284-285 .
 (901) قَالَ ابن القطان : ((لم تثبت عدالته ، بل ضعفه ابن خنبل وابن معين)) . بيان الوهم والإيهام
 601-3/600 (1403) ، وَقَالَ ابن حجر في التقريب (5295) : ((لين الحديث)) .
 (902) سنن أبي داود 1/41 عقيب (159) .
 (903) هُوَ أبو زرعة الضحاك بن عَبْدِ الرحمان بن أَبِي حوشب النصري ، ويقال : بن حوشب : ثقة .
 التاريخ الكبير 4/333 ، وتهذيب الكمال 3/475 (2906) ، والتقريب (2970) .
 (904) السنن الكبرى 1/285 ، وانظر : تحفة الأحوذى 1/331 .
 (905) راشد بن سعد المقرئ الحمصي : ثقة ، كثير الإرسال ، توفي سنة (108 هـ) .
 التاريخ الكبير 3/292 ، وتهذيب الكمال 2/445 و 446 (1811) ، والتقريب (1854) .
 (906) في المسند 5/277 .
 (907) في سننه (146) .
 (908) في مسند البشامين (477) .
 (909) الإمام الثقة أبو عبيد القاسم بن سلام البغدادي صاحب التصانيف الجيدة مِنْهَا : " الأموال " و "
 الناسخ والمنسوخ " ، توفي سنة (224 هـ) .
 انظر : الثقات 9/16 ، وتهذيب الكمال 6/66 (5381) ، والتقريب (5462) .
 (910) في غريب الحديث 1/187 .
 (911) في المستدرک 1/169 .
 (912) في سننه الكبرى 1/62 .
 (913) في شرح السنة (233) (234) .
 (914) المستدرک 1/169 .
 (915) ثور بن يزيد بن زياد الكلاعي الحمصي الشامي ، أبو خالد ، ويكنى أَيْضاً : أبا يزيد : ثقة ثبت ، إلا أَنَّهُ
 يرى القدر ، توفي سنة (153 هـ) .
 طبقات خليفة : 317 ، وتهذيب الكمال 1/419 (846) ، و التقريب (861) .
 (916) سير أعلام النبلاء 4/491 .
- فائدة :** هنا مسألة ينبغي التنبيه عَلَيْهَا ، وَهِيَ : ما شاع وانتشر بَيْنَ الباحثين عِنْدَ نقلهم عَنِ الْحَاكِمِ
 تصحيحه لحديث من كتاب المستدرک : ((صححه الحاكم ووافقه الذهبي)) وهذه مسألة لم تكن
 معروفة عِنْدَ المتقدمين بل شهرها ونشرها علامة مصر ومحدثها الشيخ أحمد شاکر - يرحمه الله - ،
 بَمَّ طفحت بِهَا كتب الشيخ مُحَمَّد ناصر الدين الألباني ، والشيخ شعيب الأرنؤوط ، حَتَّى عَمَّت عِنْدَ
 أغلب الباحثين . =
- = وهذا خطأ ينبغي التنبيه عَلَيْهِ والتحذير مِنْهُ ؛ لأن الإمام الذهبي لم يحقق "المستدرک" ، بل اختصره
 كما اختصر عدداً من الكتب ، وَكَانَ من صنيع هَذَا الإمام العظيم أن يعلق أحياناً عَلَى بعض الأحاديث
 لا أَنَّهُ يريد تحقيقها والحكم عَلَيْهَا وتتبعها جميعها وذلك لأن الذهبي ضَعَّف كثيراً من الأحاديث الَّتِي فِي

... (٩٢٥) ...
 ... (٩٢٦) ...
 ... (٩٢٧) ...
 ... (٩٢٨) ...
 ... (٩٢٩) ...
 ... (٩٣٠) ...
 ... (٩٣١) ...
 ... (٩٣٢) ...
 ... (٩٣٣) ...
 ... (٩٣٤) ...
 ... (٩٣٥) ...
 ... (٩٣٦) ...
 ... (٩٣٧) ...
 ... (٩٣٨) ...
 ... (٩٣٩) ...
 ... (٩٤٠) ...

(٩٢٥) في تاريخ بغداد 3/306 .
 (٩٢٦) هُوَ مجهول يكنى أبا عَبْدَ اللهِ ، فارسيٌّ كَانَ يحدِّث ببغداد . الكامل في ضعفاء الرجال 8/69 ، وميزان الاعتدال 4/209 ، والكشف الحثيث : 432 .
 (٩٢٧) ميزان الاعتدال 4/209 .
 (٩٢٨) في مصنفه (745) و (779) .
 (٩٢٩) في مصنفه (1978) .
 (٩٣٠) في الكنى 1/181 .
 (٩٣١) السنن الكبرى 1/285 .
 (٩٣٢) الأزرق بن قيس الحارثي البصري : ثقة ، توفي بَعْدَ سنة مئة وعشرين .
 (٩٣٣) الثقات 4/62 ، وتهذيب الكمال 1/163 (296) ، والتقريب : (302) .
 (٩٣٤) هَذَا اللفظ للدولابي ، والبقية ألفاظهم مقاربة .
 (٩٣٤) المسح عَلَى الجورين : 13 .
 (٩٣٥) المسح عَلَى الجورين : 14 .
 (٩٣٦) المحلي 87-2/86 .
 (٩٣٧) 1/173 الآثار (1991) - (1994) .

في بعض النسخ (٩٣٨) .
 (()) :
 . (٩٣٩)

^(٩٣٨) لَمْ نَقِفْ عَلَيْهِ فِي الْمَطْبُوعِ مِنْ كِتَابِ التَّمْيِيزِ ، وَذَكَرَهُ الْبِيهَقِيُّ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى 1/284 .
^(٩٣٩) انظر : تحفة الأحوزي 2/336 .

الفصل الثاني الاختلاف في المَثْن

- وفيه تسعة مباحث :
المبحث الأول : رَوَايَةُ الْحَدِيثِ بِالْمَعْنَى ، وَأَثَرُ ذَلِكَ فِي اخْتِلَافِ
الْفُقَهَاءِ .
المبحث الثاني : مَخَالَفَةُ الْحَدِيثِ لِلْقُرْآنِ ، وَأَثَرُ ذَلِكَ فِي اخْتِلَافِ
الْفُقَهَاءِ .
المبحث الثالث : مَخَالَفَةُ الْحَدِيثِ لِحَدِيثٍ أَقْوَى مِنْهُ ، وَأَثَرُ ذَلِكَ فِي
اخْتِلَافِ الْفُقَهَاءِ .
المبحث الرابع : مَخَالَفَةُ الْحَدِيثِ لِفَتْيَا رَوَاهُ ، وَأَثَرُ ذَلِكَ فِي
اخْتِلَافِ الْفُقَهَاءِ .
المبحث الخامس : مَخَالَفَةُ الْحَدِيثِ لِلْقِيَاسِ ، وَأَثَرُ ذَلِكَ فِي
اخْتِلَافِ الْفُقَهَاءِ .
المبحث السادس : مَخَالَفَةُ الْحَدِيثِ لِعَمَلِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، وَأَثَرُ ذَلِكَ
فِي اخْتِلَافِ الْفُقَهَاءِ .
المبحث السابع : مَخَالَفَةُ الْحَدِيثِ لِلْقَوَاعِدِ الْعَامَةِ ، وَأَثَرُ ذَلِكَ فِي
اخْتِلَافِ الْفُقَهَاءِ .
المبحث الثامن : اخْتِلَافُ الْحَدِيثِ بِسَبَبِ الْاِخْتِصَارِ ، وَأَثَرُ ذَلِكَ فِي
اخْتِلَافِ الْفُقَهَاءِ .
المبحث التاسع : وَرُودُ خَبَرِ الْآحَادِ فِيمَا تَعَمُّ بِهِ الْبَلَدُ ، وَأَثَرُهُ فِي
اخْتِلَافِ الْفُقَهَاءِ .

المبحث الأول رَوَايَةُ الْحَدِيثِ بِالْمَعْنَى

خلق الله الجنس البشري متفاوتاً في قدراته ، وما وهبه له بمثله وفضله ، وَقَدْ أَثَّرَ هَذَا التَّفَاوُتَ عَلَى قَدْرَاتِ النَّاسِ فِي الْحَفِظِ ، فَإِنَّكَ تَجِدُ الْحَافِظَ الَّذِي لَا يَكَادُ يَخْطِئُ إِلَّا قَلِيلاً ، وَتَجِدُ الرَّاويَ الْكَثِيرَ الْخَطَا ، وَمَنْ تَمَّ تَجَدُّ بَيْنَ الرَّوَاةِ مَنْ يُوَدِّي لَفْظَ الْحَدِيثِ كَمَا سَمِعَهُ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَحْفَظُ الْمَضْمُونِ وَلَا يَتَّقِدُ بِاللَّفْظِ ، وَهُوَ مَا نَسَمِيهِ " الرَّوَايَةُ بِالْمَعْنَى " وَفِي جَوَازِ آدَاءِ الْحَدِيثِ بِهَا خِلَافٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ عَلَى اثْنَيْ عَشَرَ قَوْلًا⁽⁹⁴⁰⁾ :

الأول : التفرقة بين الألفاظ التي لا مجال فيها للتأويل وبين الألفاظ التي تحتمل التأويل ، فجوزت الرواية بالمعنى في الأول دون الثاني . حكاه أبو الحسين بن القطان⁽⁹⁴¹⁾ عن بعض الشافعية ، وَعَلَيْهِ جَرَى الْكِيَا الطبري⁽⁹⁴²⁾ مِنْهُمْ⁽⁹⁴³⁾ .

الثاني : جواز الرواية بالمعنى في الأحاديث التي تشتمل على الأوامر والنواهي ، وأما إذا كان اللفظ خفي المعنى محتملاً لعدة معانٍ فلا تجوز . ويستوي في هذا الحكم الصحابي وغيره⁽⁹⁴⁴⁾ .

الثالث : المنع مطلقاً من الرواية بالمعنى ، وتعين أداء لفظ الحديث . وبه قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو⁽⁹⁴⁵⁾ ، وَابْنُ سِيرِينَ⁽⁹⁴⁶⁾ ، وَأَبُو بَكْرٍ الرَّازِي⁽⁹⁴⁷⁾ .

⁽⁹⁴⁰⁾ انظرها في : الحاوي الكبير 20/154 ، والبحر المحيط 4/356 - 358 ، وتوجيه النظر 2/686 .
⁽⁹⁴¹⁾ () هُوَ أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْقَطَّانِ الْبَغْدَادِي ، لَهُ مُصَنَّفَاتٌ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ ، تُوُفِيَ سَنَةَ (359 هـ) . وَفِيَاتِ الْأَعْيَانِ 1/70 ، وَسِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 16/159 ، وَشَذْرَاتِ الذَّهَبِ 3/28 .
⁽⁹⁴²⁾ () هُوَ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْفَقِيهِ الشَّافِعِيِّ الْمَعْرُوفِ بِالْكِيَا الطَّبْرِيِّ - بِكَسْرِ الْكَافِ وَفَتْحِ الْمِثْلَةِ مِنْ تَحْتِ مَعَ التَّخْفِيفِ - ، تُوُفِيَ سَنَةَ (504 هـ) .
طبقات الشافعية ، للإسنوي 2/288 ، ومراة الجنان 3/133 .
⁽⁹⁴³⁾ البحر المحيط 4/358 .
⁽⁹⁴⁴⁾ الحاوي الكبير 20/154 .

⁽⁹⁴⁵⁾ قواطع الأدلة 1/328 . وانظر : الكفاية : (171 هـ ، 265 ت) ، وفواتح الرحموت 2/167 .
⁽⁹⁴⁶⁾ () الْمُحَدَّثُ الْفَاصِلُ : 534 - 535 رَقْم (691) ، وَالْكَفَايَةُ : (311 ت ، 206 هـ) .
⁽⁹⁴⁷⁾ () هُوَ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ الرَّازِي الْجِصَّاصُ الْحَنْفِيُّ الْأَصُولِيُّ ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ ، مِنْهَا : " الْفُصُولُ فِي الْأَصُولِ " وَ" شَرْحُ الْجَامِعِ الْكَبِيرِ " ، وَوُلِدَ سَنَةَ (305 هـ) ، وَتُوُفِيَ سَنَةَ (370 هـ) .
المنتظم 106-7/105 ، والعبر 2/360 ، وسير أعلام النبلاء 16/340 و 341 .

الخصاص⁽⁹⁴⁸⁾، وأبو إسحاق⁽⁹⁴⁹⁾ الإسفراييني⁽⁹⁵⁰⁾، وبه قال الظاهرية⁽⁹⁵¹⁾، وثعلب⁽⁹⁵²⁾ من النحويين⁽⁹⁵³⁾، وهُوَ الأشهر من مذهب مالك⁽⁹⁵⁴⁾.

الرابع: من يحفظ اللفظ والمعنى لا تجوز له الرّواية بالمعنى، ومن كان يستحضر المعنى دُونَ اللفظ جازت روايته بالمعنى. وبه جزم الماوردي⁽⁹⁵⁵⁾، فَقَالَ: ((والذي أراه: أَنَّهُ إِنْ كَانَ يَحْفَظُ اللَّفْظَ لَمْ يَجُزْ أَنْ يَرُوهُ بِغَيْرِ أَلْفَاظِهِ؛ لِأَنَّهُ فِي كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ))⁽⁹⁵⁶⁾.

... (956) ... (955) ... (954) ... (953) ... (952) ... (951) ... (950) ... (949) ... (948)

⁽⁹⁴⁸⁾ إلا أَنَّهُ استثنى من هُوَ في درجة الحسن البصري والشعبي. الفصول في علم الأصول 3/211.

⁽⁹⁴⁹⁾ هُوَ الأستاذ أبو إسحاق إبراهيم بن مُحَمَّد بن إبراهيم بن مهران الإسفراييني الأصولي الشافعي الملقب بـ (ركن الدين) صاحب التصانيف، مِنهَا: "جامع الخلي في أصول الدين والرد على الملحدين"، توفي سنة (418 هـ).

الأنساب 1/149، وسير أعلام النبلاء 17/353 و 354، ومرة الجنان 3/25.

⁽⁹⁵⁰⁾ البحر المحيط 4/358.

⁽⁹⁵¹⁾ البحر المحيط 4/358.

⁽⁹⁵²⁾ المحدث، إمام النحو، أبو العباس، أحمد بن يحيى بن يزيد الشيباني مولاهم البغدادي المشهور بـ(ثعلب)، صاحب التصانيف مِنهَا: "اختلاف النحويين" و"معاني القرآن"، ولد سنة (200هـ)، وتوفي سنة (291هـ).

العبر 2/94، وسير أعلام النبلاء 14/5 و 7، ومرة الجنان 2/163.

⁽⁹⁵³⁾ قواطع الأدلة 1/328.

⁽⁹⁵⁴⁾ الكفاية: (188 = 189 هـ ، 288-289 ت)، وجامع بيان العلم 1/81، والإلماع: 180. وهُوَ قول عدد من أئمة الحديث. انظر: شرح السنة 1/238، والإحكام للآمدي 2/261 - 262.

⁽⁹⁵⁵⁾ هُوَ الإمام أبو الحسن عليّ بن مُحَمَّد بن حبيب البصري الماوردي الشافعي، صاحب التصانيف مِنهَا: "الحاوي الكبير" و"الأحكام السلطانية"، توفي سنة (450 هـ).

المنتظم 200-8/199، وسير أعلام النبلاء 18/64 و 65، وطبقات الشافعية، للإسنوي 2/230.

⁽⁹⁵⁶⁾ الحاوي الكبير 20/154 - 155. وقواه الشيخ الجزائري في توجيه النظر 2/686 وعلل ذلك بكون الرّواية بالمعنى إنما أُجيزت للضرورة، ولا ضرورة إلا في هذه الحالة.

⁽⁹⁵⁷⁾ توجيه النظر: 2/687.

⁽⁹⁵⁸⁾ الإحكام في أصول الأحكام 2/86.

⁽⁹⁵⁹⁾ نكت الزركشي 3/610.

⁽⁹⁶⁰⁾ البحر المحيط 4/359.

⁽⁹⁶¹⁾ توجيه النظر: 2/689.

⁽⁹⁶²⁾ نكت الزركشي 3/610.

(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)

(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)

(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)

(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)

(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)

(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)

(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)

(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)

(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)

(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)

(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)
(٥٥٥٥) (٥٥٥٥)

- 999) في الموطأ (175) رواية الليثي .
 1000) في السنن المأثورة (67) . ومن طريق الشافعي الطحاوي في شرح المشكل (5572) .
 1001) في مسنده 2/237 و 460 و 529 .
 1002) (183) و (184) .
 1003) في شرح المشكل (5571) .
 1004) (185) .
 1005) في صحيحه 2/100 (602) (152) .
 1006) في مسنده 2/382 و 427 .
 1007) في مسنده (186) و (187) و (188) و (189) .
 1008) 2/100 (602) (154) .
 1009) () هو نفع الصائغ ، أبو رافع المدني نزيل البصرة : تابعي ثقة ثبت ، توفي سنة نيف وتسعين . تهذيب الكمال 7/360 (7062) ، وسير أعلام النبلاء 4/414 و 415 ، والتقريب (7182) .
 1010) في مسنده 2/489 .
 1011) () هو أبو عتبة همام بن منبه بن كامل الصنعاني أخو وهب : ثقة ، توفي في سنة (132 هـ) . انظر : الثقات 5/510 ، وسير أعلام النبلاء : 5/311 ، والتقريب (7317) .
 1012) في مصنفه (3403) .
 1013) في صحيحه 2/100 (602) (153) .
 1014) في مسنده 2/83 .
 1015) في سننه الكبرى 2/295 و 298 .
 1016) في مسنده 2/318 .
 1017) () هو أبو سلمة ، مُحَمَّد بن أبي حفصة ، واسم أبيه ميسرة ، البصري : صدوق يخطئ . الثقات 7/407 ، وتهذيب الكمال 6/282 (5748) ، والتقريب (5826) .
 1018) في مسنده 2/239 .
 1019) في مسنده 2/452 .
 1020) (172) و (173) و (174) .
 1021) في الصحيح 2/9 (908) ، وفي القراءة (169) .



¹⁰²²() الثقة الثبت أبو سعيد القَاصِي ، يَحْيَى بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني ، توفي في سنة (142هـ) .

انظر : تهذيب الكمال 8/43 (7431 -) ، وتاريخ الإسلام : 331 وفيات (144 هـ) ، والتقريب (7559) .

¹⁰²³(170) .

¹⁰²⁴(171) .

¹⁰²⁵() في صحيحه 2/100 (602) (151) .

¹⁰²⁶() في سننه (572) .

¹⁰²⁷() في جامعہ (327) .

¹⁰²⁸() هُوَ عمر بن أبي سلمة بن عَبْدِ الرحمان بن عوف القرشي الزهري المدني: صدوق يخطئ، توفي سنة (132هـ) .

الجرح والتعديل 6/117-118 ، وتهذيب الكمال 5/355-356 (4836) ، والتقريب (4910) .

¹⁰²⁹() في مصنفه (7400) .

¹⁰³⁰() في مسنده 2/472 .

¹⁰³¹() هُوَ الوضاح بن عَبْدِ الله البشكري ، أَبُو عوانة الواسطي البزار ، مولى يزيد بن عطاء البشكري : ثقة ثبت، توفي سنة (175 هـ) ، وَقِيلَ : (176 هـ) .

التاريخ الكبير 8/181 ، وتهذيب الكمال 7/456 و 458 (7283) ، والتقريب (7407) .

¹⁰³²() في مسنده 2/387 .

¹⁰³³(179) .

¹⁰³⁴() هُوَ أبو داود سليمان بن كَثِير العدي البصري : لا بأس به ، توفي سنة (163 هـ) .

تهذيب الكمال 3/296 (2542) ، وسير أعلام النبلاء 7/294-295 ، والتقريب (2602) .

¹⁰³⁵(175) .


¹⁰³⁶() في مصنفه (3405) .

¹⁰³⁷() في مسنده 2/282 .

¹⁰³⁸() في مسنده (2350) .

¹⁰³⁹() في مسنده 2/382 و 386 .

¹⁰⁴⁰() في سننه (573) .



(1041) في مصنفه (3404) .

(1042) في مسنده 2/270 .

(1043) في جامعه (328) .

(1044) في سننه (1286) .

(1045) (178) .

(1046) أبو نُعَيْمِ الْفَضْلِ بْنِ دَكِينِ الْكُوفِيِّ ، واسم دكين : عَمْرُو بْنُ حَمَادِ بْنِ زَهْرٍ التِّيمِيِّ مَوْلَاهُمْ الْأَحْوَلُ : ثقة ثبت ، توفي سنة (218 هـ) ، وَقِيلَ : (219 هـ) .

تذكرة الحفاظ 1/372-373 ، وسير أعلام النبلاء 10/142 و 151 ، والتقريب (5401) .

(1047) (177) .

(1048) (935) .

(1049) (7399) .

(1050) في صحيحه 2/100 (602) (151) . وَلَمْ يَسْقِ لَفْظَهُ ، وَحَكَى الْبَيْهَقِيُّ فِي سَنَنِهِ 2/297 عَنْ مُسْلِمٍ أَنَّهُ قَالَ : ((لَا أَعْلَمُ هَذِهِ اللَّفْظَةَ رَوَاهَا عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ عَيْنَةَ : ((**واقضوا ما فاتكم**)) ، قَالَ مُسْلِمٌ : أَخْطَأَ ابْنُ عَيْنَةَ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ)) . وانظر : فتح الباري 2/118 ، ورده ابن التركماني . انظر : الجوهر النقي 2/297 .

(1051) 2/238 .

(1052) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَمْرِو الْعَدَنِيِّ ، نَزِيلُ مَكَّةَ : صدوق ، صنف "المسند" ، توفي سنة (243 هـ) .

التاريخ الكبير 1/265 ، وتهذيب الكمال 6/559 (6283) ، والتقريب (6391) .

(1053) في جامعه (329) وَلَمْ يَسْقِ لَفْظَهُ .

(1054) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنِ الْمَسُورِ بْنِ مَحْزَمَةَ الزَّهْرِيِّ الْبَصْرِيِّ : صدوق ، توفي سنة (256 هـ) .

تهذيب الكمال 4/272-273 (3528) ، والتقريب (3589) .

(1055) في المجتبى 2/114 ، وفي الكبرى (934) .

(1056) في صحيحه 2/100 (602) (151) وَلَمْ يَسْقِ لَفْظَهُ .

(1057) هُوَ أَبُو عَثْمَانَ الْبَغْدَادِيُّ عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ النَّاقد : ثقة حافظ ، توفي سنة (232 هـ) .

انظر : الأنساب 6/344 ، وسير أعلام النبلاء 11/147 ، والتقريب (5106) .

(1058) في صحيحه 2/100 (602) (151) وَلَمْ يَسْقِ لَفْظَهُ .

(1059) في مسنده 2/532 - 533 .

(1060) هُوَ أَبُو الْحَسَنِ أَدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسِ الْعَسْقَلَانِيِّ ، أصله خراساني : ثقة عابد ، توفي سنة (221 هـ) ، وَقِيلَ : (220 هـ) .


تاريخ بغداد 7/27 و 30 ، وتهذيب الكمال 1/159 و 161 (288) ، والتقريب (132) .

(1061) (176) ، ورواه في الصَّحِيحِ 1/164 (636) عن آدم عن ابن أبي ذئب عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، وَلَكِنْ بَلَفَطَ : ((**فأتموا**)) .

تتمة من النص السابق، حيث يظهر تكرار العبارات مع اختلافات في الترقيم والرموز المستخدمة كإشارات مرجعية.

تتمة من النص السابق، حيث يظهر تكرار العبارات مع اختلافات في الترقيم والرموز المستخدمة كإشارات مرجعية.

انظر : سير أعلام النبلاء 9/486 ، ومرآة الجنان 1/353 ، والتقريب (5736) .
⁽¹⁰⁶³⁾ في السنن المأثورة (66) .
⁽¹⁰⁶⁴⁾ هُوَ هاشم بن القاسم بن مُسْلِم الليثي مولا هم البغدادي ، أبو النصر مشهور بكنيته ، ولقبه قيصر : ثقة ثبت ، ولد سنة (134 هـ) ، وتوفي (207 هـ) .
 تهذيب الكمال 7/385 و 387 (7135) ، وسير أعلام النبلاء 9/545 و 546 و 548 ، والتقريب (7256) .
⁽¹⁰⁶⁵⁾ في مسنده 533-2/532 ، والبخاري 2/9 (908) ، وَلَمْ يسبق لفظه .
⁽¹⁰⁶⁶⁾ في صحيحه 2/100 (602) (151) ، وَلَمْ يسبق لفظه .
⁽¹⁰⁶⁷⁾ في سننه (775) .
⁽¹⁰⁶⁸⁾ فتح الباري 2/119 .
⁽¹⁰⁶⁹⁾ () لَيْسَ في المطبوع من التمييز .
⁽¹⁰⁷⁰⁾ 2/99 (602) (151) .
⁽¹⁰⁷¹⁾ في مسنده 2/318 .
⁽¹⁰⁷²⁾ هُوَ مُحَمَّد بن رافع بن أبي زياد القشيري مولا هم ، أبو عَبْدِ الله النيسابوري : ثقة عابد ، توفي سنة (245 هـ) .
 الثقات 9/102 ، وتهذيب الكمال 6/306 و 307 (5799) ، والتقريب (5876) .
⁽¹⁰⁷³⁾ فتح الباري 2/118 . وانظر : الدر النقي 2/297 ، وعمدة القاري 5/150 .
⁽¹⁰⁷⁴⁾ هَذَا التقسيم وتعريفاته عِنْدَ المالكية والحنفية . انظر : الدر المختار 1/594 ، والموسوعة الفقهية 8/122 .



- الخرزرجي ، هُوَ مَمَّنْ حَفِظَ الْقُرْآنَ فِي حَيَاةِ رَسُوْلِ اللّٰهِ ﷺ (١٠٠) : (١٠٠) .
- ¹⁰⁷⁶ () هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ الرَّاشِدِ الْخَامِسِ ، أَبُو حَفْصِ عَمْرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مَرْوَانَ الْقُرَشِيِّ الْأَمْوِيِّ الْمَدَنِيِّ أَشْجَعَ بَنِي أُمَيَّةٍ ، وُلِدَ سَنَةَ (63 هـ) ، وَتَوَفِّيَ (101 هـ) . سِيرَ أَعْلَامَ النَّبَلَاءِ 5/114 و 115 و 148 ، وَالْبَدَايَةَ وَالنَّهَايَةَ 9/163 وَمَا بَعْدَهَا ، وَمَرْآةَ الْجَنَانِ 1/165 وَمَا بَعْدَهَا .
- ¹⁰⁷⁷ () هُوَ الْإِمَامُ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي يَحْيَى ، أَبُو مُحَمَّدٍ التَّنُوخِيُّ الدَّمَشَقِيُّ مَفْتِي دِمَشْقَ ، وُلِدَ سَنَةَ (90 هـ) ، وَتَوَفِّيَ سَنَةَ (167 هـ) .
- الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ 4/42 ، وَالْعَبْرُ 1/250 ، وَسِيرَ أَعْلَامَ النَّبَلَاءِ 8/32 و 38 .
- ¹⁰⁷⁸ الْمَغْنِي 2/266 ، وَالْمَجْمُوعُ 4/220 ، وَطَرَحُ التَّثْرِيْبِ 2/364 ، وَفَقَهُ الْإِمَامِ سَعِيدِ 1/276 .
- ¹⁰⁷⁹ الْحَاوِي الْكَبِيْرُ 2/250 - 251 ، وَالتَّهْذِيْبُ 2/168 ، وَرَوْضَةُ الطَّالِبِيْنَ 1/341 ، وَالْمَجْمُوعُ 4/220 .
- ¹⁰⁸⁰ الْمَدَوْنَةُ 1/97 .
- ¹⁰⁸¹ الْمَغْنِي 2/266 ، وَطَرَحُ التَّثْرِيْبِ 2/364 .
- ¹⁰⁸² الْبَحْرُ الزَّخَارُ 2/326 - 327 ، وَالسَّيْلُ الْجَرَارُ 1/265 - 266 .
- ¹⁰⁸³ () هُوَ عُبَيْدُ بْنُ عَمِيْرٍ بْنِ قَتَادَةَ اللَّيْثِيِّ الْجَنْدَعِيِّ الْمَكِّيِّ ، أَبُو عَاصِمٍ ، وُلِدَ فِي حَيَاةِ رَسُوْلِ اللّٰهِ ﷺ .
- ¹⁰⁸⁴ () الْحَسَنُ بْنُ صَالِحِ بْنِ صَالِحِ بْنِ حَيٍّ ، أَبُو عَبْدِ اللّٰهِ الْهَمْدَانِيُّ الثُّوْرِيُّ الْكُوفِيُّ ، وُلِدَ سَنَةَ (100 هـ) ، وَتَوَفِّيَ (169 هـ) .
- طَبِيقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ 6/375 ، وَالتَّارِيْخُ الْكَبِيْرُ 2/295 ، وَسِيرَ أَعْلَامَ النَّبَلَاءِ 7/361 و 371 .
- ¹⁰⁸⁵ () الثَّقَفَةُ الْفَاضِلَةُ عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو أَوْ عَامِرُ الْجَرْمِيِّ ، أَبُو قَلَابَةَ الْبَصْرِيُّ ، ثَقَّةٌ فَاضِلٌ ، كَثِيْرُ الْإِرْسَالِ ، تَوَفِّيَ سَنَةَ (104 هـ) ، وَفِيْلُ : (106 هـ) ، وَفِيْلُ : (107 هـ) .
- انْظُرْ : الْأَنْسَابَ 2/73 ، وَسِيرَ أَعْلَامَ النَّبَلَاءِ 4/468 ، وَالتَّقْرِيْبَ (3333) .
- ¹⁰⁸⁶ الْمَغْنِي 2/265 ، وَالْإِشْرَافُ لِلْبِغْدَادِيِّ 1/92 ، وَطَرَحُ التَّثْرِيْبِ 2/362 .
- ¹⁰⁸⁷ الْمَبْسُوطُ 1/35 ، وَبَدَائِعُ الصَّنَائِعِ 1/168 ، وَشَرْحُ فَتْحِ الْقَدِيْرِ 1/277 ، وَتَبْيِيْنُ الْحَقَائِقِ 1/152 ، وَالْبَحْرُ الرَّائِقُ 1/313 ، وَحَاشِيَةُ ابْنِ عَابِدِيْنَ 1/368 .
- ¹⁰⁸⁸ مَخْتَصَرُ خَلِيْلِ : 42 ، وَالشَّرْحُ الْكَبِيْرُ 1/345 ، وَالْفَوَاكِهِ الدَّوَانِي 1/207 ، وَكِفَايَةُ الطَّالِبِ 1/380 ، وَالثَّمَرُ الدَّانِي : 150 ، وَحَاشِيَةُ الدَّسُوْقِيِّ 1/345 .
- ¹⁰⁸⁹ الْمَحْرَرُ فِي الْفِقْهِ 1/96 - 97 ، وَالْمَقْنَعُ : 36 ، وَالْمَبْدَعُ 2/49 .
- ¹⁰⁹⁰ الْمَحَلِيُّ 4/74 .

أخرج في الكمال 10/236 .
 هُوَ أَبُو الْحَكَمِ الْمَدَنِي يَزِيدُ بْنُ عِيَّازِ بْنِ جَعْدَةَ اللَّيْثِي، كَذَّبَهُ مَالِكٌ وَغَيْرُهُ ، مَاتَ فِي زَمَنِ الْمُهَدِيِّ .
 انظر : تهذيب الكمال 8/145 (7630) ، وميزان الاعتدال 4/436 ، والتقريب (7761) .
 ذَكَرَ هَذَا الطَّرِيقَ الدَّارِقُطَنِيَّ فِي سَنَةِ 2/209 .
 شَيْبَانُ بْنُ حَامِدٍ ، وَيُقَالُ ابْنُ خَالِدٍ ، وَيُقَالُ ابْنُ خَلِيدٍ ، وَيُقَالُ ابْنُ مَعْبِدِ الْمَزْنِيِّ : مَقْبُولٌ .
 انظر : التاريخ الكبير 4/257 ، وتهذيب الكمال 3/360 (2672) ، والتقريب (2736) .
 ذَكَرَ هَذَا الطَّرِيقَ الدَّارِقُطَنِيَّ فِي سَنَةِ 2/209 .
 هُوَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ الشَّامِيِّ الرَّصَافِيِّ ؛ صَدُوقٌ .
 انظر : تهذيب الكمال 5/35 (4223) ، والتقريب (4291) .
 ذَكَرَ هَذَا الطَّرِيقَ الدَّارِقُطَنِيَّ فِي سَنَةِ 2/209 ، وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ : ((إِلا أَنَّهُ أَرْسَلَهُ عَنِ الزَّهْرِيِّ)) .
 الإمام أشهب بن عبد العزيز بن داود القيسي ، ولد سنة (140 هـ) ، وَقِيلَ سَنَةَ (150 هـ) ، وَتَوَفَّى سَنَةَ (204 هـ) .
 انظر : وفیات الأعيان 1/238 ، وتهذيب الكمال 1/276 و 277 ، وسير أعلام النبلاء 9/500 و 501 .
 أخرج النسائي في الكبرى (3115) ، وَهُوَ فِي الْمَدِينَةِ الْكُبْرَى 1/219 ، قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ : ((وَهُوَ خَطَأً مِنْ أَشْهَبِ عَلِيِّ اللَّيْثِ ، وَالْمَعْرُوفُ فِيهِ عَنِ اللَّيْثِ كِرْوَايَةُ ابْنِ عَيْبَةَ وَمَعْمَرُ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ وَمَنْ تَابَعَهُمْ)) . الاستذكار 3/194 .
 هُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ نُعَيْمُ بْنُ حَمَادِ بْنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ الْحَارِثِ الْخَزَاعِيِّ الْمُرُوزِيِّ نَزِيلٌ مِمَّنْ : صَدُوقٌ يَخْطُبُ كَثِيرًا ، فَفِيهِ عَارِفٌ بِالْفَرَائِضِ ، تَوَفَّى سَنَةَ (228 هـ) .
 التاريخ الكبير 8/100 ، وتهذيب الكمال 7/350 و 353 (7046) ، والتقريب (7166) .
 كَمَا ذَكَرَهُ الدَّارِقُطَنِيُّ فِي سَنَةِ 2/209 ، وَفِي الْعِلَلِ 10/225 ، وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ : ((رَوَاهُ نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ ، عَنِ ابْنِ عَيْبَةَ ، فَتَابَعَهُمْ عَلِيُّ أَنْ فَطَرَهُ كَانَ مِهْمًا ، وَخَالَفَهُمْ فِي التَّخْيِيرِ)) .
 هُوَ أَبُو عَثْمَانَ عَمَّارُ بْنُ مَطَرِ الْعَنْبَرِيِّ الرَّهَّائِيِّ ؛ ضَعِيفٌ لَا يُعْتَبَرُ بِمَا يَرُوبُهُ إِلا لِلِاسْتِنْسَانِ .
 المجروحين 2/189 (839) ، والكامل 6/137 ، والضعفاء ، للعقيلي 3/327 .
 كَمَا ذَكَرَهُ الدَّارِقُطَنِيُّ فِي سَنَةِ 2/209 .
 أخرج الدارقطني 2/190 - 191 وَقَالَ الدارقطني : ((المحفوظ عن هشيم عن إسماعيل عن سالم ، عن مجاهد مرسلًا عن النبي)) .
 هُوَ أَبُو حَمِزَةَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبِ بْنِ سَلِيمِ بْنِ أَسَدِ الْقُرْظِيِّ الْمَدَنِيِّ ؛ ثِقَةٌ عَالِمٌ ، تَوَفَّى سَنَةَ (108 هـ) ، وَقِيلَ : (117 هـ) ، وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ .
 الثقات 5/351 ، وتهذيب الكمال 6/489 و 490 (6164) ، والتقريب (6257) .
 أخرج الدارقطني 2/191 من طريق أبي معشر، عن مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ .
 وَقَالَ الدارقطني : ((أبو معشر هو نجیح و ليس بقوي)) . وفي هَذِهِ الرَّوَايَةِ : ((أن رجلاً أكل في رَمَضَانَ ...)) .

⁽¹¹⁰⁴⁾ وَقِيلَ اسْمُهُ عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنِ سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ الْمَخْزُومِيِّ ، وَقِيلَ فِيهِ : عَمْرُ بْنُ عَثْمَانَ ، وَيُقَالُ : إِنَّهُ الصَّوَابُ : مَقْبُولٌ . انظر : تهذيب الكمال 5/443 (5000) ، والتقريب (5076) .

⁽¹¹⁰⁵⁾ أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطَنِيُّ فِي الْعِلَلِ 10/236 .
⁽¹¹⁰⁶⁾ هُوَ أَبُو الْحَكَمِ الْمَدَنِي يَزِيدُ بْنُ عِيَّازِ بْنِ جَعْدَةَ اللَّيْثِي، كَذَّبَهُ مَالِكٌ وَغَيْرُهُ ، مَاتَ فِي زَمَنِ الْمُهَدِيِّ .

انظر : تهذيب الكمال 8/145 (7630) ، وميزان الاعتدال 4/436 ، والتقريب (7761) .
⁽¹¹⁰⁷⁾ ذَكَرَ هَذَا الطَّرِيقَ الدَّارِقُطَنِيَّ فِي سَنَةِ 2/209 .

⁽¹¹⁰⁸⁾ شَيْبَانُ بْنُ حَامِدٍ ، وَيُقَالُ ابْنُ خَالِدٍ ، وَيُقَالُ ابْنُ خَلِيدٍ ، وَيُقَالُ ابْنُ مَعْبِدِ الْمَزْنِيِّ : مَقْبُولٌ .
 انظر : التاريخ الكبير 4/257 ، وتهذيب الكمال 3/360 (2672) ، والتقريب (2736) .

⁽¹¹⁰⁹⁾ ذَكَرَ هَذَا الطَّرِيقَ الدَّارِقُطَنِيَّ فِي سَنَةِ 2/209 .
⁽¹¹¹⁰⁾ هُوَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ الشَّامِيِّ الرَّصَافِيِّ ؛ صَدُوقٌ .

انظر : تهذيب الكمال 5/35 (4223) ، والتقريب (4291) .
⁽¹¹¹¹⁾ ذَكَرَ هَذَا الطَّرِيقَ الدَّارِقُطَنِيَّ فِي سَنَةِ 2/209 ، وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ : ((إِلا أَنَّهُ أَرْسَلَهُ عَنِ الزَّهْرِيِّ)) .

⁽¹¹¹²⁾ الإمام أشهب بن عبد العزيز بن داود القيسي ، ولد سنة (140 هـ) ، وَقِيلَ سَنَةَ (150 هـ) ، وَتَوَفَّى سَنَةَ (204 هـ) .

انظر : وفیات الأعيان 1/238 ، وتهذيب الكمال 1/276 و 277 ، وسير أعلام النبلاء 9/500 و 501 .
⁽¹¹¹³⁾ أخرج النسائي في الكبرى (3115) ، وَهُوَ فِي الْمَدِينَةِ الْكُبْرَى 1/219 ، قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ :

((وَهُوَ خَطَأً مِنْ أَشْهَبِ عَلِيِّ اللَّيْثِ ، وَالْمَعْرُوفُ فِيهِ عَنِ اللَّيْثِ كِرْوَايَةُ ابْنِ عَيْبَةَ وَمَعْمَرُ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ وَمَنْ تَابَعَهُمْ)) . الاستذكار 3/194 .

⁽¹¹¹⁴⁾ هُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ نُعَيْمُ بْنُ حَمَادِ بْنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ الْحَارِثِ الْخَزَاعِيِّ الْمُرُوزِيِّ نَزِيلٌ مِمَّنْ : صَدُوقٌ يَخْطُبُ كَثِيرًا ، فَفِيهِ عَارِفٌ بِالْفَرَائِضِ ، تَوَفَّى سَنَةَ (228 هـ) .

التاريخ الكبير 8/100 ، وتهذيب الكمال 7/350 و 353 (7046) ، والتقريب (7166) .
⁽¹¹¹⁵⁾ كَمَا ذَكَرَهُ الدَّارِقُطَنِيُّ فِي سَنَةِ 2/209 ، وَفِي الْعِلَلِ 10/225 ، وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ : ((رَوَاهُ نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ ، عَنِ ابْنِ عَيْبَةَ ، فَتَابَعَهُمْ عَلِيُّ أَنْ فَطَرَهُ كَانَ مِهْمًا ، وَخَالَفَهُمْ فِي التَّخْيِيرِ)) .

⁽¹¹¹⁶⁾ هُوَ أَبُو عَثْمَانَ عَمَّارُ بْنُ مَطَرِ الْعَنْبَرِيِّ الرَّهَّائِيِّ ؛ ضَعِيفٌ لَا يُعْتَبَرُ بِمَا يَرُوبُهُ إِلا لِلِاسْتِنْسَانِ .
 المجروحين 2/189 (839) ، والكامل 6/137 ، والضعفاء ، للعقيلي 3/327 .

⁽¹¹¹⁷⁾ كَمَا ذَكَرَهُ الدَّارِقُطَنِيُّ فِي سَنَةِ 2/209 .
⁽¹¹¹⁸⁾ أخرج الدارقطني 2/190 - 191 وَقَالَ الدارقطني : ((المحفوظ عن هشيم عن إسماعيل عن سالم ، عن مجاهد مرسلًا عن النبي)) .

هوَ أَبُو حَمِزَةَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبِ بْنِ سَلِيمِ بْنِ أَسَدِ الْقُرْظِيِّ الْمَدَنِيِّ ؛ ثِقَةٌ عَالِمٌ ، تَوَفَّى سَنَةَ (108 هـ) ، وَقِيلَ : (117 هـ) ، وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ .

الثقات 5/351 ، وتهذيب الكمال 6/489 و 490 (6164) ، والتقريب (6257) .
⁽¹¹²⁰⁾ أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطَنِيُّ 2/191 مِنْ طَرِيقِ أَبِي مَعْشَرَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ .

وَقَالَ الدارقطني : ((أبو معشر هو نجیح و ليس بقوي)) . وفي هَذِهِ الرَّوَايَةِ : ((أن رجلاً أكل في رَمَضَانَ ...)) .

⁽¹¹¹⁹⁾ هُوَ أَبُو حَمِزَةَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبِ بْنِ سَلِيمِ بْنِ أَسَدِ الْقُرْظِيِّ الْمَدَنِيِّ ؛ ثِقَةٌ عَالِمٌ ، تَوَفَّى سَنَةَ (108 هـ) ، وَقِيلَ : (117 هـ) ، وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ .

الثقات 5/351 ، وتهذيب الكمال 6/489 و 490 (6164) ، والتقريب (6257) .
⁽¹¹²⁰⁾ أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطَنِيُّ 2/191 مِنْ طَرِيقِ أَبِي مَعْشَرَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِهِ .

وَقَالَ الدارقطني : ((أبو معشر هو نجیح و ليس بقوي)) . وفي هَذِهِ الرَّوَايَةِ : ((أن رجلاً أكل في رَمَضَانَ ...)) .

رَمَضَانَ ...)) .

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء (1121) أخرجه الحميدي (1008)، وابن أبي شيبة (9786)، وأحمد (2/241)، والبخاري (8/180) (6709) و (6711)، ومسلم (3/138) (1111) (81)، وأبو داود (2390)، وابن ماجه (1671)، والترمذي (724)، والنسائي (3117)، وابن الجارود (384)، وابن خزيمة (1944)، وأبو عوانة في الجزء المفقود: 143، والطحاوي 2/61، وابن حبان (3524)، والدارقطني 2/209 - 210، والبيهقي 4/221، والبعوي (1752)، قال الدارقطني: ((تفرد به أبو ثور، عن معلى بن منصور، عن ابن عيينة بقوله: ((وأهلكت)) وكلهم ثقات)) . وسيأتي كلام البيهقي على هذه الزيادة من طريق الأوزاعي .

(1122) وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ عَنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ : ((حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ)) .
(1122) أخرجه البخاري 8/206 (6821)، ومسلم 3/138 (1111) (82)، والنسائي (3116)، وأبو عوانة في الجزء المفقود: 145، والبيهقي 4/222 من طرق عن الليث بن سعد به . ورواه البيهقي 4/226 من طريق إبراهيم بن سعد عن الليث، وفيه زيادة: ((اقض يوماً مكانه))، وقال البيهقي عقب الحديث: ((وَكَذَلِكَ رَوَى عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ يَمِينٍ، عَنْ الزَّهْرِيِّ، وَلَمْ يَذْكُرْ عَنْهُ هَذِهِ اللَّفْظَةَ فَذَكَرَهَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ الزَّهْرِيِّ . وَرَوَاهَا أَيْضاً أَبُو أُوَيْسٍ المَدَنِيُّ، عَنْ الزَّهْرِيِّ)) كَمَا مَرَّ تَوْضِيحُهُ مِنْ طَرِيقِ أَبِي أُوَيْسٍ، وَسَيَأْتِي مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ الجَبَّارِ بْنِ عَمْرٍو ...

(1123) أخرجه عبد الرزاق (7457)، وأحمد (2/281)، والبخاري (3/210) (2600)، و (8/180) (6710)، ومسلم (3/139) (1111) عقب (84)، وأبو داود (2391)، وأبو عوانة في الجزء المفقود من المسند: 143، والدارقطني في العلل 10/238، والبيهقي 4/222-223.
(1124) أخرجه البخاري 3/42 (1937)، ومسلم (3/139) (1111) عقب (81)، والنسائي في الكبرى (3118)، وابن خزيمة (1945) (1950)، وأبو عوانة: 144، والطحاوي 2/61، والدارقطني 2/210، وفي العلل 10/239، والبيهقي 4/221 و 222، وابن عبد البر في التمهيد 7/166 - 167 من طرق عن منصور به .

قال ابن حجر: ((قوله: (عن الزهري عن حميد) كذا الأكثر من أصحاب منصور عنه، وكذا رواه مؤمل بن إسماعيل عن الثوري عن منصور، وخالفهم مهرا بن أبي عمر فرواه عن الثوري بهذا الإسناد فقال: عن سعيد بن المسيب بدل حميد بن عبد الرحمن . أخرجه ابن خزيمة (1951) والدارقطني في العلل 10/239، وهو قول شاذ، والمحفوظ الأول)) . فتح الباري 4/173، وقال الدارقطني: ((وهم فيه على الثوري)) العلل 10/228 .

(1125) أخرجه البخاري 8/47 (6164)، وأبو عوانة: 145، والطحاوي 2/61، وابن حبان (3526) (3527)، والدارقطني 2/190، وفي العلل 10/238، والبيهقي 4/222، وابن عبد البر في التمهيد 7/173 = 174 من طرق عن الأوزاعي . وأخرجه البيهقي 4/227 من طريق محمد بن المسيب الأريغاني، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَقِبَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ ابْنُ المَسِيْبِ . وَحَدَّثَنِي عَبْدُ السَّلَامِ يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ الحَمِيدِ، أَتْبَأْتَا عَمْرَ وَالْوَلِيدَ، قَالُوا: أَتْبَأْتَا الأَوْزَاعِيَّ، حَدَّثَنِي الزَّهْرِيُّ وَزَادَ فِي الرِّوَايَةِ ((فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللّٰهِ هَلَكْتَ وَأَهْلَكَ))، وَقَالَ البَيْهَقِيُّ عَقِبَ الحَدِيثِ: ((ضَعْفَ شَيْخَتَا أَبُو عَبْدِ اللّٰهِ الحَافِظُ - رَجَمَهُ اللّٰهُ - هَذِهِ اللَّفْظَةَ، وَأَهْلَكَتْ وَحَمَلَهَا عَلَيَّ أَنَا أَدَخَلْتُ عَلَيَّ مُحَمَّدَ بْنَ المَسِيْبِ الأَرِيغَانِيَّ، فَقَدْ = رَوَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الحَافِظُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المَسِيْبِ بالإِسْنَادِ الأوَّلِ دُونَ هَذِهِ اللَّفْظَةَ. وَرَوَاهُ العَبَّاسُ بْنُ الوَلِيدِ، عَنْ عَقِبَةَ بْنِ عَلْقَمَةَ دُونَ هَذِهِ اللَّفْظَةَ وَرَوَاهُ دَحِيمٌ وَغَيْرُهُ عَنْ الوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ دُونَهَا وَرَوَاهُ كَافِيَةُ أَصْحَابِ الأَوْزَاعِيَّ عَنْ الأَوْزَاعِيَّ دُونَهَا، وَلَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ الزَّهْرِيِّ إِلا مَا رَوَى عَنْ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ مَعْلَى بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَيِّنَةَ، عَنْ الزَّهْرِيِّ، وَكَانَ شَيْخًا يَسْتَدِلُّ عَلَيَّ كَوْنَهَا فِي تِلْكَ الرِّوَايَةِ أَيْضاً خَطَأً بِأَنَّهُ نَظَرَ فِي كِتَابِ الصَّوْمِ تَصْنِيفَ المَعْلَى بْنِ مَنْصُورٍ بِخَطِّ مَشْهُورٍ فَوَجَدَ فِيهِ هَذَا الحَدِيثَ دُونَ هَذِهِ اللَّفْظَةَ، وَإِنْ كَافِيَةُ أَصْحَابِ سُفْيَانَ رَوَاهُ عَنْهُ دُونَهَا، وَاللّٰهُ أَعْلَمُ)) .

(1126) أخرجه البخاري 3/41 (1936)، وأبو عوانة: 145، والطحاوي 2/61، وابن حبان (3529)، والدارقطني في العلل 10/237، والبيهقي 4/224 .

أخرجه الدارمي (1723)، والبخاري 7/86 (5368)، و 8/29 (6087)، وأبو عوانة: 142 و 146.
 عراك بن مالك الغفاري المدني، ثقة فاضل، توفي في خلافة يزيد بن عبد الملك.
 تهذيب الكمال 5/149 و 150 (4482)، والكاشف 17-2/16 (3765)، والتقريب (4549).
 أخرجه النسائي في الكبرى (3119)، وأبو عوانة: 146، وابن حبان (3525)، والدارقطني
 في العلل 10/236، وابن عبد البر في التمهيد 7/165 - 166.
 هو أبو عمر عبد الجبار بن عمر الأيلي القرشي الأموي، مولى عثمان بن عفان: ضعيف.
 تهذيب الكمال 4/342 (3683)، والكاشف 1/612 (3086)، والتقريب (3742).
 أخرجه أبو عوانة: 145، والبيهقي 4/226، وفيه زيادة: (واقض يوماً مكانه).
 عبد الرحمان بن خالد بن مسافر، ويقال اسم جده ثابت بن مسافر، أبو خالد ويقال أبو الوليد
 الفهمي المصري: صدوق، مات سنة (127 هـ).
 انظر: تهذيب الكمال 4/395، وتهذيب التهذيب 6/165 و 166، والتقريب (3849).
 أخرجه الطحاوي 2/60.
 هو أبو إسحاق الرقي النعمان بن راشد الجزري، مولى بني أمية: صدوق سيئ الحفظ.
 انظر: الثقات 7/532، وتهذيب الكمال 7/345 (7035)، والتقريب (7154).
 أخرجه أبو عوانة: 145، والطحاوي 2/61.
 أخرجه ابن خزيمة (1949)، وأبو عوانة: 145، والدارقطني في العلل 10/237.
 أخرجه أحمد 2/516، وأبو عوانة: 145، والطحاوي 2/61، والدارقطني 2/210 وفي العلل
 10/241 من طرق عن محمد بن أبي حفص، وروي من طريق عبد الوهاب بن عطاء عن محمد بن
 أبي حفصة، عن الزهري، عن أبي سلمة بدلاً من حميد بن عبد الرحمن أخرجه الدارقطني في
 العلل 10/241، وقال ابن حجر: ((والمحفوظ عن ابن أبي حفصة كالجماعة)). فتح الباري
 4/163، وانظر: علل الدارقطني 10/230.
 أخرجه الدارقطني في العلل 10/237، والبيهقي 4/224.
 هو الإمام حجاج بن أرطاة بن ثور بن هبيرة، أبو أرطاة النخعي الكوفي: صدوق كثير الخطأ
 والتدليس، توفي سنة (145 هـ).
 سير أعلام النبلاء 7/68 و 73، والكاشف 1/311 (928)، والتقريب (1119).
 أخرجه أحمد 2/208، وأبو عوانة: 147، والدارقطني 2/190، وفي العلل 10/238، والبيهقي
 4/226.
 صالح بن أبي الأخضر اليمامي مولى هشام بن عبد الملك نزل بالبصرة: ضعيف يعتبر به، توفي بعد
 سنة (140 هـ).
 انظر: تهذيب الكمال 3/418 (2781)، وسير أعلام النبلاء 7/303، والتقريب (2844).
 أخرجه الدارقطني في العلل 10/240 من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن حميد
 بن

- عبد الرحمان، وأبي سلمة، عن أبي هريرة، به. وانظر: علل الدارقطني 10/230.
 ذكر هذا الطريق الدارقطني في سننه 2/209، وذكر ابن حجر أن هذه الرواية عند البزار.
 ذكر هذا الطريق الدارقطني في سننه 2/209.
 إسماعيل بن أمية بن عمرو الأموي، ثقة ثبت، مات سنة (144 هـ)، وقيل قبلها.
 انظر: التاريخ الكبير 1/345، وتهذيب الكمال 1/221 و 222 (419)، والتقريب (425).
 ذكر هذا الطريق الدارقطني في سننه 2/209.
 هو محمد بن عبد الله بن أبي عتيق القرشي التيمي المدني: مقبول.
 تهذيب الكمال 6/386 (5964)، والكاشف 1/189 (4974)، والتقريب (6047).
 ذكر هذا الطريق الدارقطني في سننه 2/209.
 الثقة الفقيه أبو محمد المدني موسى بن عتبة بن أبي عياش الأسدي مولى آل الزبير ثقة فقيه
 إمام في المغازي، توفي سنة (141 هـ).

انظر: تهذيب الكمال 7/271 (6876)، وتاريخ الإسلام: 499 وفيات (141 هـ)، والتقريب (6992).
 1150 ذكر هَذَا الطريق الدَّارْقُطَنِيِّ في سننه 2/209 .
 1151 عَبْدُ اللَّهِ بن عَيْسَى بن عَبْدِ الرَّحْمَانِ ، أَبُو مُحَمَّدٍ الكُوفِي : ثقة ، توفي سنة (230 هـ) .
 انظر: تهذيب الكمال 4/235 و 236 (3460)، وميزان الاعتدال 2/470 (4495)، والتقريب (3523).
 1152 ذكر هَذَا الطريق الدَّارْقُطَنِيِّ في سننه 2/209 .
 1153 هُبَّار بن عَقِيل بن هَيْبَةَ الحِرَانِي الحَضْرَمِي ، يروي عن الزهري .
 المؤلف والمختلف 3/1580 و 4/2303 ، والإكمال 7/310 ، تبصير المنتبه 4/1448 .
 1154 ذكر هَذَا الطريق الدَّارْقُطَنِيِّ في سننه 2/209 .
 1155 إِسْحَاق بن يَحْيَى بن علقمة الكلبي ، الحمصي العوضي : صدوق .
 انظر : تهذيب الكمال 1/202 (384) ، وميزان الاعتدال 1/204 ، والتقريب (391) .
 1156 ذكر هَذَا الطريق الدَّارْقُطَنِيِّ في سننه 2/209 .
 1157 هُوَ ثابت بن ثوبان العنسي الشامي الدمشقي ، والد عَبْد الرَّحْمَان بن ثابت : ثقة .
 تهذيب الكمال 1/404 (798) ، والكاشف 1/281 (682) ، والتقريب (811) .
 1158 ذكر هَذَا الطريق الدَّارْقُطَنِيِّ في سننه 2/209 .
 1159 ذكر هَذَا الطريق الدَّارْقُطَنِيِّ في سننه 2/209 .
 1160 أَبُو وهب زمعة بن صالح الجندي البماني ، سكن مكة : ضعيف .
 انظر : تهذيب الكمال 3/31 (1988) ، وميزان الاعتدال 2/81 ، والتقريب (2035) .
 1161 ذكر هَذَا الطريق الدَّارْقُطَنِيِّ في سننه 2/209 .
 1162 بحر بن كَنْبِز الباهلي ، البصري ، أَبُو الفضل المعروف بالسقاء ؛ لَأَنَّهُ كَانَ يسقي الحجاج في
 المفاز : ضعيف ، مات سنة (160 هـ) .
 انظر : تهذيب الكمال 1/327 و 328 (628)، وميزان الاعتدال 1/298 (1127)، والتقريب (637).
 1163 هَذَا الطريق ذكره الدَّارْقُطَنِيُّ في سننه 2/209 .
 1164 الوليد بن مُحَمَّد الموقري ، أبو بشر البقاوي ، والموقر حصن بالبقاء : متروك ، مات سنة (182 هـ) .
 التاريخ الكبير 8/155 (2542) ، وتهذيب الكمال 7/483 و 485 ، والتقريب (7453) .
 1165 هَذَا الطريق ذكره الدَّارْقُطَنِيُّ في سننه 2/209 .
 1166 هَذَا الطريق ذكره الدَّارْقُطَنِيُّ في سننه 2/209 .
 1167 أَبُو عصمة نوح بن أَبِي مريم المروزي ، القرشي مولاهم ، يعرف بالجامع ؛ لجمعه العلوم : كَانَ
 يضع الْحَدِيثَ ، توفي سنة (173 هـ) .
 الكامل 8/292 ، وتهذيب الكمال 7/368 و 369 (7090) ، والتقريب (7210) .
 1168 هَذَا الطريق ذكره الدَّارْقُطَنِيُّ في سننه 2/209 . وَقَالَ الدارقطني : ((وغيرهم)) .
 1169 التاريخ الصغير 1/290 .
 1170 ذكره ابن عَبْد البر في التمهيد 7/162 ، وَقَالَ : ((هكذا قَالَ الوليد ، وَهُوَ وهم مِنْهُ عَلَى مالك ،
 والصواب : عن مالك ما في الموطأ : أن رجلاً أفطر فخيره النَّبِيُّ ﷺ)) .
 1171 هُوَ أَبُو سعيد البصري حماد بن مسعدة التميمي : ثقة ، توفي سنة (202 هـ) .
 انظر : سير أعلام النبلاء 9/356 ، وتاريخ الإسلام : 130 وفيات (202 هـ) ، والتقريب (1505) .
 1172 أخرجه البيهقي 4/225 - 226 ، وَقَالَ : ((وَقَدْ رَوَى حماد بن مسعدة هَذَا الْحَدِيثَ عن مالك ، عن
 الزهري نحو رِوَايَةِ الجماعة)) .
 1173 قَالَ ابن حجر : ((وخالفهم هشام بن سعد ، فرواه عن الزهري عن أَبِي سلمة عن أَبِي هُرَيْرَةَ
 أخرجه أبو داود وغيره ، قَالَ البزار ، وابن خزيمة ، وأبو عوانة : أَخْطَأ فِيهِ هشام بن سعد)) . وانظر :
 صحيح ابن خزيمة 3/224 ، ومسند أبي عوانة الجزء المفقود : 146 ، والكامل لابن عدي 8/411 ،
 كما أن الرِّوَاة = عن هشام بن سعد قد اختلفوا في رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثَ أيضاً فَقَدْ رَوَاهُ ابن أبي

فدريك ، عن هشام بن سعد عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة : ((قَالَ : جاء رجل إلى النبي ﷺ)) .
 انظر : الجامع الكبير للبرمدي 2/95 ، والمجموع 6/344 .
 هو الإمام النافذ أبو عامر محمد بن سعد بن منقر بن سعد بن العباس بن الميوسري
 المعزني (الطاهري ، توفي سنة (524 هـ) . انظر : إنبير اعلام السلاء 19/579 و 583 ، وتاريخ
 الإسلام : 103 وفيات (524 هـ) ، ومراة الحان 3/177 .
 انظر : الحاوي الكبير 3/276 ، والمعني 3/55 ، والمجموع 6/344 .
 انظر : الحاوي الكبير 3/276 ، والمعني 3/55 ، والمجموع 6/344 .
 انظر : المعني 6/188 ، أمره أن يصوم يوماً مكانه .
 أخرجه المجموع 6/344 وابن ماجه (1671) ، وابن خزيمة (1951) ، والدارقطني 2/190 ،
 وبنظير العلل الحاوي 10/245 ، والسيوطي 4/225 ، والمعني 3/55 ، والمجموع 6/344 .
 الطين الجبري 3/249 و 254 ، والسييل الجرار 2/120 .
 انظر : بدائع الصنائع 2/97 - 98 ، والهداية 1/124 ، والاختيار لتعليق المختار 1/131 ، وتبيين
 الحقائق 1/327 ، ورد المختار 2/409 .
 انظر : المبسوط 3/138 .

176
 177
 178
 179
 180
 1184
 1182
 1183
 1184
 1185

... (١١٨٨) كَذَلِكَ .
 (١١٨٩) كَذَلِكَ ، وانظر : فقه الأوزاعي 1/389 .
 (١١٩٠) انظر : الجامع الكبير للترمذي 2/95 ، والمجموع 6/330 .
 (١١٩١) انظر : المدونة الكبرى 1/218 و 220 ، والتمهيد 7/162 ، والاستذكار 3/194 ، والمنتقى 2/52 ،
 وبداية المجتهد 1/221 ، والقوانين الفقهية: 117-118 ، وأسهل المدارك إلى فقه الإمام مالك
 1/421 .
 (١١٩٢) انظر : الجامع الكبير 2/95 .
 (١١٩٣) انظر : الجامع الكبير 2/95 ، والمجموع 6/330 .
 (١١٩٤) انظر : المجموع 6/330 .
 (١١٩٥) انظر : فتح الباري 4/165 .
 (١١٩٦) وَهُوَ ما استنتجه الدكتور هاشم جميل من الروايات عن سعيد بن المسيب . انظر : فقه سعيد
 2/216 .
 (١١٩٧) انظر : الأم 2/100 = 101 ، والجاوي الكبير 3/276 و 289 ، والتهذيب 3/167 و 170 ،
 والمجموع 6/329 و 644 ، وروضة الطالبين 2/377 .
 (١١٩٨) انظر : مسائل الإمام أحمد ، برواية أبي داود : 93 ، وبرواية ابن هانئ 1/128 (621) و 1/129
 (630) و 1/133 (654) ، وبرواية عَبْدِ اللَّهِ بن أحمد 2/655 (884) ، والروايتين والوجهين :
 47/أ ، والمقنع : 64 ، والمغني 3/55 ، والمحزر 1/229 .
 (١١٩٩) انظر : المحلي 6/185 .
 (١٢٠٠) التهذيب 3/170 ، وكذا ورد النص في المطبوع مِنْهُ !! وأظن أن فِيهِ تكراراً .
 (١٢٠١) انظر : الروايتين والوجهين : 47/أ ، والمقنع : 64 ، والمحزر 1/229 .

... (١٢٠٠) كَذَلِكَ .

... (١٢٠٠) كَذَلِكَ .

(١١٨٨) كَذَلِكَ .
 (١١٨٩) كَذَلِكَ ، وانظر : فقه الأوزاعي 1/389 .
 (١١٩٠) انظر : الجامع الكبير للترمذي 2/95 ، والمجموع 6/330 .
 (١١٩١) انظر : المدونة الكبرى 1/218 و 220 ، والتمهيد 7/162 ، والاستذكار 3/194 ، والمنتقى 2/52 ،
 وبداية المجتهد 1/221 ، والقوانين الفقهية: 117-118 ، وأسهل المدارك إلى فقه الإمام مالك
 1/421 .
 (١١٩٢) انظر : الجامع الكبير 2/95 .
 (١١٩٣) انظر : الجامع الكبير 2/95 ، والمجموع 6/330 .
 (١١٩٤) انظر : المجموع 6/330 .
 (١١٩٥) انظر : فتح الباري 4/165 .
 (١١٩٦) وَهُوَ ما استنتجه الدكتور هاشم جميل من الروايات عن سعيد بن المسيب . انظر : فقه سعيد
 2/216 .
 (١١٩٧) انظر : الأم 2/100 = 101 ، والجاوي الكبير 3/276 و 289 ، والتهذيب 3/167 و 170 ،
 والمجموع 6/329 و 644 ، وروضة الطالبين 2/377 .
 (١١٩٨) انظر : مسائل الإمام أحمد ، برواية أبي داود : 93 ، وبرواية ابن هانئ 1/128 (621) و 1/129
 (630) و 1/133 (654) ، وبرواية عَبْدِ اللَّهِ بن أحمد 2/655 (884) ، والروايتين والوجهين :
 47/أ ، والمقنع : 64 ، والمغني 3/55 ، والمحزر 1/229 .
 (١١٩٩) انظر : المحلي 6/185 .
 (١٢٠٠) التهذيب 3/170 ، وكذا ورد النص في المطبوع مِنْهُ !! وأظن أن فِيهِ تكراراً .
 (١٢٠١) انظر : الروايتين والوجهين : 47/أ ، والمقنع : 64 ، والمحزر 1/229 .

المبحث الثاني مخالفة الْحَدِيثِ للقرآن الكريم

من المتفق عَلَيْهِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ مِنْ حَيْثُ الثَّبُوتِ قِطْعِي لَا مِرَاءَ فِيهِ ، فِي حِينٍ أَنَّ خَبْرَ الْآحَادِ لَا يُعَدُّ كَوْنَهُ ظَنِّي الثَّبُوتِ ، إِذْ إِنَّ أَحْتِمَالِ وُجُودِ الْخَطَأِ فِي رِوَايَةِ الْحِفَظِ الثَّقَاتِ أَمْرٌ وَارِدٌ ، وَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ : ((وَمَنْ ذَا الَّذِي يَعْرِى مِنْ التَّصْحِيفِ وَالْخَطَأِ)) ⁽¹²¹⁹⁾ .
ومع توافر هَذِهِ الشَّبَهَةِ فِي خَبْرِ الْآحَادِ ، فَإِنَّهُ لَا مَجَالَ لِلْقَوْلِ بِقِطْعِيَةِ ثَبُوتِهِ ؛ لِأَنَّ ((مَا فِيهِ شَبَهَةٌ لَا يِعَارِضُ مَا لَيْسَ فِيهِ شَبَهَةٌ)) ⁽¹²²⁰⁾ . وَمِنْ تَمَّ فَإِنَّهُ لَا وَجْهَ لِلْقَوْلِ بِاسْتَوَائِهِمَا مِنْ نَاحِيَةِ الْإِسْتِدْلَالِ ، فَضْلًا عَنْ تَعَارُضِهِمَا ؛ لِذَا نَجِدُ فُقَهَاءَ الْحَنْفِيَّةِ ⁽¹²²¹⁾ وَبَعْضَ فُقَهَاءِ الْمَالِكِيَّةِ ⁽¹²²²⁾ عِنْدَ مَعَارِضَةِ خَبْرِ الْآحَادِ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ يَوْجِبُونَ رَدَّهُ ، أَوْ تَأْوِيلَهُ عَلَيَّ وَجْهَ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا .
وَيُعَلِّلُونَ هَذَا الْإِسْتِطْرَاطَ : بِأَنَّ ((خَبْرَ الْوَاحِدِ يُحْتَمَلُ الصِّدْقُ وَالْكَذِبُ ، وَالسُّهُوُّ وَالْغَلْطُ ، وَالكِتَابُ دَلِيلٌ قَاطِعٌ ، فَلَا يَقْبَلُ الْمُحْتَمَلُ بِمَعَارِضَةِ الْقَاطِعِ ، بَلْ يَخْرُجُ عَلَيَّ مَوَافِقَتِهِ بِنَوْعِ تَأْوِيلِ)) ⁽¹²²³⁾ .
وَبِالْمُقَابِلِ فَإِنَّمَا نَجِدُ الْجُمْهُورَ يَلْعَنُونَ هَذَا الْإِسْتِطْرَاطَ ، وَيَجُوزُونَ تَخْصِيفَ عُمُومِ نَصُوصِ الْكِتَابِ بِخَبْرِ الْوَاحِدِ عِنْدَ التَّعَارُضِ ، كَمَا يَجُوزُ تَقْيِيدَ مَا أُطْلِقَ مِنْ نَصُوصِهِ بِهَا ⁽¹²²⁴⁾ ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْحَنْفِيَّةَ وَمَنْ وَافَقَهُمْ يَرُونَ الزِّيَادَةَ عَلَيَّ النَّصِّ نَسْخًا ⁽¹²²⁵⁾ ، وَكَيْفَ يَصِحُّ رَفْعُ الْمُقْطُوعِ بِالْمُظْنُونِ ؟
وَالجُمْهُورُ يَقُولُونَ : إِنَّ الزِّيَادَةَ عَلَيَّ النَّصِّ لَيْسَتْ مِنْ بَابِ النِّسْخِ دَائِمًا ⁽¹²²⁶⁾ ، وَإِنَّمَا قَدْ تَكُونُ بَيَانًا ، أَوْ تَخْصِيفًا ، أَوْ تَقْيِيدًا . وَفِي مَسْأَلَةِ الْبَيَانِ لَا يَشْتَرِطُ تَكَافُؤُ الْأَدَلَّةِ مِنْ حَيْثُ عَدَدِ نَاقِلِيهَا .
وَنَسْتِطِيعُ أَنْ نَتَلَمَّسَ أَثْرَ هَذَا الْخِلَافِ فِي اخْتِلَافِ الْفُقَهَاءِ مِنْ خِلَالَ الْأَمْثَلَةِ الْآتِيَةِ :

النموذج الأول :

حَدِيثُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسِ قَالَتْ : ((طَلَّقَنِي زَوْجِي ثَلَاثًا لَمْ يَجْعَلْ لِي سَكْنًا وَلَا نَفَقَةً ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ ﷺ : إِنَّهُ لَمْ يَجْعَلْ لِي سَكْنًا وَلَا نَفَقَةً)) ⁽¹²²⁷⁾ (صق) .

⁽¹²¹⁹⁾ مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : 383 ، وَطَبْعَةُ نُورِ الدِّينِ : 252 .

⁽¹²²⁰⁾ أَسْبَابُ اخْتِلَافِ الْفُقَهَاءِ : 300 لِلزَّلْمِيِّ .

⁽¹²²¹⁾ أَصُولُ السَّرْحَسِيِّ 1/344 ، وَالْفِصُولُ فِي الْأَصُولِ 3/114 ، وَمِيزَانُ الْأَصُولِ : 433 ، وَالتَّلْوِيحُ 2/15-16 .

⁽¹²²²⁾ إِحْكَامُ الْفِصُولِ لِلْبَاجِي 1/417 (419) .

⁽¹²²³⁾ مِيزَانُ الْأَصُولِ : 434 .

⁽¹²²⁴⁾ أَسْبَابُ اخْتِلَافِ الْفُقَهَاءِ : 301 .

⁽¹²²⁵⁾ أَصُولُ السَّرْحَسِيِّ 2/81 - 82 ، وَالْفِصُولُ فِي الْأَصُولِ 2/313 ، وَمِيزَانُ الْأَصُولِ : 724 .

⁽¹²²⁶⁾ الْبَحْرُ الْمَحِيْطُ 4/143 .

⁽¹²²⁷⁾ أَلْفَاظُ الْحَدِيثِ مُطَوَّلَةٌ وَمُخْتَصَرَةٌ ، وَأَثْبَتَ رِوَايَةَ أَحْمَدَ وَأَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ فِي مُسْنَدِهِ (1645)

في الموطأ (1697) برواية الليثي .
 في مسنده (1315) بتحقيقنا .
 في مصنفه (12021) و (12022) و (12026) و (12027) .
 في مسنده (363) .
 الثقة أبو عثمان الخراساني سعيد بن منصور بن شعبة نزيل مكة ، توفي سنة (227 هـ) .
 انظر : تاريخ الإسلام : 184 وفيات (227 هـ) ، وسير أعلام النبلاء 10/586 ، والتقريب (2399) .
 في سننه (1355) و (1356) و (1357) .
 في طبقاته 8/273 و 274 و 275 .
 في مسنده (623) .
 في مصنفه (18659) و (18660) و (18835) .
 في مسنده 6/373 و 411 و 412 و 413 و 414 و 415 و 416 .
 في سننه (2279) و (2280) .
 في صحيحه 4/195 (1480) (36) و (37) ، 4/196 (1480) (38) و (39) و (40) و (41) و (42) و (44) و (45) و (47) و (48) و (49) و (50) و (51) ، و 8/203 (2942) و (119) .
 في سننه (2284) و (2285) و (2286) و (2287) و (2288) و (2289) و (2290) .
 في سننه (1869) و (2035) و (2036) .
 في جامعه (1135) و (1180) و (1181) .
 في المجتبى 6/70 - 71 و 74 و 75 و 144 و 145 و 150 و 207 و 208 و 209 و 210 و 211 . وفي الكبرى (5351) و (5352) و (5596) و (5597) و (5598) و (5739) و (5740) و (5742) و (5743) و (5745) و (6032) و (9243) و (9244) .
 هو الإمام أبو مُحَمَّد عَبْدَ اللَّهِ بن عَلِيِّ بن الجارود النيسابوري صاحب كتاب " المنتقى من السنن " ، ولد سنة (230 هـ) تقريبا ، وتوفي سنة (307 هـ) .
 تذكرة الحفاظ 3/794 ، وسير أعلام النبلاء 14/239 و 340 ، والأعلام 4/104 .
 في المنتقى (760) و (761) .
 هو الإمام مُحَمَّد بن جرير بن يزيد بن كثير ، أبو جعفر الطبري صاحب " التفسير " ، ولد سنة (224 هـ) ، وتوفي سنة (310 هـ) .
 الأنساب 4/24 و 25 ، وتهذيب الأسماء واللغات 79-1/78 ، وسير أعلام النبلاء 14/267 .
 في تفسيره 8/147 .
 في شرح المعاني 3/64 و 65 و 66 و 67 و 68 و 69 . وفي شرح المشكل (2643) .
 في صحيحه (4052) و (4253) و (4254) و (4255) .
 انظر تخريجه موسعا في تحقيقنا لمسند الشافعي (1315) .

- (1228) في الموطأ (1697) برواية الليثي .
 (1229) في مسنده (1315) بتحقيقنا .
 (1230) في مصنفه (12021) و (12022) و (12026) و (12027) .
 (1231) في مسنده (363) .
 (1232) الثقة أبو عثمان الخراساني سعيد بن منصور بن شعبة نزيل مكة ، توفي سنة (227 هـ) .
 (1233) انظر : تاريخ الإسلام : 184 وفيات (227 هـ) ، وسير أعلام النبلاء 10/586 ، والتقريب (2399) .
 (1234) في سننه (1355) و (1356) و (1357) .
 (1234) في طبقاته 8/273 و 274 و 275 .
 (1235) في مسنده (623) .
 (1236) في مصنفه (18659) و (18660) و (18835) .
 (1237) في مسنده 6/373 و 411 و 412 و 413 و 414 و 415 و 416 .
 (1238) في سننه (2279) و (2280) .
 (1239) في صحيحه 4/195 (1480) (36) و (37) ، 4/196 (1480) (38) و (39) و (40) و (41) و (42) و (44) و (45) و (47) و (48) و (49) و (50) و (51) ، و 8/203 (2942) و (119) .
 (1240) في سننه (2284) و (2285) و (2286) و (2287) و (2288) و (2289) و (2290) .
 (1241) في سننه (1869) و (2035) و (2036) .
 (1242) في جامعه (1135) و (1180) و (1181) .
 (1243) في المجتبى 6/70 - 71 و 74 و 75 و 144 و 145 و 150 و 207 و 208 و 209 و 210 و 211 . وفي الكبرى (5351) و (5352) و (5596) و (5597) و (5598) و (5739) و (5740) و (5742) و (5743) و (5745) و (6032) و (9243) و (9244) .
 (1244) هو الإمام أبو مُحَمَّد عَبْدَ اللَّهِ بن عَلِيِّ بن الجارود النيسابوري صاحب كتاب " المنتقى من السنن " ، ولد سنة (230 هـ) تقريبا ، وتوفي سنة (307 هـ) .
 (1245) تذكرة الحفاظ 3/794 ، وسير أعلام النبلاء 14/239 و 340 ، والأعلام 4/104 .
 (1246) في المنتقى (760) و (761) .
 (1246) هو الإمام مُحَمَّد بن جرير بن يزيد بن كثير ، أبو جعفر الطبري صاحب " التفسير " ، ولد سنة (224 هـ) ، وتوفي سنة (310 هـ) .
 (1247) الأنساب 4/24 و 25 ، وتهذيب الأسماء واللغات 79-1/78 ، وسير أعلام النبلاء 14/267 .
 (1247) في تفسيره 8/147 .
 (1248) في شرح المعاني 3/64 و 65 و 66 و 67 و 68 و 69 . وفي شرح المشكل (2643) .
 (1249) في صحيحه (4052) و (4253) و (4254) و (4255) .
 (1250) انظر تخريجه موسعا في تحقيقنا لمسند الشافعي (1315) .

... (١٢٦٥) ...
 ... (١٢٦٦) ...
 ... (١٢٦٧) ...
 ... (١٢٦٨) ...
 ... (١٢٦٩) ...
 ... (١٢٧٠) ...
 ... (١٢٧١) ...
 ... (١٢٧٢) ...
 ... (١٢٧٣) ...
 ... (١٢٧٤) ...
 ... (١٢٧٥) ...
 ... (١٢٧٦) ...
 ... (١٢٧٧) ...
 ... (١٢٧٨) ...
 ... (١٢٧٩) ...
 ... (١٢٨٠) ...

: ...

حكم القضاء باليمين مع الشاهد

... (١٢٦٥) ...
 ... (١٢٦٦) ...
 ... (١٢٦٧) ...
 ... (١٢٦٨) ...
 ... (١٢٦٩) ...
 ... (١٢٧٠) ...
 ... (١٢٧١) ...
 ... (١٢٧٢) ...
 ... (١٢٧٣) ...
 ... (١٢٧٤) ...
 ... (١٢٧٥) ...
 ... (١٢٧٦) ...
 ... (١٢٧٧) ...
 ... (١٢٧٨) ...
 ... (١٢٧٩) ...
 ... (١٢٨٠) ...

(١٢٦٥) الاستذكار 5/172 .
 (١٢٦٦) المغني 9/179 .
 (١٢٦٧) المحلي 10/292 .
 (١٢٦٨) تهذيب الأحكام 8/123 ، والاستبصار 3/338 .
 (١٢٦٩) المفصل في أحكام المرأة 9/243 (9554) .
 (١٢٧٠) انظر في تعيينهم معرفة أنواع علم الحديث : 408 مع تعليقنا عليه .
 (١٢٧١) حلية العلماء 7/410 - 411 .
 (١٢٧٢) معالم السنن 3/284 ، والشرح الكبير 9/239 ، وانظر : فقه سعيد 3/432 .
 (١٢٧٣) الاستذكار 5/170 - 171 ، وبداية المجتهد 2/82 .
 (١٢٧٤) الحاوي الكبير 14/282 - 283 ، ومغني المحتاج 3/401 و 440 .
 (١٢٧٥) السيل الجرار 2/385 و 398 .
 (١٢٧٦) المغني 9/179 ، و 9/288 - 289 .
 (١٢٧٧) المغني 12/3 .
 (١٢٧٨) أخرجه عبد الرزاق (15184) ، والترمذي (1341) ، وابن عدي في الكامل 8/9 ، والدارقطني 4/157 و 218 ، والبيهقي 10/256 من طرق عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده بهذا اللفظ . وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : ((هَذَا حَدِيثٌ فِي إِسْنَادِهِ مَقَالٌ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعِرْزَمِيُّ يَضَعُ فِي الْحَدِيثِ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ ، ضَعْفَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ وَغَيْرُهُ)) ، وَقَالَ الْخَافِضُ : ((وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، لِلتِّرْمِذِيِّ وَالدَّارِقُطْنِيِّ وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ)) . التَّلْخِيسُ الْحَبِيرُ 4/229 ، وَفِي طَبْعَةِ دَارِ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ 4/495 ، وَانظُرْ : إِرْوَاءُ الْغَلِيلِ 8/264 - 267 = .

وَبَشَّهْدَ لَهُ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (15193) ، وَأَحْمَدُ 1/342 وَ 351 وَ 356 وَ 363 ،
 وَالْبُخَارِيُّ 3/187 (2514) وَ 3/233 (2668) ، وَ 6/43 (4552) ، وَمُسْلِمٌ 5/128 (1711)
 (1) (2) ، وَأَبُو دَاوُدَ (3619) ، وَابْنُ مَاجَةَ (2321) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (1342) ، وَالنَّسَائِيُّ 8/248 ،
 وَفِي الْكَبِيرِ (5994) ، وَأَبِي يَعْلَى (2595) ، وَغَيْرُهُمْ بَلْفِظٍ : ((لَوْ أَنَّ النَّاسَ أَعْطُوا
 بَدْعَوَاهُمْ أَدْعَى نَاسٍ مِنَ النَّاسِ دِمَاءَ نَاسٍ وَأَمْوَالَهُمْ ، وَلَكِنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمَدْعَى عَلَيْهِ
 (1279) .
 (1280) البحر الزخار 5/403 ، وسبل السلام 4/131 ، ونيل الأوطار 8/305 .
 (1281) الصَّخَّابِيُّ الْجَلِيلِيُّ أَبُو بِنِ كَعْبٍ بِنِ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ الْخَزْرَجِيِّ الْبُخَارِيِّ ، يَكْنَى : أَبَا الْمُنْذِرِ ، وَأَبَا
 الطَّيْلِ ، هُوَ سَيِّدُ الْقُرَاءِ وَكَانَ مِمَّنْ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ .
 (1282) هُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَانَ الْقُرَشِيُّ الْقَاسِمُ بِنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ السَّيْمِيِّ : ثِقَةٌ ،
 تُوُفِيَ سَنَةَ (106 هـ) ، وَقِيلَ : (102 هـ) .
 الْأَنْسَابُ 5/302 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 5/53 ، وَالتَّقْرِيبُ (5489) .
 (1283) هُوَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَانَ أَبُو بَكْرٍ بِنُ عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ الْمَخْزُومِيِّ الْمَدَنِيِّ ، وَقِيلَ
 اسْمُهُ مُحَمَّدٌ ، وَقِيلَ الْمَغِيرَةُ : ثِقَةٌ فَقِيهٌ عَابِدٌ ، تُوُفِيَ سَنَةَ (94 هـ) ، وَقِيلَ : (95 هـ) .
 الثَّقَاتُ 5/560 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 4/406 ، وَالتَّقْرِيبُ (7976) .
 (1284) هُوَ الْإِمَامُ بِنُ الْإِمَامِ خَارِجَةُ بِنُ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ النَّجَّارِيِّ الْمَدَنِيِّ ، أَحَدُ الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ ، تُوُفِيَ سَنَةَ
 99 هـ ، وَقِيلَ : (100 هـ) .
 طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ 5/262 ، وَالتَّارِيخُ الْكَبِيرُ 3/204 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 4/437 وَ 440 .
 (1285) هُوَ الْإِمَامُ عُبَيْدُ اللَّهِ بِنُ عَبْدِ اللَّهِ بِنِ عَتْبَةَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَذَلِيِّ الْمَدَنِيِّ الْأَعْمَى ، أَحَدُ الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ
 ، وَوُلِدَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ ، تُوُفِيَ سَنَةَ (98 هـ) ، وَقِيلَ : سَنَةَ (99 هـ) .
 تَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ وَاللِّغَاتِ 1/312 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 4/475 ، وَتَذَكُّرَةُ الْحِفَاطِ 79-1/78 .
 (1286) هُوَ الْإِمَامُ سَلِيمَانُ بِنُ يَسَارٍ ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَانَ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيُّ ، مَوْلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ مَيْمُونَةَ ،
 أَحَدُ الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ ، وَوُلِدَ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ ، وَتُوُفِيَ سَنَةَ (107 هـ) ، وَقِيلَ : (103 هـ) ، وَقِيلَ :
 104 هـ ، وَقِيلَ : (109 هـ) .
 طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ 5/174-175 ، وَتَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ وَاللِّغَاتِ 1/234-235 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 4/444 وَ
 447-446 .
 (1287) هُوَ الْفَقِيهُ أَبُو أُمِيَّةٍ ، شَرِيحُ بِنِ الْحَارِثِ بِنِ قَيْسِ بِنِ الْجَهْمِ الْكَنْدِيِّ قَاضِي الْكُوفَةِ ، أَسْلَمَ فِي حَيَاةِ
 النَّبِيِّ ﷺ .
 .

وَبَشَّهْدَ لَهُ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (15193) ، وَأَحْمَدُ 1/342 وَ 351 وَ 356 وَ 363 ،
 وَالْبُخَارِيُّ 3/187 (2514) وَ 3/233 (2668) ، وَ 6/43 (4552) ، وَمُسْلِمٌ 5/128 (1711)
 (1) (2) ، وَأَبُو دَاوُدَ (3619) ، وَابْنُ مَاجَةَ (2321) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (1342) ، وَالنَّسَائِيُّ 8/248 ،
 وَفِي الْكَبِيرِ (5994) ، وَأَبِي يَعْلَى (2595) ، وَغَيْرُهُمْ بَلْفِظٍ : ((لَوْ أَنَّ النَّاسَ أَعْطُوا
 بَدْعَوَاهُمْ أَدْعَى نَاسٍ مِنَ النَّاسِ دِمَاءَ نَاسٍ وَأَمْوَالَهُمْ ، وَلَكِنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمَدْعَى عَلَيْهِ
 (1279) .
 (1280) البحر الزخار 5/403 ، وسبل السلام 4/131 ، ونيل الأوطار 8/305 .
 (1281) الصَّخَّابِيُّ الْجَلِيلِيُّ أَبُو بِنِ كَعْبٍ بِنِ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ الْخَزْرَجِيِّ الْبُخَارِيِّ ، يَكْنَى : أَبَا الْمُنْذِرِ ، وَأَبَا
 الطَّيْلِ ، هُوَ سَيِّدُ الْقُرَاءِ وَكَانَ مِمَّنْ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ .
 (1282) هُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَانَ الْقُرَشِيُّ الْقَاسِمُ بِنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ السَّيْمِيِّ : ثِقَةٌ ،
 تُوُفِيَ سَنَةَ (106 هـ) ، وَقِيلَ : (102 هـ) .
 الْأَنْسَابُ 5/302 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 5/53 ، وَالتَّقْرِيبُ (5489) .
 (1283) هُوَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَانَ أَبُو بَكْرٍ بِنُ عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ الْمَخْزُومِيِّ الْمَدَنِيِّ ، وَقِيلَ
 اسْمُهُ مُحَمَّدٌ ، وَقِيلَ الْمَغِيرَةُ : ثِقَةٌ فَقِيهٌ عَابِدٌ ، تُوُفِيَ سَنَةَ (94 هـ) ، وَقِيلَ : (95 هـ) .
 الثَّقَاتُ 5/560 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 4/406 ، وَالتَّقْرِيبُ (7976) .
 (1284) هُوَ الْإِمَامُ بِنُ الْإِمَامِ خَارِجَةُ بِنُ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ النَّجَّارِيِّ الْمَدَنِيِّ ، أَحَدُ الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ ، تُوُفِيَ سَنَةَ
 99 هـ ، وَقِيلَ : (100 هـ) .
 طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ 5/262 ، وَالتَّارِيخُ الْكَبِيرُ 3/204 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 4/437 وَ 440 .
 (1285) هُوَ الْإِمَامُ عُبَيْدُ اللَّهِ بِنُ عَبْدِ اللَّهِ بِنِ عَتْبَةَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَذَلِيِّ الْمَدَنِيِّ الْأَعْمَى ، أَحَدُ الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ
 ، وَوُلِدَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ ، تُوُفِيَ سَنَةَ (98 هـ) ، وَقِيلَ : سَنَةَ (99 هـ) .
 تَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ وَاللِّغَاتِ 1/312 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 4/475 ، وَتَذَكُّرَةُ الْحِفَاطِ 79-1/78 .
 (1286) هُوَ الْإِمَامُ سَلِيمَانُ بِنُ يَسَارٍ ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَانَ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيُّ ، مَوْلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ مَيْمُونَةَ ،
 أَحَدُ الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ ، وَوُلِدَ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ ، وَتُوُفِيَ سَنَةَ (107 هـ) ، وَقِيلَ : (103 هـ) ، وَقِيلَ :
 104 هـ ، وَقِيلَ : (109 هـ) .
 طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ 5/174-175 ، وَتَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ وَاللِّغَاتِ 1/234-235 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 4/444 وَ
 447-446 .
 (1287) هُوَ الْفَقِيهُ أَبُو أُمِيَّةٍ ، شَرِيحُ بِنِ الْحَارِثِ بِنِ قَيْسِ بِنِ الْجَهْمِ الْكَنْدِيِّ قَاضِي الْكُوفَةِ ، أَسْلَمَ فِي حَيَاةِ
 النَّبِيِّ ﷺ .
 .

(1288) (1289) (1290) (1291) .
 .
 (1292) .
 (1293) (1294) (1295) (1296) (1297) (1298) (1299) (1300) .
 .

الرابع : أنه لا يقضى باليمين مع الشاهد في شيء مطلقاً .

روي ذلك عن الشعبي، والنخعي، وعطاء، والثوري، والأوزاعي، وابن

شبرمة، وإبراهيم، والحكم بن عتيبة (1297) .

وهو رواية عن : عروة بن الزبير، والزهري، وعمر بن عبد العزيز (1298) .

وبه قال أبو حنيفة وأصحابه (1299) .

وذكر ابن عبد البر أن هذا القول لم يرو عن أحد من الصحابة (1300) .

وأجابوا عن الحديث بأنه معارض لنص القرآن الكريم، وهو قوله تعالى :

...
 ...
 ...

(1288) قاضي البصرة أبو واثلة إياس بن معاوية بن قرة المزني، البليغ الألمي كان رأساً لأهل الفصاحة والبلاغة، توفي سنة (122 هـ)، وقيل : (121 هـ) .

وفيات الأعيان 1/247، وسير أعلام النبلاء 5/153، ومرآة الجنان 1/202 .
 (1289) هو أبو الحسين، ويقال أبو الحسن علي بن الحسين بن الإمام علي بن أبي طالب زين العابدين الهاشمي : ثقة ثبت عابد، توفي سنة (92 هـ)، وقيل : (93 هـ) .

تاريخ الإسلام : 431 وفيات (92 هـ)، وسير أعلام النبلاء 4/386، والتقريب (4715) .
 (1290) هو الإمام أبو جعفر الباقر محمد بن علي بن الحسين بن علي العلوي الفاطمي المدني، ولد سنة 56 هـ، وتوفي سنة (114 هـ) .

طبقات ابن سعد 5/320، وسير أعلام النبلاء 4/401 و 409، ومرآة الجنان 1/194-195 .
 (1291) هو الإمام ربيعة بن أبي عبد الرحمن فروخ القرشي التيمي مولاهم المشهور بريعة الرأي، مفتي المدينة، توفي سنة (136 هـ) .

صفة الصفوة 1/421 و 423، وسير أعلام النبلاء 6/89 و 93، ومرآة الجنان 1/223 .
 (1292) هو أبو سليمان العدوانى البصرى يحيى بن يعمر : ثقة فصيح، توفي قبل المئة .

تهذيب الكمال 8/107 (7547)، وسير أعلام النبلاء 4/441، والتقريب (7678) .
 (1293) التمهيد 2/153، والاستذكار 6/115، والمغني 12/10، وعمدة القاري 13/247 .

(1294) المدونة 13/183، وبداية المجتهد 2/351، والشرح الكبير 4/47، والقوانين الفقهية : 304 .
 (1295) الحاوي الكبير 21/74، والمهذب 2/301 و 334، والتهذيب 8/231، ومغني المحتاج 4/443 و 482 .

(1296) المقنع : 353، والمغني 12/10، والمحزر 2/312 .

(1297) هو أبو محمد الكندي الكوفي الحكم بن عتيبة : ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس، توفي سنة (113 هـ) .

تهذيب الكمال 2/245 (1422)، وسير أعلام النبلاء 5/208، والتقريب (1453) .
 (1298) الحاوي الكبير 21/74، والاستذكار 6/116، والتمهيد 2/153 .

(1299) مختصر الطحاوي : 333، والاختيار 2/111، وتبيين الحقائق 4/210 .
 (1300) الاستذكار 6/114 .

(1301) البقرة : 282 .

(1302) أحكام القرآن للجصاص 1/514 .

والمعنى الذي ذكره في مسنده (1709) بتحقيقنا .
 في مسنده 1/248 و 315 و 323 .
 في صحيحه (1712) .
 في سننه (3609) .
 في الكبرى (6011) .
 في سننه (2370) .
 في مسنده (2511) .
 في المنتقى (1006) .
 في شرح المعاني 4/144 .
 في الكبير (11185) .
 في سننه 10/167 .
 في مسنده (1714) بتحقيقنا .
 في جامعه (1343) .
 في سننه (3611) .
 في سننه (2368) .
 في شرح المعاني 4/144 .
 في مسنده 3/305 .
 في سننه (2369) .
 في المنتقى (1008) .
 في سننه 10/170 .
 الصَّحَابِيُّ سَرُوقُ بنِ أسد الجهنبي ، ويقال : الديلي ، ويقال : الأنصاري .
 الثقات 3/183 ، وتهذيب الكمال 3/110 (2173) ، والتقريب (2217) .
 في سننه (2371) .
 في سننه 10/172 - 173 .
 هُوَ الصَّحَابِيُّ سعد بن مالك بن سنان بن ثعلبة الأنصاري الخدري ، توفي سنة (74 هـ) ، وَقِيلَ
 غيرها .
 أسد الغابة 5/211 ، وتجريد أسماء الصَّحَابَةِ 1/218 (2670) ، والإصابة 2/35 .
 الصَّحَابِيُّ أبو سعيد وَقِيلَ : أبو ثابت زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد الأنصاري الخزرجي ، توفي
 سنة (42 هـ) ، وَقِيلَ : (43 هـ) ، وَقِيلَ : (44 هـ) ، وَقِيلَ غيرها .
 أسد الغابة 2/221 ، وتجريد أسماء الصَّحَابَةِ 1/197 (2050) ، والإصابة 1/561 .
 هُوَ الصَّحَابِيُّ أبو مُحَمَّدٍ ويقال أبو عَبْدِ الرَّحْمَانَ عَبْدُ اللَّهِ بن عَمْرٍو بن العاص بن وائل القرشي
 السهمي ، توفي سنة (69 هـ) ، وَقِيلَ : (68 هـ) .
 أسد الغابة 3/233 ، وتجريد أسماء الصَّحَابَةِ 1/326 (3440) ، والإصابة 2/351 .
 الصَّحَابِيُّ أبو ثابت ، ويقال : أبو قيس سعد بن عبادة بن دليم بن حارثة المدني ، توفي سنة (15 هـ)
 ، وَقِيلَ : (14 هـ) . أسد الغابة 2/283 ، وتهذيب الكمال 3/123 (2198) ، وتجريد أسماء
 الصَّحَابَةِ 1/215 (2244) .

- (1303) في مسنده (1709) بتحقيقنا .
 (1304) في مسنده 1/248 و 315 و 323 .
 (1305) في صحيحه (1712) .
 (1306) في سننه (3609) .
 (1307) في الكبرى (6011) .
 (1308) في سننه (2370) .
 (1309) في مسنده (2511) .
 (1310) في المنتقى (1006) .
 (1311) في شرح المعاني 4/144 .
 (1312) في الكبير (11185) .
 (1313) في سننه 10/167 .
 (1314) في مسنده (1714) بتحقيقنا .
 (1315) في جامعه (1343) .
 (1316) في سننه (3611) .
 (1317) في سننه (2368) .
 (1318) في شرح المعاني 4/144 .
 (1319) في مسنده 3/305 .
 (1320) في سننه (2369) .
 (1321) في المنتقى (1008) .
 (1322) في سننه 10/170 .
 (1323) الصَّحَابِيُّ سَرُوقُ بنِ أسد الجهنبي ، ويقال : الديلي ، ويقال : الأنصاري .
 الثقات 3/183 ، وتهذيب الكمال 3/110 (2173) ، والتقريب (2217) .
 (1324) في سننه (2371) .
 (1325) في سننه 10/172 - 173 .
 (1326) هُوَ الصَّحَابِيُّ سعد بن مالك بن سنان بن ثعلبة الأنصاري الخدري ، توفي سنة (74 هـ) ، وَقِيلَ
 غيرها .
 (1327) أسد الغابة 5/211 ، وتجريد أسماء الصَّحَابَةِ 1/218 (2670) ، والإصابة 2/35 .
 الصَّحَابِيُّ أبو سعيد وَقِيلَ : أبو ثابت زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد الأنصاري الخزرجي ، توفي
 سنة (42 هـ) ، وَقِيلَ : (43 هـ) ، وَقِيلَ : (44 هـ) ، وَقِيلَ غيرها .
 (1328) أسد الغابة 2/221 ، وتجريد أسماء الصَّحَابَةِ 1/197 (2050) ، والإصابة 1/561 .
 هُوَ الصَّحَابِيُّ أبو مُحَمَّدٍ ويقال أبو عَبْدِ الرَّحْمَانَ عَبْدُ اللَّهِ بن عَمْرٍو بن العاص بن وائل القرشي
 السهمي ، توفي سنة (69 هـ) ، وَقِيلَ : (68 هـ) .
 (1329) أسد الغابة 3/233 ، وتجريد أسماء الصَّحَابَةِ 1/326 (3440) ، والإصابة 2/351 .
 الصَّحَابِيُّ أبو ثابت ، ويقال : أبو قيس سعد بن عبادة بن دليم بن حارثة المدني ، توفي سنة (15 هـ)
 ، وَقِيلَ : (14 هـ) . أسد الغابة 2/283 ، وتهذيب الكمال 3/123 (2198) ، وتجريد أسماء
 الصَّحَابَةِ 1/215 (2244) .

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

المبحث الثالث

المبحث الثالث

المبحث الثالث

وَقَد تَقَاسَمَ الْمُحَدِّثُونَ وَالْأَصُولِيُّونَ الْإِهْتِمَامَ بِهَذَا الْجَانِبِ ، وَكَرَّسُوا لَهُ جِزَاءً لَا يَسْتَهَانُ بِهِ مِنْ طَاقَاتِهِمُ الْفِكْرِيَّةِ ؛ وَذَلِكَ مِنْ خِلالِ إِشْبَاعِهِ بَحْثًا فِي مُصَنَّفَاتِهِمْ . فَالْأَصُولِيُّونَ أَفْرَدُوا لَهُ بِأَبَا أَسْمُوهٍ " التَّعَارُضُ وَالتَّرْجِيحُ " ، وَأَمَّا الْمُحَدِّثُونَ فَقَدُوا خِصْوَ بِنَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ أُسْمُوهُ " مُخْتَلَفُ الْحَدِيثِ " تَحَدَّثَتْ عَنْهُ كُتُبُ الْمُصْطَلَحِ ، وَأَفْرَدَهُ قِسْمٌ مِنْهُمْ بِالتَّأْلِيفِ الْمَسْتَقِلِّ .

(1330) هُوَ الصَّخَّابِيُّ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَكِيمِ بْنِ سَعْدِ الْمَزْنِيِّ الْمَدَنِيِّ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (60 هـ) .

أَسَدُ الْغَابَةِ 1/205 ، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ 1/387 (767) ، وَالْإِصَابَةُ 1/164 .

(1331) الصَّخَّابِيُّ عِمَارَةُ بْنُ حَزْمِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ الْخَزْرَجِيِّ قَتَلَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ .

مَعْجَمُ الصَّخَّابَةِ 11/3920 ، وَأَسَدُ الْغَابَةِ 4/48 ، وَتَجْرِيدُ أَسْمَاءِ الصَّخَّابَةِ 1/395 .

(1332) مُسَلِمَةُ بْنُ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ الْمَدَنِيِّ عَدَّادُهُ فِي الْمَدِينِ .

أَسَدُ الْغَابَةِ 4/364 ، وَتَجْرِيدُ أَسْمَاءِ الصَّخَّابَةِ 2/77 ، وَالْإِصَابَةُ 3/418 .

(1333) الصَّخَّابِيُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْعَنْزِيُّ عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (35 هـ) .

أَسَدُ الْغَابَةِ 3/80 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 2/333 وَ 334 ، وَالتَّقْرِيبُ (3088) .

(1334) هُوَ الصَّخَّابِيُّ أَبُو رُقِيَّةِ تَمِيمِ بْنِ أَوْسِ بْنِ خَارِجَةَ الدَّارِيِّ ، مَاتَ بِالنَّشَامِ .

أَسَدُ الْغَابَةِ 1/215 ، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ 1/398 (787) ، وَتَجْرِيدُ أَسْمَاءِ الصَّخَّابَةِ 1/58 .

(1335) هَيْدَةُ بِنْتُ أَبِي أُمِّيَّةٍ أُمُّ سُلَيْمَةَ الْقُرَشِيَّةِ الْمَخْزُومِيَّةِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ (هـ) .

(1336) وَقَد اعْتَنَى بِتَخْرِيجِ طَرَفِهِ : الدَّارِقُطْنِيُّ فِي سَنَتِهِ 4/212 وَمَا بَعْدَهَا ، وَابْنُ بَيْهَقِي 10/167 وَمَا بَعْدَهَا ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ 2/134 وَمَا بَعْدَهَا ، وَانظُرْ : نَصْبُ الرَّايَةِ 4/96 ، وَمَجْمَعُ الزُّوَائِدِ 4/202 .

(1337) فَوَائِحُ الرَّحْمَوْتِ 2/128 ، وَانظُرْ : مَسَائِلُ مِنَ الْفَقْهِ الْمَقَارَنِ 2/199 - 208 .

(1338) تَوْجِيهُ النَّظَرِ 1/523 .

(1339) انظُرْ : مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : 258 ، وَطَبَعْتَنَا : 391 ، وَشَرْحُ التَّبَصُّرَةِ 2/302 ، ط. الْعِلْمِيَّةُ ، وَطَبَعْتَنَا : 2/109 .

(١٣٥٨) في مسنده (1677) .
 (١٣٥٩) في مصنفه (14396) .
 (١٣٦٠) في مصنفه (22713) .
 (١٣٦١) في مسنده 3/303 .
 (١٣٦٢) في سننه (2630) .
 (١٣٦٣) في سننه (3518) .
 (١٣٦٤) في سننه (2494) .
 (١٣٦٥) في جامع (1369) .
 (١٣٦٦) (386) .
 (١٣٦٧) في الكبرى ، كمًا في تحفة الأشراف (2434) ، وقد أحال عليه في موضعين ، ولم أف علهما
 في المطبوع من الكبرى .
 (١٣٦٨) في شرح المعاني 4/120 و 121 .
 (١٣٦٩) في الأوسط (5456) .
 (١٣٧٠) في سننه 6/106 .
 (١٣٧١) في التمهيد 7/47 .
 (١٣٧٢) في مسنده (1490) بتحقيقنا .
 (١٣٧٣) في مسنده (1691) .
 (١٣٧٤) في مصنفه (14391) .
 (١٣٧٥) في مسنده 3/296 و 372 و 399 .
 (١٣٧٦) في المنتخب (1080) .
 (١٣٧٧) في صحيحه 3/104 (2213) و (2214) ، و 3/114 (2257) ، و 3/183 (2495) و (2496) ،
 و 9/35 (6976) .
 (١٣٧٨) في سننه (3514) .
 (١٣٧٩) في سننه (2499) .
 (١٣٨٠) في جامع (1370) .
 (١٣٨١) في المنتقى (643) .
 (١٣٨٢) الإمام الحافظ أبو بشر مُحَمَّد بن أحمد بن حماد الدولابي ، ولد سنة (224 هـ) ، وكان حسن
 التصانيف ومن مصنفاته : " الكنى والأسماء " ، مات سنة (310 هـ) .
 تذكرة الحفاظ 2/759 و 760 ، وسير أعلام النبلاء 14/309-310 ، والأعلام 5/308 . والحديث أخرجه
 في الكنى 2/150 .

- (١٣٨٣) في شرح المعاني 4/122 .
 (١٣٨٤) (5192) و (5194) ، وفي طبعة الرسالة (5184) و (5186) .
 (١٣٨٥) في الكامل 5/101 .
 (١٣٨٦) في سننه 4/232 .
 (١٣٨٧) في سننه 6/102 - 103 .
 (١٣٨٨) الشيخ الإمام الحافظ ، أبو مُحَمَّد الحُسَيْن بن مسعود بن مُحَمَّد البغوي صاحب التصانيف كـ " شرح السنة " و " معالم التنزيل " ، مات سنة (516 هـ) .
 سير أعلام النبلاء 19/439 و 440 و 442 ، وتذكرة الحفاظ 4/1257 و 1258 . والحديث أخرجه في شرح السنة (2171) .

... (١٣٨٨) : ...
 : ...
 : ...
) ...
 : ...
 . ((...
 : ...
 : ...
 : ...
 . (١٣٨٩) ((...

المبحث الرابع

مخالفة الحديث لفتوى راويه أو عمله

...
 (١٣٩٠) ...
 : ...
 (١٣٩١) ...
 : ...
 (١٣٩٢) ...
 : ...
 (١٣٩٣) ...
 : ...
 : ...
 : ...
 : ...

(1389) عون المعبود 3/306 .
 (1390) تهذيب السنن 5/167 ، وانظر : تنقيح التحقيق 3/58 .
 (1391) ميزان الأصول : 431 ، تج : د. مُحَمَّد زكي عَبْد البر ، و 2/639 تج : د. عَبْد الملك السعدي .
 (1392) كشف الأسرار لليزدوي 3/61 ، وأصول السرخسي 2/8 ، وميزان الأصول : 444 وتحقيق د. عَبْد الملك السعدي 2/655-657 ، وتيسير التحرير 3/71 .
 (1393) البحر المحيط 4/346 .
 (1394) ميزان الأصول : 445 ، تج : د. مُحَمَّد زكي عَبْد البر ، و 2/656 تج : د. عَبْد الملك السعدي ، وأصول الفقه الإسلامي في نسجه الجديد : 36 .

... : ... () ...

... - ... - ... : - ... () ...

... : ... () ...

: ...

اشتراط الولي في النكاح

(1395) الفصول في علم الأصول 3/203 .
(1396) أسباب اختلاف الفقهاء : 304 .
(1397) أحكام الفصول للباحي 1/352 فقرة (314) ، والمحصل 2/216 .
(1398) تيسير التحرير 3/71 ، وفواتح الرحموت 2/163 .
(1399) أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء : 175 .
(1400) إعلام الموقعين 3/52 .

(١٤٠١) هو أبو الشعثاء ، جابر بن زيد الأزدي البجلي ، مولاهم ، البصري الخوفي ، وهو من كبار تلامذة
 ابن عباس ، توفي سنة (93 هـ) ، وقيل : (103 هـ) .
 طبقات ابن سعد 7/179 و182 ، وسير أعلام النبلاء 4/481 و483 ، وطبقات الفقهاء ، للشيرازي :92 .
 (١٤٠٢) الإشراف لابن المنذر 4/33 ، والتمهيد 19/84 ، والمغني 7/337 .
 (١٤٠٣) الحاوي الكبير 11/204 ، والتهذيب 5/242 ، وشرح المنهج مع حاشية الجمل 4/133 ، وكفاية
 الأخبار 2/87 .
 (١٤٠٤) المدونة 2/165 ، والقوانين الفقهية : 202 - 203 .
 (١٤٠٥) المغني 7/337 ، والكافي 3/10 ، والمقنع : 208 ، والمحزر 2/15 ، والمبدع 7/27 .
 (١٤٠٦) المحلي 9/451 .
 (١٤٠٧) السيل الجرار 2/263 .
 (١٤٠٨) شرح معاني الآثار 3/7 ، والاستذكار 4/395 .
 (١٤٠٩) الاستذكار 4/395 .
 (١٤١٠) شرح معاني الآثار 3/7 ، والهداية 1/196 ، والاختيار 3/90 ، وبدائع الصنائع 2/242 ، ورد المحترار
 3/55 - 56 ، وتبيين الحقائق 2/117 .
 (١٤١١) شرائع الإسلام 2/229 ، وانظر : من لا يحضره الفقيه 3/245 ، والاستبصار 3/240 .

... (١٤٣٨) شرح معاني الآثار 3/8 .
 (١٤٣٩) هي حفصة بنت عبد الرحمان بن أبي بكر الصديق : ثقة .
 الثقات 4/194 ، وتهذيب الكمال 8/526 (8411) ، والتقريب (8562) .
 (١٤٤٠) أبو عثمان المنذر بن الزبير بن العوام القرشي ، قتل سنة (64 هـ) .
 طبقات ابن سعد 5/182 ، والثقات 5/420 ، وسير أعلام النبلاء 3/381 .
 (١٤٤١) افتات في الأمر : استبد به ، ولم يستشر من له الرأي فيه . ويقال : افتات عَليّه فيه ، وفلان لا
 يفتات عَليّه : لا يفعل الأمر دُونَ مشورته . المعجم الوسيط 2/705 .
 (١٤٤٢) شرح معاني الآثار 3/18 . وانظر نصب الراية 3/186 ، وتحفة الأحوزي 4/229 .
 (١٤٤٣) نصب الراية 3/186 ، وفتح الباري 9/186 .

طهارة الإناء من ولوغ الكلب

...
 :
 :
 :

(١٤٣٨) شرح معاني الآثار 3/8 .
 (١٤٣٩) هي حفصة بنت عبد الرحمان بن أبي بكر الصديق : ثقة .
 الثقات 4/194 ، وتهذيب الكمال 8/526 (8411) ، والتقريب (8562) .
 (١٤٤٠) أبو عثمان المنذر بن الزبير بن العوام القرشي ، قتل سنة (64 هـ) .
 طبقات ابن سعد 5/182 ، والثقات 5/420 ، وسير أعلام النبلاء 3/381 .
 (١٤٤١) افتات في الأمر : استبد به ، ولم يستشر من له الرأي فيه . ويقال : افتات عَليّه فيه ، وفلان لا
 يفتات عَليّه : لا يفعل الأمر دُونَ مشورته . المعجم الوسيط 2/705 .
 (١٤٤٢) شرح معاني الآثار 3/18 . وانظر نصب الراية 3/186 ، وتحفة الأحوزي 4/229 .
 (١٤٤٣) نصب الراية 3/186 ، وفتح الباري 9/186 .

... (١٤٤٤) ...
 ... (١٤٤٥) ...
 ... (١٤٤٦) ...
 ... (١٤٤٧) ...
 ... (١٤٤٨) ...
 ... (١٤٤٩) ...
 ... (١٤٥٠) ...
 ... (١٤٥١) ...
 ... (١٤٥٢) ...
 ... (١٤٥٣) ...
 ... (١٤٥٤) ...
 ... (١٤٥٥) ...
 ... (١٤٥٦) ...
 ... (١٤٥٧) ...
 ... (١٤٥٨) ...
 ... (١٤٥٩) ...
 ... (١٤٦٠) ...
 ... (١٤٦١) ...
 ... (١٤٦٢) ...
 ... (١٤٦٣) ...
 ... (١٤٦٤) ...
 ... (١٤٦٥) ...
 ... (١٤٦٦) ...
 ... (١٤٦٧) ...
 ... (١٤٦٨) ...
 ... (١٤٦٩) ...
 ... (١٤٧٠) ...
 ... (١٤٧١) ...
 ... (١٤٧٢) ...
 ... (١٤٧٣) ...
 ... (١٤٧٤) ...
 ... (١٤٧٥) ...
 ... (١٤٧٦) ...
 ... (١٤٧٧) ...
 ... (١٤٧٨) ...
 ... (١٤٧٩) ...
 ... (١٤٨٠) ...
 ... (١٤٨١) ...
 ... (١٤٨٢) ...
 ... (١٤٨٣) ...
 ... (١٤٨٤) ...
 ... (١٤٨٥) ...
 ... (١٤٨٦) ...
 ... (١٤٨٧) ...
 ... (١٤٨٨) ...
 ... (١٤٨٩) ...
 ... (١٤٩٠) ...
 ... (١٤٩١) ...
 ... (١٤٩٢) ...
 ... (١٤٩٣) ...
 ... (١٤٩٤) ...
 ... (١٤٩٥) ...
 ... (١٤٩٦) ...
 ... (١٤٩٧) ...
 ... (١٤٩٨) ...
 ... (١٤٩٩) ...
 ... (١٥٠٠) ...

(١٤٤٤) المذهب 1/55 ، والوسيط 1/404 - 407 ، وروضة الطالبين 1/34 ، والمجموع 1/183 .
 (١٤٤٥) المدونة 1/5 - 6 ، وبداية المجتهد 1/242 ، والقبس في شرح موطأ مالك بن أنس 2/812 ،
 والاستذكار 1/248 ، وتفسير القرطبي 6/69 . وقارن بالموافقات 3/195 - 196 .
 (١٤٤٦) الإمام ، المحدث ، أبو عبد الله مُحَمَّد بن عَلِي بن عمر المازري ، المالكي ، له مصنفات منها "
 الإكمال " و " المعلم بفوائد كتاب مُسْلِم " توفي سنة (536 هـ) .
 (١٤٤٧) وفيات الأعيان 4/285 ، وسير أعلام النبلاء 104-20/105 ، وشذرات الذهب 4/114 .
 (١٤٤٨) إكمال المعلم 1/242 .
 (١٤٤٩) المغني 1/42 و 48 ، والمقنع : 19 ، والمحزر 1/4 ، والمبدع 1/48 .
 (١٤٥٠) المحلى 1/112 - 113 ، وانظر : الاستذكار 1/249 .
 (١٤٥١) السيل الجرار 1/37 - 38 .
 (١٤٥٢) المبسوط 1/48 ، وبداية الصنائع 1/21 ، وشرح فتح القدير 1/75 ، وحاشية ابن عابدين 1/338 .
 (١٤٥٣) الاستذكار 1/249 .
 وانطلاقاً من هَذَا المفهوم ، قَالَ الشَّيْخ مَحْمُود شَلْتوت - رَجَمَهُ اللهُ - في " الفتاوي " : 76 = 78 :
 ((وَقَدْ فهم كَثِير من العُلَمَاء أن العدد في الغسل مَعَ الترتيب مقصودان لذاتهما ، فأوجبوا غسل الإناء
 سبع مرات ، كَمَا أوجبوا أن تَكُون إحداهن بالتراب ؛ وَلَكِن الذي نفهمه هُوَ الذي فهمه غيرهم من
 العُلَمَاء ، وَهُوَ أن المقصود من العدد مجرد الكثرة التي يتطلبها الاطمئنان عَلَى زوال أثر لعاب الكلب
 من الأنية ، وأن المقصود من إلتراب استعمال مادة مَعَ الماء من شأنها تقوية الماء في إزالة ذَلِكَ
 الأثر ، وإنما ذَكَر التراب في الْحَدِيث ؛ لِأَنَّهُ الميسور لعامة الناس ؛ ولأنه كَانَ هُوَ المعروف في ذَلِكَ
 الوقت مادة قوية في التطهير واقتلاع ما عساه يتركه لعاب الكلب في الإناء مِن جراثيم ، ومن هنا
 نستطيع أن نقرر الاكتفاء في التطهير المطلوب بِمَا عرفه العُلَمَاء بخواص الأشياء من المطهرات

... (١٤٦٨) .
 ... (١٤٦٩) .
 ... (١٤٧٠) .
 ... (١٤٧١) .
 ... (١٤٧٢) .
 ... (١٤٧٣) .

المبحث الخامس

مخالفة الحَدِيثِ للقياس

... (١٤٦٨) .
 ... (١٤٦٩) .
 ... (١٤٧٠) .
 ... (١٤٧١) .
 ... (١٤٧٢) .
 ... (١٤٧٣) .

اشتهر عن الحنفية اشتراط عدم مخالفة خبر الواحد للقياس حتَّى يصح
 العمل به كدليل مستقل ، والحق أن هَذَا المَوْطنَ لَيْسَ محل
 اتفاق بَيْنَهُمْ ، بَلْ هناك تفصيل في مذهبهم عَلَى النحو الآتي :

... (١٤٦٨) .
 ... (١٤٦٩) .
 ... (١٤٧٠) .
 ... (١٤٧١) .
 ... (١٤٧٢) .
 ... (١٤٧٣) .

(١٤٦٨) الخلاصة للخزرجي : 244 .

(١٤٦٩) التقريب (4184) .

(١٤٧٠) نقله صاحب التعليق المغني 1/66 ، والمباركفوري في تحفة الأحوذى 1/302 .

(١٤٧١) فتح الباري 1/277 .

(١٤٧٢) نهاية السؤل 3/10 ، وإرشاد الفحول : 659 .

(١٤٧٣) البرهان 2/ 487 ، والمستصفى 2/ 228 ، وإحكام الأحكام 3/ 126 .

فإن ثبت ذلك فقد يكون له أثر في اختلاف الفقهاء، وقد يكون له أثر في اختلاف المتون والأسانيد، وقد يكون له أثر في اختلاف المصادر، وقد يكون له أثر في اختلاف النسخ، وقد يكون له أثر في اختلاف الروايات، وقد يكون له أثر في اختلاف الأحكام، وقد يكون له أثر في اختلاف القياس.

والله اعلم بالصواب. (١٤٧٧)

والله اعلم بالصواب. (١٤٧٨)

والله اعلم بالصواب. (١٤٧٩)

والله اعلم بالصواب. (١٤٨٠)

والله اعلم بالصواب. (١٤٨١)

والله اعلم بالصواب. (١٤٨٢)

والله اعلم بالصواب. (١٤٨٣)

والله اعلم بالصواب. (١٤٨٤)

فابن عَبَّاسٍ قَدْ تَوَقَّفَ فِي قَبُولِ خَيْرِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَارَضَهُ بِالْقِيَاسِ .

والله اعلم بالصواب. (١٤٨٥)

(١٤٧٤) عيسى بن أبان بن صدقة ، أبو موسى ، فقيه العراق وقاضي البصرة ، مات سنة (221 هـ) .
 تاريخ بغداد 11/157 و 159 ، وسير أعلام النبلاء 10/440 ، وميزان الاعتدال 3/310 .
 (١٤٧٥) العلامة ، شيخ الحنفية ، أبو زيد عَبدُ الله بن عمر بن عيسى الدبوسي ، لهُ مصنفات منها: " تقويم الأدلة " و " الأسرار " ، مات سنة (430 هـ) .
 اللباب 1/490 ، وسير أعلام النبلاء 17/521 ، وشذرات الذهب 3/245-246 .
 (١٤٧٦) كشف الأسرار للبردوي 2/ 377 - 378 . وانظر : الفصول في الأصول 3/ 141 ، وشرح مختصر ابن الحاجب للشمس الأصفهاني 1/ 752 ، وتيسير التحرير 3/ 116 ، وشرح التلويح على التوضيح 2/ 5 ، وأسباب اختلاف الفقهاء : 292 .
 (١٤٧٧) البحر المحيط 4/ 343 .
 (١٤٧٨) أبو الحُسَيْن مُحَمَّد بن عَلِيّ بن الطيب البصري صاحب التصانيف منها : " المعتمد في أصول الفقه " ، وتصفح الأدلة " ، مات سنة (436 هـ) .
 تاريخ بغداد 3/100 ، وسير أعلام النبلاء 17/587-588 ، وشذرات الذهب 3/259 .
 (١٤٧٩) المعتمد 2/ 163 .
 (١٤٨٠) رَوَاهُ الطيالسي (2376) ، وعبد الرزاق (267) و (568) ، وأحمد 2/ 265 ، ومسلم 1/ 187 (352) ، والترمذي (79) ، والنسائي 1/ 105 ، والطحاوي في شرح المعاني 1/ 63 .

وَأَمَّا فِي تَرْوَاةِ أَحْمَدَ 1/ 256 ، وَابْنِ خَزِيمَةَ (41) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ .
 خَالِدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ كَلِيبِ الْأَنْصَارِيِّ ، أَبُو أَيُّوبَ ، مِنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ ، مَاتَ سَنَةَ (50 هـ) ، وَقِيلَ : (52 هـ) .
 طَبَقَاتُ لَابِنِ سَعْدٍ 3/ 484 وَ 485 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 2/ 402 وَ 413-414 ، وَالتَّقْرِيبُ (1633) وَحَدِيثُهُ عِنْدَ النَّسَائِيِّ 2/ 106 .
 زَيْدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، أَبُو طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، (1) .
 عِنْدَ النَّسَائِيِّ 2/ 107 .
 1485 () أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ ، رَمْلَةُ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ ، وَيُقَالُ : صَخْرُ بْنُ حَرْبٍ ، بِنْتُ أُمِّيَّةَ ، أُمُّ حَبِيبَةَ ، تُوُفِّتَ سَنَةَ (44 هـ) . انْظُرْ : الطَّبَقَاتُ ، لِابْنِ سَعْدٍ 8/ 96 وَ 100 ، وَالتَّبَقَاتُ ، لِابْنِ خَلِيفَةَ : 332 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 2/ 218 ، وَحَدِيثُهَا عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ (195) .
 1486 () عِنْدَ مُسْلِمٍ 1/ 188 (353) .
 1487 () عِنْدَ أَحْمَدَ 4/ 397 وَ 413 .
 1488 () سَهْلُ بْنُ الْحَنْظَلِيَّةِ الْأَنْصَارِيِّ ، صَخَّابِيُّ ، وَالْحَنْظَلِيَّةُ أُمُّهُ أَوْ مِنْ أُمَّهَاتِهِ وَاخْتَلَفَ فِي اسْمِ أَبِيهِ ، وَالْأَشْهُرُ .
 عَمْرُو بْنُ عَدِيٍّ ، تُوُفِّيَ فِي صَدْرِ خِلَافَةِ مَعَاوِيَةَ .
 تَارِيخُ الصَّحَابَةِ : 122 ، وَالْإِصَابَةُ 2/ 86 وَ 87 ، وَالتَّقْرِيبُ (2655) .
 1489 () عِنْدَ أَحْمَدَ 4/ 180 وَ 5/ 289 .
 1490 () عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ فِي الْكَبِيرِ 23 / 236 .
 1491 () عِنْدَ الْبِزَارِ ، كَمَا فِي الْمَجْمَعِ 1/ 248 - 249 .
 1492 () عِنْدَ الْبِزَارِ وَالطَّبْرَانِيِّ فِي الْكَبِيرِ وَالْأَوْسَطِ ، كَمَا فِي الْمَجْمَعِ 1 / 249 .
 1493 () عِنْدَ الْبِزَارِ ، كَمَا فِي الْمَجْمَعِ 1 / 249 .
 1494 () هُوَ الصَّخَّابِيُّ أَبُو مُحَمَّدَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ كَعْبِ الْأَنْصَارِيِّ الْمَازَنِيِّ الْمَدَنِيِّ ، تُوُفِّيَ سَنَةَ (63 هـ) .
 تَارِيخُ الصَّحَابَةِ ، لِابْنِ حَبَانَ : 155 ، وَ تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 4/ 138 (3269) ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 2/ 377 ، وَالتَّقْرِيبُ (3331) ، وَحَدِيثُهُ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ فِي الْأَوْسَطِ 1/ 236 (364) بِتَحْقِيقِ الطَّحَانَ .
 1495 () انْظُرْ : نِظْمُ الْمُتَنَائِرِ : 79 (35) .
 1496 () الْمَنْهَلُ الرَّوِّيُّ : 32 ، وَانْظُرْ : أَسْبَابُ اخْتِلَافِ الْفُقَهَاءِ : 292 .

1481 () رَوَاهُ أَحْمَدُ 1/ 256 ، وَابْنِ خَزِيمَةَ (41) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ .
 1482 () خَالِدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ كَلِيبِ الْأَنْصَارِيِّ ، أَبُو أَيُّوبَ ، مِنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ ، مَاتَ سَنَةَ (50 هـ) ، وَقِيلَ : (52 هـ) .
 طَبَقَاتُ لَابِنِ سَعْدٍ 3/ 484 وَ 485 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 2/ 402 وَ 413-414 ، وَالتَّقْرِيبُ (1633) وَحَدِيثُهُ عِنْدَ النَّسَائِيِّ 2/ 106 .
 1483 () زَيْدُ بْنُ سَهْلِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، أَبُو طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، (1) .
 1484 () عِنْدَ النَّسَائِيِّ 2/ 107 .
 1485 () أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ ، رَمْلَةُ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ ، وَيُقَالُ : صَخْرُ بْنُ حَرْبٍ ، بِنْتُ أُمِّيَّةَ ، أُمُّ حَبِيبَةَ ، تُوُفِّتَ سَنَةَ (44 هـ) . انْظُرْ : الطَّبَقَاتُ ، لِابْنِ سَعْدٍ 8/ 96 وَ 100 ، وَالتَّبَقَاتُ ، لِابْنِ خَلِيفَةَ : 332 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 2/ 218 ، وَحَدِيثُهَا عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ (195) .
 1486 () عِنْدَ مُسْلِمٍ 1/ 188 (353) .
 1487 () عِنْدَ أَحْمَدَ 4/ 397 وَ 413 .
 1488 () سَهْلُ بْنُ الْحَنْظَلِيَّةِ الْأَنْصَارِيِّ ، صَخَّابِيُّ ، وَالْحَنْظَلِيَّةُ أُمُّهُ أَوْ مِنْ أُمَّهَاتِهِ وَاخْتَلَفَ فِي اسْمِ أَبِيهِ ، وَالْأَشْهُرُ .
 عَمْرُو بْنُ عَدِيٍّ ، تُوُفِّيَ فِي صَدْرِ خِلَافَةِ مَعَاوِيَةَ .
 تَارِيخُ الصَّحَابَةِ : 122 ، وَالْإِصَابَةُ 2/ 86 وَ 87 ، وَالتَّقْرِيبُ (2655) .
 1489 () عِنْدَ أَحْمَدَ 4/ 180 وَ 5/ 289 .
 1490 () عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ فِي الْكَبِيرِ 23 / 236 .
 1491 () عِنْدَ الْبِزَارِ ، كَمَا فِي الْمَجْمَعِ 1/ 248 - 249 .
 1492 () عِنْدَ الْبِزَارِ وَالطَّبْرَانِيِّ فِي الْكَبِيرِ وَالْأَوْسَطِ ، كَمَا فِي الْمَجْمَعِ 1 / 249 .
 1493 () عِنْدَ الْبِزَارِ ، كَمَا فِي الْمَجْمَعِ 1 / 249 .
 1494 () هُوَ الصَّخَّابِيُّ أَبُو مُحَمَّدَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ كَعْبِ الْأَنْصَارِيِّ الْمَازَنِيِّ الْمَدَنِيِّ ، تُوُفِّيَ سَنَةَ (63 هـ) .
 تَارِيخُ الصَّحَابَةِ ، لِابْنِ حَبَانَ : 155 ، وَ تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 4/ 138 (3269) ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 2/ 377 ، وَالتَّقْرِيبُ (3331) ، وَحَدِيثُهُ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ فِي الْأَوْسَطِ 1/ 236 (364) بِتَحْقِيقِ الطَّحَانَ .
 1495 () انْظُرْ : نِظْمُ الْمُتَنَائِرِ : 79 (35) .
 1496 () الْمَنْهَلُ الرَّوِّيُّ : 32 ، وَانْظُرْ : أَسْبَابُ اخْتِلَافِ الْفُقَهَاءِ : 292 .

□□□□□□□□ □□□□□□ □□□□□□□□□□ : □□□□□□ □□□□□□□□□□

اختلف العُلَمَاء في العين المرهونة ، هل يجوز الانتفاع بِهَا ؟ عَلَى قولين :

الأول : يجوز للمرتهن الانتفاع بالعين المرهونة إذا كَانَتْ مركوباً أو

محلوباً ، أذن الراهن أم لَمْ يأذن .

وبه قَالَ إسحاق (1497) ، والحنابلة (1498) ، والظاهرية (1499) .
الثاني : لا يجوز الانتفاع بالعين المرهونة وبه قَالَ جمهور الفقهاء ، عَلَى
تفصيل مختلف بَيْنَهُمْ عَلَى النحو الآتي :

1- قَالَ الحنفية : لَيْسَ للراهن ولا المرتهن الانتفاع بالمرهون مطلقاً ، لا
بالسكنى ولا بالركوب ولا بغيرهما ، إلا بإذن كُلِّ مِنْهُمَا للآخر .

وفي قَوْل لَهُمْ : لا يجوز الانتفاع للمرتهن ولو أذن الراهن ؛ لِأَنَّهُ رِبَا .
وَلَهُمْ قَوْلٌ آخَرُ : إِنْ شَرَطَهُ فِي الْعَقْدِ كَانَّ رِبَاً ، وَإِلَّا جاز للمرتهن الانتفاع
بإذن الراهن (1500) .

2- قَالَ المالكية : ما ينتج عن المرهون ملك للراهن ، والمرتهن نائب عَنْهُ في
تحصيلها ، ويحق للمرتهن الانتفاع بِهَا بشروط هِيَ :

1. أن يشترط ذَلِكَ في صلب العقد .

2. أن تَكُونَ المدة معينة .

3. ألا يَكُونَ المرهون بِهِ دين قرض .

فإذا فاتهم الاشتراط في العقد ، ثُمَّ أذن الراهن للمرتهن بالانتفاع لَمْ يَجْزُ
(1501) .

3 - قَالَ الشافعية : لَيْسَ للمرتهن من المرهون إلا حقه في التوثيق من دينه ،
ويمنع من كُلِّ تصرف أو انتفاع بالعين المرهونة ، وللراهن مِنْهَا كُلُّ نفع

لا ينقص القيمة كالركوب والحلب والسكنى ونحوها ، وأما ما ينقص القيمة
كالبناء في الأرض والغرس فِيهَا فَلَا يجوز إلا بإذن المرتهن (1502) .

4- قَالَ الزيدية : لَيْسَ للمرتهن إلا حق الحبس ، وإن استعمله فعليه الأجرة
للراهن (1503) .

(1497) الجامع الكبير للترمذي عقب (1254) .

(1498) المغني 4/ 432 ، والمقنع : 118 ، والمحزر 1/ 336 ، وكشاف القناع 3/ 342 .

(1499) المحلى 8/ 89 .

(1500) بدائع الصنائع 6/ 146 ، وشرح فتح القدير 8 / 201 ، وتبيين الحقائق 6/ 67 ، وحاشية
الطحطاوي عَلَى مراقبي الفلاح 4/ 236 ، وحاشية ابن عابدين 5/ 310 .

(1501) بداية المجتهد 2/ 273 ، والقوانين الفقهية : 354 ، والشرح الكبير 3/ 246 ، وبلغة السالك 2/
112 ، وحاشية الدسوقي 3/ 246 .

(1502) الإفصاح لابن هبيرة 1/ 238 ، وروضة الطالبين 4/ 79 ، وأسنى المطالب 2/161 ، ومغني
المحتاج 2/121 ، ونهاية المحتاج 4/ 259 ، وحاشية البجيرمي 3/ 66 .

(1503) البحر الزخار 5/122 ، والسييل الجرار 3/ 272 .

5- قَالَ الإمامية : لا يجوز تصرف كُلِّ من الراهن والمرتهن بالعين المرهونة إلا بإذن من أحدهما للآخر (1504) .

6- وَقَالَ أحمد في رِوَايَةٍ : أن المرهون وإن كَانَ مخلوباً أو مركوباً فَهُوَ متبرع بنفقته عَلَيْهِ، ولا يحل لَهُ الانتفاع مِنْهُ بشيء (1505) .

واستدل القائلون بالجواز بما رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : (()) .
رواه أحمد في مسنده (1504) ، وفي مسنده (1505) ، وفي مسنده (1506) ، وفي مسنده (1507) ، وفي مسنده (1508) ، وفي مسنده (1509) ، وفي مسنده (1510) ، وفي مسنده (1511) ، وفي مسنده (1512) ، وفي مسنده (1513) ، وفي مسنده (1514) ، وفي مسنده (1515) ، وفي مسنده (1516) ، وفي مسنده (1517) ، وفي مسنده (1518) ، وفي مسنده (1519) ، وفي مسنده (1520) .

(1504) شرائع الإسلام 81 / 2 ، وانظر : تهذيب الأحكام 7/154 ، ومن لا يحضره الفقيه 3/190 .
 (1505) المغني 4/ 432 .
 (1506) في مصنفه (23267) و (36143) .
 (1507) في مسنده (160) و (281) .
 (1508) في مسنده 2/ 228 و 472 .
 (1509) في صحيحه 3/ 187 (2511) و (2512) .
 (1510) في سننه (3526) .
 (1511) في سننه (2440) .
 (1512) في جامعه (1254) .
 (1513) في مسنده (6639) .
 (1514) في المنتقى (665) .
 (1515) في شرح المعاني 4/98 و 99 .
 (1516) (5944) وفي طبعة الرسالة (5935) .
 (1517) في سننه 3/ 34 .
 (1518) في الكبرى 6/ 38 ، وفي المَعْرِفَة (3616) .
 (1519) في شرح السنة (2131) .
 (1520) شرح معاني الآثار 4/ 99

روى هذا الحديث إسماعيل بن عياش عنده الدارقطني 3/33 ، ومحمد بن الوليد الزبيدي عنده الحاكم 2/51 ، وسليمان بن داود عنده الدارقطني 3/33 ، والحاكم 2/51 ، وابن أبي ذئب عنده الدارقطني 3/33 ، والحاكم 2/51-52 ، وأبو جزي عنده ابن عدي في الكامل 8/278 = 279 كلاهما عن معمر ، وإسحاق بن راشد عنده ابن ماجه (2441) ، ويحيى بن أنيسة عنده الشافعي (1478) (1480) بتحقيقنا . جميعهم (إسماعيل بن عياش ، وسليمان بن داود ، وابن أبي ذئب ، ومعمر ، وإسحاق بن راشد ، ويحيى بن أنيسة) عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، به . وأخرجه ابن حبان (5943) وفي طبعة الرسالة (5934) ، والدارقطني 3 / 32-33 ، والحاكم 2 / 51 ، والبيهقي 6/39 ، من طريق سفيان بن عيينة ، عن زياد بن سعد ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، به . قَالَ الدَّارِقُطِيُّ : (زياد بن سعد من الحفاظ الثقات وهذا إسناد حسن متصل) ، وَقَالَ الحَاكِمُ : (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِينَ وَلَمْ يَخْرُجْ لَهُ خِلَافٌ فِيهِ عَلَى أَصْحَابِ الزَّهْرِيِّ) ، وَقَالَ البَيْهَقِيُّ : (قَدْ رَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ زِيَادٍ مَرْسَلًا وَهُوَ الْمُحْفُوظُ) . ورواه مالك في الموطأ (2132) رَوَايَةَ اللَّيْثِيِّ وَمِنْ طَرِيقِهِ أَبُو عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ 1 / 269 ، والطحاوي في شرح المعاني 4 / 100 ، والخطيب في تاريخه 12 / 242 ، وابن أبي ذئب عنده الشافعي (1477) و (1479) بتحقيقنا ، وعبد الرزاق (15034) ، وأبو داود في المراسيل (187) ، وألطحاي في شرح معاني الآثار 4/100 ، والبيهقي 6/39 ، والبخاري (2132) ، ومعمر عنده عبد الرزاق (15033) ، وأبو داود في المراسيل (186) ، والدارقطني 3 / 33 ، والبيهقي 6/40 ، وشعيب بن أبي حمزة عنده الطحاوي 4/102 ، والبيهقي 6/44 ، ويونس عنده الطحاوي في شرح معاني الآثار 4/100 وجعل (لَكَ غَنَمُهُ ، وَعَلَيْكَ غَرْمُهُ) من كلام سعيد بن المسيب .

⁽¹⁵²¹⁾ روى هذا الحديث إسماعيل بن عياش عنده الدارقطني 3/33 ، ومحمد بن الوليد الزبيدي عنده الحاكم 2/51 ، وسليمان بن داود عنده الدارقطني 3/33 ، والحاكم 2/51 ، وابن أبي ذئب عنده الدارقطني 3/33 ، والحاكم 2/51-52 ، وأبو جزي عنده ابن عدي في الكامل 8/278 = 279 كلاهما عن معمر ، وإسحاق بن راشد عنده ابن ماجه (2441) ، ويحيى بن أنيسة عنده الشافعي (1478) (1480) بتحقيقنا . جميعهم (إسماعيل بن عياش ، وسليمان بن داود ، وابن أبي ذئب ، ومعمر ، وإسحاق بن راشد ، ويحيى بن أنيسة) عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، به . وأخرجه ابن حبان (5943) وفي طبعة الرسالة (5934) ، والدارقطني 3 / 32-33 ، والحاكم 2 / 51 ، والبيهقي 6/39 ، من طريق سفيان بن عيينة ، عن زياد بن سعد ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، به . قَالَ الدَّارِقُطِيُّ : (زياد بن سعد من الحفاظ الثقات وهذا إسناد حسن متصل) ، وَقَالَ الحَاكِمُ : (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِينَ وَلَمْ يَخْرُجْ لَهُ خِلَافٌ فِيهِ عَلَى أَصْحَابِ الزَّهْرِيِّ) ، وَقَالَ البَيْهَقِيُّ : (قَدْ رَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ زِيَادٍ مَرْسَلًا وَهُوَ الْمُحْفُوظُ) . ورواه مالك في الموطأ (2132) رَوَايَةَ اللَّيْثِيِّ وَمِنْ طَرِيقِهِ أَبُو عُبَيْدٍ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ 1 / 269 ، والطحاوي في شرح المعاني 4 / 100 ، والخطيب في تاريخه 12 / 242 ، وابن أبي ذئب عنده الشافعي (1477) و (1479) بتحقيقنا ، وعبد الرزاق (15034) ، وأبو داود في المراسيل (187) ، وألطحاي في شرح معاني الآثار 4/100 ، والبيهقي 6/39 ، والبخاري (2132) ، ومعمر عنده عبد الرزاق (15033) ، وأبو داود في المراسيل (186) ، والدارقطني 3 / 33 ، والبيهقي 6/40 ، وشعيب بن أبي حمزة عنده الطحاوي 4/102 ، والبيهقي 6/44 ، ويونس عنده الطحاوي في شرح معاني الآثار 4/100 وجعل (لَكَ غَنَمُهُ ، وَعَلَيْكَ غَرْمُهُ) من كلام سعيد بن المسيب .

خمسنتهم (مالك، وابن أبي ذئب، ومعمر، وشعيب، ويونس) عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، به مرسلًا =

= ورواه شبابة عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة ، عن أبي هريرة ، به ، عنده ابن عدي في الكامل 5/383 ، والدارقطني 3/32 ، والحاكم 2/51 وفيه عبدالله بن نصر الأصم قَالَ فِيهِ ابْنُ عَدِي (لَهُ غَيْرُ مَا ذَكَرْتُ وَمِمَّا أَنْكَرْتُ عَلَيْهِ) الكامل 5/384 . ورواه أيضاً مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادِ الأَسَدِيِّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ بْنِ عَدِي 7/469 ، قَالَ ابْنُ عَدِي (وَهَذَا مُنْكَرٌ بِهَذَا الإِسْنَادِ وَإِنَّمَا يَرُوي مَالِكٌ هَذَا الْحَدِيثَ فِي المَوْطَأِ عَنِ الزَّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ مَرْسَلًا) كَمَا مَرَّ .

وَقَدْ جَمَعَ الشَّيْخُ الألباني هَذِهِ الطَّرِيقَ وَرَجَّحَ الْحَدِيثَ المَرْسَلِ . انظر ارواء الغليل 5/239-243 (1406). أما عن قوله (لا يعلق الرهن) فَقَدْ قَالَ ابْنُ الأثير: ((يقال: عَلِقَ الرهن بَعْلُقٍ غَلُوقًا : إِذَا بَقِيَ فِي يَدِ المَرْتَهَنِ لَا يَقْدِرُ رَاهِنُهُ عَلَى تَخْلِيصِهِ . والمعنى: أَنَّهُ لَا يَسْتَحِقُّ المَرْتَهَنَ إِذَا لَمْ يَسْتَفْكِهِ صَاحِبُهُ ، وَكَانَ هَذَا مِنْ فِعْلِ الجَاهِلِيَّةِ أَنَّ المَرْتَهَنَ إِذَا لَمْ يَأْذِ مَا عَلَيْهِ فِي الوَقْتِ المَعِينِ مَلِكِ المَرْتَهَنِ الرهن فابطله الإسلام)) . النهاية 3/379 .

⁽¹⁵²²⁾ فتح الباري 4 / 144 ، وتحفة الأحمدي 4 / 461 .

المتون المختلفة في بعض النسخ، وقد ورد في بعضها ما لا يوافق عليه جميع الفقهاء، وهذا يدل على أن اختلاف المتون والأسانيد قد أثر في اختلاف الفقهاء في بعض المسائل، وقد ورد في بعضها ما لا يوافق عليه جميع الفقهاء، وهذا يدل على أن اختلاف المتون والأسانيد قد أثر في اختلاف الفقهاء في بعض المسائل.

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

(1537) ترتيب المدارك / 1 - 64 - 65 ، وإعلام الموقعين / 2 - 374 .
 (1538) أحكام الفصول / 1 - 486 (511) فما بعدها .
 (1539) مسائل من الفقه المقارن / 1 - 25 .
 (1540) هَذَا تَأْسِيسٌ مِنْ ابْنِ حَزْمٍ عَلَى رَأْيِهِ الْقَائِلُ بِعَدَمِ إِمْكَانِ إِجْمَاعِ بَعْدَ عَصْرِ الصَّخَابَةِ .

- ونقول لَهُمْ: أهل المدينة الَّذِينَ جعلتم عملهم حجة رددتم بِهَا خبر المعصوم ، اختلفوا فِيمَا بَيْنَهُمْ أَمْ لا ؟ فَإِنِ قَالُوا : لا ، فَإِنِ الموطأ يشهد بخلاف هَذَا ، وَإِنِ قَالُوا : نعم ، فُلْنَا : فما الَّذِي جعل اتباع بعضهم أولى من بَعْض (1541) .

النموذج الأول : خيار المجلس

يمكن تعريف خيار المجلس بأنه: حق العاقدين في إمضاء العقد أو رده ، منذ التعاقد إلى التفرق أو التأخير (1542) .

والأكثرون عَلَى تسميته ((خيار المجلس)) ومنهم من يسميه ((خيار الْمُتَبَاعَيْنِ)) (1543) .

فإذا أتم العاقدان عقد البيع من غير أن يتفرقا ولم يخترا أحداً مِنْهُمَا اللزوم ، فهل يعتبر العقد لازماً بمجرد هَذَا التمام ، أم أن لكلا العاقدين الحق في فسخ العقد ما دام في مجلس البيع ؟

اختلف الفقهاء في ثبوت هَذَا الحق عَلَى قولين :

الأول : لا يثبت خيار المجلس ، والعقد لازم بالإيجاب والقبول ، إلا إذا تشارطا أو أحدهما إثبات الخيار .

وبهذا قَالَ : إبراهيم النخعي وأهل الكوفة ، وربيعة الرأي وطائفة من أهل المدينة ، وَهُوَ قَوْلُ الثوري في رِوَايَةِ عَبْدِ الرزاق عَنْهُ (1544) .

وإليه ذهب الحنفية (1545) ، والمالكية (1546) ، وأكثر الزيدية (1547) .

الثاني : خيار المجلس ثابت للمتعاقدين ، ولكل مِنْهُمَا الحق في فسخه مادام المجلس قائماً ، ومالم يخترا أحدهما اللزوم .

روي هَذَا عن : عمر ، وعثمان ، وابن عمر ، وابن عَبَّاس ، وأبي هُرَيْرَةَ ، وأبي بركة الأسلمي (1548) ، وبه قَالَ : سعيد بن المسيب ، والحسن البصري ،

(1541) الإحكام في أصول الأحكام 1/ 229-237 . وانظر : إعلام الموقعين 2/ 375 فما بعدها ، والبحر المحيط 3/ 344-345 ، وأسباب اختلاف الفقهاء : 311 .

(1542) الموسوعة الفقهية 20 / 169 .

(1543) المغني 4 / 6 ، والتهذيب 3/290 .

(1544) المصنف عقب (14273) ، وانظر : الاستذكار 5/ 485 .

(1545) المبسوط 13/ 156-157 ، والهداية مَعَ شرح فتح القدير 5/81 ، وبدائع الصنائع 5/ 228 ، والاختيار 2/ 5 ، وشرح العناية عَلَى الهداية (بهامش فتح القدير) 5/81 ، وتبيين الحقائق 4/ 3 ، وحاشية ابن عابدين 5/ 112 .

(1546) التمهيد 14/ 8 ، والمنتقى 5/ 55 ، والقوانين الفقهية : 270 ، وشرح الخطاب 4/ 310 ، وشرح منح الجليل 2/ 609-610 ، وحاشية الرهوني 5/ 156 ، وأوجز المسالك 11/ 317 فما بعدها .

(1547) مسند الإمام زيد بن عليّ : 263 ، والبحر الزخار 4/ 345 - 346 .

(1548) الصّحَابِيُّ الْجَلِيلُ أَبُو بَرَزَةَ الْاَسْلَمِيّ اِخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ وَالْاَصْحَابُ نَضْلَةُ بِنِ عَبِيدٍ ، كَانَ إِسْلَامُهُ قَدِيمًا ، وَشَهِدَ فَتْحَ مَكَّةَ ، تُوُفِيَ سَنَةَ (60 هـ) ، وَقِيلَ : (64 هـ) .

تاريخ الصّحابة لابن حبان: 252، وأسد الغابة 2/93 و 3/268 و 5/19، وسير أعلام النبلاء 3/40 و 43.

وشريح ، والشعبي ، وعطاء ، وطاووس ، والزهري ، والأوزاعي ، وابن أبي
 ذئب في طائفة من أهل المدينة ، والثوري في "جامعه" ، والليث بن سعد ،
 وعبيد الله بن الحسن ، وداود الظاهري ، وسوّار⁽¹⁵⁴⁹⁾ قاضي البصرة ، وسفيان
 بن عيينة ، وعبد الله بن المبارك ، وابن جريج ، ومعمر ، ومسلم بن خالد
 الزنجي⁽¹⁵⁵⁰⁾ ، والدراوردي⁽¹⁵⁵¹⁾ ، وبحيى القطان ، وعبد الرَّحْمَان بن مهدي ،
 وإسحاق ، وأبو عبيد ، وأبو ثور⁽¹⁵⁵²⁾ .
 وإليه ذهب الشافعية⁽¹⁵⁵³⁾ ، والحنابلة⁽¹⁵⁵⁴⁾ ، والظاهرية⁽¹⁵⁵⁵⁾ ، والإمامية⁽¹⁵⁵⁶⁾ ،
 وبعض الزيدية⁽¹⁵⁵⁷⁾ .

واستدل الجُمهُورُ بأدلة متظافرة كثيرة مِنْهَا :

ما صحَّحَ عن رَسُولِ الله ﷺ أَنَّهُ قَالَ : ((الْمُتَّبَاعِينَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا
 بِالْخِيَارِ عَلَى صَاحِبِهِ ، مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا ، إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ))⁽¹⁵⁵⁸⁾ .

وجه الدلالة من هَذَا الْحَدِيثِ :

أن الْحَدِيثَ مصرح بأن العقد بَيْنَ الْمُتَّبَاعِينَ غَيْرَ لازم ما لم يحصل
 التفرق عن مجلس العقد ، أو يختار واحد مِنْهُمَا للزوم .
 وأجاب المالكية عن هَذَا الْحَدِيثِ : بأنه مخالف لعمل أهل المدينة ، لذا
 قَالَ الإمام مالك عقب روايته لهذا الْحَدِيثِ : ((وَلَيْسَ لهذا عندنا حد معروف ،
 ولا أمر معمول فِيهِ))⁽¹⁵⁵⁹⁾ .
 وَهُوَ خبر آحاد فَلَا يقوى عَلَى مخالفة عملهم⁽¹⁵⁶⁰⁾ .
 ونستطيع أن نرد قَوْلَ المالكية هَذَا ، من ثلاثة وجوه هِيَ :

⁽¹⁵⁴⁹⁾ هُوَ أَبُو عَبْدِ الله سَوَّار بن عَبْدِ الله بن قدامة التميمي العنبري قاضي البصرة .
 الثقات 6/422 ، وتهذيب الكمال 3/335 (2623) ، والتقريب (2685) .
⁽¹⁵⁵⁰⁾ الإمام ، فقيه مكة ، أبو خالد مُسْلِم بن خالد المخزومي ، الزنجي المكي ، مولى بني مخزوم :
 فقيه صدوق كثير الأوهام ، ولد سنة (100 هـ) ، وَقِيلَ قبلها ، وتوفي سنة (180 هـ) .
⁽¹⁵⁵¹⁾ هُوَ الإمام عَبْدُ العزيز بن مُحَمَّد بن عبيد الدراوردي أبو مُحَمَّد الجهني مولا هم المدني : صدوق
 كَانَ يحدث من كتب غيره فيخطئ ، توفي (187 هـ) .
 طبقات خليفة بن خياط : 276 ، وسير أعلام النبلاء 8/366 و 369 ، والتقريب (4119) .
⁽¹⁵⁵²⁾ الحاوي الكبير 6/34 ، والاستذكار 5/487 ، والمغني 4/6 .
⁽¹⁵⁵³⁾ الحاوي الكبير 6/34 ، والتهذيب 3/290 ، والمهذب 1/264 ، وروضة الطالبين 3/433 ،
 والمجموع 9/196 ، وكفاية الأَخيار 1/475 ، ونهاية المحتاج 4/3 فما بعدها ، وحاشية الجمل عَلَى
 شرح المنهج 3/102 .
⁽¹⁵⁵⁴⁾ المغني 4/6 ، والمقنع : 103 ، والمحزر 1/261 ، والإنصاف 4/363 ، وكشاف القناع 3/
 187 .
⁽¹⁵⁵⁵⁾ المحلي 8/351 .
⁽¹⁵⁵⁶⁾ شرائع الإسلام 2/21 .
⁽¹⁵⁵⁷⁾ البحر الزخار 4/345 - 346 ، وسبل السلام 3/34 ، ونيل الأوطار 5/210 .
⁽¹⁵⁵⁸⁾ سيأتي تخريجه من حَدِيثِ سبعة من الصَّحَابَةِ .
⁽¹⁵⁵⁹⁾ الموطأ (رَوَايَةُ الليثي) 2/201 (1959) .
⁽¹⁵⁶⁰⁾ طرح التثريب 6/148 .

- 1- أن اشتراط المالكية للعمل بخبر الآحاد: أن لا يَكُون مخالفاً لعمل أهل المدينة ، شرط تفردوا به ، فيكون لازماً لَهُمْ ولا يلزم غيرهم .
- 2- عَلَى فرض التسليم - جَدلاً - يكون هَذَا الَّذِي اشترطوه شرطاً للعمل بخبر الآحاد، فما اشترطوه غَيْر متحقق في هَذِهِ المسألة ، فإنهم نصوا عَلَى أن إجماع أهل المدينة إذا عارضه خبر آحاد ، قدم الإجماع . ودعوى إجماع أهل المدينة هنا منقوضة ، فَقَدْ سبق أن نقلنا القول بثبوت خيار المجلس عن : عمر وعثمان وابن عمر وأبي هُرَيْرَةَ وسعيد بن المسيب والزهري وابن أبي ذئب والدراوردي ، وهؤلاء جميعاً من أهل المدينة ، فكيف تصح دعوى إجماعهم ؟

حَتَّى إن ابن أبي ذئب لما قِيلَ لَهُ أن مالكا لا يعمل بهذا الْحَدِيث قَالَ : ((هَذَا خبرٌ موطأ في المدينة)) (1561) ، يريد أَنَّهُ منتشر .

- 3- وإذا أمعنا في التنزل معهم، والتسليم بأن هَذَا الشرط الَّذِي اشترطوه صَحِيح ، وأن إجماع أهل المدينة متحقق ، فإنه يخدم استدلالهم عدم كون الْحَدِيث أحادياً ، وكيف يَكُون خبر آحاد وَقَدْ رَوَاهُ من الصَّحَابَةِ عدد غفير، وقفنا عَلَى رِوَايَةِ سبعة مِنْهُمْ، هم:

- أ. سمرة بن جندب : وحديثه أخرجه : ابن أبي شيبة (1562) ، وأحمد (1563) ، وابن ماجه (1564) ، والنسائي (1565) ، والطحاوي (1566) ، والبيهقي (1567) .
- ب. عَبْدُ الله بن عَمْرٍو بن العاص : وحديثه عِنْدَ : أحمد (1568) ، وأبي داود (1569) ، والترمذي (1570) ، والنسائي (1571) ، والدارقطني (1572) ، والبيهقي (1573) ، وابن عَبْدُ البر (1574) .

(1561) العلل ومعرفة الرجال 1/193 .

(1562) في مصنفه (36150) .

(1563) في مسنده 5/ 12 و 17 و 21 و 22 و 23 .

(1564) في سننه (2183) .

(1565) في المجتبى 7/ 251 ، وفي الكبرى (6073) و (6074) .

(1566) في شرح المشكل (5266) .

(1567) في سننه 5/ 271 .

(1568) في مسنده 2/ 183 .

(1569) في سننه (3456) .

(1570) في جامعه (1247) .

(1571) في المجتبى 7/ 251 ، وفي الكبرى (6075) .

(1572) في سننه 3/ 50 .

(1573) في سننه 5/ 271 .

(1574) في التمهيد 14 / 17 .

- ج. ابن عَبَّاسٍ : وأخرج حديثه ابن حبان⁽¹⁵⁷⁵⁾ ، والبزار⁽¹⁵⁷⁶⁾ ، وأبو بكر⁽¹⁵⁷⁷⁾ الإسماعيلي⁽¹⁵⁷⁸⁾ ، والبيهقي⁽¹⁵⁷⁹⁾ .
- د. أبو هُرَيْرَةَ : حديثه عِنْدَ الطيالسي⁽¹⁵⁸⁰⁾ ، وابن أبي شيبة⁽¹⁵⁸¹⁾ ، وأحمد⁽¹⁵⁸²⁾ ، والطحاوي⁽¹⁵⁸³⁾ ، والطبراني⁽¹⁵⁸⁴⁾ ، وابن عدي⁽¹⁵⁸⁵⁾ .
- ه. عَبْدُ اللَّهِ بن عمر : وَهُوَ أَشْهَرُ طَرِيقِ هَذَا الْحَدِيثِ ، أخرجهُ : مالك⁽¹⁵⁸⁶⁾ ، والشافعي⁽¹⁵⁸⁷⁾ ، وأحمد⁽¹⁵⁸⁸⁾ ، والبخاري⁽¹⁵⁸⁹⁾ ، ومسلم⁽¹⁵⁹⁰⁾ ، وأبو داود⁽¹⁵⁹¹⁾ ، والترمذي⁽¹⁵⁹²⁾ ، وابن ماجه⁽¹⁵⁹³⁾ ، والنسائي⁽¹⁵⁹⁴⁾ ، وغيرهم⁽¹⁵⁹⁵⁾ .
- و. حكيم بن حزام⁽¹⁵⁹⁶⁾ : عِنْدَ الشَّافِعِيِّ⁽¹⁵⁹⁷⁾ ، والطيالسي⁽¹⁵⁹⁸⁾ ، وأحمد⁽¹⁵⁹⁹⁾ ، والبخاري⁽¹⁶⁰⁰⁾ ، ومسلم⁽¹⁶⁰¹⁾ ، وأبي داود⁽¹⁶⁰²⁾ ، والترمذي⁽¹⁶⁰³⁾ ، والنسائي⁽¹⁶⁰⁴⁾ ، وابن حبان⁽¹⁶⁰⁵⁾ ، والطبراني⁽¹⁶⁰⁶⁾ ، وغيرهم .

- ⁽¹⁵⁷⁵⁾ في صحيحه (4914) .
- ⁽¹⁵⁷⁶⁾ (1283) كشف الأستار .
- ⁽¹⁵⁷⁷⁾ هُوَ الإمام أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الجرجاني الإسماعيلي الشَّافِعِيُّ ، من مصنفاته " الصَّحِيحُ " و " المعجم " ، توفي سنة (371 هـ) .
- الأنساب 1/158 ، وسير أعلام النبلاء 16/292 و 296 ، والبداية والنهاية 11/254 .
- ⁽¹⁵⁷⁸⁾ في معجم شيوخه (241) .
- ⁽¹⁵⁷⁹⁾ في سننه 5/ 270 .
- ⁽¹⁵⁸⁰⁾ في مسنده (2568) .
- ⁽¹⁵⁸¹⁾ في مصنفه (22560) و (36148) .
- ⁽¹⁵⁸²⁾ في مسنده 2/ 311 .
- ⁽¹⁵⁸³⁾ في شرح معاني الآثار 4/ 13 ، وفي شرح المشكل (5265) .
- ⁽¹⁵⁸⁴⁾ في الأوسط (908) وطبعة الطحان (912) .
- ⁽¹⁵⁸⁵⁾ في الكامل 1/ 515 و 3/ 463 .
- ⁽¹⁵⁸⁶⁾ في الموطأ (1958) رِوَايَةُ اللَّيْثِيِّ .
- ⁽¹⁵⁸⁷⁾ في مسنده (1370) و (1374) بتحقيقنا .
- ⁽¹⁵⁸⁸⁾ في مسنده 1/ 56 ، و 2/ 4 و 9 و 52 و 54 و 73 و 119 و 135 .
- ⁽¹⁵⁸⁹⁾ في صحيحه 3/ 83 (2107) و (2109) و (2111) و (2112) و (2113) .
- ⁽¹⁵⁹⁰⁾ في صحيحه 5/ 9 (1531) (43) و (44) و (46) .
- ⁽¹⁵⁹¹⁾ في سننه (3454) و (3455) .
- ⁽¹⁵⁹²⁾ في جامعه (1245) .
- ⁽¹⁵⁹³⁾ في سننه (2181) .
- ⁽¹⁵⁹⁴⁾ في المجتبى 7/ 248 و 249 و 250 و 251 ، وفي الكبرى (6058) و (6059) و (6061) - (6072) .
- ⁽¹⁵⁹⁵⁾ انظر تخريجه موسعاً في تحقيقنا لمسند الشَّافِعِيِّ رقم (1370) و (1374) .
- ⁽¹⁵⁹⁶⁾ الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ حكيم بن حزام بن خويلد بن أسد ، أبو خالد القرشي الأسدي ، أُسْلِمَ يَوْمَ الْفَتْحِ دَكَرَ الْبُخَارِيُّ أَنَّهُ عَاشَ سِتِينَ سَنَةً فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَسِتِينَ سَنَةً فِي الْإِسْلَامِ ، توفي سنة (54 هـ) .
- طبقات خليفة : 13-14 ، والتاريخ الكبير 3/11 ، وسير أعلام النبلاء 3/44 و 45 .
- ⁽¹⁵⁹⁷⁾ في مسنده (1374) بتحقيقنا .
- ⁽¹⁵⁹⁸⁾ في مسنده (1316) .
- ⁽¹⁵⁹⁹⁾ في مسنده 3/ 402 و 403 و 434 .
- ⁽¹⁶⁰⁰⁾ في صحيحه 3/ 76 (2079) و (2082) و 3/ 83 (2108) و 3/ 84 (2110) و (2114) .
- ⁽¹⁶⁰¹⁾ في صحيحه 5/ 10 (1532) (47) .
- ⁽¹⁶⁰²⁾ في سننه (3459) .
- ⁽¹⁶⁰³⁾ في جامعه (1246) .
- ⁽¹⁶⁰⁴⁾ في المجتبى 7/ 244 - 245 و 247 ، وفي الكبرى (6049) و (6056) .
- ⁽¹⁶⁰⁵⁾ في صحيحه (4911) وفي ط الرسالة (4904) .
- ⁽¹⁶⁰⁶⁾ في الكبير (3115) و (3116) و (3117) و (3118) و (3119) .

ز. أبو برزة الأسلمي : أخرجه الشَّافِعِيُّ⁽¹⁶⁰⁷⁾ ، والطيالسي⁽¹⁶⁰⁸⁾ ، وابن أبي شيبه⁽¹⁶⁰⁹⁾ ، وأحمد⁽¹⁶¹⁰⁾ ، وأبو داود⁽¹⁶¹¹⁾ ، وابن ماجه⁽¹⁶¹²⁾ ، وبحشل⁽¹⁶¹³⁾ ، والبزار⁽¹⁶¹⁴⁾ ، وابن الجارود⁽¹⁶¹⁵⁾ ، والرويانى⁽¹⁶¹⁶⁾ ، والطحاوي⁽¹⁶¹⁷⁾ ، والدارقطني⁽¹⁶¹⁸⁾ ، والبيهقي⁽¹⁶¹⁹⁾ ، والخطيب البغدادي⁽¹⁶²⁰⁾ ، وابن عَبد البر⁽¹⁶²¹⁾ .

وبهذا فإن الْحَدِيثَ فِي أَقْلِ أَحْوَالِهِ : مشهور⁽¹⁶²²⁾ ، والمشهور تختلف أحكامه عن الآحاد من حيث تخصيص الكتاب والزيادة عَلَيْهِ .

أما الحنفية فَقَدْ استدلوا بعمومات نصوص الكتاب العزيز مِنْهَا :

1- قوله تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾⁽¹⁶²³⁾ .

وجه الدلالة : أن الله تَعَالَى أباح أكل المبيع إذا كَانَ عن رضى الطرفين ، والنص مطلق عن قيد التفرق عن مكان العقد .

2- قوله تَعَالَى : ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ))⁽¹⁶²⁴⁾ .

وجه الدلالة : أن الشارع - تبارك وتعالى - أوجب الوفاء بالعقود ، وعقد البيع بَعْدَ الإيجاب والقبول وقبل مفارقة المجلس أو التخيير يسمى عقداً أيضاً ، فيكون داخلاً في عموم هَذَا النص ، والقول بخلافه إبطال للنص .

وأجابوا عن الْحَدِيثِ بأنه :

⁽¹⁶⁰⁷⁾ في مسنده (1375) بتحقيقنا .

⁽¹⁶⁰⁸⁾ في مسنده (922) .

⁽¹⁶⁰⁹⁾ في مصنفه (22559) .

⁽¹⁶¹⁰⁾ في مسنده 425 / 4 .

⁽¹⁶¹¹⁾ في سننه (3457) .

⁽¹⁶¹²⁾ في سننه (2182) .

⁽¹⁶¹³⁾ الْحَافِظُ المحدث المؤرخ أبو الحسن ، أسلم بن سهل بن مُسْلِمِ الواسطي الرزاز المعروف ببجشل، مصنف تاريخ واسط، توفي سنة (292هـ).

سير أعلام النبلاء 13/553 ، وتذكرة الحفاظ 2/664 ، ومرآة الجنان 2/165 . و الْحَدِيثُ أخرجه في تاريخ واسط : 59-60 .

⁽¹⁶¹⁴⁾ في البحر الزخار (3860) و (3861) .

⁽¹⁶¹⁵⁾ في المنتقى (619) .

⁽¹⁶¹⁶⁾ في مسند الصَّحَابَةِ (771) و (1319) .

⁽¹⁶¹⁷⁾ في شرح المعاني 13 / 4 ، وفي شرح المشكل (5263) و (5264) .

⁽¹⁶¹⁸⁾ في سننه 6 / 3 .

⁽¹⁶¹⁹⁾ في سننه 5 / 270 .

⁽¹⁶²⁰⁾ في تاريخ بغداد 87 / 13 .

⁽¹⁶²¹⁾ في التمهيد 24 / 14 .

⁽¹⁶²²⁾ تَصَّ عَلَيْهِ الْحَافِظُ ابن حجر في فتح الباري 4 / 330 .

⁽¹⁶²³⁾ النساء : 29 .

⁽¹⁶²⁴⁾ المائدة : 1 .

خبر آحاد مخالف لظاهر الكتاب فيجب تأويله ، فيحمل التفرق الوارد في الحديث على التفرق بالأقوال لا بالأبدان ، جمعاً بين النصوص الواردة في هذا (1625) .

ونجيب عنه بما يأتي :

أما كون الحديث آحادياً : فقد أبطنا ذلك في ما مضى ، وبينا أن الحديث في أقل أحواله مشهور ، وللمشهور عند الحنفية حكم المتواتر في جواز تخصيص عمومات الكتاب به (1626) .

وأما كون المراد التفرق بالأقوال : فهو خلاف المتبادر إلى الذهن من أن المراد التفرق بالأبدان ، ونضيف بأن من المسلمات - إذا سرنا على أصول الحنفية - أن راوي الحديث أعلم بتفسيره لذا ردوا - كما سبق - حديث ولوغ الكلب ، وإذا حكمنا هذه القاعدة هنا بانت الحجة عليهم ، فهذا الحديث من رواية ابن عمر - رضي الله عنهما - وقد أخرج البخاري (1627) من طريق يحيى بن سعيد، عن نافع قال: ((وكان ابن عمر إذا اشترى شيئاً يعجبه فارق صاحبه)) . ورواه مسلم (1628) من طريق ابن جريج ، عن نافع بلفظ : ((فكان إذا باع رجلاً فأراد أن لا يقبله ، قام فمشى هنية ، ثم رجع إليه)) .

كما أن في بعض ألفاظ الحديث من رواية ابن عمر وغيره من الصحابة

.....
.....
.....

.....

.....

.....

.....

.....

(1625) بدائع الصنائع 5/ 228 ، وشرح فتح القدير 5/ 81 .

(1626) ميزان الأصول : 429 - 430 .

(1627) في صحيحه 3/ 83 عقب (2107) .

(1628) في صحيحه 5/ 10 (1531) عقب (45) .

... () .
 : () .
 () .

...
 : ...

... : ...
 () () () () () () .

... : ... () () .

: ...

... : ...
 ... - - ...) :

(1629) مسائل من الفقه المقارن 1 / 24 و 275 ، وأثر علل الحديث : 192 - 193 .
 (1630) المبسوط 3 / 65 ، وبدائع الصنائع 2 / 90 ، والاختيار 1 / 133 ، وشرح فتح القدير 2 / 62 ، وتبيين الحقائق 1 / 322 ، وحاشية ابن عابدين 3 / 196 .
 (1631) الأم 2 / 97 ، والمهذب 1 / 190 ، والحاوي الكبير 3 / 320 ، والتهذيب 3 / 163 ، والمجموع 6 / 323 ، وروضة الطالبين 2 / 363 ، وشرح المنهج مع حاشية الجمل 2 / 334 ، ونهاية المحتاج 3 / 172 ، وكفاية الأخيار 1 / 394 .
 (1632) المغني 3 / 51 ، والمقنع : 64 ، والمحزر 1 / 229 ، وشرح الزركشي على من الخرقى 2 / 19 .
 (1633) المحلي 6 / 93 و 95 .
 (1634) مسند الإمام زيد : 205 ، والبحر الزخار 3 / 255 ، والسييل الجرار 2 / 121 .
 (1635) من لا يحضره الفقيه 2 / 75 ، وتهذيب الأحكام 4 / 240 .
 (1636) فتح الباري 4 / 155 .
 (1637) الموطأ 1 / 409 (843) رواية الليثي ، والمدونة الكبرى 1 / 192 ، والمنتقى 2 / 65 ، والاستذكار 3 / 231 ، والقوانين الفقهية : 120 ، وشرح منح الجليل 1 / 400 .
 (1638) البحر الزخار 3 / 253 ، والسييل الجرار 2 / 120 .

(١٦٣٩) في مصنفه (7372) .
 (١٦٤٠) في مسنده 425 /2 و 491 و 493 و 513 .
 (١٦٤١) في سننه (1726) و (1733) و (1734) .
 (١٦٤٢) في صحيحه 40 /3 (1933) و 170 /8 (6669) .
 (١٦٤٣) في صحيحه 160 /3 (1155) (171) .
 (١٦٤٤) في سننه (2398) .
 (١٦٤٥) في سننه (1673) .
 (١٦٤٦) في جامعهم (721) و (722) .
 (١٦٤٧) في سننه الكبرى (3275) .
 (١٦٤٨) في المنتقى (389) .
 (١٦٤٩) في مسنده (6038) و (6058) و (6071) .
 (١٦٥٠) في صحيحه (1989) .
 (١٦٥١) في صحيحه (3519) و (3520) و (3522) .
 (١٦٥٢) في الأوسط (953) .
 (١٦٥٣) في سننه 178 /2 و 180 .
 (١٦٥٤) في السنن الكبرى 229 /4 .
 (١٦٥٥) في شرح السنة (1754) .
 (١٦٥٦) أحكام الأحكام 211 /2 - 212 .
 (١٦٥٧) المصدر السابق 212 /2 .
 (١٦٥٨) المنشور في القواعد للزركشي 398 /3 .
 (١٦٥٩) الإمام العلامة أبو بكر مُحَمَّد بن عَبْدِ الله بن مُحَمَّد الإشبيلي ولد سنة (468 هـ) ، كَانَ من أهل
 التفنن في العلوم ، من تصانيفه " عارضة الأحوذِي في شرح التَّرْمِذِي " وكتاب " التفسير " ، توفي سَنَةً
 543 هـ .
 تذكرة الحفاظ 1295-4/1294 و 1297 ، وسير أعلام النبلاء 198-20/197 و 199 ، وتاريخ الإسلام
 وفيات (543 هـ) : 159 و 160 .
 (١٦٦٠) عارضة الأحوذِي 197 /3 .

(١٦٣٩) في مصنفه (7372) .
 (١٦٤٠) في مسنده 425 /2 و 491 و 493 و 513 .
 (١٦٤١) في سننه (1726) و (1733) و (1734) .
 (١٦٤٢) في صحيحه 40 /3 (1933) و 170 /8 (6669) .
 (١٦٤٣) في صحيحه 160 /3 (1155) (171) .
 (١٦٤٤) في سننه (2398) .
 (١٦٤٥) في سننه (1673) .
 (١٦٤٦) في جامعهم (721) و (722) .
 (١٦٤٧) في سننه الكبرى (3275) .
 (١٦٤٨) في المنتقى (389) .
 (١٦٤٩) في مسنده (6038) و (6058) و (6071) .
 (١٦٥٠) في صحيحه (1989) .
 (١٦٥١) في صحيحه (3519) و (3520) و (3522) .
 (١٦٥٢) في الأوسط (953) .
 (١٦٥٣) في سننه 178 /2 و 180 .
 (١٦٥٤) في السنن الكبرى 229 /4 .
 (١٦٥٥) في شرح السنة (1754) .
 (١٦٥٦) أحكام الأحكام 211 /2 - 212 .
 (١٦٥٧) المصدر السابق 212 /2 .
 (١٦٥٨) المنشور في القواعد للزركشي 398 /3 .
 (١٦٥٩) الإمام العلامة أبو بكر مُحَمَّد بن عَبْدِ الله بن مُحَمَّد الإشبيلي ولد سنة (468 هـ) ، كَانَ من أهل
 التفنن في العلوم ، من تصانيفه " عارضة الأحوذِي في شرح التَّرْمِذِي " وكتاب " التفسير " ، توفي سَنَةً
 543 هـ .
 تذكرة الحفاظ 1295-4/1294 و 1297 ، وسير أعلام النبلاء 198-20/197 و 199 ، وتاريخ الإسلام
 وفيات (543 هـ) : 159 و 160 .
 (١٦٦٠) عارضة الأحوذِي 197 /3 .

(())

.

في الصَّحِيحِ: ((إِنَّ اللَّهَ أَطْعَمَكَ وَسَقَاكَ)) .

وتطلَّع مالك إلى المسألة من طريقها ، فأشرف عَلَيْهَا فرأى في مطلعها : أن عَلَيْهِ القضاء ؛ لأن الصوم عبارة عن الإمساك عن الأكل ، فَلَا يُوْجِد مَعَ الأكلِ لِأَنَّهُ ضده ، وإذا لم يبق ركنه وحقيقته لم يوجد ، وَلَمْ يَكُنْ ممثلاً ولا قاضياً ما عَلَيْهِ ، ألا ترى أن مناقض شرط الصَّلَاة وَهُوَ الوضوء: الحدث ، إذا وجد سهواً أو عمداً أبطل الصَّلَاة ؛ لأن الأضداد لا جماع مَعَ أضدادها شرعاً ولا حساً، وَلَيْسَ لهذا الأصل معارض إلا الكلام في الصَّلَاة (((1663) .

. حمل الْحَدِيثِ عَلَى صوم التطوع دُونَ الفرض ، بحجة أن الْحَدِيثِ لَمْ يَقَع فِيهِ تعيين رَمَضَانَ ، فيصار إلى حملِهِ عَلَى التطوع (1664) .
 . حمل الْحَدِيثِ عَلَى أمر الصائم الَّذِي تَكُون هذه حاله بإتمام صيام ذَلِكَ اليوم ، وسقوط الإثم عَنْهُ ، لَكِنْ يَجِب عَلَيْهِ قضاؤه (1665) .
 . قَالَ ابن العربي : ((وهذا الْحَدِيثُ يوافق القاعدة في رفع الإثم فقبل في ذَلِكَ ، ولا يوافقها في بقاء العبادة بَعْدَ ذهاب ركنها أَشْتَاتَا فَلَا يَعْمَل بِهِ)) (1666)

وأجيب عَنْهُمْ :

أما أولاً: فالقياس المذكور قياس غَيْرِ صَحِيح؛ لكونه في مقابلة النص، ولا اجتهاد في مورد النص، وَقَدْ ذَكَرَ البرماوي في شرح العمدة: أن شرط القياس عدم مخالفة النص (1667) .

وكون الْحَدِيثِ خبر واحد مخالف للقاعدة ، أمر فِيهِ نظر ، وعلل هَذَا الحافظ ابن حجر فَقَالَ : ((لِأَنَّهُ - يعني : الْحَدِيثِ المذكور - قاعدة مستقلة

(1661) المنتقى 5 / 65 .

(1662) أحكام الأحكام 2 / 211 - 212 .

(1663) عارضة الأحوذى 3 / 196 .

(1664) عمدة القاري 11 / 18 .

(1665) فتح الباري 4 / 156 - 157 .

(1666) عارضة الأحوذى 3 / 197 .

(1667) إرشاد الساري 3 / 372 .

بالصيام فمن عارضه بالقياس عَلَى الصَّلَاة أدخل قاعدة في قاعدة ، وَلَوْ فَتَح
باب رد الأحاديث الصَّحِيحَة بِمِثْلِ هَذَا لَمَا بَقِيَ مِنَ الْحَدِيثِ إِلَّا الْقَلِيلُ ((¹⁶⁶⁸)).

وأما ثانياً: فَقَدْ ورد التصريح بتعيين رَمَضَانَ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْحَدِيثِ ،
فَأَخْرَجَ ابْنَ خَزِيمَةَ⁽¹⁶⁶⁹⁾ ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ حِبَانَ⁽¹⁶⁷⁰⁾ ، وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ⁽¹⁶⁷¹⁾

والدارقطني⁽¹⁶⁷²⁾ ، والحاكم⁽¹⁶⁷³⁾ ، ومن طريقه البيهقي⁽¹⁶⁷⁴⁾ ، كلهم من
طريق مُحَمَّدٍ

ابن عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو⁽¹⁶⁷⁵⁾ ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ
الرَّحْمَانَ ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، مَرْفُوعاً : ((**مِنْ أَفْطَرٍ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ نَاسِيًّا ، فَلَا
قِضَاءَ عَلَيْهِ وَلَا كَفَّارَةَ**))⁽¹⁶⁷⁶⁾ .

وأما ثالثاً : فَإِنَّ قَوْلَهُ فِي نَهَايَةِ الْحَدِيثِ : ((**فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ
وَسَقَاهُ**)) ، دَلِيلٌ عَلَى صِحَّةِ صَوْمِهِ ، فَهُوَ مُشْعِرٌ بِأَنَّ الْفِعْلَ الصَّادِرَ مِنْهُ غَيْرُ
مُضَافٍ إِلَيْهِ ، وَالْحُكْمُ بِكَوْنِهِ مَفْطَرًا يَحْتَاجُ إِلَى إِضَافَتِهِ إِلَيْهِ⁽¹⁶⁷⁷⁾ .

لِذَا قَالَ الْخُطَّابِيُّ⁽¹⁶⁷⁸⁾ : ((**مَعْنَاهُ أَنَّ النِّسْيَانَ ضُرُورَةٌ ، وَالْأَفْعَالَ الضَّرُورِيَّةَ
غَيْرُ مَاضِيَةٍ**

فِي الْحُكْمِ إِلَى فَاعِلِهَا وَغَيْرِ مُؤَاخِذِ بِهَا ، وَالْقِيَاسُ مَطْرُودٌ إِلَّا أَنْ يَكْثَرَ النِّسْيَانُ ،
فَإِنَّهُ إِذَا تَتَابَعَ أَخْرَجَ الْعِبَادَةَ عَنْ حَدِّ الْقُرْبَةِ ، وَرَدَهَا إِلَى حَدِّ الْعَدَمِ))⁽¹⁶⁷⁹⁾ .

ثُمَّ إِنَّ الْحُكْمَ بِصِحَّةِ صَوْمِ الصَّائِمِ الْأَكْلِ أَوْ الشَّرَابِ نَاسِيًّا يَتَّفِقُ مَعَ مَا
عَهَدَنَاهُ مِنْ مَبَادِيئِ التَّشْرِيعِ وَأَصُولِ الِاسْتِنْبَاطِ عَنِ الشَّارِعِ الْحَكِيمِ ، فِي عَدَمِ
مُؤَاخَذَةِ الْمُكَلَّفِ فِي أَبْوَابِ حُقُوقِ اللَّهِ تَعَالَى الْإِيمَانَ فَعَلَهُ عَنِ قَصْدٍ ، وَمُضَادِّقِ
هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى : ((**وَمَا كَانَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَخَافُوا يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيُحْسِنُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَهُمْ يُؤْمِنُونَ**))⁽¹⁶⁸⁰⁾ .

⁽¹⁶⁶⁸⁾ فتح الباري 4 / 157 .

⁽¹⁶⁶⁹⁾ في صحيحه (1990) .

⁽¹⁶⁷⁰⁾ في صحيحه (3521) .

⁽¹⁶⁷¹⁾ في الأوسط (5348) ط الطحان .

⁽¹⁶⁷²⁾ في سننه 2/178 .

⁽¹⁶⁷³⁾ في مستدركه 430 / 1 وَقَالَ : ((**صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ**)) .

⁽¹⁶⁷⁴⁾ في سننه 4 / 229 .

⁽¹⁶⁷⁵⁾ هُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عُلْقَمَةَ بْنِ وَقَاصٍ اللَّيْثِيِّ الْمَدَنِيِّ : صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ ، تُوْفِي سَنَةَ
(145 هـ) ، وَقِيلَ : (144 هـ) .

التاريخ الكبير 191-1/192 ، وتهذيب الكمال 6/459 و 460 (6104) ، والتقريب (6188) .

⁽¹⁶⁷⁶⁾ انظر : نصب الراية 2 / 445 - 446 ، وفتح الباري 4 / 157 .

⁽¹⁶⁷⁷⁾ أحكام الأحكام 2 / 212 ، وفتح الباري 4 / 156 .

⁽¹⁶⁷⁸⁾ الإمام الخافض أبو سليمان ، حمد بن مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمِ بْنِ خُطَّابِ البِسْتِيِّ الْخُطَّابِيِّ ، صَاحِبِ
التصانيف منها " معالم السنن " و " الغنية عن الكلام وأهله " ، تُوْفِي سَنَةَ (388 هـ) .

الأنساب 1/364 ، وسير أعلام النبلاء 17/23 و 27 ، ومراة الجنان 327-2/328 .

⁽¹⁶⁷⁹⁾ شرح الكرمانى عَلَى صَحِيحِ الْبُخَّارِيِّ 9 / 106 .

⁽¹⁶⁸⁰⁾ سورة البقرة : 225 .

وَالنَّسِيَانِ وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ)) . (١٦٨١) .
وَضَعُ عَن أُمَّتِي الْخَطَأَ
وَالنَّسِيَانِ وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ)) .

رَوَاهُ الطَّحَاوِيُّ (١٦٨٢) ، وَابْنُ حَبَانَ (١٦٨٣) ، وَالدَّارِقُطْنِيُّ (١٦٨٤) ، وَالْحَاكِمُ (١٦٨٥) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (١٦٨٦) .

وَالصَّوْمُ دَاخِلٌ فِي عَمُومِ هَذَا الْأَصْلِ .

وَلِهَذَا يَبْدُو لِي رَجْحَانُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ جَمْهُورُ الْفُقَهَاءِ .

(١٦٨١) فتح الباري 4 / 157 .
(١٦٨٢) في شرح معاني الآثار 3 / 95 .
(١٦٨٣) في صحيحه (7219) .
(١٦٨٤) في سننه 4 / 170 .
(١٦٨٥) في المستدرک 2 / 198 .
(١٦٨٦) في سننه 7 / 356 ، كلهم من طريق عطاء ، عن عبيد بن عمير ، عن ابن عباسٍ به ، ورواه ابن ماجه (2045) من طريق عطاء ، عن ابن عباسٍ به .

المبحث الثامن اختلاف الْحَدِيثِ بسبب الاختصار

اختلف الناس في جواز اختصار الْحَدِيثِ ، والاختصار عَلَى بعضه ، وكانت لَهُمْ مذاهب في هَذَا :

الأول : المنع مطلقاً من اختصار الْحَدِيثِ ، بناءً عَلَى المنع من الرِّوَايَةِ بالمعنى (1687) ؛

لأن حذف بَعْضِ الْحَدِيثِ ورواية بعضه رُبَّمَا أحدث الخلل فِيهِ ، والمختصر لا يشعر (1688) .

الثاني : الجواز مطلقاً ، وبه قَالَ مجاهد ، ويحيى بن مَعِينٍ ، وغيرهما (1689) .

قَالَ الْحَافِظُ الْعِرَاقِيُّ : ((ينبغي تقييد الإطلاق بِمَا إِذَا لَمْ يَكُنْ المحذوف متعلقاً بالمأتي به تعلقاً يخل بالمعنى حذفه ، كالاستثناء والحال ونحو ذَلِكَ ، كَمَا سياتي في القول الرابع . فَإِنْ كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَجْزُ بلا خلاف ، وبه جزم أَبُو بكر الصيرفي (1690) وغيره ، وَهُوَ واضح)) (1691) .

الثالث : إِنْ لَمْ يَكُنْ رَوَاهُ عَلَى التمام مرة أخرى هُوَ أو غيره لَمْ يَجْزُ ، وَإِنْ كَانَ رَوَاهُ عَلَى التمام مرة أخرى هُوَ أو غيره جاز (1692) .

الرابع : يجوز اختصار الحديث والاختصار عَلَى بعضه إِذَا كَانَ فاعل ذَلِكَ عالماً عارفاً ، وَكَانَ ما تركه متميزاً عَمَّا نقله غَيْرَ متعلق بِهِ ، بِحَيْثُ لا يختل البيان ، ولا تختلف الدلالة فِيمَا نقله بترك ما تركه (1693) .

وهذا المذهب هُوَ الَّذِي صححه ابن الصَّلَاح وغيره ، وعلل ذَلِكَ بقوله : ((لَأَنَّ الَّذِي نقله والذي تركه - والحالة هَذِهِ - بمنزلة خبرين منفصلين في أمرين لا تعلق لأحدهما بالآخر)) (1694) .

(1687) الكفاية (190 هـ ، 290 ت) .

(1688) توجيه النظر 703 / 2 .

(1689) الكفاية (190 هـ ، 289 ت) .

(1690) هُوَ الْفَقِيه الْأَصُولِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو بَكْرٍ الْمَعْرُوفُ بِالصَّيْرَفِيِّ الشَّافِعِيِّ الْبَغْدَادِي ، صنف في الأصول فأجاد ، توفي سنة (330 هـ) .

وفيات الأعيان 4/199 ، وطبقات الشافعية 2/116-117 ، ومرآة الجنان 2/224 .

(1691) شرح التبصرة والتذكرة 1/510 وط العلمية 2 / 171 . وأنظر : البحر المحيط 4 / 360 ، والمقنع 1/376 .

(1692) الكفاية (190 هـ ، 290 ت) ، والبحر المحيط 4 / 361 ، وشرح التبصرة والتذكرة 1/510 وط العلمية 2 / 171 .

(1693) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : 324 ، وط نور الدين : 192 - 193 .

(1694) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : 324 ، وط نور الدين : 192 ، ونكت الزركشي 3 / 612 ، ومحاسن الإصطلاح : 334 ، والتقريب والتيسير : 183 و ط الخن : 135 ، وفتح الباقي 2 / 76 ، وط العلمية 2 / 171 .

. (١٧٠٣) في مسنده 2/414 .
 . (١٧٠٤) في سننه (727) .
 . (١٧٠٥) في سننه (177) .
 . (١٧٠٦) في صحيحه (24) و (28) .
 . (١٧٠٧) في مسنده 1/267 .
 . (١٧٠٨) في جامعہ (75) ، وسياق الإمام الترمذي للرواية المختصرة وتعقيبه بالرواية المطولة ، ينيه
 بذلك ذهن الباحث على وجود كلتا الروايتين ، لا أنه صحح كلا الروايتين !!!
 . (١٧٠٩) في صحيحه (24) .
 . (١٧١٠) في الأوسط (149) .
 . (١٧١١) في سننه 1/161 .
 . (١٧١٢) 2/157 (1565) .

(١٧٠٣) في مسنده 2/414 .
 (١٧٠٤) في سننه (727) .
 (١٧٠٥) في سننه (177) .
 (١٧٠٦) في صحيحه (24) و (28) .
 (١٧٠٧) في مسنده 1/267 .
 (١٧٠٨) في جامعہ (75) ، وسياق الإمام الترمذي للرواية المختصرة وتعقيبه بالرواية المطولة ، ينيه
 بذلك ذهن الباحث على وجود كلتا الروايتين ، لا أنه صحح كلا الروايتين !!!
 (١٧٠٩) في صحيحه (24) .
 (١٧١٠) في الأوسط (149) .
 (١٧١١) في سننه 1/161 .
 (١٧١٢) 2/157 (1565) .

بِهَذَا الشَّرْطِ ، وَمِنْ ذَلِكَ :

1. ماروي عن قبيصة بن ذؤيب قال : جاءت الجدة إلى أبي بكر تسأله ميراثها ، قال فقال لها : مالك في كتاب الله شيء ، ومالك في سنة رسول الله شيء ، فارجعي حتى أسأل الناس ، فسأل الناس فقال المغيرة بن شعبة : حضرت رسول الله فأعطاها السدس ، فقال أبو بكر : هل معك غيرك ؟ فقام محمد بن مسلمة الأنصاري فقال مثل ما قال المغيرة بن شعبة فأنفذه لها أبو بكر (1714) .

2. عن أبي سعيد الخدري قال : استأذن أبو موسى علي عمر ، فقال : السلام عليكم أدخل ؟ قال عمر : واحدة ، ثم سكت ساعة ، ثم قال : السلام عليكم أدخل ؟ فقال عمر : ثلاث .

ثم رجع أبو موسى ، فقال عمر للبواب : ما صنع ؟ قال : رجع . قال : علي به ، فلما جاءه قال : ما هذا الذي صنعت ؟ قال : السنة ، قال : السنة ؟ والله لتأتيني علي هدا ببهان أو بينة أو لأفعلن بك ، قال : فأتانا ونحن رفقة من الأنصار : فقال : يا معشر الأنصار أستم أعلم الناس بحديث رسول الله ؟ ألم يقل رسول الله : ((الاستئذان ثلاث ، فإن أذن لك ، وإلا فارجع)) ، فجعل القوم يمازحونه ، قال أبو سعيد : ثم رفعت رأسي إليه فقلت : فما أصابك في هذا من العقوبة فأنا شريكك . قال : فأتى عمر فأخبره بذلك ، فقال عمر : ما كنت علمت بهذا (1715) .

ولا معارض من الصحابة لفعل الخليفين ، فكان إجماعاً منهم على مضمون فعلهما (1716) .

(1713) أصول السرخسي 1/ 368 ، والفصول في الأصول 3/ 14 ، وكشف الأسرار 3/ 16 ، والتيسير والتحرير 3/ 112 ، وفواتح الرحموت 2/ 128 .

(1714) رواه عبد الرزاق (19083) ، وسعيد بن منصور (80) ، وابن أبي شيبة (31263) ، وأحمد 4/ 225 ، والدارمي (2924) ، وأبو داود (2894) ، وابن ماجه (2724) ، والترمذي (2101) .

(1715) أخرجه عبد الرزاق (19423) ، وأحمد 3/ 19 ، والدارمي (2632) ، والبخاري 3/ 72 (2062) ، ومسلم 6/ 179 (2153) .

(1716) الفصول في علم الأصول 3/ 117 .

وأجيب عن استدلالهم هذا :

بأن دعوى الإجماع منقوضة بفعل عدد من الصحابة ، إذ قبل كثير منهم أخبار الآحاد وقبلوها ، بل ورد هذا عن الخليفين أمير المؤمنين اللذين استدلوا بفعلهما ، ومن ذلك :

- 1- قبل الخليفة أبو بكر حديث ابنته أم المؤمنين عائشة في قدر الثوب الذي كفن فيه رسول الله ﷺ ، فروى البخاري (1717) ، ومسلم (1718) وغيرهما (1719) ، عن عائشة رضي الله عنها : « دخلت على أبي بكر - رضي الله عنه - فقال : في كم كفنتم النبي ﷺ ؟ قالت في ثلاثة أثواب سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة وقال لها : في أي يوم توفي رسول الله ﷺ ؟ قالت : يوم الاثنين » . وكلا الأمرين (الكفن ، ويوم وفاته) مما تعم به البلوى .
 - 2- قَبَّلَ الخليفة الفاروق أمير المؤمنين عمر خير أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - في وجوب الغسل من التقاء الختانيين ، فأخرج الطحاوي (1720) من طريق عبيد الله بن عدي بن الخيار (1721) ، قَالَ : تذاكر أصحاب النَّبِيِّ ﷺ عند عمر بن الخطاب الغسل من الجنابة .
- فقال بعضهم : إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل ، وقال بعضهم : إنما الماء من الماء .

فقال عمر - رضي الله عنه - : قد اختلفتم عليّ وأنتم أهل بدر الأخيار ، فكيف بالناس بعدكم ؟ فقال علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - : يا أمير المؤمنين إن أردت أن تعلم ذلك فأرسل إلى أزواج النبي ﷺ فسلهن عن ذلك . فأرسل إلى عائشة - رضي الله عنها - فقالت : « إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل » . فقال عمر عند ذلك : لا أسمع أحداً يقول : الماء من الماء إلا جعلته نكالا .

وهذا الأمر مما تعم به البلوى أيضاً . وغيرها من الحوادث والآثار التي تعزز في نفس الناظر قبول خبر الآحاد فيما تعم به البلوى أو في غيرها . أما الحادثان اللتان استدلوا بهما ، فيمكن الإجابة عنها : بأن أبا بكر إنما توقف في خبر المغيرة ، لأن ما أخبر عنه أمر مشهور ، فأراد التثبت فيه (1722) .

(1717) في صحيحه 2/ 95 (1264) ، و 2/ 97 (1271) ، و (1272) ، و (1273) ، و 2/ 127) (1387) .

(1718) في صحيحه 3/ 49 (941) (45) ، (46) .
 (1719) فأخرجه عبد الرزاق (6171) ، وأحمد 6/40 ، 45 ، 118 ، 132 ، 165 ، 192 ، 203 ، 214 ، 231 ، 264 ، وعبد بن حميد (1495) و (1507) ، وأبو داود (3151) و (3152) ، وابن ماجه (1469) ، والترمذي (996) ، وفي الشمائل (393) ، والنسائي 4/ 35 ، وفي الكبرى (2024) و (2026) و (7116) .

(1720) في شرح معاني الآثار 1/59 .

(1721) هُوَ عبيد الله بن عدي بن الخيار بن نوفل القرشي النوفلي ، ولد في حياة النَّبِيِّ ﷺ .
 (1722) النكت على كتاب ابن الصلاح 1/ 245 .

وأما عمر فلأن أبا موسى أخبره الحديث عقب إنكاره عليه ، فأراد عمر الاستثبات في خبره لهذه القرينة ⁽¹⁷²³⁾ . فالراجح ما ذهب إليه جمهور أهل العلم من أن خبر الآحاد يعمل به وإن كان مما تعم به البلوى إذا استوفى شروط القبول للاحتجاج به من حيث ثبوته عن رسول الله ﷺ ، ذلك أن الأدلة الشرعية الدالة على وجوب العمل بخبر الآحاد لم تفرق بين عموم البلوى وغيرها .

أثره في اختلاف الفقهاء

النموذج الأول : نقض الوضوء بمس الذكر
اختلف الفقهاء في من مس ذكره أو ما في معناه ، هل ينتقض وضوؤه أم لا ؟

وافترقوا على قولين :

الأول : إذا مس المتوضى فرجه انتقض وضوؤه ، وعليه الوضوء من جديد ، وبه قال جمهور أهل العلم من الصحابة فمن بعدهم ، منهم : عمر بن الخطاب ، وابنه عبد الله ابن عمر ، والبراء بن عازب ، وزيد بن خالد الجهني ⁽¹⁷²⁴⁾ ، وجابر بن عبد الله ، وأبو أيوب الأنصاري ، وزيد بن ثابت ، وعائشة ، وأم حبيبة ، وبسرة بنت صفوان ⁽¹⁷²⁵⁾ ، وعطاء بن أبي رباح ، وطاووس ، وعروة بن الزبير ، وسليمان بن يسار ، وأبان بن عثمان ⁽¹⁷²⁶⁾ ، والزهري ، ومجاهد ، ومكحول ، وجابر بن زيد ، والشعبي ، وعكرمة ، ومصعب بن سعد ⁽¹⁷²⁷⁾ ، ويحيى بن أبي كثير ⁽¹⁷²⁸⁾ ، وهشام بن عروة ، وأبو العالية ⁽¹⁷²⁹⁾ ، وجماعة أهل الشام والمغرب ، وأكثر أهل الحديث . وإليه ذهب الأوزاعي والليث بن سعد وداود الظاهري وإسحاق بن راهويه والطبري .

وهو رواية عن سعد بن أبي وقاص ، وابن عباس ، وأبي هريرة ، وسعيد بن المسيب ، وسعيد بن جبير ، والحسن ⁽¹⁷³⁰⁾ .

⁽¹⁷²³⁾ النكت على كتاب ابن الصلاح 1/ 246 .

⁽¹⁷²⁴⁾ هُوَ الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَانَ زَيْدُ بْنُ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (78 هـ) ، وَقِيلَ : (60 هـ) ، وَقِيلَ : (50 هـ) . تَارِيخُ الصَّحَابَةِ : 107 ، وَ أَسَدُ الْغَابَةِ 2/228 ، وَتَجْرِيدُ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ 1/198 (2058) .

⁽¹⁷²⁵⁾ الصَّحَابِيَّةُ بَسْرَةُ بِنْتُ صَفْوَانَ بْنِ نُوْفَلِ الْقُرَشِيَّةِ الْأَسَدِيَّةِ ، بِنْتُ أَخِي وَرَقَةَ بْنِ نُوْفَلٍ ، صَحَابِيَّةٌ لَهَا سَابِقَةٌ وَهَجْرَةٌ . تَارِيخُ الصَّحَابَةِ : 48 ، وَالْإِصَابَةُ 4/252 ، وَالتَّقْرِيْبُ (8544) .

⁽¹⁷²⁶⁾ الْإِمَامُ الْفَقِيْهُ أَبَانُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ أَبُو سَعْدِ الْأُمَوِيِّ ، الْمَدَنِيُّ : ثِقَةٌ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (105 هـ) ، وَقِيلَ : (102 هـ) . تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ 95-1/94 (137) ، وَسِيْرُ أَعْلَامِ 4/351 وَ 353 ، وَالتَّقْرِيْبُ (141) .

⁽¹⁷²⁷⁾ مَصْعَبُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصِ الزُّهْرِيِّ ، أَبُو زُرَّارَةَ الْمَدَنِيُّ : ثِقَةٌ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (103 هـ) .

⁽¹⁷²⁸⁾ تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ 7/120 (6575) ، وَسِيْرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 4/350 ، وَالتَّقْرِيْبُ (6688) . هُوَ الْإِمَامُ أَبُو نَصْرِ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيْرٍ الطَّائِي ، مَوْلَاهُمُ الْبِمَامِيُّ : ثِقَةٌ ثَبَتَ لَكِنِّهَ يَدْلُسُ وَيُرْسَلُ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (129 هـ) . تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ 8/80 (7502) ، وَسِيْرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 3/27 وَ 31 ، وَالتَّقْرِيْبُ (7632) .

⁽¹⁷²⁹⁾ هُوَ رَفِيعُ بْنُ مَهْرَانَ ، أَبُو الْعَالِيَةِ الرَّيْحَانِيُّ الْبَصْرِيُّ : ثِقَةٌ كَثُرَ الْإِرْسَالُ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (90 هـ) ، وَقِيلَ : (93 هـ) ، وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ . تَهْذِيْبُ الْكَمَالِ 2/488 (1907) ، وَسِيْرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 4/207 وَ 213 ، وَالتَّقْرِيْبُ (1953) .

⁽¹⁷³⁰⁾ الْأَوْسَطُ 1/193 ، وَالْإِسْتِذْكَارُ ، 1/ 292 ، وَالتَّمْهِيدُ 17 / 199 ، وَالْحَاوِي الْكَبِيْرُ 1 / 230 ، وَالتَّهْذِيْبُ 1 / 303 ، وَالْمَغْنِي 1 / 170 ، وَحَلِيَّةُ الْعُلَمَاءِ 1 / 189 .

وهو مذهب الشافعية والظاهرية وجمهور المالكية ورواية عن الإمام أحمد ، على تفصيل بينهم ، نبينه فيما يأتي :

الشافعية: إذا مس رجل ذكر نفسه أو ذكر غيره ، صغيراً أو كبيراً ، حياً أو ميتاً ، قريباً أو أجنبياً ، وإن كان الذكر مقطوعاً من حي ، بشرط أن يكون ببطن الكف أو بطن الأصابع أنقض وضوء اللامس ، والحكم نفسه بالنسبة للمرأة ، وينتقض أيضاً بمس حلقة الدبر في جديد مذهب الشافعي .

ولا ينقض الوضوء مس أنثيه أو إلتيه ، أو أعجازه ، أو عاتته ، أو فرج بهيمة ، ويشترط في النقص عدم الحائل ، ولا يشترط العمد ، بل يستوي فيه العامد والساهي⁽¹⁷³¹⁾ .

الظاهرية: مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ بِأَيِّ جِزَاءٍ مِنْ بَدَنِهِ - عَدَا الْفَخْذَ وَالسَّاقَ أَوْ الرَّجْلَ - عَامِداً انْتَقَضَ وَضُوءُهُ ، وَكَذَا الْمَرْأَةُ إِنْ تَعَمَّدَتْ مَسَّ فَرْجِهَا ، وَيَتَعَدَى هَذَا الْحُكْمُ إِلَى مَسِّ فَرْجِ الْغَيْرِ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا ، حَيًّا أَوْ مَيِّتًا ، مَحْرَمًا أَوْ غَيْرَ مَحْرَمٍ ، بِأَيِّ جِزَاءٍ مِنْ بَدَنِ اللَّامِسِ ، وَيَشْتَرُطُ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ عَدَمُ الْحَائِلِ ، وَلَا يَشْتَرُطُ وَجُودَ اللَّذَّةِ⁽¹⁷³²⁾ .

المالكية: قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: ((اضْطَرَبَ قَوْلُ مَالِكٍ فِي إِجَابِ الْوَضُوءِ مِنْهُ ، وَاخْتَلَفَ مَذْهَبُهُ فِيهِ))⁽¹⁷³³⁾ .

والذي وقفت عَلَيْهِ من أقوال المالكية في نقض الوضوء من مس الذكر ما يأتي :

1. قَبِدْهَا بَعْضُهُمْ وَهُمْ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ ، وَابْنُ بَكِيرٍ ، وَابْنُ الْمُنْتَابِ⁽¹⁷³⁴⁾ ، وَأَبُو الْفَرَجِ⁽¹⁷³⁵⁾ ، وَالْأَبْهَرِيُّ⁽¹⁷³⁶⁾ ، وَسَائِرُ مَالِكِيَةِ بَغْدَادَ ، بِوَجُودِ اللَّذَّةِ ، فَإِنْ مَسَّهُ مِلْتَدًا وَجِبَ عَلَيْهِ الْوَضُوءُ ، وَإِنْ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ مِنْ مَسِّهِ ، فَعَلِيهِ الْإِعَادَةُ سِوَاءَ كَانَتْ فِي الْوَقْتِ أَوْ بَعْدَهُ . وَإِنْ لَمْ يَلْتَدْ بِمَسِّهِ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ⁽¹⁷³⁷⁾ .

⁽¹⁷³¹⁾ الأم 1/19 و 192 ، والحاوي الكبير 1/230 ، والمهذب 1/24 ، والوسيط 1/318 ، والتهذيب 1/303 ، وفتح العزيز 1/36 ، وروضة الطالبين 1/75 ، والمجموع 1/37 ، ومغني المحتاج 1/35 ، وحاشية الجبرمي 1/44 .

⁽¹⁷³²⁾ المحلي 1/235 .

⁽¹⁷³³⁾ الاستذكار 1/292 .

⁽¹⁷³⁴⁾ الإمام الثقة ، أَبُو مُحَمَّدٍ ، أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَثْمَانَ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَابِ الْبَصْرِيِّ ، ثُمَّ الْبَغْدَادِيِّ ، وَلِدَ سَنَةَ (397 هـ) ، وَتَوَفَّى سَنَةَ (474 هـ) . سِيرَ أَعْلَامُ النُّبَلَاءِ 18/559 و 560 .

⁽¹⁷³⁵⁾ هُوَ عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ اللَّيْثِيِّ صَنَفَ كِتَابًا يَعْرِفُ بِالْحَاوِيِّ .

طبقات الفقهاء ، للشيرازي : 168 .

⁽¹⁷³⁶⁾ الإمام أبو بكر مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ التَّمِيمِيِّ الْبَهْرِيِّ الْمَالِكِيِّ ، وَلِدَ فِي حُدُودِ (290 هـ) ، وَتَوَفَّى سَنَةَ (375 هـ) .

الأنساب 1/73-74 ، وسير أعلام النبلاء 16/332-333 ، وطبقات الفقهاء : 168-169 .

⁽¹⁷³⁷⁾ التمهيد 17/201 ، والاستذكار 1/292 - 293 ، وانظر : رحمة الأمة : 11 .

2. ذهب أصبغ بن الفرّج⁽¹⁷³⁸⁾ وعيسى بن دينار مِنْهُمْ إِلَى إيجاب الوضوء مطلقاً ، وإن صلى بَعْدَ مسه من غَيْرِ وضوء فعليه الإعادة في الوقت أو بعده⁽¹⁷³⁹⁾

3. ورأى سحنون⁽¹⁷⁴⁰⁾ والعتبي أن لا وضوء عَلَيْهِ مطلقاً ، ولا إعادة عَلَى من صلى بَعْدَ لمسه من غَيْرِ وضوء ، سواء في الوقت أم بعده⁽¹⁷⁴¹⁾

4. وذهب ابن القاسم وأشهب، وابن وهب في رِوَايَةِ إِلَى أن عَلَيْهِ الوضوء من مس الذكر، فإن صلى بَعْدَ أن مسه من غَيْرِ وضوء، فعليه الإعادة ما دام في الوقت، فإن خرج الوقت فَلَا إعادَةَ عَلَيْهِ⁽¹⁷⁴²⁾

قَالَ العلامة خليل في مختصره الَّذِي أصبح عمدة المالكية – لا سيما المتأخرون – وَهُوَ يتكلم عن نواقض الوضوء : ((ومطلق مس ذكره المتصل))⁽¹⁷⁴³⁾

قَالَ أبو عمر بن عَبْدَ البر : ((واستقر قوله (وفي الاستذكار : والذي تقرر عَلَيْهِ المذهب عِنْدَ أهل المغرب من أصحابه) أن لا إعادة عَلَى من صلى بَعْدَ أن مسه قاصداً وَلَمْ يتوضأ إلا في الوقت ، فإن خرج الوقت فَلَا إعادة عَلَيْهِ))⁽¹⁷⁴⁴⁾

رِوَايَةِ الإمام أحمد⁽¹⁷⁴⁵⁾ : إذا مس الرجل ذكره انتقض وضوؤه ، ولا فرق بَيْنَ العامد والساھي ، وفي رِوَايَةِ عَنْهُ اشتراط التعمد ، ولا فرق بَيْنَ باطن الكف وظاهرها ، وَلَيْسَ عَلَيْهِ نقض بمسه بذراعه ، وَعَنْهُ فِي رِوَايَةِ : عَلَيْهِ الوضوء ، ولا فرق في كُلِّ هَذَا بَيْنَ ذكره وذكر غيره صغيراً أو كبيراً حياً أو ميتاً ، وفي الذكر المقطوع رِوَايَتَانِ . وأما حلقة الدبر ففيها رِوَايَتَانِ ، وفي شمول كُلِّ هَذَا للمرأة رِوَايَتَانِ عَنْهُ : النقض وعدمه ، والأشهر عَنْهُ أن يَكُونَ اللمس من غَيْرِ حائل⁽¹⁷⁴⁶⁾

الثاني : لَيْسَ عَلَى من مس ذكره وضوء ، ووضوؤه صَحِيحٌ ، وبه قَالَ من الصَّحَابَةِ فمن بعدهم :

⁽¹⁷³⁸⁾ هُوَ أصبغ بن الفرّج بن سعيد بن نافع أبو عَبْدَ الله الأموي مولاھم المصري المالكي ، ولد بَعْدَ سنة (150هـ) ، وتوفي سنة (225هـ) .

التاريخ الكبير 2/36 ، وسير أعلام النبلاء 10/656 و 657 ، والعبر 1/393 .
⁽¹⁷³⁹⁾ التمهيد 17/200 ، والاستذكار 1/292 .

⁽¹⁷⁴⁰⁾ الإمام أبو سعيد عَبْدَ السلام بن حبيب بن حسان التنوخي الحمصي الأصل ، وبلقب بسحنون ، توفي سنة (240هـ) . انظر : مرآة الجنان 2/98 ، ووفيات الأعيان 3/180 ، وسير أعلام النبلاء 12/63 .

⁽¹⁷⁴¹⁾ التمهيد 17/200 ، والاستذكار 1/292 .

⁽¹⁷⁴²⁾ الاستذكار 1/292 .

⁽¹⁷⁴³⁾ مختصر خليل : 19 .

⁽¹⁷⁴⁴⁾ التمهيد 17/199 ، وانظر : الاستذكار 1/292 .

وللتعرف عَلَى المزيد عن مذهب المالكية . انظر : بداية المجتهد 1/28 ، والبيان والتحصيل 1/77 ، والقوانين الفقهية : 32 ، وشرح منح الجليل 1/68 ، وحاشية الرهوني عَلَى شرح الزرقاني 1/185 ، وأسهل المدارك 1/95 - 96 .

⁽¹⁷⁴⁵⁾ قَالَ الزركشي في شرحه عَلَى مختصر الجَرْقِيّ : ((المذهب المشهور الَّذِي عَلَيْهِ عامة الأصحاب أن مسه ينقض الوضوء في الجملة)) . 1/116 .

⁽¹⁷⁴⁶⁾ المغني 1/170 ، والمقنع : 16 ، والمحزر 1/14 ، وشرح الزركشي 1/116 ، والإنصاف 1/202 .

عَلِيِّ وابن مسعود وعمار بن ياسر وحذيفة⁽¹⁷⁴⁷⁾ وأبو الدرداء وعمران بن الحصين⁽¹⁷⁴⁸⁾

والنخعي وشريك والحسن بن حي⁽¹⁷⁴⁹⁾ ، وعبيد الله بن الحسن ، وَهُوَ رِوَايَةٌ عن سعد بن أبي وقاص وأبي هُرَيْرَةَ وسعيد بن جبير وسعيد بن المسيب والحسن البصري⁽¹⁷⁵⁰⁾ .

قَالَ فِي الرُّوضِ النَّضِيرِ : ((وَهُوَ الْمَحْفُوظُ عَنْ أُمَّةٍ أَهْلَ الْبَيْتِ))⁽¹⁷⁵¹⁾ . وَإِلَيْهِ ذَهَبَ : الْحَنْفِيَّةُ⁽¹⁷⁵²⁾ ، وَالزُّيْدِيَّةُ⁽¹⁷⁵³⁾ ، وَالْإِمَامِيَّةُ⁽¹⁷⁵⁴⁾ ، وَهُوَ رِوَايَةٌ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ⁽¹⁷⁵⁵⁾ ، وَبِهِ جَزَمَ ابْنُ الْمَنْذَرِ⁽¹⁷⁵⁶⁾ ، وَاخْتَارَهُ الْعُتُقِيُّ وَسَحَنُونَ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ⁽¹⁷⁵⁷⁾ .

الأدلة :

استدل من قَالَ بِنَقْضِ الْوُضُوءِ : مِنْ مَسِّ الذِّكْرِ بِجُمْلَةٍ أَدْلَةٌ ، مِنْ بَيْنِهَا حَدِيثُ بَسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : ((مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ))⁽¹⁷⁵⁸⁾

وَقَدْ رَدَّ الْحَنْفِيَّةُ الْاسْتِدْلَالَ بِهَذَا الْحَدِيثِ مِنْ وَجْهَيْنِ :
الأول : الطعن في الحديث من ناحية الثبوت⁽¹⁷⁵⁹⁾

الثاني : الاعتراض عَلَيْهِ مِنْ حَيْثُ إِنَّ بَسْرَةَ تَفَرَّدَتْ بِنَقْلِهِ ، وَالْفَرَضُ أَنْ يَنْقُلَهُ عَدَدٌ كَبِيرٌ ؛ لِتَوَافُرِ الدَّوَاعِي عَلَى نَقْلِهِ⁽¹⁷⁶⁰⁾ ، قَالَ السَّرْحَسِيُّ⁽¹⁷⁶¹⁾ : ((مَا

⁽¹⁷⁴⁷⁾ هُوَ الصَّخَّابِيُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْعَيْسِيُّ حَذِيفَةَ بْنِ الْيَمَانِ ، تَوَفَّى سَنَةَ (36 هـ) .
أسد الغابة 1/390 ، وتهذيب الكمال 2/73 (1132) ، وتجريد أسماء الصحابة 1/125 .
⁽¹⁷⁴⁸⁾ هُوَ الصَّخَّابِيُّ عُمَرَانُ بْنُ الْحَصِينِ بْنِ عُبَيْدِ الْخَزَاعِيِّ الْكَعْبِيِّ ، تَوَفَّى سَنَةَ (52 هـ) .
أسد الغابة 4/137 ، وتهذيب الكمال 5/481 ، وتجريد أسماء الصحابة 1/420 .
⁽¹⁷⁴⁹⁾ هُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنُ بْنُ صَالِحِ بْنِ صَالِحِ بْنِ حَيِّ الْهَمْدَانِيِّ الثُّورِيِّ ؛ ثِقَةٌ رَمِيَ بِالتَّشْيِيعِ ، تَوَفَّى سَنَةَ 169 هـ .

الأنساب 5/561 ، وتهذيب الكمال 2/133 (1222) ، والتقريب (1250) .
⁽¹⁷⁵⁰⁾ الْحِجَّةُ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ 1/59-65 ، وَالْأَوْسَطُ 1/193 ، وَالْإِسْتِذْكَارُ 1/292 ، وَالتَّمْهِيدُ 17/201 ، وَالْحَاوِي الْكَبِيرُ 1/230 ، وَالتَّهْذِيبُ 1/303 ، وَالْمَغْنِيُّ 1/170 ، وَانظُرْ : حَلِيَّةُ الْعُلَمَاءِ 1/189 .

⁽¹⁷⁵¹⁾ الرُّوضُ النَّضِيرُ 1/180 .
⁽¹⁷⁵²⁾ الْأَثَارُ 1/6 ، وَالْحِجَّةُ 1/59 ، وَالْمَبْسُوطُ 1/66 ، وَبِدَائِعُ الصَّنَائِعِ 1/30 ، وَشَرْحُ فَتْحِ الْقَدِيرِ 1/37 ، وَالِاخْتِيَارُ 1/10 ، وَالْبَحْرُ الرَّائِقُ 1/45 ، وَحَاشِيَةُ ابْنِ عَابِدِينَ مَعَ الدَّرِّ الْمَخْتَارِ 1/147 .
⁽¹⁷⁵³⁾ الْبَحْرُ الزَّخَارُ 1/92 ، وَالسَّيْلُ الْجَرَارُ 1/95 .
⁽¹⁷⁵⁴⁾ الْإِسْتِبْصَارُ 1/88 ، وَفُرُوعُ الْكَافِي 1/44 ، وَمَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيهَ 1/110 .
⁽¹⁷⁵⁵⁾ الْمَغْنِيُّ 1/170 ، وَالْمَقْنِعُ : 16 ، وَالْمَحْرَرُ 1/14 ، وَشَرْحُ الزَّرْكَشِيِّ 1/116 ، وَالْإِنْصَافُ 1/202 .
⁽¹⁷⁵⁶⁾ الْأَوْسَطُ فِي الْإِخْتِلَافِ 1/205 .
⁽¹⁷⁵⁷⁾ الْإِسْتِذْكَارُ 1/292 .

⁽¹⁷⁵⁸⁾ رِوَاةُ مَالِكٍ (100 رِوَايَةً لِلْيَثِيِّ) ، وَالشَّافِعِيُّ فِي مَسْنَدِهِ (57 بِتَحْقِيقِنَا) ، وَالطَّيَالِسِيُّ (1657) ، وَعَبْدُ الرَّزَاقِ (411) وَ (412) ، وَالْحَمِيدِيُّ (352) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (1725) ، وَأَحْمَدُ 6/406 ، وَالِدْرَامِيُّ (730) ، وَأَبُو دَاوُدَ (181) ، وَابْنُ مَاجَهَ (479) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (82) ، وَالنَّسَائِيُّ 1/101 ، وَابْنُ الْجَارُودِ (16) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (33) ، وَابْنُ حَبَانَ (1112) ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ 24/ (487) .

⁽¹⁷⁵⁹⁾ انظر : الحجة 1/64-65 ، والمبسوط 1/66 .

⁽¹⁷⁶⁰⁾ أصول السرخسي 1/356 ، وميزان الأصول : 434 .

⁽¹⁷⁶¹⁾ هُوَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَهْلٍ شَمْسِ الْأُئِمَّةِ ، مِنْ مَوْلَفَاتِهِ " الْمَبْسُوطُ " وَ" النَّكْتُ " وَ" الْأَصُولُ " ، تَوَفَّى سَنَةَ (483 هـ) .
الأعلام 5/315 .

بال رَسُؤْلِ اللهِ ﷺ لَمْ يَقُلْ هَذَا بَيْنَ يَدَيِ كِبَارِ الصَّحَابَةِ ، حَتَّى لَمْ يَنْقُلْهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ ، وَإِنَّمَا قَالَهُ بَيْنَ يَدَيِ بَسْرَةَ ؟ وَقَدْ كَانَ رَسُؤْلِ اللهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعِذْرَاءِ فِي خَدْرِهَا)) (1762)

ويتفرع عن إيرادهم هَذَا الاعتراض بِمَا يَأْتِي :

1. ورد في بَعْضِ الروايات أن مروان بعث شرطياً إلى بسرة ، فنقل الْحَدِيثَ عَنْهَا وَسَمِعَهُ مِنْهُ عَرُوةٌ ، وَهَذَا الشَّرْطِيُّ مَجْهُولٌ . فَتَبَيَّنَ أَنَّ سَمَاعَ عَرُوةٍ عَنِ طَرِيقٍ مَجْهُولٍ ، فَلَا تَقُومُ الْحُجَّةُ بِإِخْبَارِهِ .
2. أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ يَعْارِضُ حَدِيثَ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَنْفِيِّ فِي تَرْكِ الْوَضُوءِ مِنْ مَسِهِ ، وَقَدْ قَالَ التِّرْمِذِيُّ فِي حَدِيثِ طَلْقٍ : ((هَذَا الْحَدِيثُ أَحْسَنُ شَيْءٍ رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ)) (1764) .
3. إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ حَدِيثٌ آحَادٌ ، وَقَدْ وَرَدَ فِيمَا تَعَمُّ بِهِ الْبَلْوَى ، وَهَذِهِ رِيْبَةٌ تَوْجِبُ التَّوَقُّفَ فِي قَبُولِهِ .

4. أَنَّهُ تَضَمَّنَ حُكْمًا يَخْتَصُّ بِالرِّجَالِ ، وَقَدْ رَوَتْهُ امْرَأَةٌ .

وَنَجِبُ عَنِ هَذِهِ الْأَعْتِرَاضَاتِ بِمَا يَأْتِي :

أما الأول : فإنه قد ورد في بَعْضِ طُرُقِ الْحَدِيثِ التَّصْرِيحُ بِأَنَّ عَرُوةَ

سَمِعَهُ مَبْشُورَةً مِنْ غَيْرِ وَاسِطَةٍ مِنْ بَسْرَةَ .

فَأَخْرَجَ أَحْمَدُ (1765) ، وَابْنُ الْجَارُودِ (1766) ، وَابْنُ حَبَانَ (1767) ، وَالِدَارِقُطْنِيُّ (1768) ، وَالْحَاكِمُ (1769) ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ (1770) ، وَفِي مَعْرِفَةِ السَّنَنِ وَالْأَثَارِ (1771) ، هَذَا الْحَدِيثَ وَفِيهِ التَّصْرِيحُ بِسَمَاعِ عَرُوةٍ مِنْ بَسْرَةَ .

وَلِنَسْقِ رِوَايَةِ ابْنِ الْجَارُودِ لِيَتَّضِحَ هَذَا ، فَرَوَى بِإِسْنَادِهِ عَنِ هِشَامِ بْنِ

عَرُوةَ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنِ بَسْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : ((مَنْ

مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ)) . قَالَ عَرُوةٌ : سَأَلْتِ بَسْرَةَ فَصَدَّقْتِ .

وَمِنْ خِلَالِ التَّتَبُّعِ لِلطَّرِيقِ الَّتِي رُوِيَ بِهَا الْحَدِيثُ ، نَقَفَ عَلَيَّ ثَلَاثَ طُرُقٍ

لِلْحَدِيثِ مِنْ طَرِيقِ عَرُوةَ ، هِيَ :

1. عَرُوةَ ، عَنِ مَرْوَانَ ، عَنِ بَسْرَةَ .

2. تَذَاكُرُ عَرُوةَ وَمَرْوَانَ نَوَاقِضَ الْوَضُوءِ ، فَأَرْسَلَ مَرْوَانَ شَرْطِيًّا إِلَيَّ

بَسْرَةَ ، فَذَكَرْتُ الْحَدِيثَ . فَتَكُونُ حَقِيقَةُ الرِّوَايَةِ : عَرُوةَ ، عَنِ الشَّرْطِيِّ ، عَنِ بَسْرَةَ .

3. عَرُوةَ ، عَنِ بَسْرَةَ مَبْشُورَةً .

وَقَدْ أَجَادَ الْحَافِظُ ابْنُ حَبَانَ فِي تَفْسِيرِ هَذَا التَّنَوُّعِ قَائِلًا :

(1762) المبسوط 1/ 66 .

(1763) هُوَ الصَّحَابِيُّ أَبُو عَلِيٍّ الْيَمَانِيُّ طَلَّقَ بِنَ عَلِيٍّ بْنِ الْمُنْذَرِ ، الْحَنْفِيُّ السَّحِيمِيُّ .

تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 3/517 (2977) ، وَتَجْرِيدُ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ 1/678 ، وَالتَّقْرِيبُ (3042) .

(1764) جَامِعُ التِّرْمِذِيِّ عَقَبَ (82) .

(1765) فِي مَسْنَدِهِ 6/406 وَ 407 .

(1766) فِي الْمُنْتَقَى (17) .

(1767) فِي صَحِيحِهِ (1112) إِلَى (1117) ، وَفِي طَبْعَةِ الْفِكْرِ (1109) إِلَى (1114) .

(1768) فِي سَنَنِهِ 1/146 وَ 147 .

(1769) فِي مَسْتَدْرَكِهِ 1/137 .

(1770) فِي الْكِبْرِيِّ 1/128 وَ 129 وَ 130 .

(1771) 1/219 (185) وَمَا بَعْدَهَا .

((وأما خبر بسرة الَّذِي ذكرناه ، فإن عروة بن الزبير سمعه من مروان بن الحكم عن بسرة ، فَلَمْ يقنعه ذَلِكَ حَتَّى بعث مروان شرطياً لَهُ إلى بسرة فسألها ، ثُمَّ أتاهم فأخبرهم بمثل ما قالت بسرة ، فسمعه عروة ثانياً عن الشرطي عن بسرة ، ثُمَّ لَمْ يقنعه ذَلِكَ حَتَّى ذهب إلى بسرة فسمع منها . فالخبر عن عروة عن بسرة متصل لَيْسَ بمنقطع ، وصار مروان والشرطي كأنهما عاريتان يسقطان من الإسناد)) (1772) .

وَقَالَ الحَافِظ ابن حجر: ((جزم ابن خزيمة وغير واحد من الأئمة: بأن عروة سمعه من بسرة)) (1773) .

وَأَسْهَب أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الحَاكِم في التَّدْلِيل عَلَى هَذَا ، بعرض نفيس (1774) .
عَلَى أَنَّ الحَدِيثَ مروى عَنْهَا من غَيْرِ طريق عروة (1775) .
وأما اعتراضهم الثاني :

فحديث طلق بن عَلِيِّ الحنفي ، حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، صححه جمع من الحفاظ النقاد ، مِنْهُمْ: عَمْرُو بن عَلِيٍّ الفلاس (1776) ، وعلي بن المدني ، والطحاوي ، وابن حبان ، والطبراني ، وابن جزم (1777) .

وَقَالَ الفلاس : ((هُوَ عندنا أثبت من حَدِيثِ بسرة)) (1778) .
وَقَالَ ابن المدني : ((هُوَ عندنا أحسن من حَدِيثِ بسرة)) (1779) .
وبيان طرق هَذَا الحَدِيثِ فِيمَا يَأْتِي :

فَقَدْ رَوَاهُ عن طلق ابنه قيس ، وقيس هَذَا تكلم فِيهِ بغير حجة ، ووثقه أحمد وابن مَعِين والعجلي وذكره ابن حبان في ثقاته (1780) .
وَقَدْ روي بأربع طرق :

(1772) صَحِيحُ ابن حبان 3/ 397 عقب (1112) وط الفكر 2/ 170 عقب (1109) ، ونقل نحوه ابن حجر عن الإسماعيلي . التلخيص الحبير 1/ 341 ط العلمية ، وط شعبان 1/ 131 .

(1773) التلخيص الحبير 1/ 133 ط شعبان ، و 1/ 341 ط العلمية . وانظر : صَحِيحُ ابن خزيمة 1/ 23 عقب (34) .

(1774) المستدرک 1/ 136 فما بعدها .

(1775) انظر : تعليق الشَّيْخِ شعيب عَلَيَّ المسند الأحمدي 45 / 268 - 270 .

(1776) هُوَ الحَافِظُ الناقد عَمْرُو بن عَلِيٍّ بن بحر بن كنيز ، أَبُو حفص الباهلي البصري الصيرفي الفلاس ، جمع وصنف ، توفي سنة (249 هـ) .

(1777) العبر 1/ 454 ، وسير أعلام النبلاء 11/ 470 و 472 ، ومرآة الجنان 2/ 116 .
انظر : التلخيص الحبير 1/ 346-347 ط العلمية ، وط شعبان 1/ 134 ، وانظر : المحلى 1/ 239 .

(1778) التلخيص الحبير 1/ 347 ط العلمية ، وط شعبان 1/ 134 .

(1779) المصدر نفسه .

(1780) سؤالات أبي داود : 355 (551) ، والجرح التعديل 7/ 100 ، وثقات العجلي 2/ 220 (1532) ، وثقات ابن حبان 5/ 313 ، وتهذيب الكمال 6/ 140 .

رَوَاهُ ابن أبي شيبة⁽¹⁷⁸¹⁾ ، وأبو داود⁽¹⁷⁸²⁾ ، والترمذي⁽¹⁷⁸³⁾ ، والنسائي⁽¹⁷⁸⁴⁾ ، والدارقطني⁽¹⁷⁸⁵⁾ ، وابن الجارود⁽¹⁷⁸⁶⁾ ، والطحاوي⁽¹⁷⁸⁷⁾ ، والبيهقي⁽¹⁷⁸⁸⁾ ، من طريق ملازم بن عمرو، عن عَبْدِ الله بن بدر ، عن قيس بن طلق بن عَلِيِّ ، عن أبيه ، مرفوعاً .

وعبد الله بن بدر : هُوَ ابن عميرة الحنفي السحيمي اليمامي ، جد ملازم بن عمر لأبيه ، وَقِيلَ : لأمه⁽¹⁷⁸⁹⁾ .

وثقه ابن مَعِينٍ وأبو زرعة والعجلي⁽¹⁷⁹⁰⁾ ، وذكره ابن حبان في الثقات⁽¹⁷⁹¹⁾ ، وَقَالَ ابن حَجْرٍ : ((كَانَ أَحَدَ الْأَشْرَافِ : ثِقَةً))⁽¹⁷⁹²⁾ .

وملازم بن عمرو : هُوَ ابن عَبْدِ الله بن بدر الحنفي السحيمي اليمامي ، وثقه أحمد وابن مَعِينٍ وأبو زرعة والنسائي⁽¹⁷⁹³⁾ ، وذكره ابن حبان في ثقاته⁽¹⁷⁹⁴⁾ ، وَقَالَ أبو حاتمٍ : لا بأس بِهِ صدوق⁽¹⁷⁹⁵⁾ ، وَقَالَ الحَافِظُ ابن حجر : ((صدوق))⁽¹⁷⁹⁶⁾ .

وانطلاقاً من هَذَا الطريق القوي صححه من صححه من الأئمة، وإليه يشير كلام الإمام التِّرْمِذِيِّ ، إِذ يَقُولُ بَعْدَ أَنْ رَوَاهُ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ : ((وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَيُّوبُ ابن عْتَبَةَ⁽¹⁷⁹⁷⁾ ، ومحمد بن جابر ، عن قيس بن طلق ، عن أبيه . وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي مُحَمَّدَ بن جابر وأيوب بن عتبة ، وحديث ملازم بن عمرو، عن عَبْدِ الله بن بدر أصح وأحسن))⁽¹⁷⁹⁸⁾ .

رَوَاهُ الطيالسي⁽¹⁷⁹⁹⁾ ، وأحمد⁽¹⁸⁰⁰⁾ ، والطحاوي⁽¹⁸⁰¹⁾ ، والبيهقي⁽¹⁸⁰²⁾ ، من طرق عن أيوب بن عتبة ، عن قيس بن طلق ، عَنْهُ .
وأيوب : قَالَ أحمد : ضعيف ، وفي رِوَايَةٍ : ثقة ، إلا أَنَّهُ لا يقيم حَدِيثَ يَحْيَى بن أبي كَثِيرٍ ، وَقَالَ ابن مَعِينٍ : لَيْسَ بالقوي ، ومرة : لَيْسَ بشيء ،

⁽¹⁷⁸¹⁾ في مصنفه 1 / 165 .

⁽¹⁷⁸²⁾ في سننه (182) .

⁽¹⁷⁸³⁾ في جامعه (85) .

⁽¹⁷⁸⁴⁾ في المجتبى 1 / 101 .

⁽¹⁷⁸⁵⁾ في سننه 1 / 149 .

⁽¹⁷⁸⁶⁾ في المنتقى (21) .

⁽¹⁷⁸⁷⁾ في شرح معاني الآثار 1 / 75 و 76 .

⁽¹⁷⁸⁸⁾ في سننه 1 / 134 .

⁽¹⁷⁸⁹⁾ تهذيب الكمال 4 / 92 (3163) .

⁽¹⁷⁹⁰⁾ المصدر نفسه .

⁽¹⁷⁹¹⁾ 46 / 7 .

⁽¹⁷⁹²⁾ تقريب التهذيب (3223) .

⁽¹⁷⁹³⁾ تهذيب الكمال 7 / 287 (6920) .

⁽¹⁷⁹⁴⁾ 195 / 9 .

⁽¹⁷⁹⁵⁾ الجرح والتعديل 8 / 435 - 436 (1989) .

⁽¹⁷⁹⁶⁾ تقريب التهذيب (7035) .

⁽¹⁷⁹⁷⁾ هُوَ أَبُو يَحْيَى أَيُّوبُ بن عْتَبَةَ اليمامي ، قاضي اليمامة ، توفي سنة (160 هـ) .

⁽¹⁷⁹⁸⁾ الأنساب 5 / 621 ، وتهذيب الكمال 1 / 320 (610) ، والتقريب (619) .

⁽¹⁷⁹⁹⁾ الجامع الكبير عقب (85) .

⁽¹⁷⁹⁹⁾ في مسنده (1096) ، ومن طريقه الحازمي في الاعتبار : 40 .

⁽¹⁸⁰⁰⁾ في مسنده 4 / 22 .

⁽¹⁸⁰¹⁾ في شرح المعاني 1 / 75 و 76 .

⁽¹⁸⁰²⁾ في مَعْرِفَةِ السَّنَنِ 1 / 355 .

ومرة: ضعيف ، ومرة: لَيْسَ حديثه بشيء ، ومرة : لا بأس به ، وَقَالَ الفلاس : ضعيف وَكَانَ سيء الحفظ ، وَهُوَ من أهل الصدق . وَقَالَ ابن المديني والجوزجاني⁽¹⁸⁰³⁾ وابن عمار⁽¹⁸⁰⁴⁾ ومسلم : ضعيف . وَقَالَ العجلي : يكتب حديثه وَلَيْسَ بالقوي . وَقَالَ الْبُخَارِيُّ : هُوَ عندهم لين⁽¹⁸⁰⁵⁾ .
ومن تأمل أقوال هؤلاء الأئمة يجد أنهم تكلموا فِيهِ من جهة الحفظ لا من جهة العدالة ، وَعَلَيْهِ فحديثه قابل للارتقاء فِيمَا إذا اعتضد بالمتابعات والشواهد ، وَهُوَ متابع في روايته عن قيس ، كَمَا يعلم من تفصيل هَذِهِ الطرق

4. رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ⁽¹⁸⁰⁶⁾ ، وَأحمد⁽¹⁸⁰⁷⁾ ، وابن ماجه⁽¹⁸⁰⁸⁾ ، والدارقطني⁽¹⁸⁰⁹⁾ ، والحازمي⁽¹⁸¹⁰⁾ ، وابن الجارود⁽¹⁸¹¹⁾ ، والطبراني في الكبير⁽¹⁸¹²⁾ ، من طرق عن مُحَمَّد بن جابر ، عن قيس بن طلق ، عن أبيه ، به .
ومحمد بن جابر : هُوَ ابن سيار السحيمي الحنفي الضرير ، ضعيف ، ضعفه غَيْر واحد من الأئمة⁽¹⁸¹³⁾ .
5. رَوَاهُ ابن عدي⁽¹⁸¹⁴⁾ من طريق عَبْد الحميد بن جعفر⁽¹⁸¹⁵⁾ ، عن أيوب بن مُحَمَّد العجلي ، عن قيس بن طلق ، عن أبيه ، به .
وعبد الحميد بن جعفر ، وأيوب بن مُحَمَّد ، كلاهما متكلم فِيهِ⁽¹⁸¹⁶⁾ .
وإذا ضمنا هَذِهِ الطرق إلى بعضها ، ارتقى الْحَدِيثُ إِلَى حَيْز الاحتجاج ، عَلَى أن الطريق الأولى عِنْد أفرادها حجة قائمة .
وأما ما نقل عن الحافظين أبي حاتم وأبي زرعة الرازيين من تضعيفهم لهذا الْحَدِيثِ ، فالمتأمل لصيغة السؤال ، يجد أنهما لَمْ يعمما الحكم ، فَقَدْ قَالَ ابن أبي حاتم : « سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ مُحَمَّد بن جابر ، عن قيس بن طلق ، عن أبيه ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِّ الذِّكْرِ وَضَوْءِ ،

⁽¹⁸⁰³⁾ المحدث الفقيه أبو عَبْد الله أحمد بن عَلِيّ بن العلاء الجوزجاني تُمَّ البغدادي ، ولد سنة (235 هـ) ، وتوفي سنة (328 هـ) .

سير أعلام النبلاء 15/248 ، وتهذيب التهذيب 2/217 ، وشذرات الذهب 2/312 .
⁽¹⁸⁰⁴⁾ هُوَ الإمام أبو جعفر مُحَمَّد بن عَبْد الله بن عمار الأزدي البغدادي ، تَزِيل الموصول : ثقة حافظ ، ولد بعد (160 هـ) ، وتوفي سنة (240 هـ) ، وَقِيلَ : (239 هـ) .

تهذيب الكمال 6/377 (5953) ، وسير أعلام النبلاء ، 11/469 و 470 ، والتقريب (6036) .
⁽¹⁸⁰⁵⁾ تهذيب الكمال 1/320 - 321 (610) .

⁽¹⁸⁰⁶⁾ في مصنفه (426) .

⁽¹⁸⁰⁷⁾ في مسنده 23 / 4 .

⁽¹⁸⁰⁸⁾ في سننه (483) .

⁽¹⁸⁰⁹⁾ في سننه 1/148 و 149 .

⁽¹⁸¹⁰⁾ الأمام أبو بكر مُحَمَّد بن موسى بن عثمان بن موسى الحازمي الهمداني من مؤلفاته " الناسخ والمنسوخ " و " عجالة المبتدئ في النسب " ، ولد سنة (548 هـ) ، وتوفي سنة (584 هـ) .

سير أعلام النبلاء 21/167 و 169 ، والعبّر 4/254 ، والبدية والنهاية 12/293 .
والحديث أخرجه في الاعتبار : 40 .

⁽¹⁸¹¹⁾ في المنتقى (20) .

⁽¹⁸¹²⁾ (8233) و (8234) .

⁽¹⁸¹³⁾ تهذيب الكمال 6/259 (5699) .

⁽¹⁸¹⁴⁾ الكامل 12 / 2 .

⁽¹⁸¹⁵⁾ عَبْد الحميد بن جعفر بن عَبْد الله بن الحكم بن رافع الأنصاري : صدوق رمي بالقدم ، توفي سُنَّة (153 هـ) . الكامل 7/3 ، وتهذيب الكمال 4/347-348 (3697) ، والتقريب (3756) .

⁽¹⁸¹⁶⁾ نصب الراية 1/67 ، وانظر : تاريخ ابن مَعِينٍ برواية الدوري 4/86 (3275) .

قَالَ : لا . فَلَمْ يَثْبَاه ، وَقَالَ : قَيْسُ بْنُ طَلْقٍ لَيْسَ مِمَّنْ تَقُومُ بِهِ الْحُجَّةُ وَوَهْمَاهُ (1817) ((

فالسؤال مقيد بطريق مُحَمَّد بن جابر ، وَهُوَ ضَعِيفٌ اتِّفَاقًا ، وَلَا جِدَالَ فِي كَوْنِهِ ضَعِيفًا فِيمَا إِذَا تَفَرَّدَ ، فَكَيْفَ بَثَلَاتٍ طَرُقَ أُخْرَى إِحْدَاهَا حُجَّةٌ لَوْ أَنْفَرَدَتْ !!

وَأَمَّا غَمَزُهُمَا لِقَيْسِ بْنِ طَلْقٍ ، فَلَمْ يُوَافِقْهُمَا عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنَ النُّقَادِ ، وَوَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَنْهُ . عَلَى أَنْ الْحَافِظَ عَبْدَ الْحَقِّ الْإِشْبِيلِيَّ (1818) أورد هَذَا الْحَدِيثَ فِي أَحْكَامِهِ الْوَسْطَى (1819) سَاكِنًا عَنْهُ وَهُوَ يَقْتَضِي صِحَّةَ عِنْدِهِ (1820) . فَتَعَقَّبَهُ الْحَافِظُ ابْنَ الْقَطَّانِ قَائِلًا : ((وَالْحَدِيثُ مُخْتَلَفٌ فِيهِ ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ فِيهِ : حَسَنٌ)) (1821)

فَهَذَا أَقْلُ أَحْوَالِ الْحَدِيثِ ، وَإِلَّا فَهُوَ صَحِيحٌ .
أَمَّا وَجْهُ التَّوْفِيقِ بَيْنَ حَدِيثِي بَسْرَةَ وَطَلْقٍ فَسَيَأْتِي فِيمَا بَعْدَ .
وَأَمَّا الثَّلَاثَةُ : فَادْعَاءُ أَنَّهُ خَبَرَ أَحَادَ ادْعَاءٍ مَنْقُوضٍ فَالْحَدِيثُ مَرْوِيٌّ مِنْ حَدِيثِ ثَمَانِيَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ ، هُمْ :

1. عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو : أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (1822) ، وَابْنُ الْحَارُودِ (1823) ، وَالطَّحَاوِيُّ (1824) ، وَالِدَارِقُطْنِيُّ (1825) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (1826) ، وَالْحَازِمِيُّ (1827) ، مِنْ طَرِيقِ عَمْرٍو بْنِ شَعِيبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ .
نَقَلَ التِّرْمِذِيُّ عَنِ الْبُخَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ : ((حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فِي مَسْ الذِّكْرِ ، هُوَ عِنْدِي صَحِيحٌ)) (1828)

2. زَيْدُ بْنُ خَالِدِ الْجَهْنِيِّ : رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (1829) ، وَأَحْمَدُ (1830) ، وَالطَّحَاوِيُّ (1831) ، وَالْبَزَارِيُّ (1832) ، وَالطَّبْرَانِيُّ (1833) ، وَابْنُ عَدِي (1834) .

(1817) علل الحديث 1/ 48 (111) .
(1818) هُوَ الْإِمَامُ الْبَارِعُ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْحَقِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْدِيُّ الْأَنْدَلُسِيُّ الْإِشْبِيلِيُّ الْمَعْرُوفُ بِ(ابْنِ الْخِرَاطِ) ، صَاحِبُ التَّصَانِيفِ مِنْهَا " الْأَحْكَامُ الْوَسْطَى " وَ " الْمَعْتَلُ مِنَ الْحَدِيثِ " ، وَلَدُ سَنَةِ (514 هـ) ، وَتُوفِيَ سَنَةَ (581 هـ) ، وَقِيلَ : (582 هـ) .
تَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ 1/ 292 - 293 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 198 / 21 - 199 ، وَمِرْآةُ الْجَنَانِ 319 / 3 - 320

(1819) 139 / 1 .
(1820) نَصَبُ الرَّايَةِ 1/ 62 .
(1821) بَيَانُ الْوَهْمِ وَالْإِبْهَامِ 4 / 144 (1587) .
(1822) فِي مَسْنَدِهِ 2 / 223 .
(1823) فِي الْمُنْتَقَى (19) .
(1824) فِي شَرْحِ الْمَعَانِي 1 / 75 .
(1825) فِي السَّنَنِ 1 / 147 .
(1826) فِي الْكَبْرِ 1 / 132 - 133 ، وَفِي مَعْرِقَةِ السَّنَنِ 1 / 349 .
(1827) فِي الْإِعْتِبَارِ : 72 .
(1828) الْعِلَلُ الْكَبِيرُ : 49 (55) . وَانظُرْ : مَعْرِقَةُ السَّنَنِ وَالْآثَارُ 1 / 349 ، وَالْإِعْتِبَارُ : 73 .
(1829) فِي مَصْنَفِهِ 1 / 163 .
(1830) فِي مَسْنَدِهِ 5 / 194 .
(1831) فِي شَرْحِ الْمَعَانِي 1 / 73 .
(1832) فِي مَسْنَدِهِ (3762) .
(1833) فِي الْكَبْرِ (5221) .
(1834) فِي الْكَامِلِ 1 / 318 وَ 7 / 270 .

3. عَبْدُ اللَّهِ بن عمر بن الخطاب : عِنْدَ الدَّارِ قُطَيْبٍ (1835) ، وفي إسناده :
عَبْدُ اللَّهِ بن عمر العمري ، ضعيف (1836) .
وأخرجه أيضاً : الطحاوي (1837) والبخاري (1838) والطبراني (1839) .
وفي إسناده الطحاوي والبخاري : صدقة بن عَبْدُ اللَّهِ ، ضعيف (1840) ، وهاشم
بن زيد أيضاً (1841) . أما الطبراني ففي إسناده : العلاء بن سليمان الرقي ،
ضعيف جداً (1842) .
ورواه الحَاكِم (1843) وفي إسناده : عَبْدُ العزیز بن أبان ، متروك متهم
(1844) .

ورواه ابن عدي (1845) وفيه أيضاً : العلاء بن سليمان الرقي .
ورواه أيضاً (1846) وفيه : أيوب بن عتبة ، وَقَدْ تقدم بيان حاله ، وعبد الله
بن أبي جعفر (1847) .

ومن مجموع هَذِهِ الطرق يتقوى الْحَدِيثُ .

4. أَبُو هُرَيْرَةَ : بلفظ: ((إِذَا أَفْضَى أَحَدُكُمْ بِيَدِهِ إِلَى فَرْجِهِ ، حَتَّى لَا
يَكُونَ بَيْنَهُ حِجَابٌ وَلَا سِتْرٌ فَلْيَتَوَضَّأْ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ)) .

أخرجه الشَّافِعِيُّ (1848) ، والبخاري (1849) ، والطحاوي (1850) ، وابن حبان (1851) ،
والطبراني (1852) ، والحاكم (1853) ، وابن السكن (1854) ، وأحمد (1855) ،
والدارقطني (1856) ، والبيهقي (1857) ، والبخاري (1858) ، والحازمي (1859) .

- (1835) في سننه 1/ 147 .
(1836) تقريب التهذيب (3489) .
(1837) في شرح معاني الآثار 1/74 .
(1838) في مسنده (1/148 كشف الأستار) .
(1839) في الكبير (13118) .
(1840) التقريب (2913) .
(1841) ميزان الاعتدال 4/289 .
(1842) ميزان الاعتدال 3/101 (5732) ، وانظر : مجمع الزوائد 1/245 .
(1843) المستدرک 1/138 .
(1844) المغني في الضعفاء 2/396 .
(1845) الكامل 6/385 .
(1846) الكامل 5/362 .
(1847) الكامل 5/361 .
(1848) في الأم 1/19 ، وفي مسنده (58 بتحقيقنا) .
(1849) (286 كشف الأستار) .
(1850) في شرح معاني الآثار 1/74 .
(1851) في صحيحه (1118) ، وط الفكر (1115) .
(1852) في الصغير 1/42 - 43 (110) ، وفي الأوسط (1871) و (8829) .
(1853) في مستدرکه 1/138 .
(1854) كَمَا فِي إِتْحَافِ المَهْرَةِ 14/658 (18425)، ومن طريقه ساقه ابن عَبْدُ البر في التمهيد 17/194-
195 .
(1855) في مسنده 2/333 .
(1856) في سننه 1/147 .
(1857) في السنن 1/133 ، وفي مَعْرِفَةِ السنن والآثار 1/330 (187) و (188) .
(1858) في شرح السنة (166) .
(1859) في الاعتبار : 71 .

وَهُوَ حَدِيثٌ قَوِي ، تابع يزيد بن عَبْدِ الملك النوفليّ (1860) عَلَي رَوَايَتِهِ نَافِعُ بْنُ أَبِي نَعِيمٍ ، قَالَ ابن حبان : « احتجنا في هَذَا الخبر بنافع بن أبي نعيم دُونَ يزيد بن عَبْدِ الملك النوفليّ » (1861) .

قَالَ ابن عَبْدِ البر : « كَانَ هَذَا الْحَدِيثُ لَا يَعْرِفُ إِلَّا ليزيد بن عَبْدِ الملك النوفلي هَذَا ، وَهُوَ مجتمع عَلَي ضعفه ، حَتَّى رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَانُ بن القاسم - صاحب مالك - عن نافع بن أبي نعيم القارئ (1862) ، وَهُوَ إِسْنَادٌ صَالِحٌ - إن شاء الله - ، وَقَدْ أَتَى ابن مَعِينٍ عَلَي عَبْدِ الرَّحْمَانُ بن القاسم في حديثه ووثقه ، وَكَانَ النسائي يثني عَلَيهِ أَيْضاً في نقله عن مالك لحديثه ، ولا أعلمهم يختلفون في ثقته ، وَلَمْ يروِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْهُ ، عن نافع بن أبي نعيم ويزيد بن عَبْدِ الملك إِلَّا أصبغ بن الفرّج » (1863) .

5. أم المؤمنين عَائِشَةُ مرفوعاً : « ولفظ حديثها : ويل للذين يمسون فروجهم ثُمَّ يصلون ولا يتوضئون » . رَوَاهُ الطحاوي (1864) والبزار (1865) والدارقطني (1866) واللفظ لَهُ .

6. أم المؤمنين أم حبيبة مرفوعاً : ولفظه : « من مس ذكره فليتوضأ » .

رَوَاهُ ابن أبي شيبَةَ (1867) ، وابن ماجه (1868) ، والترمذي (1869) ، والطحاوي (1870) ، وأبو يعلى (1871) والطبراني (1872) ، والبيهقي (1873) ، وابن عَبْدِ البر (1874) من طرق عن مكحول ، عن عنبسة بن أبي سُفْيَانَ (1875) ، عن أم حبيبة ، بِهِ . ونقل الترمذي (1876) عن البخاري أَنَّهُ قَالَ : « مكحول لم يسمع من عنبسة » .

(1860) أبو خالد يزيد بن عَبْدِ الملك بن المغيرة القرشي الأموي الدمشقي، ولد سنة (71 هـ)، وتوفي سنة (105 هـ).

تهذيب الكمال 8/139 (7620)، وسير أعلام النبلاء 5/150 و 152 ، والتقريب (7751) .

(1861) صحيحه 3/402 عقب (1118) ، وط الفكر 2/172 عقب (1115) .

(1862) هُوَ نافع بن أبي نعيم ، أبو زويم ، مولى جعونة بن شعوب الليثي ، أحد القراء السبعة ، وثقه ابن مَعِينٍ ، وَقَالَ النسائي : لَيْسَ بِهِ بأس ، توفي سنة (169 هـ) .

الكامل 8/309 و 310 ، وميزان الاعتدال 4/242 (8997) ، وسير أعلام النبلاء 7/336 و 338 .

(1863) التمهيد 17/195 - 196 .

(1864) في شرح المعاني 1/74 .

(1865) 1/148 كشف الأستار .

(1866) في سننه 1/147 - 148 . وانظر : مجمع الزوائد 1/245 .

(1867) في مصنفه (1724) .

(1868) في سننه (481) .

(1869) في العلل الكبير (54) .

(1870) في شرح المعاني 1/75 .

(1871) في مسنده (7440) .

(1872) في الكبير 23 / (450) .

(1873) في سننه 1/130 .

(1874) في التمهيد 17/191 - 192 .

(1875) هُوَ أبو الوليد ، ويقال : أبو عثمان ، ويقال: أبو عامر المدني ، واسمه صخر بن حرب بن أمية : لَهُ رُؤْيَةٌ .

انظر : الثقات 5/268 ، وتهذيب الكمال 5/502 (5124) ، والتقريب (5205) .

(1876) في الجامع 1/127 عقب (84) وفي العلل الكبير عقب (54) .

ونقل أيضاً أن أبا زرعة استحسَنَ الْحَدِيثَ وعده محفوظاً .
لَكِنَ ابن أبي حاتم نقل في كتاب " المراسيل " (1877) ما يأتي :
() سئل أبو زرعة عن حَدِيثِ أم حبيبة في مس الفرج ، فَقَالَ : مكحول لم
يسمع من عنيسة بن أبي سُفْيَانَ شيئاً () (1878) .
وَكَانَ الإمام أحمد يثبت هَذَا الْحَدِيثَ ويصححه (1879) ، وكذا ابن مَعِينٍ فِيمَا
نقله ابن عَبْدُ البر (1880) .

7. جابر بن عَبْدُ الله الأنصاري مرفوعاً ، ولفظه : « إِذَا مس أَحَدُكُمْ
ذَكَرَهُ فعليه الوضوء » .

روي من طريقين موصولاً ومرسلاً ، فأما الرَّوَايَةُ الموصولة فأخرجها :
الشَّافِعِيُّ فِي الأم (1881) ، وفي المسند (1882) ، وابن ماجه (1883) ، والطحاوي
(1884) ، والبيهقي (1885) ، والمزي (1886) وفي طرقهم : « عقبه بن عَبْدُ الرَّحْمَانَ
() مجهول (1887) .

وأما الرَّوَايَةُ المرسلة فأخرجها : الشافعي في الأم (1888) وفي المسند
(1889) والطحاوي (1890) والبيهقي (1891) عن ابن ثوبان .

قَالَ الشَّافِعِيُّ بَعْدَ أَنْ رَوَاهُ : « سَمِعْتُ عَيْرَ واحد من الحفاظ يرويه ولا
يذكر فِيهِ جابراً » (1892) .

وَقَالَ البُخَارِيُّ : « عقبه بن عَبْدُ الرَّحْمَانَ بن معمر (1893) ، عن ابن ثوبان ،
رَوَى عَنْهُ ابن أبي ذئب مرسلاً عن النَّبِيِّ ﷺ في مس الذكر . وَقَالَ بعضهم : عن
جابر ﷺ ولا يصح » (1894) .

(1877) 212 - 213 (798) .
(1878) ونحوه في علل الحديث لابن أبي حاتم 1/38 - 39 (81) .
(1879) التمهيد 17/191 ، والمغني 1/132 ، والنكت على كتاب ابن الصلاح 1/425 .
(1880) التمهيد 17/192 .
(1881) 1/19 .
(1882) (59 بتحقيقنا) .
(1883) في سننه (480) .
(1884) في شرح المعاني 1/74 .
(1885) في سننه 1/134 .
(1886) في تهذيب الكمال 5/198 عقب (4569) .
(1887) تقريب التهذيب (4643) .
(1888) 1/19 .
(1889) (59 بتحقيقنا) .
(1890) في شرح المعاني 1/75 .
(1891) في سننه 1/134 .
(1892) الأم 1/19 .
(1893) عقبه بن عَبْدُ الرحمان بن أبي معمر ، وَقِيلَ : ابن معمر الحجازي : مجهول .
(1894) التاريخ الكبير 6/435 ، وتهذيب الكمال 5/197 (4569) ، والتقريب (4643) .
التاريخ الكبير 6/435 - 436 (2903) .

وسأل ابن أبي حاتم أباه عن الرَّوَاية الموصولة فأجابهُ قائلاً : ((هَذَا خطأ الناس يروونه عن ابن ثوبان عن النَّبِيِّ)) (١٨٩٥).

والمعنى الذي ذكره ابن أبي حاتم في قوله « هَذَا خطأ » هو أن الرواية المذكورة في المتن لا تتطابق مع المتن الذي رواه ابن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا يدل على أن المتن الذي رواه ابن أبي حاتم هو المتن الذي رواه غيره من الرواة، وهو المتن الذي رواه ابن أبي حاتم في قوله « هَذَا خطأ ». وهذا يدل على أن المتن الذي رواه ابن أبي حاتم هو المتن الذي رواه غيره من الرواة، وهو المتن الذي رواه ابن أبي حاتم في قوله « هَذَا خطأ ».

كَانَ قَبُولُ أَخْبَارِ النِّسَاءِ فِي أَحْكَامِ تَتَلَقُّ بِالرِّجَالِ فَقَبِلُوا خَبْرَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فِي التَّقَاءِ الْخَتَانِينَ وَنَسَخَ بِهِ : ((**الماء من الماء**)) (١٩٠٠) ، وَقَدْ خَاطَبَ اللَّهُ تَعَالَى نِسَاءَ رَسُوْلِهِ بِقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ : **وَادْكُرْنَ مَا يُبْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ** (١٩٠١).

والمعنى الذي ذكره ابن أبي حاتم في قوله « هَذَا خطأ » هو أن الرواية المذكورة في المتن لا تتطابق مع المتن الذي رواه ابن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا يدل على أن المتن الذي رواه ابن أبي حاتم هو المتن الذي رواه غيره من الرواة، وهو المتن الذي رواه ابن أبي حاتم في قوله « هَذَا خطأ ».

(١٨٩٥) علل الحديث 1/19 (23) .
 (١٨٩٦) 1/74 . وانظر : تنقيح التحقيق 1/447 ، ونصب الرأية 1/57 .
 (١٨٩٧) في سننه (482) .
 (١٨٩٨) في الكبير (3928) .
 (١٨٩٩) علل الدارقطني 6/123 (1023) .
 (١٩٠٠) أخرجه أحمد 3/99 ، ومسلم 1/185 (343) (81) ، وأبو داود (217) ، والطحاوي في شرح المعاني 1/54 ، وابن حبان (6168) ، وفي طبعة الفكر (1165) ، والبيهقي 1/167 من طريق عمرو بن الحارث ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمان ، عن أبي سعيد الخدري ، به .
 (١٩٠١) الأحزاب : 34 .
 (١٩٠٢) عارضة الأحوزي 1/98 .
 (١٩٠٣) التمهيد 17/205 .

(١٩٠٤)
(١٩٠٥)
(١٩٠٦)
(١٩٠٧)
(١٩٠٨)
(١٩٠٩)

(١٩٠٤) صَحِيحُ ابْنِ حِبَانَ 3/405 عقب (1122) .
(١٩٠٥) المعجم الكبير 8/334 - 335 عقب (8252)
(١٩٠٦) المحلي 1/239 .
(١٩٠٧) السنن الكبرى 1/135 .
(١٩٠٨) الاعتبار : 74 .
(١٩٠٩) انظر : تعليق محقق نصب الرّاية 1/64 - 69 ، فَقَدْ بحث المسألة بشكل وافٍ .

الفصل الثالث : الاختلاف في السَّنَدِ والمتن

وفيه ثمانية مباحث :

المبحث الأول : الاضطراب

المبحث الثاني : الاختلاف في الزيادات

المبحث الثالث : اختلاف الثقة مَعَ الثقات

المبحث الرابع : اختلاف الضعيف مَعَ الثقات

المبحث الخامس : الإدراج

المبحث السادس : الاختلاف بسبب خطأ الراوي

المبحث السابع : المقلوب

المبحث الثامن : الاختلاف بسبب التصحيف والتحرif

تمهيد

لما كَانَ الاختلاف أمراً وارداً في الحديث النبوي الشريف ؛ وَذَلِكَ للاختلاف في مقدار تيقظ الرواة ، وقوة قرائحهم ، وَكَذَلِكَ بسبب اختلاف بعضهم عن بعض في مدى اهتمامهم بمروياتهم وَكَذَلِكَ أمور أُخْرَى تَكُون أسباباً للاختلاف فرغنا من ذكرها في الفصل الأول . وَقَدْ بينا آنذاك أَنَّ الاختلاف يَكُون في المَنِّ و السَّنَدِ فَهُوَ لَيْسَ قاصراً عَلَى المَنِّ حسب بَلِّ هُوَ يشمل كليهما . لذا رأيت أَنَّ أذكر في هَذَا الفصل أنواع الاختلافات الَّتِي تَكُون في السَّنَدِ و المَنِّ . وَقَدْ قسمته عَلَى أحد عشر مبحثاً .

المبحث الأول

الاضطراب

الاضطراب : في الحديث سندا ومهتأ أمرٌ حاصل وواقع بسبب اختلاف المواهب وما إلى غير ذلك من الأسباب الَّتِي تجعل اضطراباً في المتون و الأسانيد ، والاضطراب يحصل من راوٍ واحدٍ ويحصل من عدة رواة⁽¹⁹¹⁰⁾ ، والاضطراب يَكُون في الأعم الأغلب في المدارس المتأخرة ويندر جداً في المدارس المتقدمة ، وَذَلِكَ أَنَّ المدارس المتأخرة من شأنها التعدد زيادة على بعد الزمان وتناصر الهمم .

المطلب الأول

تعريف المضطرب لغة واصطلاحاً

الحديث المضطرب⁽¹⁹¹¹⁾ أحد أنواع علم الحديث ، و المضطرب : اسم فاعل من اضطرب ، مأخوذ لغةً من الاضطراب بمعنى : الحركة و الاختلاف ، يقال : اضطرب الموج ، أي : ضرب بعضه بعضاً ، فَهُوَ مضطرب . وأود التنبيه عَلَى أَنَّ الشائع تسميته بـ ((المضطرب)) عَلَى وزن اسم الفاعل ، هُوَ من باب الإسناد المجازي⁽¹⁹¹²⁾ ، لأن الاضطراب واقعٌ فِيهِ لا مِنْهُ ،

¹⁹¹⁰ المنهل الروي : 64 .

¹⁹¹¹ انظر في المضطرب :

معرفة أنواع علم الحديث: 192 وطبعة نور الدين: 84-89 ، والإرشاد 1/249-250 ، والتقريب : 77-78 ، وطبعتنا : 123 ، والاقتراح : 219 ، والمنهل الروي : 52 ، والخلاصة : 761 ، والموقظة : 51 ، واختصار علوم الحديث: 72 ، والمقنع 1/221 ، وشرح التبصرة والتذكرة 1/240-246 ، وطبعتنا 1/290 ، ونزهة النظر : 126 ، والمختصر : 104 ، وفتح المغيث 1/221 ، وألفية السيوطي: 67-68 ، وشرح السيوطي عَلَى ألفية العراقي: 197 ، وفتح الباقي 1/240 ، وطبعتنا 1/271-274 ، وتوضيح الأفكار 2/34 ، وظفر الأمانى: 392 ، وقواعد التحديث: 132 .

¹⁹¹² هُوَ إسناد ما بني للفاعل إلى المفعول ، وَهُوَ من علاقات المجاز العقلي ، و المجاز العقلي : إسناد الفعل - أو ما في معناه من اسم الفاعل أو المفعول أو المصدر - إلى غير ما هُوَ في الظاهر ، من المتكلم ، لعلاقة مَع قرينة تمنع من أن يَكُون الإسناد إلى ما هُوَ . انظر : جواهر البلاغة : 296 .

إذ إنَّه اسم مكان ، فيظهر فيه اضطراب الرَّاوي أو الرواة ، فَهُوَ عَلَى الحقيقة : مضطرب -بفتح الراء- وَلَوْ سُمِّي كَذَلِكَ لَكَانَ أَظْهَرَ فِي المَعْنَى الاصطلاحية⁽¹⁹¹³⁾

والمضطرب من الحَدِيثِ اصطلاحاً : هُوَ الَّذِي تَخْتَلِفُ الرَّوَايَةُ فِيهِ ، فيرويه بعضهم على وجه ، وبعضهم على وجه آخر مخالفٍ لَهُ . هكذا عرفه الحافظ ابن الصَّلَاح⁽¹⁹¹⁴⁾ ، وَقَدْ اسْتَدْرَكَ عَلَيْهِ الإمام الرَّزْكَانِيُّ بقوله : ((قَدْ يَخْرُجُ مَا لَوْ حَصَلَ الاضطرابُ مِنْ رَاوٍ وَاحِدٍ . وَقَدْ يُقَالُ فِيهِ : نَبِيهِ عَلَى دَخُولِهِ مِنْ بَابِ أَوْلَى ، فَإِنَّهُ أَوْلَى بِالرَّدِّ مِنَ الاختلافِ بَيْنَ رَاوِيَيْنِ))⁽¹⁹¹⁵⁾ . قُلْتُ : وَهَذَا اعْتِرَاضٌ مُتَجَهٌّ ، لِأَنَّ الاضطرابَ فِي الأعمِّ الأُغْلَبِ يحصلُ مِنْ رَاوٍ وَاحِدٍ ، وَهُوَ الَّذِي يُوْجِهُ الغلطَ فِيهِ لِمَنْ اضطربَ فِيهِ . أما الاضطرابُ مِنْ رَاوِيَيْنِ فَهُوَ أَقْلٌ ، وَكَذَلِكَ قَدْ يُوْجِهُ الاضطرابُ لِأَحَدِ الرَّاوِيَيْنِ أَوْ لِلشَّيْخِ ، وَرَبْمَا كَانَ قَدْ حَدَّثَ بِالوَجْهَيْنِ .

وللزركشي اعتراض آخر فَقَدْ قَالَ : ((وَيَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ : (عَلَى وَجْهِ يُوْثِرُ) لِيَخْرُجَ مَا لَوْ رَوَى الحَدِيثُ عَنْ رَجُلٍ مَرَّةً ، وَعَنْ آخَرَ أُخْرَى ...))⁽¹⁹¹⁶⁾ . قُلْتُ : وَهُوَ اعْتِرَاضٌ مُتَجَهٌّ أَيْضاً ، لِأَنَّ لَيْسَ كُلُّ اختلافٍ قَادِحاً ، بَلْ القَادِحُ الَّذِي لَا يَحْتَمِلُ التَّوْفِيقَ وَالجَمْعَ ، بِمَعْنَى أَنَّ الرَّاويَ لَمْ يَضْبُطِ الحَدِيثَ فَهُوَ وَإِنْ كَانَ ثِقَّةً إِلَّا أَنَّهُ صَعِيفٌ فِي هَذَا الحَدِيثِ خَاصَّةً .

المطلب الثاني

شرط الاضطراب

سبق أن ذكرت أن لَيْسَ كُلُّ اختلافٍ اضطراباً ، بَلْ شرطُ الاضطرابِ أمران :

أحدهما : استواءُ وجوه الاختلاف ، فمتى رجح أحد الأقوال قدم ولا يعل الراجح بالمرجوح عِنْدَ أَهْلِ النِّقْدِ .

ثانيهما : أن يتعذر - مَعَ الاستواء - الجَمْعُ بَيْنَهَا عَلَى قَوَاعِدِ المُحَدِّثِينَ ، وَيُغْلِبُ عَلَى الظنِّ أَنَّ ذَلِكَ الحَافِظَ لَمْ يَضْبُطِ ذَلِكَ الحَدِيثَ بَعِينَهُ فَحِينَئِذٍ يَحْكُمُ عَلَى تِلْكَ الرَّوَايَةِ وَحدهَا بِالاضطرابِ ، وَيَتَوَقَّفُ عَنِ الحُكْمِ بِصِحَّةِ ذَلِكَ الحَدِيثِ لِذَلِكَ السَّبَبِ⁽¹⁹¹⁷⁾ .

¹⁹¹³() انظر : حاشية الأجهوري على شرح الزرقاني لليقونية : 72 ، وشرح الديباج المذهب : 48 ، ولمحات في أصول الحديث : 247 ، وتعليقنا على معرفة أنواع علم الحديث : 225 ، وأثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء : 197 .

¹⁹¹⁴() معرفة أنواع علم الحديث : 225 ، وفي ط نور الدين : 84 .

¹⁹¹⁵() نكت الرزكشي 2/224 .

¹⁹¹⁶() نكت الرزكشي 2/224 .

¹⁹¹⁷() هدي الساري 348-349 .

وعليّ هَذَا الْمَعْنَى يدور قَوْلُ الْحَافِظِ ابْنِ الصَّلَاحِ : ((وَإِنَّمَا نَسَمِيهِ مَضْطَرَبًا إِذَا تَسَاوَتْ الرَّوَايَتَانِ ⁽¹⁹¹⁸⁾ ، أَمَا إِذَا تَرَجَّحَتْ إِحْدَاهُمَا بِحَيْثُ لَا تَقَاوَمُهَا الْآخَرَى ، بَأَنَّ يَكُونُ رَاوِيهَا أَحْفَظُ أَوْ أَكْثَرَ صَحْبَةً لِلْمُرُويِ عَنْهُ ، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِنْ وَجْهِ التَّرْجِيحَاتِ الْمَعْتَمَدَةِ ، فَالْحُكْمُ لِلرَّاحِجَةِ ، وَلَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ حِينَئِذٍ وَصْفُ الْمَضْطَرَبِ ، وَلَا لَهُ حُكْمُهُ)) ⁽¹⁹¹⁹⁾ . وَقَدْ أَكَّدَ هَذَا الْمَفْهُومَ الْإِمَامُ ابْنُ دَقِيقِ الْعَيْدِ فَقَالَ : ((أَشَارَ بَعْضُ النَّاسِ إِلَى أَنَّ اخْتِلَافَ الرَّوَاةِ فِي الْفَاطِظِ الْحَدِيثِ مِمَّا يَمْنَعُ الْاِحْتِجَاجَ بِهِ ... فَنَقُولُ هَذَا صَحِيحًا لَكِنْ بِشَرْطِ تَكَافُؤِ الرَّوَايَاتِ أَوْ تَقَارِبِهَا ، أَمَا إِذَا كَانَ التَّرْجِيحُ وَاقِعًا فِي بَعْضِهَا : إِمَّا لِأَنَّ رَوَاتِهِ أَكْثَرُ أَوْ أَحْفَظُ ، فَيَنْبَغِي الْعَمَلُ بِهَا ، إِذِ الْأَضْعَفُ لَا يَكُونُ مَانِعًا مِنَ الْعَمَلِ بِالْأَقْوَى ، وَالْمَرْجُوحُ لَا يَدْفَعُ التَّمَسُّكَ بِالرَّاحِجِ)) ⁽¹⁹²⁰⁾ . وَيَفْهَمُ مِمَّا سَبَقَ أَنَّ أَحَدَ الْوُجُوهِ الْمَخْتَلِفَةِ إِنْ كَانَ مَرْوِيًّا مِنْ طَرِيقٍ صَعِيفٍ وَالْآخَرَ مِنْ طَرِيقٍ قَوِيٍّ فَلَا اضْطِرَابَ ، وَ الْعَمَلُ بِالطَّرِيقِ الْقَوِيِّ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ ، فَإِنْ أَمَكَّنَ الْجَمْعُ بَيْنَ تِلْكَ الْوُجُوهِ بِحَيْثُ يَمْكَنُ أَنْ يَكُونَ الْمُتَكَلِّمُ بِاللَّفْظَيْنِ الْوَارِدَيْنِ أَرَادَ مَعْنَى وَاحِدًا فَلَا إِشْكَالَ أَيْضًا ؛ مِثْلُ أَنْ يَكُونَ فِي أَحَدِ الْوَجْهَيْنِ : عَنْ رَجُلٍ وَفِي الْوَجْهِ الْآخَرَ يُسَمَّى هَذَا الرَّجُلَ فَقَدْ يَكُونُ هَذَا الْمُسَمَّى هُوَ ذَلِكَ الْمُتَّبَعُ ، فَلَا اضْطِرَابَ إِذْنًا وَلَا تَعَارُضَ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ بَأَنَّ يُسَمَّى مِثْلًا الرَّوَايَ بِاسْمِ مَعِينٍ فِي رِوَايَةٍ وَيُسَمَّى بِاسْمِ آخَرَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى فَهَذَا مَحَلُّ نَظَرٍ ؛ إِذْ يَتَعَارَضُ فِيهِ أَمْرَانِ :

أحدهما : أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ عَنِ الرَّجُلَيْنِ مَعًا .
والثاني : أَنْ يَغْلِبَ عَلَى الظَّنِّ أَنَّ الرَّوَايَ وَاحِدًا وَاخْتَلَفَ فِيهِ . فَهِنَا لَا يَخْلُو أَنْ يَكُونَ الرَّجُلَانِ مَعًا ثِقَتَيْنِ أَوْ لَا ، فَإِنْ كَانَا ثِقَتَيْنِ فَهِنَا لَا يَضُرُّ الْاِخْتِلَافُ عِنْدَ الْكَثِيرِ ؛ لِأَنَّ الْاِخْتِلَافَ كَيْفَ دَارَ فَهُوَ عَنْ ثِقَّةٍ ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ : هَذَا اضْطِرَابٌ يَضُرُّ ، لِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى قِلَّةِ الصَّبْطِ ⁽¹⁹²¹⁾ .
 وَلِخَصِّ هَذَا التَّفْصِيلِ الْحَافِظُ الْعِرَاقِيُّ فِي مَنْظُومَتِهِ الْمَسْمُومَةِ "التَّبَصُّرَةُ وَالتَّذَكُّرَةُ" إِذْ قَالَ :

مُضْطَرِبٌ الْحَدِيثُ مَا قَدَّ

مُضْطَرِبٌ الْحَدِيثُ مَا قَدَّ

¹⁹¹⁸ () اسْتَدْرَكَ الرَّزْكَشِيُّ عَلَى تَعْبِيرِ ابْنِ الصَّلَاحِ هَذَا فَقَالَ : ((كَانَ يَبْغِي أَنْ يَقُولَ : وَإِنَّمَا يُؤْثَرُ الْاِضْطِرَابُ إِذَا تَسَاوَتْ ، وَإِلَّا فَلَاشِكُ فِي الْاِضْطِرَابِ عِنْدَ الْاِخْتِلَافِ تَكَافُؤَاتِ الرَّوَايَاتِ أَمْ تَفَاوُتَتْ)) .

نَكَتِ الرَّزْكَشِيُّ 2/226 .

¹⁹¹⁹ () مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : 192-193 ، وَفِي طِ نُورِ الدِّينِ : 84 .

¹⁹²⁰ () إِحْكَامُ الْأَحْكَامِ 3/172-173 .

¹⁹²¹ () أَنْظَرُ : حَاشِيَةُ مَجَاسِنِ الْاِصْطِلَاحِ : 204 ، وَأَثَرُ عِلَلِ الْحَدِيثِ فِي اخْتِلَافِ الْفُقَهَاءِ : 197-198 .

¹⁹²² () بِاعْتِبَارِ هَمْزَةٍ : ((أَوْ)) هَمْزَةٌ وَصَلَتْ ضَرْوَةً ، لَيْسَتْ تَقِيمُ الْوِزْنَ .

... (١٩٣٩) ...
 ... (١٩٤٠) ...
 ... (١٩٤١) ...
 ... (١٩٤٢) ...
 ... (١٩٤٣) ...
 ... (١٩٤٤) ...
 ... (١٩٤٥) ...
 ... (١٩٤٦) ...
 ... (١٩٤٧) ...
 ... (١٩٤٨) ...
 ... (١٩٤٩) ...
 ... (١٩٥٠) ...
 ... (١٩٥١) ...
 ... (١٩٥٢) ...
 ... (١٩٥٣) ...
 ... (١٩٥٤) ...
 ... (١٩٥٥) ...
 ... (١٩٥٦) ...
 ... (١٩٥٧) ...
 ... (١٩٥٨) ...
 ... (١٩٥٩) ...
 ... (١٩٦٠) ...
 ... (١٩٦١) ...
 ... (١٩٦٢) ...
 ... (١٩٦٣) ...
 ... (١٩٦٤) ...
 ... (١٩٦٥) ...
 ... (١٩٦٦) ...
 ... (١٩٦٧) ...
 ... (١٩٦٨) ...
 ... (١٩٦٩) ...
 ... (١٩٧٠) ...
 ... (١٩٧١) ...
 ... (١٩٧٢) ...
 ... (١٩٧٣) ...
 ... (١٩٧٤) ...
 ... (١٩٧٥) ...
 ... (١٩٧٦) ...
 ... (١٩٧٧) ...
 ... (١٩٧٨) ...
 ... (١٩٧٩) ...
 ... (١٩٨٠) ...
 ... (١٩٨١) ...
 ... (١٩٨٢) ...
 ... (١٩٨٣) ...
 ... (١٩٨٤) ...
 ... (١٩٨٥) ...
 ... (١٩٨٦) ...
 ... (١٩٨٧) ...
 ... (١٩٨٨) ...
 ... (١٩٨٩) ...
 ... (١٩٩٠) ...
 ... (١٩٩١) ...
 ... (١٩٩٢) ...
 ... (١٩٩٣) ...
 ... (١٩٩٤) ...
 ... (١٩٩٥) ...
 ... (١٩٩٦) ...
 ... (١٩٩٧) ...
 ... (١٩٩٨) ...
 ... (١٩٩٩) ...
 ... (٢٠٠٠) ...
 ... (٢٠٠١) ...
 ... (٢٠٠٢) ...
 ... (٢٠٠٣) ...
 ... (٢٠٠٤) ...
 ... (٢٠٠٥) ...
 ... (٢٠٠٦) ...
 ... (٢٠٠٧) ...
 ... (٢٠٠٨) ...
 ... (٢٠٠٩) ...
 ... (٢٠١٠) ...
 ... (٢٠١١) ...
 ... (٢٠١٢) ...
 ... (٢٠١٣) ...
 ... (٢٠١٤) ...
 ... (٢٠١٥) ...
 ... (٢٠١٦) ...
 ... (٢٠١٧) ...
 ... (٢٠١٨) ...
 ... (٢٠١٩) ...
 ... (٢٠٢٠) ...

١٩٣٩ () المصنف (2286).
 ١٩٤٠ () كرواية سُفْيَانِ بْنِ عَيْنِيَةَ عِنْدَ أَحْمَدَ 2/249 - وغيره ، ورواية معمر بن راشد عِنْدَ أَحْمَدَ 2/249 و 254 و 266 مقرونا بالتوري كما سبق ، وابن خزيمة (812). وكرواية داؤد بن علبية التي ذكرها المزي في التهذيب 2/89. وفيه أيضا اختلاف على سُفْيَانِ بْنِ عَيْنِيَةَ فِي إِسْنَادِهِ ، واختلاف على عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ أَيْضًا .
 ١٩٤١ () مَعْرِقَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : 192-193 طبعتنا ، و 66 ط نور الدين .
 ١٩٤٢ () انظر : شرح التبصرة والتذكرة 1/291-293 طبعتنا ، و 1/241-244 ط العلمية .
 ١٩٤٣ () النكت على كتاب ابن الصلاح 2/772-773 .
 ١٩٤٤ () انظر: تقريب التهذيب (1183)
 ١٩٤٥ () انظر: تعليق محقق شرح السيوطي على ألفية العراقي : 200.
 ١٩٤٦ () وَهِيَ الَّتِي رَمَزْنَا لَهَا بِالرَّمْزِ (ص) وَقَدْ صَوَّرْنَاهَا عَنِ الْأَصْلِ الْمَحْفُوظِ فِي مَكْتَبَةِ أَوْقَافِ بَغْدَادِ - حَرَسَهَا اللَّهُ - وَهِيَ تَحْمِلُ الرَّقْمَ (2951) وَهِيَ تَقَعُ فِي (166) وَرَقَةٍ . خَطُّهَا نَسْخِي وَاضِحٌ جَدًّا ، عَلَى حَوَاشِيهَا أَثَارُ الْمَقَابِلَةِ ، وَعَلَيْهَا نَقُولَاتٌ مِنْ بَعْضِ الشُّرُوحِ وَتَوْضِيحَاتٍ ، وَهِيَ نَسْخَةٌ قَلِيلَةُ الْخَطِّ وَالسَّقَطِ ، أَهْمَلْنَا نَاسِخَهَا كِتَابَةً اسْمَهُ وَتَارِيخَ النِّسْخِ ، عَلَى طَرْتِهَا خَتَمَ الْمَدْرَسَةِ الْأَمِينِيَّةِ .

... (١٩٤٧) في التمهيد 4/199 ، والاستذكار 2/271 ، وانظر: خلاصة البدر المنير 1/157 .
 (١٩٤٨) الإحسان (2359) و(2374) و ط الرسالة (2361) و(2376) ، وموارد الظمان (407) و (408) .
 (١٩٤٩) صَحِيحُ ابْنِ خَزِيمَةَ (811) و (812) .
 (١٩٥٠) فِيمَا نَقَلَهُ ابْنُ عَبَّادٍ فِي التَّمْهِيدِ 4/199 وَالْإِسْتِذْكَارَ 2/271 وَابْنَ الْمَلْقَنِ فِي خِلَاصَتِهِ الْبَدْرِ الْمُنِيرِ 1/157 .
 (١٩٥١) بُلُوغُ الْمَرَامِ : 58 (220) .
 (١٩٥٢) سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ 1/184 عَقِبَ (690) . عَلَى أَنْ الدَّارِقُطَنِيَّ حَكَّمَ عَلَى الْجَدِيثِ مِنْ طَرِيقِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . بَعْدَ الثَّبُوتِ ، فَلَعَلَّهُ عَنِ هَذَا الطَّرِيقِ بِخُصُوصِهِ . أَوْ أَرَادَ عَمُومَ مَا وَرَدَ فِي الْخَطِّ .
 (١٩٥٣) الْمَبْسُوطُ 1/192 .
 (١٩٥٤) التَّلْخِيسُ الْحَبِيرُ 1/681 ط الْعِلْمِيَّةُ ، طَبْعَةُ شَعْبَانَ 1/305 .
 (١٩٥٥) إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ 2/414 .
 (١٩٥٦) أَنْظَرُ : شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ 2/135 ط الشَّعْبِ ، وَ 4/217 ط كِرَاتِنَشِيِّ .
 (١٩٥٧) مَقَابِيسُ اللُّغَةِ 3/132 ، لِسَانُ الْعَرَبِ 4/343 ، وَتَاجُ الْعُرُوسِ 11/498-499 ، وَمَتْنُ اللُّغَةِ 3/103 مَادَّةُ (سِتْر) .
 (١٩٥٨) قَوَاعِدُ الْفِقْهِ لِلْبُرْكَتِيِّ : 319 ، وَحَاشِيَةُ الطَّحْطَاوِيِّ عَلَى مِرْاقِي الْفَلَاحِ : 200 ، وَالشَّرْحُ الصَّغِيرُ لِلدَّرْدِيرِ 1/334 ، وَالْمَوْسُوعَةُ الْفِقْهِيَّةُ 24/177 .
 (١٩٥٩) التَّمْهِيدُ 4/193 .
 (١٩٦٠) سَاقَهَا ابْنُ عَبَّادٍ فِي التَّمْهِيدِ 4/193-198 وَتَكَلَّمَ عَنْ أَحْكَامِهَا ، وَمَقِيدَارِ الدَّنُومِيَّاتِ ، وَحَكَّمَ اسْتِقْبَالَهَا ، وَالصَّمَدِ إِلَيْهَا ، وَعَنْ صِفَتِهَا وَارْتِفَاعِهَا وَغَلْظِهَا . وَسَاقَ ابْنَ الْأَثِيرِ فِي جَامِعِ الْأَصُولِ 5/519 (3748-3739) عَشْرَةَ أَحَادِيثَ فِيهَا .
 (١٩٦١) التَّمْهِيدُ 4/198 .
 (١٩٦٢) التَّمْهِيدُ 4/198 .

(...)

...
 -...-
 ... (١٩٤٧) ...
 ... (١٩٤٩) ...
 ... (١٩٥٠) ...
 ... (١٩٥١) ...
 ... (١٩٥٢) ...
 ... (١٩٥٣) ...
 ... (١٩٥٤) ...
 ... (١٩٥٥) ...
 ... (١٩٥٦) ...
 ... (١٩٥٧) ...
 ... (١٩٥٨) ...
 ... (١٩٥٩) ...
 ... (١٩٦٠) ...
 ... (١٩٦١) ...
 ... (١٩٦٢) ...

1947 () في التمهيد 4/199 ، والاستذكار 2/271 ، وانظر: خلاصة البدر المنير 1/157 .
 1948 () الإحسان (2359) و(2374) و ط الرسالة (2361) و(2376) ، وموارد الظمان (407) و (408) .
 1949 () صَحِيحُ ابْنِ خَزِيمَةَ (811) و (812) .
 1950 () فِيمَا نَقَلَهُ ابْنُ عَبَّادٍ فِي التَّمْهِيدِ 4/199 وَالْإِسْتِذْكَارَ 2/271 وَابْنَ الْمَلْقَنِ فِي خِلَاصَتِهِ الْبَدْرِ الْمُنِيرِ 1/157 .
 1951 () بُلُوغُ الْمَرَامِ : 58 (220) .
 1952 () سُنَنُ أَبِي دَاوُدَ 1/184 عَقِبَ (690) . عَلَى أَنْ الدَّارِقُطَنِيَّ حَكَّمَ عَلَى الْجَدِيثِ مِنْ طَرِيقِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . بَعْدَ الثَّبُوتِ ، فَلَعَلَّهُ عَنِ هَذَا الطَّرِيقِ بِخُصُوصِهِ . أَوْ أَرَادَ عَمُومَ مَا وَرَدَ فِي الْخَطِّ .
 1953 () الْمَبْسُوطُ 1/192 .
 1954 () التَّلْخِيسُ الْحَبِيرُ 1/681 ط الْعِلْمِيَّةُ ، طَبْعَةُ شَعْبَانَ 1/305 .
 1955 () إِكْمَالُ الْمَعْلَمِ 2/414 .
 1956 () أَنْظَرُ : شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ 2/135 ط الشَّعْبِ ، وَ 4/217 ط كِرَاتِنَشِيِّ .
 1957 () مَقَابِيسُ اللُّغَةِ 3/132 ، لِسَانُ الْعَرَبِ 4/343 ، وَتَاجُ الْعُرُوسِ 11/498-499 ، وَمَتْنُ اللُّغَةِ 3/103 مَادَّةُ (سِتْر) .
 1958 () قَوَاعِدُ الْفِقْهِ لِلْبُرْكَتِيِّ : 319 ، وَحَاشِيَةُ الطَّحْطَاوِيِّ عَلَى مِرْاقِي الْفَلَاحِ : 200 ، وَالشَّرْحُ الصَّغِيرُ لِلدَّرْدِيرِ 1/334 ، وَالْمَوْسُوعَةُ الْفِقْهِيَّةُ 24/177 .
 1959 () التَّمْهِيدُ 4/193 .
 1960 () سَاقَهَا ابْنُ عَبَّادٍ فِي التَّمْهِيدِ 4/193-198 وَتَكَلَّمَ عَنْ أَحْكَامِهَا ، وَمَقِيدَارِ الدَّنُومِيَّاتِ ، وَحَكَّمَ اسْتِقْبَالَهَا ، وَالصَّمَدِ إِلَيْهَا ، وَعَنْ صِفَتِهَا وَارْتِفَاعِهَا وَغَلْظِهَا . وَسَاقَ ابْنَ الْأَثِيرِ فِي جَامِعِ الْأَصُولِ 5/519 (3748-3739) عَشْرَةَ أَحَادِيثَ فِيهَا .
 1961 () التَّمْهِيدُ 4/198 .
 1962 () التَّمْهِيدُ 4/198 .

... () : ...
 ...
 ...
 ... : ...
 ... ((...)) .

... ..

... ..

... ..

 :
)

- :
- :
- :

... ..
 :

:
 : ((...)) .

... ..
 :)


... ..

... ..

(1977) تدريب الراوي 2/27 .
 (1978) مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : 79 و 193 طبعتنا .
 (1979) النكت على كتاب ابن الصلاح : 777-778 .
 (1980) زيادة ضرورية لاستقامة النص .

... (١٩٨١) ...
 ... (١٩٨٢) ...
 ... (١٩٨٣) ...
 ... (١٩٨٤) ...
 ... (١٩٨٥) ...

١٩٨١ () النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر 2/778-779 .
 ١٩٨٢ () المصدر نفسه 2/779 .
 ١٩٨٣ () المصدر السابق 2/782-783 .
 ١٩٨٤ () في المطبوع (طلع) ، ولعل الصواب ما أثبت .
 ١٩٨٥ () الكلام لابن حجر ، وهذا النوع هو (مَعْرِقَة المزيدي في متصل الأسانيد) ولم يقدر للحافظ أن يصل إلى هَذَا النَّوْع في نكته .



المتون المختلفة في الحديث النبوي الشريف، والتي تختلف باختلاف الأسانيد والفقهاء، مما يؤدي إلى اختلاف في فهمنا للحديث وأحكامه. وهذا الاختلاف يعود إلى عدة أسباب، منها: اختلاف طرق النقل، واختلاف في فهم النسخ، واختلاف في ترتيب الحديث، واختلاف في تفسير الحديث. ولذا، فإن دراسة اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء، هي دراسة مهمة لفهمنا للحديث النبوي الشريف، ولتجنبنا من أخطاء الفهم والتفسير. ولذا، فإننا نعرض في هذا البحث إلى دراسة اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء، وذلك من خلال دراسة عدة مناهج، منها: دراسة طرق النقل، ودراسة فهم النسخ، ودراسة ترتيب الحديث، ودراسة تفسير الحديث. ولذا، فإننا نعرض في هذا البحث إلى دراسة اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء، وذلك من خلال دراسة عدة مناهج، منها: دراسة طرق النقل، ودراسة فهم النسخ، ودراسة ترتيب الحديث، ودراسة تفسير الحديث.

(1990) التبصرة و التذكرة : 5 الأبيات (11-13) .
 (1991) انظر : مَعْرِفَة أنواع علم الحَدِيث: 10 ، 79 طبعتنا ، وإرشاد طلاب الحقائق 1/110 ، والتقريب 31 ، وطبعتنا 76 ، والاقتراح 152 ، و المنهل الروي 33 ، والخلاصة 35 ، والموقظة 24 ، واختصار علوم الحَدِيث 21 ، و التذكرة 14 ، ومحاسن الاصطلاح 82 ، ونزهة النظر 82، والمختصر للكافي 113 ، وفتح المغيث 1/17، وألفية السيوطي 3 وتوضيح الأفكار 1/7 ، وظفر الأمانى:120، وقواعد التحديث 79.
 (1992) مَعْرِفَة أنواع علم الحَدِيث: 10 ، 79 طبعتنا .
 (1993) يعنى : الإمام أحمد بن حنبل .
 (1994) شرح علل التُّرْمِذِي 2/593 .
 (1995) شرح علل التُّرْمِذِي 2/594 .
 (1996) صَحِيح مُسْلِم 1/2 ، و 1/29 ط مُحَمَّد فؤاد عَبْد الباقي ، و المحدث الفاصل 450 ، ومعرفة علوم الحَدِيث 34 ، و التمهيد 1/12 ، و الكفاية (421، 291هـ) ، و إكمال المعلم 1/164 ، ومعرفة أنواع علم الحَدِيث: 144 طبعتنا ، وشرح علل التُّرْمِذِي لابن رجب 2/590 ، وشرح التبصرة والتذكرة 1/163 وطبعتنا 1/220 ، وفتح المغيث 1/165 ، وشرح ألفية السيوطي 32 .

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء (١٩٩٧) : انظر: فتح المغيب 3/79 .
 (١٩٩٨) انظر: الكفاية (58ت ، 21هـ) .
 (١٩٩٩) انظر: مَعْرِفَةُ أنواع علم الحَدِيث : 37 ، و 112 طبعتنا ، وإرشاد طلاب الحقائق 1/153 ،
 والتقريب والتيسير: 49 و 93 طبعتنا ، و المنهل الروي : 38 ، و المقنع 1/103 ، و شرح التبصرة و
 التذكرة 1/112 ، و 1/176 طبعتنا ، وفتح الباقي 1/111-112 ، و 1/205 طبعتنا .
 (٢٠٠٠) انظر في المُرْسَل :
 مَعْرِفَةُ علوم الحَدِيث 25 ، والكفاية (58ت، 21هـ) ، و التمهيد 1/19 ، و جامع الأصول 1/115 ، و معرفة
 أنواع علم الحَدِيث 47، و 126 طبعتنا وإرشاد طلاب الحقائق 1/167 ، و المجموع 1/60 ، و الاقتراح
 192 ، والتقريب: 54، و 99 طبعتنا ، و المنهل الروي 42 ، و الخلاصة 65 ، و الموقظة 38 ، و جامع
 التحصيل 23 ، و اختصار علوم الحَدِيث 47 ، و البحر المحيط 4/403 ، و المقنع 1/129 ، و شرح
 التبصرة و التذكرة 1/144، و 1/202 طبعتنا ، و نزهة النظر 109 ، و المختصر 128 ، و فتح المغيب
 1/128 ، و ألفية السيوطي 25، و شرح السيوطي على ألفية العراقي 159 ، و فتح الباقي 1/144، و
 1/194 طبعتنا ، و توضيح الأفكار 1/283 ، و ظفر الأمانى 343 ، و قواعد التحديث 133 .
 و مما ينبغي التنبيه عليه أن للعلماء في تعريف المُرْسَل و بيان صورته مناقشات ، انظرها في نكت
 الرزكشي 1/439 و محاسن الاصطلاح 130 ، و التقييد و الإيضاح 70 ، و شرح التبصرة و التذكرة
 1/144 ، و 1/203 طبعتنا ، و نكت ابن حجر 2/540 ، و البحر الذي زخر ل 113 ، و انظر تعليقنا على
 مَعْرِفَةَ أنواع علم الحَدِيث : 128 .
 (٢٠٠١) وهذا هو الذي صححه الخطيب في الكفاية (581ت، 411هـ) وَقَالَ ابن الصَّلَاح في مَعْرِفَةَ أنواع
 علم
 الحَدِيث : 65 ، 155 طبعتنا : ((فما صححه هو الصَّحِيح في الفقه وأصوله)) . و انظر: المدخل : 40 ،
 وقواطع الأدلة 1/368-369 ، و المحصول 2/229 ، و جامع الأصول 1/170 و كشف الأسرار للبخاري
 3/2 ، و جمع الجوامع 2/126 . وَقَدْ نسب الإمام اللُّتَوِيُّ هَذَا الْقَوْلَ للمحققين من أهل الحَدِيث ،
 شرح صَحِيح مسلم 1/145 ثُمَّ إن هَذَا الْقَوْلَ هو الذي صححه العراقي في شرح التبصرة 1/174 ،
 1/227 طبعتنا .
 (٢٠٠٢) هَذَا الْقَوْلَ عزاه الخطيب لأكثر من أهل الحَدِيث (الكفاية : 580ت ، 411هـ) .
 (٢٠٠٣) هُوَ ظاهر كلام الإمام أحمد كما ذكر ذلك ابن رجب الحنبلي في شرحه لعلل الترمذي 2/631 .
 (٢٠٠٤) عزاه الحَاكِم في المدخل : 40 لأئمة الحَدِيث ، و انظر: مقدمة جامع الأصول 1/170 ، و النكت
 الوفية 1/136 .
 (٢٠٠٥) هَذَا الْقَوْلَ ذكره الشُّبَكِيُّ في جمع الجوامع 2/124 وَلَمْ ينسبه لأحد .

... (ب) ... (ج) ... (د) ... (هـ) ... (و) ... (ز) ... (ح) ... (ط) ... (ي) ... (ك) ... (ل) ... (م) ... (ن) ... (س) ... (ع) ... (ف) ... (ق) ... (ص) ... (ض) ... (ط) ... (ز) ... (ح) ... (ج) ... (ب) ... (أ) ...

... (ب) ... (ج) ... (د) ... (هـ) ... (و) ... (ز) ... (ح) ... (ط) ... (ي) ... (ك) ... (ل) ... (م) ... (ن) ... (س) ... (ع) ... (ف) ... (ق) ... (ص) ... (ض) ... (ط) ... (ز) ... (ح) ... (ج) ... (ب) ... (أ) ...

... (ب) ... (ج) ... (د) ... (هـ) ... (و) ... (ز) ... (ح) ... (ط) ... (ي) ... (ك) ... (ل) ... (م) ... (ن) ... (س) ... (ع) ... (ف) ... (ق) ... (ص) ... (ض) ... (ط) ... (ز) ... (ح) ... (ج) ... (ب) ... (أ) ...

2006 () هُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبُو أُسَامَةَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ الْعَدَوِيُّ مَوْلَى عَمْرِ: ثِقَةٌ وَكَانَ يَرْسُلُ، تُوْفِي سَنَةَ (136 هـ).

تهذيب الكمال 3/64 (2072) ، وسير أعلام النبلاء 5/316 ، والتقريب (2117) .

2007 () أَبُو مُحَمَّدٍ عَطَاءُ بْنُ يَسَارِ الْهَلَالِيِّ الْمَدَنِيِّ ، مَوْلَى مَيْمُونَةَ : ثِقَةٌ ، تُوْفِي سَنَةَ (103 هـ) .

الثقات 5/199 ، وتهذيب الكمال 5/179 (4535) ، وتاريخ الإسلام : 171 وفيات (103 هـ) .

2008 () فِي مَوْطِنِهِ (151) .

2009 () كَمَا فِي مُصْنَفِهِ (3466) .

2010 () عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ (1026) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ 2/338 .

2011 () عِنْدَ الطَّحَاوِيِّ فِي شَرْحِ الْمَعَانِي 1/433 ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الْكُبْرَى 2/331 .

2012 () عِنْدَ الطَّحَاوِيِّ فِي شَرْحِ الْمَعَانِي 1/433 .

2013 () مَوْطِنُهُ (138) .

2014 () فِي مَوْطِنِهِ (475) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَعَوِيُّ فِي شَرْحِ السُّنَّةِ (754) .

وغيره من المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء، وهو ما يمكن إثباته من خلال دراسة النسخة المذكورة في المتن، والتي تختلف باختلاف المتون والأسانيد. وقد وردت في المتن عبارة (وغيره من المتون والأسانيد) والتي تشير إلى وجود اختلاف في النسخة المذكورة في المتن، وهو ما يمكن إثباته من خلال دراسة النسخة المذكورة في المتن، والتي تختلف باختلاف المتون والأسانيد.

() ()

وغيره من المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء، وهو ما يمكن إثباته من خلال دراسة النسخة المذكورة في المتن، والتي تختلف باختلاف المتون والأسانيد. وقد وردت في المتن عبارة (وغيره من المتون والأسانيد) والتي تشير إلى وجود اختلاف في النسخة المذكورة في المتن، وهو ما يمكن إثباته من خلال دراسة النسخة المذكورة في المتن، والتي تختلف باختلاف المتون والأسانيد.

2032 () التمهيد 5/25 .
 2033 () 11/260-263 س (2274) .
 2034 () انظر: الأم 1/130 ، و الحاوي 2/277 ، و المهذب 1/99 ، و روضة الطالبين 1/315 .
 2035 () انظر: المغني 1/674 ، و المحرر 1/85 ، و تنقيح التحقيق 1/467 ، و شرح الزكشبي 1/362 .
 2036 () هُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْقَشْبِ بْنِ بَحِينَةَ ، وَبِحِينَةَ اسْمُ أُمِّهِ ، تُوْفِيَ آخِرَ أَيَّامِ مَعَاوِيَةَ .
 2037 () أَسَدُ الْغَابَةِ 3/250 ، وَتَجْرِيدُ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ 1/332 ، وَالْإِصَابَةُ 2/364 .
 () أَخْرَجَهُ مَالِكٌ (1391) بِرَوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ (81) بِرَوَايَةِ عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنِ الْقَاسِمِ (153) بِرَوَايَةِ سُؤَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ ، (480) وَ (481) بِرَوَايَةِ أَبِي مَصْعَبٍ الزُّهْرِيِّ ، (256) وَ (257) بِرَوَايَةِ اللَّيْثِيِّ ، وَعِدِ الرَّزَاقِ (3449) وَ (3450) وَ (3451) وَ الْحَمِيدِيِّ (903) وَ (904) ، وَابْنِ أَبِي شَيْبَةَ (4448) وَ (4494) ، وَأَحْمَدَ 5/345 وَ 346 ، وَ الْمَدَارِمِيَّ (1507) وَ (1508) ، وَ الْبَخَّارِيَّ 1/210 (829) وَ (830) وَ (1224) وَ (1225) وَ (2/87) (1230) وَ (8/170) (6670) ، وَ مُسْلِمَ 2/83 (570) (85) وَ (86) وَ (87) ، وَ أَبُو دَاوُدَ (1034) وَ (1035) ، وَابْنَ مَاجَةَ (1206) وَ (1207) ، وَ التَّرْمِذِيَّ (391) ، وَ النَّسَائِيَّ 2/244 وَ 3/19 وَ 20 وَ 34 وَ فِي الْكَبْرِيِّ لَهُ (596) وَ (597) وَ (598) وَ (599) وَ (600) وَ (601) وَ (603) وَ (604) وَ (765) وَ (766) وَ (1145) وَ (1146) وَ (1184) ، وَ أَبُو يَعْلَى (2639) ، وَابْنَ خَزِيمَةَ (1029) وَ (1030) وَ (1031) ، وَابْنَ عَوَانَةَ 2/211-212 ، وَ الطَّحَاوِيَّ فِي شَرْحِ الْمَعَانِي 1/438 ، وَابْنَ حِبَانَ (2672) وَ (2673) وَ (2674) وَ (2675) وَ (2676) وَ فِي طَرَاةِ الرِّسَالَةِ (2676) وَ (2677) وَ (2678) وَ (2679) وَ (2680) ، وَ الطَّبْرَانِيَّ فِي الْأَوْسَطِ (1621) وَ (7482) ، = وَالِدَّارِ قُطَيْبِيِّ 1/377 ، وَ الْحَاكِمَ 1/322 ، وَابْنَ حَزْمٍ فِي الْمَحَلِيِّ 4/172 ، وَ الْبَيْهَقِيَّ 2/334 وَ 340 وَ 344 ، وَ الْبَغَوِيَّ (757) وَ (758) .
 2038 () الْحِجَّةُ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ 1/223 ، وَ الْمَيْسُوطُ 2/112 ، وَ بَدَائِعُ الصَّنَائِعِ 1/172 ، وَ الْهِدَايَةُ 1/51 ، وَ الْاِخْتِيَارُ 1/72 وَ شَرْحُ فَتْحِ الْقَدِيرِ 1/355 .

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (1) المدونة الكبرى 1/134 ، و المنتقى 1/183 .
 (2) المجموع 4/155 .
 (3) المغني 1/674 ، و شرح الرُّكَعِيَّيَّ 1/361-362 . وانظر: حلية العُلَمَاء 2/178-179 ، و بداية
 المجتهد 1/139 .
 (4) فقه الإمام سعيد 1/262 .
 (5) المغني 1/674 .
 (6) المهذب 1/99 ، و حاشية الجمل على شرح المنهج 1/465 .
 (7) المحلى 4/171 .
 (8) أخرجه الطَّبَالِسِيُّ (271) ، وأحمد 1/376 و 379 و 419 و 424 و 438 و 443 و 455 و 465 ،
 والدارمي (1506) ، و النَّجَّارِيُّ (401) 1/110 و (404) 1/111 و (6671) 8/170 و (9/108) ،
 (7249) ، و مسلم 2/84 (572) (89) و (90) و 2/85 (572) و (90) و (91) و (94) و 2/86 (572) ،
 (95) ، و أبو داؤد (1019) و (1020) و (1021) و (1022) ، و ابن ماجه (1203) و (1205) و
 (1211) و (1212) و (1218) ، و التِّرْمِذِيُّ (392) ، و النَّسَائِيُّ 3/28 و 29 و 31 و 32 و في الكبرى له
 (581) (578) (579) (1163) و (1164) و (1165) و (1167) و (1177) ، و ابن الجارود (244) ،
 و ابن خزيمة (1028) و (1055) و (1056) و (1057) ، و أبو عوانة 2/200 و 201-202 ،
 و الطحاوي في شرح المعاني 1/434 ، و الشاشي (304) و (306) و (307) ، و ابن حبان
 (2656) و (2658) و (2659) و (2661) و (2662) و (2682) ، و الطبراني في الكبير (9825)=
 = و (9826) و (9827) و (9829) و (9830) و (9832) و (9847) ، و الدَّارِقُطِيُّ 1/375 و 376 و
 377 ، و البَيْهَقِيُّ 15-2/14 و 330 و 333-336 و 343 ، و أبو نُعَيْمٍ في الحلية 4/233 .
 (9) انظر: لسان العرب 9/360 (وقف) .
 (10) انظر في الموقوف :

²⁰⁵⁰ () المدونة الكبرى 1/134 ، و المنتقى 1/183 .
²⁰⁵¹ () المجموع 4/155 .
²⁰⁵² () المغني 1/674 ، و شرح الرُّكَعِيَّيَّ 1/361-362 . وانظر: حلية العُلَمَاء 2/178-179 ، و بداية
 المجتهد 1/139 .
²⁰⁵³ () فقه الإمام سعيد 1/262 .
²⁰⁵⁴ () المغني 1/674 .
²⁰⁵⁵ () المهذب 1/99 ، و حاشية الجمل على شرح المنهج 1/465 .
²⁰⁵⁶ () المحلى 4/171 .
²⁰⁵⁷ () أخرجه الطَّبَالِسِيُّ (271) ، وأحمد 1/376 و 379 و 419 و 424 و 438 و 443 و 455 و 465 ،
 والدارمي (1506) ، و النَّجَّارِيُّ (401) 1/110 و (404) 1/111 و (6671) 8/170 و (9/108) ،
 (7249) ، و مسلم 2/84 (572) (89) و (90) و 2/85 (572) و (90) و (91) و (94) و 2/86 (572) ،
 (95) ، و أبو داؤد (1019) و (1020) و (1021) و (1022) ، و ابن ماجه (1203) و (1205) و
 (1211) و (1212) و (1218) ، و التِّرْمِذِيُّ (392) ، و النَّسَائِيُّ 3/28 و 29 و 31 و 32 و في الكبرى له
 (581) (578) (579) (1163) و (1164) و (1165) و (1167) و (1177) ، و ابن الجارود (244) ،
 و ابن خزيمة (1028) و (1055) و (1056) و (1057) ، و أبو عوانة 2/200 و 201-202 ،
 و الطحاوي في شرح المعاني 1/434 ، و الشاشي (304) و (306) و (307) ، و ابن حبان
 (2656) و (2658) و (2659) و (2661) و (2662) و (2682) ، و الطبراني في الكبير (9825)=
 = و (9826) و (9827) و (9829) و (9830) و (9832) و (9847) ، و الدَّارِقُطِيُّ 1/375 و 376 و
 377 ، و البَيْهَقِيُّ 15-2/14 و 330 و 333-336 و 343 ، و أبو نُعَيْمٍ في الحلية 4/233 .
²⁰⁵⁸ () انظر: لسان العرب 9/360 (وقف) .
²⁰⁵⁹ () انظر في الموقوف :
 مَعْرِفَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ: 19 ، و الكفاية (58 ت ، 21 هـ) ، و التمهيد 1/25 ، و معرفة أنواع علم الحديث:
 41-42 ، و 117 طبعتنا ، و الإرشاد 1/158 ، و التقريب: 51 ، 95 طبعتنا ، و الاقتراح 194 ، و المنهل

الروى: 40، والخلاصة: 64، والموقظة: 41، واختصار علوم الحديث: 45، والمقنع: 1/114، وشرح التبصرة والتذكرة: 1/123، وطبعنا، ونزهة النظر: 154، والمختصر: 145، وفتح المغيث: 1/103، وألفية السيوطي: 21، وشرح السيوطي على ألفية العراقي: 146، وفتح الباقي: 1/123، 1/177، وطبعنا، وتوضيح الأفكار: 1/261، وظفر الأمانى: 325، وقواعد التحديث: 130. (انظر: مقاييس اللغة 2/423، مادة (رفع)).²⁰⁶⁰

(انظر: في المرفوع: 2061)

الكفاية (58 ت، 21 هـ)، والتمهيد: 1/25، ومعرفة أنواع علم الحديث: 117، وطبعنا وإرشاد طلاب الحقائق: 1/157، والتفريب: 50، و94، وطبعنا، والاقتراح: 195، والمنهل الروي: 40، والخلاصة: 46، والموقظة: 41، واختصار علوم الحديث: 45، والمقنع: 1/113، وشرح التبصرة والتذكرة: 1/116، و1/181، وطبعنا، ونزهة النظر: 140، والمختصر: 119، وفتح المغيث: 1/98، وألفية السيوطي: 21، وشرح السيوطي على ألفية العراقي: 143، وفتح الباقي: 1/116، و1/171، وطبعنا، وتوضيح الأفكار: 1/254، وظفر الأمانى: 227، وقواعد التحديث: 123.

(شرح التبصرة والتذكرة: 1/177، و1/233، ومقدمة جامع الأصول: 1/170، وفتح المغيث: 1/194، والمحصول: 2/229-230، والكفاية (588 ت-417 هـ)، شرح ألفية السيوطي: 29.²⁰⁶²

(فتح المغيث: 1/168 ط عبد الرحمان مُحَمَّد عُثْمَان، و1/195 ط عوبضة.²⁰⁶³

(مقدمة جامع الأصول: 1/170، فتح المغيث: 1/194، شرح ألفية السيوطي: 29.²⁰⁶⁴

(شرح التبصرة والتذكرة: 1/179، 1/233، وطبعنا، وفتح المغيث: 1/195، وشرح ألفية السيوطي: 29.²⁰⁶⁵

الروى: 40، والخلاصة: 64، والموقظة: 41، واختصار علوم الحديث: 45، والمقنع: 1/114، وشرح التبصرة والتذكرة: 1/123، وطبعنا، ونزهة النظر: 154، والمختصر: 145، وفتح المغيث: 1/103، وألفية السيوطي: 21، وشرح السيوطي على ألفية العراقي: 146، وفتح الباقي: 1/123، 1/177، وطبعنا، وتوضيح الأفكار: 1/261، وظفر الأمانى: 325، وقواعد التحديث: 130. (انظر: مقاييس اللغة 2/423، مادة (رفع)).²⁰⁶⁰

(انظر: في المرفوع: 2061)

الكفاية (58 ت، 21 هـ)، والتمهيد: 1/25، ومعرفة أنواع علم الحديث: 117، وطبعنا وإرشاد طلاب الحقائق: 1/157، والتفريب: 50، و94، وطبعنا، والاقتراح: 195، والمنهل الروي: 40، والخلاصة: 46، والموقظة: 41، واختصار علوم الحديث: 45، والمقنع: 1/113، وشرح التبصرة والتذكرة: 1/116، و1/181، وطبعنا، ونزهة النظر: 140، والمختصر: 119، وفتح المغيث: 1/98، وألفية السيوطي: 21، وشرح السيوطي على ألفية العراقي: 143، وفتح الباقي: 1/116، و1/171، وطبعنا، وتوضيح الأفكار: 1/254، وظفر الأمانى: 227، وقواعد التحديث: 123.

(شرح التبصرة والتذكرة: 1/177، و1/233، ومقدمة جامع الأصول: 1/170، وفتح المغيث: 1/194، والمحصول: 2/229-230، والكفاية (588 ت-417 هـ)، شرح ألفية السيوطي: 29.²⁰⁶²

(فتح المغيث: 1/168 ط عبد الرحمان مُحَمَّد عُثْمَان، و1/195 ط عوبضة.²⁰⁶³

(مقدمة جامع الأصول: 1/170، فتح المغيث: 1/194، شرح ألفية السيوطي: 29.²⁰⁶⁴

(شرح التبصرة والتذكرة: 1/179، 1/233، وطبعنا، وفتح المغيث: 1/195، وشرح ألفية السيوطي: 29.²⁰⁶⁵

وإنما هو في بعض النسخ (٢٠٨٤) ، وعلى أنه لم يحكم عليه بلفظه ، إلا أنا قلنا ذلك عنه لالتزامه الصحة في كتابه قال العماد بن كثير في اختصار علوم الحديث : 27 ، وطبعة العاصمة 1/109 : ((وكتب آخر التزم أصحابها صحتها كابن خزيمة ، وابن حبان)) . وقال الحافظ ابن حجر في نكته على كتاب ابن الصلاح 1/291 : ((حكم الأحاديث التي في كتاب ابن خزيمة وابن حبان صلاحية الاحتجاج بها)) . على أن الكتاب فيه بعض ما انتقد عليه .
 (٢٠٨٥) صحيحه (1372) ، وطبعة الرسالة (1375) ، وانظر الهامش السابق .
 (٢٠٨٦) المستدرک 166-1/165 .
 (٢٠٨٧) هو أبو مُحَمَّد عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله المنذري البشامي الأصل ، ولد سنة (581 هـ) ، من مصنفاته " المعجم " ، واختصر " صحيح مسلم " و " سنن أبي داود " ، توفي سنة (656 هـ) .
 سير أعلام النبلاء 23/319 و 320 ، والعبر 5/232 ، وتذكرة الحفاظ 4/1436 .
 (٢٠٨٨) عون المعبود 1/145 .

(٢٠٨٤) صحيح ابن خزيمة (284) ، على أنه لم يحكم عليه بلفظه ، إلا أنا قلنا ذلك عنه لالتزامه الصحة في كتابه قال العماد بن كثير في اختصار علوم الحديث : 27 ، وطبعة العاصمة 1/109 : ((وكتب آخر التزم أصحابها صحتها كابن خزيمة ، وابن حبان)) . وقال الحافظ ابن حجر في نكته على كتاب ابن الصلاح 1/291 : ((حكم الأحاديث التي في كتاب ابن خزيمة وابن حبان صلاحية الاحتجاج بها)) . على أن الكتاب فيه بعض ما انتقد عليه .
 (٢٠٨٥) صحيحه (1372) ، وطبعة الرسالة (1375) ، وانظر الهامش السابق .
 (٢٠٨٦) المستدرک 166-1/165 .
 (٢٠٨٧) هو أبو مُحَمَّد عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله المنذري البشامي الأصل ، ولد سنة (581 هـ) ، من مصنفاته " المعجم " ، واختصر " صحيح مسلم " و " سنن أبي داود " ، توفي سنة (656 هـ) .
 سير أعلام النبلاء 23/319 و 320 ، والعبر 5/232 ، وتذكرة الحفاظ 4/1436 .
 (٢٠٨٨) عون المعبود 1/145 .

()

... () ...

... : ...

... : ...

... : ...

... : ...

... : ...

... : ...

... : ...

... : ...

... : ...

(2089) عَلَى أَنِّي قَدْ ذَكَرْتُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ فِي : "أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء" : 216-222 بتفصيل أخصر من هَذَا .
 (2090) الموطأ برواية الليثي 1/109 (164) ، ومن طريق مالك أخرجه البخاري 1/65 (222) ، وأخرجه الحميدي (164) ، وأحمد 6/46 و 212 ، والبخاري 7/108 (5468) ، ومُسْلِمٌ 1/164 (286) ، وَالنَّسَائِيُّ 1/157 ، وَفِي الْكَبْرَى (284) (292) ، وَالطَّحَاوِيُّ 1/93 ، وَالْبَيْهَقِيُّ 2/414 .
 (2091) مُسْتَبَدٌ أَحْمَدُ 6/52 و 210 ، وَصَحِيحُ مُسْلِمٍ 1/164 (286) ، وَسَنَنُ ابْنِ مَاجَةَ (523) .
 (2092) هِيَ أُمُّ قَيْسِ بِنْتِ مَحْصَنِ بْنِ حَرْثَانَ الْأَسَدِيَّةِ أُخْتِ عَكَاشَةَ بِنِ مَحْصَنِ أَسْلَمَتْ بِمَكَّةَ وَهَاجَرَتْ .
 (2093) مَوْطَأُ الْإِمَامِ مَالِكِ بِرَوَايَةِ اللَّيْثِيِّ (165) ، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا الْبُخَارِيُّ 1/66 (223) وَ 7/161 (5693) ، وَمُسْلِمٌ 1/164 (287) وَ 7/24 (287) (86) ، وَالْحَمِيدِيُّ (343) ، وَأَحْمَدُ 6/355 وَ 356 ، وَالِدَارِمِيُّ (747) ، وَأَبُو دَاوُدَ (374) ، وَابْنُ مَاجَةَ (524) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (71) ، وَالنَّسَائِيُّ 1/157 ، وَفِي الْكَبْرَى (291) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (285) وَ (286) ، وَأَبُو عَوَانَةَ 1/202 ، وَالطَّحَاوِيُّ 1/92 ، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ 25/ (436) وَ (437) وَ (438) وَ (439) وَ (440) وَ (441) وَ (443) وَ (444) ، وَالْبَيْهَقِيُّ 2/414 .
 (2094) هُوَ أَبُو السَّمْحِ ، خَادِمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : ...
 (2095) فِي سَنَنِهِ (376) .
 (2096) فِي سَنَنِهِ (526) .
 (2097) فِي الْمَجْتَبَى 1/158 ، وَفِي الْكَبْرَى (293) .
 (2098) صَحِيحُهُ (283) .
 (2099) فِي سَنَنِهِ 1/130 .
 (2100) هُوَ جَمَالُ الدِّينِ أَبُو الْحَجَّاجِ يَوْسُفُ بْنُ الزُّكِيِّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَوْسُفَ الْقِضَاعِيِّ الْكَلْبِيِّ ، وَلَدَ سَنَةَ (654 هـ) ، مِنْ مَصْنَفَاتِهِ " تَهْذِيبُ الْكَمَالِ " وَ " الْأَطْرَافِ " ، تُوُفِيَ سَنَةَ (742 هـ) .
 تَذَكُّرَةُ الْحِفَاطِ 4/1498 وَ 1500 ، وَالدَّرَرُ الْكَامِنَةُ 4/457 ، وَشَذْرَاتُ الذَّهَبِ 6/136 .
 وَالحَدِيثُ أَخْرَجَهُ فِي تَهْذِيبِ الْكَمَالِ 8/328

: **فردوا**

في قوله "فردوا" أي فسدوا، وقد ورد في المتن "فردوا" بضم الفاء، وهو ما صححه المؤلف رحمه الله، وفسره بقوله "فسدوا"، وهو المعنى الذي عليه جمهور الفقهاء، كما في قوله تعالى: "فردوا عما آتواكم من الذرة والحجر والحديد والبرص والحجارة" [البقرة: 206].

وقوله "فردوا" بفتح الفاء، وهو ما رواه بعض النسخ، وقد صححه المؤلف رحمه الله بقوله "فسدوا"، وهو المعنى الذي عليه جمهور الفقهاء، كما في قوله تعالى: "فردوا عما آتواكم من الذرة والحجر والحديد والبرص والحجارة" [البقرة: 206].

وقوله "فردوا" بكسر الفاء، وهو ما رواه بعض النسخ، وقد صححه المؤلف رحمه الله بقوله "فسدوا"، وهو المعنى الذي عليه جمهور الفقهاء، كما في قوله تعالى: "فردوا عما آتواكم من الذرة والحجر والحديد والبرص والحجارة" [البقرة: 206].

وقوله "فردوا" بضم الفاء، وهو ما رواه بعض النسخ، وقد صححه المؤلف رحمه الله بقوله "فسدوا"، وهو المعنى الذي عليه جمهور الفقهاء، كما في قوله تعالى: "فردوا عما آتواكم من الذرة والحجر والحديد والبرص والحجارة" [البقرة: 206].

: **فردوا**

(2101) الميسوط 93-1/92 ، وبدائع الصنائع 1/87 ، والاختيار 1/36 ، وفتح القدير 1/134 ، وحاشية الدر المختار 1/310 .

(2102) المدونة الكبرى 1/24 ، والمنتقى 45-1/44 ، والاستذكار 403-1/402 ، وبداية المجتهد 1/61-62 .

(2103) شرح معاني الآثار 1/92 ، وما بعدها .

(2104) فقه الإمام سعيد بن المسيب 1/37

(2105) هو الحافظ أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعيد التيجيبي الذهبي الباجي ولد سنة (403 هـ) من مصنفاته " المنتقى في الفقه " و" المعاني في شرح الموطأ " و" الاستيفاء " ، توفي سنة (474 هـ) .

وفيات الأعيان 2/408 ، وتبصرة الحفاظ 3/1178 و 1180 ، وشذرات الذهب 3/344 .

(2106) المنتقى شرح الموطأ 1/128 .

(2107) شرح صحيح مسلم 584-1/583 .

... (٢١١١) ...
 ... (٢١١٢) ...
 ... (٢١١٣) ...
 ... (٢١١٤) ...
 ... (٢١١٥) ...
 ... (٢١١٦) ...
 ... (٢١١٧) ...
 ... (٢١١٨) ...
 ... (٢١١٩) ...
 ... (٢١٢٠) ...
 ... (٢١٢١) ...
 ... (٢١٢٢) ...
 ... (٢١٢٣) ...
 ... (٢١٢٤) ...
 ... (٢١٢٥) ...
 ... (٢١٢٦) ...
 ... (٢١٢٧) ...
 ... (٢١٢٨) ...
 ... (٢١٢٩) ...
 ... (٢١٣٠) ...
 ... (٢١٣١) ...
 ... (٢١٣٢) ...
 ... (٢١٣٣) ...
 ... (٢١٣٤) ...
 ... (٢١٣٥) ...
 ... (٢١٣٦) ...
 ... (٢١٣٧) ...
 ... (٢١٣٨) ...
 ... (٢١٣٩) ...
 ... (٢١٤٠) ...
 ... (٢١٤١) ...
 ... (٢١٤٢) ...
 ... (٢١٤٣) ...
 ... (٢١٤٤) ...
 ... (٢١٤٥) ...
 ... (٢١٤٦) ...
 ... (٢١٤٧) ...
 ... (٢١٤٨) ...
 ... (٢١٤٩) ...
 ... (٢١٥٠) ...

^(٢١٢٠) المغني 1/734-735 ، والحاوي 2/320-321 ، والتهذيب 1/206 .

^(٢١٢١) المحلي 1/101 .

^(٢١١٠) صحیح البخاري 1/65 (218) و 2/119 (1361) و 2/124 (1378) و 8/20 (6052) ،
 وصحيح مُبْتَلِم 1/166 (292) . وأخرجه أحمد 1/225 ، وعبد بن حميد (620) ، والدارمي (745) ،
 وأبو دَاوُد (20) ، والترمذي (70) ، وَالتَّسَائِي 1/28 و 4/116 وفي الكبرى (27) و (2195)
 و (2196) و (11613) ، وابن ماجه (347) ، وابن خزيمة (55) و (56) .
^(٢١١١) المُسْتَد 2/326 و 388 و 389 .

^(٢١١٢) في سننه (348) .

^(٢١١٣) كَمَا ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح 1/336 ، وَهُوَ لَيْسَ في المطبوع من صحیح ابن خزيمة ،
 فعله وَمَا سقط من المطبوع ، لِكِن الحافظ ابن حجر فاته أن يعزوه لابن خزيمة في " إتحاف
 المهرة " 14/485 و 15/520 وَلَمْ يتنبه المحققون على ذَلِكَ .
^(٢١١٤) في سننه 1/128 .

^(٢١١٥) المستدرك 1/183 .

^(٢١١٦) نقله عَنْهُ التُّرْمِذِي في علله الكبير : 45 (37) .

^(٢١١٧) كشف الأستار (243) .

^(٢١١٨) في الكبير 11 / (11104) و (11120) .

^(٢١١٩) في سننه 1/128 .

^(٢١٢٠) المستدرك 2/183-184 .

^(٢١٢١) المغني 1/734 ، وروضة الطالبين 1/31 ، وحاشية الجمل 188-189 .

... (٢١٢٢) ...
 ... (٢١٢٣) ...
 ... (٢١٢٤) ...
 ... (٢١٢٥) ...
 ... (٢١٢٦) ...
 ... (٢١٢٧) ...

... (٢١٢٢) ...
 ... (٢١٢٣) ...
 ... (٢١٢٤) ...
 ... (٢١٢٥) ...
 ... (٢١٢٦) ...
 ... (٢١٢٧) ...

(٢١٢٢) المجموع 2/590 ، وحاشية الجمل 1/188-189 .
 (٢١٢٣) المصدر السابق .
 (٢١٢٤) السنن الكبرى 2/416 .
 (٢١٢٥) المجموع 2/590 .
 (٢١٢٦) أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء : 216-221 .
 (٢١٢٧) أي الأكثر ملازمة لشيخه .

وَأَخْرَجَ (صَدُوقٌ رَمِيَّيٌ بِالتَّشْيِيعِ) ، أَخْرَجَ حَدِيثَهُ النَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهٍ . التَّقْرِيبُ (3117) .
 هُوَ عَامِرُ بْنُ السَّمُطِ - بِكسْرِ المُهْمَلَةِ وَسُكُونِ المِيمِ وَقَدْ تَبَدَّلَ مَوْحِدَةً - ، التَّمِيمِيُّ ، أَبُو كِنَانَةَ
 الكُوفِيُّ ، (ثِقَّةٌ) . التَّقْرِيبُ (3091) .
 هُوَ عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ خَلِيفَةَ ، أَبُو الْغَرِيفِيِّ - بَفَتْحِ المُعْجَمَةِ وَآخِرِهِ فَاءً - الْهَمْدَانِيُّ الْمِرَادِيُّ ، الكُوفِيُّ ؛
 صَدُوقٌ رَمِيَّيٌ بِالتَّشْيِيعِ ، أَخْرَجَ حَدِيثَهُ النَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهٍ . التَّقْرِيبُ (4286) .
 فِي المُسْتَدْرَكِ 1/110 ، وَمِنْ طَرِيقِهِ المَزِينِي فِي تَهْذِيبِ الكَمَالِ 4/27 (3027) .
 التَّارِيخُ الْكَبِيرُ 7/60 مَخْتَصِرًا لِبَعْضِ أَلْفَاظِهِ .
 كَمَا فِي تَهْذِيبِ الكَمَالِ 4/27 (3027) .
 فِي مَسْنَدِهِ (365) .
 هُوَ الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ضِيَاءُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَاحِدِ بْنِ أَحْمَدَ السَّعْدِيِّ المَقْدِسِيِّ ، وُلِدَ سَنَةَ (569هـ) ، مِنْ مَصْنَفَاتِهِ " فِصَالُ الْأَعْمَالِ " وَ" الْأَحَادِيثُ المَخْتَارَةُ " وَ" مَنَاقِبُ المَحْدَثِينَ " ، تَوَفَّى
 سَنَةَ (643 هـ) .
 تَذَكُّرَةُ الْحَفَافِ 4/1404 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النِّبَلَاءِ 23/126 وَ 128 ، وَالبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ 13/143 .
 المَخْتَارَةُ (621) وَ (622) .
 فِي مَصْنِفِهِ (1091) .
 سُنَنِ الدَّارِقُطْنِيِّ 1/200 ، وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ فِي إِتْحَافِ المَهْرَةِ 11/686 (14868) .
 هُوَ أَبُو خَالِدٍ السَّلْمِيُّ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ بْنِ زَادِي مَوْلَاهُمْ الوَاسِطِيُّ ؛ ثِقَّةٌ ، وُلِدَ سَنَةَ (118هـ) ، وَتَوَفَّى
 سَنَةَ (206هـ) . طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ 7/314 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النِّبَلَاءِ 9/358 وَ 371 ، وَشَذْرَاتُ الذَّهَبِ
 2/16 .
 السُّنَنِ الْكُبْرَى 1/101 .
 السُّنَنِ الْكُبْرَى 1/90 .
 هُوَ خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَانَ الطَّحَّانِ الوَاسِطِيُّ ، المَزْنِيُّ مَوْلَاهُمْ ؛ ثِقَّةٌ ثَبَتَ ، تَوَفَّى سَنَةَ
 (182 هـ) .
 تَهْذِيبُ الكَمَالِ 2/351-352 (1609) ، وَالتَّقْرِيبُ (1647) .
 هُوَ أَبُو كِنَانَةَ الكُوفِيُّ عَامِرُ بْنُ السَّمُطِ ، وَيُقَالُ : ابْنُ السَّبِيحِ التَّمِيمِيِّ السَّعْدِيِّ ؛ ثِقَّةٌ .
 النِّقَاتُ 7/251 ، وَتَهْذِيبُ الكَمَالِ 4/27 (3027) ، وَالتَّقْرِيبُ (3091) .
 سُنَنِ الدَّارِقُطْنِيِّ 1/118 .

(2128) هُوَ عَائِدُ بْنُ حَبِيبِ بْنِ الْمَلَّاحِ - بَفَتْحِ المِيمِ وَتَشْدِيدِ اللَّامِ وَبِمَهْمَلَةٍ - ، أَبُو أَحْمَدَ الكُوفِيُّ ، وَيُقَالُ : أَبُو
 هِشَامٍ ، (صَدُوقٌ رَمِيَّيٌ بِالتَّشْيِيعِ) ، أَخْرَجَ حَدِيثَهُ النَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهٍ . التَّقْرِيبُ (3117) .
 (2129) هُوَ عَامِرُ بْنُ السَّمُطِ - بِكسْرِ المُهْمَلَةِ وَسُكُونِ المِيمِ وَقَدْ تَبَدَّلَ مَوْحِدَةً - ، التَّمِيمِيُّ ، أَبُو كِنَانَةَ
 الكُوفِيُّ ، (ثِقَّةٌ) . التَّقْرِيبُ (3091) .
 (2130) هُوَ عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ خَلِيفَةَ ، أَبُو الْغَرِيفِيِّ - بَفَتْحِ المُعْجَمَةِ وَآخِرِهِ فَاءً - الْهَمْدَانِيُّ الْمِرَادِيُّ ، الكُوفِيُّ ؛
 صَدُوقٌ رَمِيَّيٌ بِالتَّشْيِيعِ ، أَخْرَجَ حَدِيثَهُ النَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهٍ . التَّقْرِيبُ (4286) .
 (2131) فِي المُسْتَدْرَكِ 1/110 ، وَمِنْ طَرِيقِهِ المَزِينِي فِي تَهْذِيبِ الكَمَالِ 4/27 (3027) .
 (2132) التَّارِيخُ الْكَبِيرُ 7/60 مَخْتَصِرًا لِبَعْضِ أَلْفَاظِهِ .
 (2133) كَمَا فِي تَهْذِيبِ الكَمَالِ 4/27 (3027) .
 (2134) فِي مَسْنَدِهِ (365) .
 (2135) هُوَ الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ضِيَاءُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَاحِدِ بْنِ أَحْمَدَ السَّعْدِيِّ المَقْدِسِيِّ ، وُلِدَ سَنَةَ (569هـ) ، مِنْ مَصْنَفَاتِهِ " فِصَالُ الْأَعْمَالِ " وَ" الْأَحَادِيثُ المَخْتَارَةُ " وَ" مَنَاقِبُ المَحْدَثِينَ " ، تَوَفَّى
 سَنَةَ (643 هـ) .
 (2136) تَذَكُّرَةُ الْحَفَافِ 4/1404 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النِّبَلَاءِ 23/126 وَ 128 ، وَالبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ 13/143 .
 (2137) المَخْتَارَةُ (621) وَ (622) .
 (2138) فِي مَصْنِفِهِ (1091) .
 (2139) سُنَنِ الدَّارِقُطْنِيِّ 1/200 ، وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ فِي إِتْحَافِ المَهْرَةِ 11/686 (14868) .
 هُوَ أَبُو خَالِدٍ السَّلْمِيُّ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ بْنِ زَادِي مَوْلَاهُمْ الوَاسِطِيُّ ؛ ثِقَّةٌ ، وُلِدَ سَنَةَ (118هـ) ، وَتَوَفَّى
 سَنَةَ (206هـ) . طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ 7/314 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النِّبَلَاءِ 9/358 وَ 371 ، وَشَذْرَاتُ الذَّهَبِ
 2/16 .
 (2140) السُّنَنِ الْكُبْرَى 1/101 .
 (2141) السُّنَنِ الْكُبْرَى 1/90 .
 (2142) هُوَ خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَانَ الطَّحَّانِ الوَاسِطِيُّ ، المَزْنِيُّ مَوْلَاهُمْ ؛ ثِقَّةٌ ثَبَتَ ، تَوَفَّى سَنَةَ
 (182 هـ) .
 تَهْذِيبُ الكَمَالِ 2/351-352 (1609) ، وَالتَّقْرِيبُ (1647) .
 (2143) هُوَ أَبُو كِنَانَةَ الكُوفِيُّ عَامِرُ بْنُ السَّمُطِ ، وَيُقَالُ : ابْنُ السَّبِيحِ التَّمِيمِيِّ السَّعْدِيِّ ؛ ثِقَّةٌ .
 النِّقَاتُ 7/251 ، وَتَهْذِيبُ الكَمَالِ 4/27 (3027) ، وَالتَّقْرِيبُ (3091) .
 (2144) سُنَنِ الدَّارِقُطْنِيِّ 1/118 .

المؤلفون : (1) الأوسط 2/98 ، حلية العُلَمَاء 1/221 .
 (2) الأوسط 2/99 ، المحلى 1/80 ، ولسعيد رِوَايَةٌ أُخْرَى تَوَافَقَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ | نَظَرَهَا فِي فَهْمِ الْإِمَامِ سَعِيدٍ 1/145 .
 (3) المصنف لابن أبي شَيْبَةَ (1089) ، والأوسط 2/99 .
 (4) المصنف لابن أبي شَيْبَةَ (1090) و (1092) .
 (5) فقه الإمام سعيد 1/147 ، وَهِيَ إِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ عُنْدَهُ .
 (6) المحلى 1/80 .
 (7) الأوسط 2/100 .
 (8) صَحِيحُ مُثَلِّمٍ 1/194 (373) (117)
 (9) أخرجه أحمد 6/70 و 153 و 278 ، وأبو داؤد (18) ، وابن ماجه (302) ، والتِّرْمِذِيُّ (3384) وَفِي الْعِلَلِ (669) ، وأبو يعلى (4699) ، وابن خزيمة (207) ، وأبو عوانة 1/217 وابن المنذر في الأوسط (627) ، والطحاوي في شرح المعاني 1/88 ، وابن حبان (799) ، وط الرسالة (802) ، وأبو نُعَيْمٍ فِي الْمُسْتَدْرَجِ (819) ، وَالتَّبَهَقِيُّ 1/90 ، والبغوي (274) .
 (10) انظر: فتح الباري 1/31 .
 (11) () فِي الْأَصْلِ : ((أَحَدًا)) وَهُوَ عَيْرٌ مُسْتَقِيمٌ .
 (12) الأوسط 2/100 .
 (13) شرح الدردير 1/40 .
 (14) العلامة مَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ فَرِحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ الْخَزْرَجِيِّ الْقُرْطَبِيِّ ، لَهُ تَفْسِيرٌ " الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ " ، وَكِتَابٌ " التَّذَكُّرَةُ " تُوْفِيَ سَنَةَ (671 هـ) .
 (15) تاريخ الإسلام : 74-75 وفيات (671 هـ) ، وطبقات المفسرين : 79 ، وشذرات الذهب 5/335 .
 (16) تفسير القرطبي 1/552 .

2178 () الأوسط 2/98 ، حلية العُلَمَاء 1/221 .
 2179 () الأوسط 2/99 ، المحلى 1/80 ، ولسعيد رِوَايَةٌ أُخْرَى تَوَافَقَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ | نَظَرَهَا فِي فَهْمِ الْإِمَامِ سَعِيدٍ 1/145 .
 2180 () المصنف لابن أبي شَيْبَةَ (1089) ، والأوسط 2/99 .
 2181 () المصنف لابن أبي شَيْبَةَ (1090) و (1092) .
 2182 () فقه الإمام سعيد 1/147 ، وَهِيَ إِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ عُنْدَهُ .
 2183 () المحلى 1/80 .
 2184 () الأوسط 2/100 .
 2185 () صَحِيحُ مُثَلِّمٍ 1/194 (373) (117)
 2186 () أخرجه أحمد 6/70 و 153 و 278 ، وأبو داؤد (18) ، وابن ماجه (302) ، والتِّرْمِذِيُّ (3384) وَفِي الْعِلَلِ (669) ، وأبو يعلى (4699) ، وابن خزيمة (207) ، وأبو عوانة 1/217 وابن المنذر في الأوسط (627) ، والطحاوي في شرح المعاني 1/88 ، وابن حبان (799) ، وط الرسالة (802) ، وأبو نُعَيْمٍ فِي الْمُسْتَدْرَجِ (819) ، وَالتَّبَهَقِيُّ 1/90 ، والبغوي (274) .
 2187 () انظر: فتح الباري 1/31 .
 2188 () فِي الْأَصْلِ : ((أَحَدًا)) وَهُوَ عَيْرٌ مُسْتَقِيمٌ .
 2189 () الأوسط 2/100 .
 2190 () شرح الدردير 1/40 .
 2191 () العلامة مَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ فَرِحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ الْخَزْرَجِيِّ الْقُرْطَبِيِّ ، لَهُ تَفْسِيرٌ " الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ " ، وَكِتَابٌ " التَّذَكُّرَةُ " تُوْفِيَ سَنَةَ (671 هـ) .
 2192 () تاريخ الإسلام : 74-75 وفيات (671 هـ) ، وطبقات المفسرين : 79 ، وشذرات الذهب 5/335 .
 () تفسير القرطبي 1/552 .

في هذه الأقسام من المتون والأسانيد التي ذكرها المؤلف في كتابه "الاعتناء بالتحقق من صحة الأحكام الشرعية" (1) ، حيث يذكر فيها العديد من الأمثلة التي توضح كيف يمكن أن يؤدي اختلاف المتون والأسانيد إلى اختلاف في الأحكام الشرعية. (2) (3) (4) (5) (6) (7) (8) (9) (10) (11) (12) (13) (14) (15) (16) (17) (18) (19) (20) (21) (22) (23) (24) (25) (26) (27) (28) (29) (30) (31) (32) (33) (34) (35) (36) (37) (38) (39) (40) (41) (42) (43) (44) (45) (46) (47) (48) (49) (50) (51) (52) (53) (54) (55) (56) (57) (58) (59) (60) (61) (62) (63) (64) (65) (66) (67) (68) (69) (70) (71) (72) (73) (74) (75) (76) (77) (78) (79) (80) (81) (82) (83) (84) (85) (86) (87) (88) (89) (90) (91) (92) (93) (94) (95) (96) (97) (98) (99) (100)

وقد استعرض المؤلف في كتابه "الاعتناء بالتحقق من صحة الأحكام الشرعية" (1) ، العديد من الأمثلة التي توضح كيف يمكن أن يؤدي اختلاف المتون والأسانيد إلى اختلاف في الأحكام الشرعية. (2) (3) (4) (5) (6) (7) (8) (9) (10) (11) (12) (13) (14) (15) (16) (17) (18) (19) (20) (21) (22) (23) (24) (25) (26) (27) (28) (29) (30) (31) (32) (33) (34) (35) (36) (37) (38) (39) (40) (41) (42) (43) (44) (45) (46) (47) (48) (49) (50) (51) (52) (53) (54) (55) (56) (57) (58) (59) (60) (61) (62) (63) (64) (65) (66) (67) (68) (69) (70) (71) (72) (73) (74) (75) (76) (77) (78) (79) (80) (81) (82) (83) (84) (85) (86) (87) (88) (89) (90) (91) (92) (93) (94) (95) (96) (97) (98) (99) (100)

وقد استعرض المؤلف في كتابه "الاعتناء بالتحقق من صحة الأحكام الشرعية" (1) ، العديد من الأمثلة التي توضح كيف يمكن أن يؤدي اختلاف المتون والأسانيد إلى اختلاف في الأحكام الشرعية. (2) (3) (4) (5) (6) (7) (8) (9) (10) (11) (12) (13) (14) (15) (16) (17) (18) (19) (20) (21) (22) (23) (24) (25) (26) (27) (28) (29) (30) (31) (32) (33) (34) (35) (36) (37) (38) (39) (40) (41) (42) (43) (44) (45) (46) (47) (48) (49) (50) (51) (52) (53) (54) (55) (56) (57) (58) (59) (60) (61) (62) (63) (64) (65) (66) (67) (68) (69) (70) (71) (72) (73) (74) (75) (76) (77) (78) (79) (80) (81) (82) (83) (84) (85) (86) (87) (88) (89) (90) (91) (92) (93) (94) (95) (96) (97) (98) (99) (100)

- 244) هو أحمد بن منيع بن عبد الرحمن ، أبو جعفر البغدادي ، الأصم ، (ثقة ، حافظ) ، مات سنة (244 هـ) ، أخرجه حديثه أصحاب الكتب الستة . التقريب (114) .
- 2203) هو كثير بن هشام الكلابي ، أبو سهل الرقي ، نزيل بغداد ، (ثقة) ، مات سنة (207 هـ) ، وقيل : (208 هـ) ، أخرجه البخاري في الأدب المفرد ومسلم وأصحاب السنن الأربعة . التقريب (5633) .
- 2204) هو جعفر بن برقان الكلابي ، مولاهم ، أبو عبد الله الجزري الرقي ، كان يسكن الرقة ، وقدم الكوفة ، قال عنه الإمام أحمد : (ثقة ، ضابط لحديث ميمون وحديث يزيد بن الأصم ، وهو في حديث الزهري يضطرب . تهذيب الكمال 1/455 ، وتذكرة الحفاظ 1/171 ، وشذرات الذهب 1/236) .
- 2205) هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري ، (متفق على جلالته وإتقانه) ، أخرجه له أصحاب الكتب الستة . التقريب (6296) .
- 2206) هو عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي ، أبو عبد الله المدني : ثقة فقيه مشهور ، مات سنة 94 هـ ، أخرجه له أصحاب الكتب الستة . التقريب (4561) .
- 2207) هي أم المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنها ، زوجة النبي ﷺ (ثقة) ، ماتت سنة 58 هـ ، أخرجه لها أصحاب الكتب الستة . التقريب (3293) .
- 2208) هو جعفر بن محمد بن عيسى ، أبو جعفر البغدادي ، الأصم ، (ثقة ، حافظ) ، مات سنة (244 هـ) ، أخرجه حديثه أصحاب الكتب الستة . التقريب (114) .
- 2209) هو كثير بن هشام الكلابي ، أبو سهل الرقي ، نزيل بغداد ، (ثقة) ، مات سنة (207 هـ) ، وقيل : (208 هـ) ، أخرجه البخاري في الأدب المفرد ومسلم وأصحاب السنن الأربعة . التقريب (5633) .
- 2210) هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري ، (متفق على جلالته وإتقانه) ، أخرجه له أصحاب الكتب الستة . التقريب (6296) .
- 2211) هو جعفر بن برقان الكلابي ، مولاهم ، أبو عبد الله الجزري الرقي ، كان يسكن الرقة ، وقدم الكوفة ، قال عنه الإمام أحمد : (ثقة ، ضابط لحديث ميمون وحديث يزيد بن الأصم ، وهو في حديث الزهري يضطرب . تهذيب الكمال 1/455 ، وتذكرة الحفاظ 1/171 ، وشذرات الذهب 1/236) .
- 2212) هو أحمد بن منيع بن عبد الرحمن ، أبو جعفر البغدادي ، الأصم ، (ثقة ، حافظ) ، مات سنة (244 هـ) ، أخرجه حديثه أصحاب الكتب الستة . التقريب (114) .
- 2213) هو كثير بن هشام الكلابي ، أبو سهل الرقي ، نزيل بغداد ، (ثقة) ، مات سنة (207 هـ) ، وقيل : (208 هـ) ، أخرجه البخاري في الأدب المفرد ومسلم وأصحاب السنن الأربعة . التقريب (5633) .
- 2214) هو جعفر بن برقان الكلابي ، مولاهم ، أبو عبد الله الجزري الرقي ، كان يسكن الرقة ، وقدم الكوفة ، قال عنه الإمام أحمد : (ثقة ، ضابط لحديث ميمون وحديث يزيد بن الأصم ، وهو في حديث الزهري يضطرب . تهذيب الكمال 1/455 ، وتذكرة الحفاظ 1/171 ، وشذرات الذهب 1/236) .
- 2215) هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري ، (متفق على جلالته وإتقانه) ، أخرجه له أصحاب الكتب الستة . التقريب (6296) .
- 2216) هو عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي ، أبو عبد الله المدني : ثقة فقيه مشهور ، مات سنة 94 هـ ، أخرجه له أصحاب الكتب الستة . التقريب (4561) .
- 2217) هي أم المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنها ، زوجة النبي ﷺ (ثقة) ، ماتت سنة 58 هـ ، أخرجه لها أصحاب الكتب الستة . التقريب (3293) .
- 2218) هو جعفر بن محمد بن عيسى ، أبو جعفر البغدادي ، الأصم ، (ثقة ، حافظ) ، مات سنة (244 هـ) ، أخرجه حديثه أصحاب الكتب الستة . التقريب (114) .

. (٢٢٢١) عند ابن عبد البر في التمهيد 12/68 .
 . (٢٢٢٢) التقريب (1119) .
 . (٢٢٢٢) عند الطحاوي في شرح المعاني 2/108 .
 . (٢٢٢٢) التقريب (3489) .
 . (٢٢٢٣) عند النسائي في الكبرى (3295) ، وابن عبد البر في التمهيد 12/68 .
 . (٢٢٢٤) تحفة الأشراف 11/343 (16413) .
 . (٢٢٢٥) تحفة الأشراف 11/343 (16413) .
 . (٢٢٢٦) هو الخليفة الأموي أبو أيوب سليمان بن عبد الملك بن مروان القرشي الأموي ، توفي سنة (99 هـ) .
 . الجرح ولتعديل 130/4-131 ، ووفيات الأعيان 2/420 ، والعبر 1/118 .
 . (٢٢٢٧) الجامع الكبير (735 م) وأخرجه البيهقي 4/280 .
 . (٢٢٢٨) العلل الكبير للترمذي (203) .
 . (٢٢٢٩) العلل لعبد الرحمان بن أبي حاتم 1/265 (782) .
 . (٢٢٣٠) هكذا رواه عامة الرواة عن مالك ، محمد بن الحسن الشيباني (363) ، وسويد بن سعيد (471) ، وأبو مصعب الزهري (827) ، ويحيى بن يحيى الليثي (848) ، وعبد الله بن وهب عند الطحاوي في شرح المعاني 2/108 ، والبيهقي 4/279 ، وعبد الرحمان بن القاسم عند النسائي في الكبرى (3298) ، وخالف سائر الرواة عن مالك : عبد العزيز بن يحيى عند ابن عبد البر في التمهيد 12/66-67 فرواه عن مالك ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة .
 وهو خطأ ، قال ابن عبد البر : ((لا يصح ذلك عن مالك)) . التمهيد 12/66 .

(٢٢٢١) عند ابن عبد البر في التمهيد 12/68 .
 (٢٢٢٢) التقريب (1119) .
 (٢٢٢٢) عند الطحاوي في شرح المعاني 2/108 .
 (٢٢٢٢) التقريب (3489) .
 (٢٢٢٣) عند النسائي في الكبرى (3295) ، وابن عبد البر في التمهيد 12/68 .
 (٢٢٢٤) تحفة الأشراف 11/343 (16413) .
 (٢٢٢٥) تحفة الأشراف 11/343 (16413) .
 (٢٢٢٦) هو الخليفة الأموي أبو أيوب سليمان بن عبد الملك بن مروان القرشي الأموي ، توفي سنة (99 هـ) .
 الجرح ولتعديل 130/4-131 ، ووفيات الأعيان 2/420 ، والعبر 1/118 .
 (٢٢٢٧) الجامع الكبير (735 م) وأخرجه البيهقي 4/280 .
 (٢٢٢٨) العلل الكبير للترمذي (203) .
 (٢٢٢٩) العلل لعبد الرحمان بن أبي حاتم 1/265 (782) .
 (٢٢٣٠) هكذا رواه عامة الرواة عن مالك ، محمد بن الحسن الشيباني (363) ، وسويد بن سعيد (471) ، وأبو مصعب الزهري (827) ، ويحيى بن يحيى الليثي (848) ، وعبد الله بن وهب عند الطحاوي في شرح المعاني 2/108 ، والبيهقي 4/279 ، وعبد الرحمان بن القاسم عند النسائي في الكبرى (3298) ، وخالف سائر الرواة عن مالك : عبد العزيز بن يحيى عند ابن عبد البر في التمهيد 12/66-67 فرواه عن مالك ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة .
 وهو خطأ ، قال ابن عبد البر : ((لا يصح ذلك عن مالك)) . التمهيد 12/66 .

١٠. (١١١١) (١١١١)
١١. (١١١١) (١١١١)
١٢. (١١١١) (١١١١)
١٣. (١١١١) (١١١١)
١٤. (١١١١) (١١١١)
١٥. (١١١١) (١١١١)
١٦. (١١١١) (١١١١)
١٧. (١١١١) (١١١١)
١٨. (١١١١) (١١١١)
١٩. (١١١١) (١١١١)
٢٠. (١١١١) (١١١١)
٢١. (١١١١) (١١١١)
٢٢. (١١١١) (١١١١)
٢٣. (١١١١) (١١١١)
٢٤. (١١١١) (١١١١)
٢٥. (١١١١) (١١١١)
٢٦. (١١١١) (١١١١)
٢٧. (١١١١) (١١١١)
٢٨. (١١١١) (١١١١)
٢٩. (١١١١) (١١١١)
٣٠. (١١١١) (١١١١)
٣١. (١١١١) (١١١١)
٣٢. (١١١١) (١١١١)
٣٣. (١١١١) (١١١١)
٣٤. (١١١١) (١١١١)
٣٥. (١١١١) (١١١١)
٣٦. (١١١١) (١١١١)
٣٧. (١١١١) (١١١١)
٣٨. (١١١١) (١١١١)
٣٩. (١١١١) (١١١١)
٤٠. (١١١١) (١١١١)
٤١. (١١١١) (١١١١)
٤٢. (١١١١) (١١١١)
٤٣. (١١١١) (١١١١)
٤٤. (١١١١) (١١١١)
٤٥. (١١١١) (١١١١)
٤٦. (١١١١) (١١١١)
٤٧. (١١١١) (١١١١)
٤٨. (١١١١) (١١١١)
٤٩. (١١١١) (١١١١)
٥٠. (١١١١) (١١١١)
٥١. (١١١١) (١١١١)
٥٢. (١١١١) (١١١١)
٥٣. (١١١١) (١١١١)
٥٤. (١١١١) (١١١١)
٥٥. (١١١١) (١١١١)
٥٦. (١١١١) (١١١١)
٥٧. (١١١١) (١١١١)
٥٨. (١١١١) (١١١١)
٥٩. (١١١١) (١١١١)
٦٠. (١١١١) (١١١١)
٦١. (١١١١) (١١١١)
٦٢. (١١١١) (١١١١)
٦٣. (١١١١) (١١١١)
٦٤. (١١١١) (١١١١)
٦٥. (١١١١) (١١١١)
٦٦. (١١١١) (١١١١)
٦٧. (١١١١) (١١١١)
٦٨. (١١١١) (١١١١)
٦٩. (١١١١) (١١١١)
٧٠. (١١١١) (١١١١)
٧١. (١١١١) (١١١١)
٧٢. (١١١١) (١١١١)
٧٣. (١١١١) (١١١١)
٧٤. (١١١١) (١١١١)
٧٥. (١١١١) (١١١١)
٧٦. (١١١١) (١١١١)
٧٧. (١١١١) (١١١١)
٧٨. (١١١١) (١١١١)
٧٩. (١١١١) (١١١١)
٨٠. (١١١١) (١١١١)
٨١. (١١١١) (١١١١)
٨٢. (١١١١) (١١١١)
٨٣. (١١١١) (١١١١)
٨٤. (١١١١) (١١١١)
٨٥. (١١١١) (١١١١)
٨٦. (١١١١) (١١١١)
٨٧. (١١١١) (١١١١)
٨٨. (١١١١) (١١١١)
٨٩. (١١١١) (١١١١)
٩٠. (١١١١) (١١١١)
٩١. (١١١١) (١١١١)
٩٢. (١١١١) (١١١١)
٩٣. (١١١١) (١١١١)
٩٤. (١١١١) (١١١١)
٩٥. (١١١١) (١١١١)
٩٦. (١١١١) (١١١١)
٩٧. (١١١١) (١١١١)
٩٨. (١١١١) (١١١١)
٩٩. (١١١١) (١١١١)
١٠٠. (١١١١) (١١١١)

2231) عند : عبد الرزاق (7790) ، وإسحاق بن راهويه (659) ، والنسائي في الكبرى (3296) .
2232) () التقريب (6809) .
2233) () عند النسائي في الكبرى (3297) .
2234) () التقريب (4324) .
2235) () عند البيهقي 4/279 .
2236) () الكاشف 2/404 .
2237) () عند : إسحاق بن راهويه (659) ، والبيهقي 4/280 .
2238) () التقريب (2451) .
2239) () عند : الشافعي في مسنده (636) بتحقيقنا ، وعبد الرزاق (7791) ، وإسحاق بن راهويه (885) ، والطحاوي في شرح المعاني 2/109 ، والبيهقي 4/280 ، وابن عبد البر في التمهيد 12/69 .
2240) () التقريب (4193) .
2241) () ذكر هذا الطريق البيهقي في السنن الكبرى 4/279 .
2242) () التقريب (6372) .
2243) () ذكر هذا الطريق البيهقي في السنن الكبرى 4/279 .
2244) () التقريب (752) .
2245) () الطريق يذكر ويؤنث ، انظر القصيدة الموشحة لاسماء المؤنثة السماعية 116 .
2246) () في السنن الكبرى (3299) .
2247) () شرح معاني الآثار 2/109 .
2248) () صحيح ابن حبان (3516) ، وفي طبعة الرسالة (3517) .
2249) () المحلى 6/270 .
2250) () هو جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي ، أبو النضر البصري ، (ثقة) . التقريب (911) .
2251) () هو يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني ، أبو سعيد القاضي ، (ثقة ، ثبت) . التقريب (7559) .
2252) () هي : عمرة بنت عبد الرحمان بن سعد بن زرارة الأنصارية ، مدنية أكثرت عن عائشة ، (ثقة) .
2253) () التقريب (8643) .
2254) () السنن الكبرى 4/281 .
2255) () المصدر السابق .

... (١٠٠٠) ((...)) .

... .
...
... (١٠٠٠) .
...
... .

: ...

...
... (١٠٠٠) : ... (١٠٠٠) ... (١٠٠٠) ...
... (١٠٠٠) ... (١٠٠٠) ... (١٠٠٠) ... (١٠٠٠) ...
... (١٠٠٠) ... (١٠٠٠) ... (١٠٠٠) ... (١٠٠٠) ...
... (١٠٠٠) ... (١٠٠٠) ... (١٠٠٠) ... (١٠٠٠) ...

... : ...
... : ...
... (١٠٠٠) ... : ...
... : ... : ... : ... : ... : ... : ... : ...
... : ... : ... : ... : ... : ... : ... : ...

٢٢٨٩ () المحلي 6/270-271 .
٢٢٩٠ () مصنف عبد الرزاق (7772) ، وانظر : الحاوي الكبير 3/336 .
٢٢٩١ () مصنف عبد الرزاق (7784) ، ومصنف ابن أبي شيبة (9084) ، والسنن الكبرى ، للبيهقي 4/277 ، وانظر : الحاوي الكبير 3/336 .
٢٢٩٢ () مصنف ابن أبي شيبة (9088) ، والسنن الكبرى ، للبيهقي 4/277 ، والمحلى 6/270 ، وانظر : الحاوي الكبير 3/336 .
٢٢٩٣ () عند عبد الرزاق في المصنف (7767) و (7768) و (7769) و (7770) و (7778) ، ومصنف ابن أبي شيبة (9080) ، والسنن الكبرى ، للبيهقي 4/277 . وهي إحدى الروايتين عنه ، وانظر : الحاوي الكبير 3/336 ، والاستذكار 3/239 و 240 .
٢٢٩٤ () مصنف عبد الرزاق (7771) ، والسنن الكبرى ، للبيهقي 4/277 ، والمحلى 6/270 ، وانظر : الاستذكار 3/240 .
٢٢٩٥ () مصنف ابن أبي شيبة (9085) .
٢٢٩٦ () مصنف ابن أبي شيبة (9086) .
٢٢٩٧ () انظر : الحاوي الكبير 3/336 ، والمجموع 6/394 .
٢٢٩٨ () المصدر نفسه .
٢٢٩٩ () انظر : الأم 2/103 ، ومختصر المزني : 59 ، والتهذيب 3/187 ، والمجموع 6/394 ، وروضة الطالبين 2/386 ، ونهاية المحتاج 3/210 .
٢٣٠٠ () انظر : المغني 3/89 ، والهاذي : 55 ، والمحزر 1/231 ، وشرح الزركشي 2/45 .
٢٣٠١ () هي أم عمران عائشة بنت طلحة بن عبيد الله التيمية المدنية : ثقة ، قال أبو زرعة : امرأة جليلة ، حدث الناس عنها لفضائلها وأدبها .
الثقات 5/289 ، وتهذيب الكمال 8/555 (8483) ، والتقريب (8636) .

المتون والأسانيد

المتون والأسانيد - أثر اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

المتون والأسانيد - أثر اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

المتون والأسانيد - أثر اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

المتون والأسانيد - أثر اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

المتون والأسانيد - أثر اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

المتون والأسانيد - أثر اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

المتون والأسانيد - أثر اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

المتون والأسانيد - أثر اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

(المتون)

المتون والأسانيد - أثر اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

المتون والأسانيد - أثر اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

المتون والأسانيد - أثر اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

المتون والأسانيد - أثر اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

المتون والأسانيد - أثر اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

المتون والأسانيد - أثر اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

المتون والأسانيد - أثر اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

المتون والأسانيد - أثر اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

المتون والأسانيد - أثر اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

المتون والأسانيد - أثر اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

2319 () سنن الدارقطني 2/148 .

2320 () هُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صَعِيرٍ ، وَيُقَالُ : ابْنُ أَبِي صَعِيرِ الْعَدْرِيِّ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (87 هـ) ، وَقِيلَ : (89 هـ) .

تهذيب الكمال 4/98 (3181) ، وتاريخ الإسلام : 103 وفيات (87 هـ) ، والتقريب (842) .

2321 () أي مرفوعاً إلى النبي ﷺ .

المتون والأسانيد - أثر اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

المتون والأسانيد - أثر اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

2322 () هذه الرواية ذكرها الدارقطني في العلل 7/40 .

2323 () في مصنفه (5761) .

2324 () في مسنده 2/277 .

2325 () في تاريخه الكبير 5/37 .

2326 () في شرح معاني الآثار 2/45 .

2327 () سنن الدارقطني 150-2/149 .

2328 () السنن 4/164 .

المتون المختلفة والأسانيد المتعددة في اختلاف الفقهاء، مما أدى إلى تباين الآراء والمذاهب. فالمتون المختلفة تعكس اختلاف الآراء والمذاهب، والأسانيد المتعددة تعكس اختلاف الطرق والوسائل. وهذا ما أدى إلى تباين الآراء والمذاهب، مما أدى إلى اختلاف الفقهاء في القضايا المختلفة. وهذا ما أدى إلى تباين الآراء والمذاهب، مما أدى إلى اختلاف الفقهاء في القضايا المختلفة. وهذا ما أدى إلى تباين الآراء والمذاهب، مما أدى إلى اختلاف الفقهاء في القضايا المختلفة.

2329() هو بكير بن عبد الله بن الأشج ، مولى بني مخزوم ، أبو عبد الله ، أو أبو يوسف المدني ، نزيل مصر ، مات سنة (120 هـ) أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة . التقريب (760) .
2330() هو سليمان بن يسار الهلالي ، المدني ، مولى ميمونة ، وقيل : أم سلمة ، (ثقة ، فاضل) ، أحد الفقهاء السبعة ، مات بعد المئة ، وقيل قبلها ، أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة . التقريب (2619) .
2331() هو عبد الرحمان بن جابر بن عبد الله الأنصاري ، أبو عتيق المدني : ثقة أخرج حديثه أصحاب الكتب الستة . التقريب (3825) .
2332() هو علي الراجح : هاني أبو بردة بن نيار بن عمرو بن عبيد بن عمرو الأوسي ، وقيل : غير ذلك . انظر : تحفة الأشراف 8/304 ، وتهذيب الكمال 8/242 ، وإتحاف المهرة 14/23 ، والإحكام ، لابن دقيق 2/252 .
2333() انظر : تحفة الأشراف 8/304-306 (11720) ، وإتحاف المهرة 14/24 (17392) .
2334() فقد أخرجه في صحيحه كما سيأتي .
2335() جامع الترمذي 130-3/131 (1463) .

... (٥٥٥٥) ... (٥٥٥٥) ... (٥٥٥٥) ... (٥٥٥٥) (٥٥٥٥) ... (٥٥٥٥) .

... (٥٥٥٥) ... (٥٥٥٥) ... (٥٥٥٥) ... (٥٥٥٥) .

... (٥٥٥٥) - ... (٥٥٥٥) - ... (٥٥٥٥) .

... (٥٥٥٥) ... (٥٥٥٥) ... (٥٥٥٥) ... (٥٥٥٥) ... (٥٥٥٥) .

... (٥٥٥٥) : ... (٥٥٥٥) .

تنبیه : ... (٥٥٥٥) ... (٥٥٥٥) .

تنبیه : ... (٥٥٥٥) .

... (٥٥٥٥) ... (٥٥٥٥) ... (٥٥٥٥) .

... ((٥٥٥٥)) : ... (٥٥٥٥) .

... (٥٥٥٥) .

... (٥٥٥٥) .

: ... (٥٥٥٥) .

²³³⁶) عند ابن أبي شيبه (28866) ، وأحمد 3/466 و 4/45 ، والبخاري 8/215 (6848) ، وأبي داود (4491) ، وابن ماجه (2601) ، والترمذي (1463) ، والنسائي في الكبرى (7331) ، وابن الجارود (850) ، والطحاوي في شرح المشكل (2443) ، والطبراني في الكبير 22 / 515 ، والبيهقي 8/327 ، والبعوي (2609) .

تنبيه : لثيث بن سعد رواية أخرى في هذا الحديث فقد رواه عن بكير مباشرة فقد أخرجه الإمام أحمد 3/466 ، حدثنا : سلمة الخزاعي ، قال : حدثنا : ليث ، عن بكير بن عبد الله ... الحديث ، ثم قال سلمة الخزاعي : ((وكان ليث حدثناه ببغداد عن يزيد بن أبي حبيب ، عن بكير ، عن سليمان ، فلما كان بمصر قال : أخبرناه بكير بن عبد الله بن الأشج)) .
(²³³⁷) التقرير (5684) .

²³³⁸) عند أحمد 4/45 ، وعبد بن حميد (366) و الدارمي (2319) ، و النسائي في الكبرى (7330) ، وابن حبان (4458) و ط الرسالة (4452) ، و الحاكم 382-4/381 .

تنبيه : وقع عند الحاكم : ((إسماعيل بن أبي أيوب)) وهو تحريف والتصويب من إتخاف المهرة 14/25 حديث (17392) .

²³³⁹) التقرير (2274) .

²³⁴⁰) عند أحمد 3/466 ، و الطبراني في الكبير 22/ (517) .

²³⁴¹) عند النسائي في الكبرى (7332) ، و الطحاوي في شرح المشكل (2444) .

²³⁴²) التقرير (2118) .

²³⁴³) هو جابر بن عبد الله الأنصاري بن عمرو الصحابي الجليل . انظر: تهذيب الكمال 1/426 .

²³⁴⁴) عند أحمد 4/45 و البخاري 8/216 (6850) ، و مسلم 5/126 (1708) (40) ، وأبي داود (4492) ، و الطحاوي في شرح المشكل (2446) ، و ابن حبان (4459) و ط الرسالة (4453) ، و الدارقطني 208-3/207 ، و الحاكم 370-4/369 ، و البيهقي 8/327 .

²³⁴⁵) التقرير (5004) .

²³⁴⁶) عند الطحاوي في شرح المشكل (2445) ، و البزار في البحر الزخار (3796) .

²³⁴⁷) التقرير (317) .

و قد ذكرنا في بابنا هذا : أن اختلاف الفقهاء في مسائل الفقهية ...

و قد ذكرنا في بابنا هذا : أن اختلاف الفقهاء في مسائل الفقهية ...

المتون والأسانيد

و قد ذكرنا في بابنا هذا : أن اختلاف الفقهاء في مسائل الفقهية ...

و قد ذكرنا في بابنا هذا : أن اختلاف الفقهاء في مسائل الفقهية ...

2389) حاشية الدسوقي 4/355 ، ومنح الجليل 4/554-555 .
2390) الإشراف على مذاهب أهل العلم 3/22 .
2391) المحلى 11/401 .
2392) المحلى 11/401 .
2393) السياسة الشرعية : 97 .
2394) مصنف عبد الرزاق (13674) .
2395) مصنف ابن أبي شيبة (28861) ، و التمهيد 5/330 .
2396) الصحابي الجليل رفاع بن رافع بن مالك الأنصاري الزرقى ، شهد بدرًا والعقبة .
2397) في الأم 1/102 وَقَالَ عن رفاع لم يذكر أنه (عمه) . وفي المسند (220) بتحقيفنا قال (عن جده) بدل (عمه) .
2398) في مصنفه (3739)
2399) في مسنده 4/340 .
2400) في سننه (1335) .
2401) في الصلاة خلف الإمام (101) و (102) و (103) و (108) و (109) و (110) و (111) .
2402) في سننه (858) و (859) و (860) .
2403) في سننه (460) .
2404) في المجتبى 2/193 و 226-2/225 و 60-3/59 و 60 ، وفي الكبرى (640) و (722) و (1236) و (1237)

المتون المختلفة (١٩٤) المتفق (١٩٤) .
 في شرح المشكل (١٥٩٤) و (٢٢٤٥) .
 في صحيحه (١٧٨٣) ، وفي طبعة الرسالة (١٧٨٧) .
 في المعجم الكبير (٤٥٢٠) و (٤٥٢١) و (٤٥٢٢) و (٤٥٢٣) و (٤٥٢٤) و (٤٥٢٥) و (٤٥٢٨) .
 في سننه ٩٦-١/٩٥ .
 المستدرک ٢٤٢-١/٢٤١ .
 في سننه الكبرى ٢/١٠٢ و ١٣٤-٢/١٣٣ و ٣٤٥ و ٣٧٢-٣٧٣ .
 في المحلي ٣/٢٥٦ .
 في مسنده (١٣٧٢) .
 في سننه (٨٦١) .
 في الجامع الكبير (٣٠٢) وفي رواية الترمذي سقط فيها "عن أبيه" فأصبح السند عن يحيى بن علي ، عن ، عن ، عن رفاعه ، به . انظر : تعليق الدكتور بشار على هذه اللفظة في تحقيقه لكتاب الجامع الكبير ١/٣٣٢ .
 في المجتبى ٢/٢٠ ، وفي الكبرى (١٦٣١) .
 في صحيحه (٥٤٥) .
 في شرح المشكل (١٥٩٣) و (٦٠٧٣) و (٦٠٧٤) .
 في المعجم الكبير (٤٥٢٧) .
 في السنن الكبرى ٢/٣٨٠ .
 في شرح السنة (٥٥٣) .
 هُوَ يَحْيَى بن عَلِيّ بن يَحْيَى بن خِلاّد الأنصاريّ الزرقى المدني : مقبول ، توفي سنة (١٢٩ هـ) .
 الثقات ٧/٦١٢ ، وتهذيب الكمال ٨/٧٣ (٧٤٨٣) ، والتقريب (٧٦١١) .
 عَلِيّ بن يَحْيَى بن خِلاّد الزرقى الأنصاريّ : ثقة ، توفي سنة (١٢٩ هـ) .
 الثقات ٧/٢٠٥ ، وتهذيب الكمال ٥/٣١٠ (٤٧٤٠) ، والتقريب (٤٨١٤) .
 هُوَ يَحْيَى بن خِلاّد بن رافع الأنصاريّ الزرقى المدني ، لَهُ رُؤْيَة ، توفي سنة (١٢٨ هـ) ، وَقِيلَ : (١٢٩ هـ) .
 الثقات ٧/٦٠١ ، وتهذيب الكمال ٨/٣٠ (٧٤١٥) ، والتقريب (٧٥٤٠) .
 في شرح المعاني ١/٢٣٢ ، وفي شرح المشكل (٢٢٤٤) .
 في الأم ١/١١٣ ، وفي المسند ، له (٢٢١) بتحقيقنا .
 في المسند ٤/٣٤٠ .
 في الصلاة خلف الإمام (١١٢) .
 في سننه (٨٥٧) .
 في شرح المعاني ١/٢٣٢ ، وفي شرح المشكل (٢٢٤٣) .
 في الكبير (٤٥٢٦) و (٤٥٢٩) و (٤٥٣٠) .
 في بعض الروايات : ((عن علي عن عمه)) ، وفي بعضها : ((عن علي عن رفاعه)) ، وفي بعضها : ((عن علي عن عمه رفاعه)) .
 شرح مشكل الآثار ١٥/٣٥٦ و ٣٥٧ .

(٢٤٠٥) المنتقى (١٩٤) .
 (٢٤٠٦) في شرح المشكل (١٥٩٤) و (٢٢٤٥) .
 (٢٤٠٧) في صحيحه (١٧٨٣) ، وفي طبعة الرسالة (١٧٨٧) .
 (٢٤٠٨) في المعجم الكبير (٤٥٢٠) و (٤٥٢١) و (٤٥٢٢) و (٤٥٢٣) و (٤٥٢٤) و (٤٥٢٥) و (٤٥٢٨) .
 (٢٤٠٩) في سننه ٩٦-١/٩٥ .
 (٢٤١٠) المستدرک ٢٤٢-١/٢٤١ .
 (٢٤١١) في سننه الكبرى ٢/١٠٢ و ١٣٤-٢/١٣٣ و ٣٤٥ و ٣٧٢-٣٧٣ .
 (٢٤١٢) في المحلي ٣/٢٥٦ .
 (٢٤١٣) في مسنده (١٣٧٢) .
 (٢٤١٤) في سننه (٨٦١) .
 (٢٤١٥) في الجامع الكبير (٣٠٢) وفي رواية الترمذي سقط فيها "عن أبيه" فأصبح السند عن يحيى بن علي ، عن ، عن ، عن رفاعه ، به . انظر : تعليق الدكتور بشار على هذه اللفظة في تحقيقه لكتاب الجامع الكبير ١/٣٣٢ .
 (٢٤١٦) في المجتبى ٢/٢٠ ، وفي الكبرى (١٦٣١) .
 (٢٤١٧) في صحيحه (٥٤٥) .
 (٢٤١٨) في شرح المشكل (١٥٩٣) و (٦٠٧٣) و (٦٠٧٤) .
 (٢٤١٩) في المعجم الكبير (٤٥٢٧) .
 (٢٤٢٠) في السنن الكبرى ٢/٣٨٠ .
 (٢٤٢١) في شرح السنة (٥٥٣) .
 (٢٤٢٢) هُوَ يَحْيَى بن عَلِيّ بن يَحْيَى بن خِلاّد الأنصاريّ الزرقى المدني : مقبول ، توفي سنة (١٢٩ هـ) .
 (٢٤٢٣) الثقات ٧/٦١٢ ، وتهذيب الكمال ٨/٧٣ (٧٤٨٣) ، والتقريب (٧٦١١) .
 (٢٤٢٤) عَلِيّ بن يَحْيَى بن خِلاّد الزرقى الأنصاريّ : ثقة ، توفي سنة (١٢٩ هـ) .
 (٢٤٢٥) الثقات ٧/٢٠٥ ، وتهذيب الكمال ٥/٣١٠ (٤٧٤٠) ، والتقريب (٤٨١٤) .
 (٢٤٢٦) هُوَ يَحْيَى بن خِلاّد بن رافع الأنصاريّ الزرقى المدني ، لَهُ رُؤْيَة ، توفي سنة (١٢٨ هـ) ، وَقِيلَ : (١٢٩ هـ) .
 (٢٤٢٧) الثقات ٧/٦٠١ ، وتهذيب الكمال ٨/٣٠ (٧٤١٥) ، والتقريب (٧٥٤٠) .
 (٢٤٢٨) في شرح المعاني ١/٢٣٢ ، وفي شرح المشكل (٢٢٤٤) .
 (٢٤٢٩) في الأم ١/١١٣ ، وفي المسند ، له (٢٢١) بتحقيقنا .
 (٢٤٣٠) في المسند ٤/٣٤٠ .
 (٢٤٣١) في الصلاة خلف الإمام (١١٢) .
 (٢٤٣٢) في سننه (٨٥٧) .
 (٢٤٣٣) في شرح المعاني ١/٢٣٢ ، وفي شرح المشكل (٢٢٤٣) .
 (٢٤٣٤) في الكبير (٤٥٢٦) و (٤٥٢٩) و (٤٥٣٠) .
 (٢٤٣٥) في بعض الروايات : ((عن علي عن عمه)) ، وفي بعضها : ((عن علي عن رفاعه)) ، وفي بعضها : ((عن علي عن عمه رفاعه)) .
 (٢٤٣٦) شرح مشكل الآثار ١٥/٣٥٦ و ٣٥٧ .

((...)) : ...
... ((...)) .

... ..

...)
(...)

... : ...

... ..

... : ...

: ...

... ..
... ((...)) ... ((...)) ... ((...)) ... ((...)) ... ((...))
... ((...)) ... ((...))

... : ...
... ((...)) : ... ((...))
... ((...))

... : ...
... ((...))

: ...

... ..
... ((...)) ... ((...))
... ((...))
... ..
... ..
... ..
... ..
... ..

2434) أخرجه أحمد 2/437 ، والبخاري 1/192 (757) و 1/200 (793) و 8/68 (6251) و 8/169 (6667) ، وفي الصلاة خلف الإمام (113) و (114) و (115) ، ومسلم 2/10 (397) (45) و 2/11 (397) (46) ، وأبو داود (856) ، وابن ماجه (1060) ، والترمذي (303) ، والنسائي 2/124 ، وفي الكبرى (958) ، وأبو يعلى (6577) ، وابن خزيمة (454) و (461) و (590) ، والطحاوي في شرح المعاني 1/233 ، وابن حبان (1886) ، وطبعة الرسالة (1890) ، والبيهقي 2/88 و 117 و 122 و 126 ، والبخاري (552) .

2435) المجموع 3/432 .

2436) فقه الإمام سعيد 1/244 .

2437) تنقيح التحقيق 1/388 ، الطبعة العلمية ، والمغني 1/541 .

2438) الوسيط 2/739-740 و 749 ، والمجموع 3/408-409 ، وكفاية الأخيار 1/209 و 211 .

2439) الهداية 1/49 ، وبدائع الصنائع 1/162 .

2440) شرح منح الجليل 1/151 كما صححه ابن الحاجب .

2441) سبق تخريجه .

2442) فقه الإمام سعيد 1/245 .

2443) الهداية 1/49 ، وبدائع الصنائع 1/162 .

2444) شرح منح الجليل 1/151 وهو المشهور من المذهب .

2445) الحج : 77 .

... (٢٤٤٦) .
... (٢٤٤٧) : ((...))
... (٢٤٤٨) : ((...))
... .

... : ...
...

الاختلاف في الأسانيد ملحظ مهم للرجل الذي يحب الكشف عن العلل الكامنة

في الأسانيد؛ لأن الاختلافات تومئ إلى عدم ضبط الروايات وتخرج الحديث غالباً من حيز القبول إلى درجات الرد. والاختلافات التي تقدر في صحة الإسناد هي التي يكون مدارها واحداً ، ومصدر خروجها واحداً، فإذا حصل الاختلاف على من هذا شأنه فهو أمر يهتم به العلماء غاية الاهتمام؛ إذ هو يدل على خلل طارئ من الأصل الذي روى الحديث أو من الرواية عنه . فإذا توبع الرواية على اختلاف رواياتهم فالحمل إذن على من دارت عليه الأسانيد ، فهو بلا شك حدث الجميع على أوجه مختلفة متباينة فهو إذن فاقد لضبط الحديث في هذا الحديث خاصة ، وإن كان من الثقات الأثبات ومن أنواع تلك الاختلافات الكثيرة : الاختلاف في اسم الراوي ونسبه .

...

... (٢٤٤٩) ... : ...))

(٢٤٤٦) بدائع الصنائع 1/162 .

(٢٤٤٧) المغني 1/541 .

(٢٤٤٨) في شرح المعاني 2/45 ، وفي شرح المشكل (3410) و (3411) .

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (٢٤٥٦) هُوَ أَبُو الْحُسَيْنِ عَبْدُ الْيَاقِبِ بْنِ قَانِعِ بْنِ مَرْزُوقِ الْأُمَوِيِّ مَوْلَاهُمْ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (351 هـ) .
 تاريخ بغداد 11/88 ، وسير أعلام النبلاء 15/526 ، والعبير 2/298 .
 (٢٤٥٧) فِي مَعْجَمِ الصَّحَابَةِ 3/917 (209) .
 (٢٤٥٨) هُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ الْمَثْنَى بْنِ مَعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ ، مِنْ نَبَلَاءِ الثَّقَاتِ ، وَلِدَ سَنَةَ (200 سَنَةَ هـ) ،
 وَتُوْفِيَ سَنَةَ (294 هـ) .
 الجرح والتعديل 3/39 ، وسير أعلام النبلاء 13/526 و 527 ، وتاريخ الإسلام: 131 وفيات (294هـ).
 (٢٤٥٩) هُوَ أَبُو حَامِدٍ ، أَحْمَدُ بْنُ بَيْشَرَ بْنِ عَامِرِ الْمُرُورِيِّ ، مِنْ مُصَنِّفَاتِهِ "الجامع" و "شرح المزني" ،
 تُوْفِيَ سَنَةَ (362 هـ) . سِيرَ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 16/184 ، وَالْعَبِيرَ 2/332 ، وَشَذْرَاتِ الذَّهَبِ 3/40 .
 (٢٤٦٠) هُوَ أَبُو الْهَيْثَمِ خَالِدُ بْنُ خِدَاشِ بْنِ عَجْلَانَ الْمَهْلَبِيِّ مَوْلَاهُمْ الْبَصْرِيِّ ، تَزِيلُ بَغْدَادَ : صَدُوقٌ ، تُوْفِيَ
 سَنَةَ (223 هـ) .
 تاريخ بغداد 8/304 ، وسير أعلام النبلاء 10/488 و 489 ، وميزان الاعتدال 1/629 .
 (٢٤٦١) فِي سَنَنِهِ 2/147 .
 (٢٤٦٢) هُوَ أَبُو يَعْقُوبَ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَامِحَارٍ ، وَهُوَ ابْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (246 هـ) .
 الطبقات ، لابن سعد 7/353 ، وتاريخ بغداد 6/356 ، وسير أعلام النبلاء 11/476 .
 (٢٤٦٣) سَنَنِ الدَّارِقُطْنِيِّ 2/147 .
 (٢٤٦٤) سَنَنِ الدَّارِقُطْنِيِّ 2/148 .
 (٢٤٦٥) هُوَ أَبُو أَيُّوبَ سَلِيمَانَ بْنِ حَرْبِ بْنِ بَجِيلِ الْوَأَشْحِيِّ الْأَزْدِيِّ الْبَصْرِيِّ : ثِقَةٌ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (224 هـ) .
 الجرح والتعديل 4/108 ، وسير أعلام النبلاء 10/330 ، وشذرات الذهب 2/54 .
 (٢٤٦٦) سَنَنِ الدَّارِقُطْنِيِّ 2/148 .
 (٢٤٦٧) السَّنَنِ الْكُبْرَى 4/167 .
 (٢٤٦٨) السَّنَنِ الْكُبْرَى 4/167-168 .

(٢٤٥٦) هُوَ أَبُو الْحُسَيْنِ عَبْدُ الْيَاقِبِ بْنِ قَانِعِ بْنِ مَرْزُوقِ الْأُمَوِيِّ مَوْلَاهُمْ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (351 هـ) .
 تاريخ بغداد 11/88 ، وسير أعلام النبلاء 15/526 ، والعبير 2/298 .
 (٢٤٥٧) فِي مَعْجَمِ الصَّحَابَةِ 3/917 (209) .
 (٢٤٥٨) هُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ الْمَثْنَى بْنِ مَعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ ، مِنْ نَبَلَاءِ الثَّقَاتِ ، وَلِدَ سَنَةَ (200 سَنَةَ هـ) ،
 وَتُوْفِيَ سَنَةَ (294 هـ) .
 الجرح والتعديل 3/39 ، وسير أعلام النبلاء 13/526 و 527 ، وتاريخ الإسلام: 131 وفيات (294هـ).
 (٢٤٥٩) هُوَ أَبُو حَامِدٍ ، أَحْمَدُ بْنُ بَيْشَرَ بْنِ عَامِرِ الْمُرُورِيِّ ، مِنْ مُصَنِّفَاتِهِ "الجامع" و "شرح المزني" ،
 تُوْفِيَ سَنَةَ (362 هـ) . سِيرَ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 16/184 ، وَالْعَبِيرَ 2/332 ، وَشَذْرَاتِ الذَّهَبِ 3/40 .
 (٢٤٦٠) هُوَ أَبُو الْهَيْثَمِ خَالِدُ بْنُ خِدَاشِ بْنِ عَجْلَانَ الْمَهْلَبِيِّ مَوْلَاهُمْ الْبَصْرِيِّ ، تَزِيلُ بَغْدَادَ : صَدُوقٌ ، تُوْفِيَ
 سَنَةَ (223 هـ) .
 تاريخ بغداد 8/304 ، وسير أعلام النبلاء 10/488 و 489 ، وميزان الاعتدال 1/629 .
 (٢٤٦١) فِي سَنَنِهِ 2/147 .
 (٢٤٦٢) هُوَ أَبُو يَعْقُوبَ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَامِحَارٍ ، وَهُوَ ابْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (246 هـ) .
 الطبقات ، لابن سعد 7/353 ، وتاريخ بغداد 6/356 ، وسير أعلام النبلاء 11/476 .
 (٢٤٦٣) سَنَنِ الدَّارِقُطْنِيِّ 2/147 .
 (٢٤٦٤) سَنَنِ الدَّارِقُطْنِيِّ 2/148 .
 (٢٤٦٥) هُوَ أَبُو أَيُّوبَ سَلِيمَانَ بْنِ حَرْبِ بْنِ بَجِيلِ الْوَأَشْحِيِّ الْأَزْدِيِّ الْبَصْرِيِّ : ثِقَةٌ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (224 هـ) .
 الجرح والتعديل 4/108 ، وسير أعلام النبلاء 10/330 ، وشذرات الذهب 2/54 .
 (٢٤٦٦) سَنَنِ الدَّارِقُطْنِيِّ 2/148 .
 (٢٤٦٧) السَّنَنِ الْكُبْرَى 4/167 .
 (٢٤٦٨) السَّنَنِ الْكُبْرَى 4/167-168 .

... (٢٤٦٩) في التاريخ الكبير 5/36 .
 ... (٢٤٧٠) في سننه (1620) ، وفي إحدى روايته : ((عن عبد الله بن ثعلبة أو ثعلبة بن عبد الله)) .
 ... (٢٤٧١) هُوَ أحمد بن عمرو بن أبي عاصم قاضي أصبهان ، من مصنفاته " المسند الكبير " و " الأحاد
 والمثاني " ، توفي سنة (287 هـ) .

الجرح والتعديل 2/67 ، وسير أعلام النبلاء 13/430 ، وتذكرة الحفاظ 2/640 .
 ... (٢٤٧٢) في الأحاد والمثاني (629) .

... (٢٤٧٣) صحيح ابن خزيمة (2410) .
 ... (٢٤٧٤) في شرح مشكل الآثار (3412) و (3413) .

... (٢٤٧٥) في معجم الصحابة 3/919 (210) .
 ... (٢٤٧٦) في المعجم الكبير (1389) .

... (٢٤٧٧) في المستدرک 3/279 .
 ... (٢٤٧٨) في أسد الغابة 1/241 .

... (٢٤٧٩) في معرفة الصحابة (1367) .
 ... (٢٤٨٠) في المحلى 6/122 .

... (٢٤٨١) في معرفة الصحابة (1367) .
 ... (٢٤٨٢) في مصنفه (5761) .

... (٢٤٨٣) في المسند 2/277 .
 ... (٢٤٨٤) في تاريخه الكبير 5/37 .

... (٢٤٨٥) شرح معاني الآثار 2/45 .
 ... (٢٤٨٦) في سننه 150-2/149 .

... (٢٤٨٧) السنن الكبرى 4/164 .
 ... (٢٤٨٨) في سننه 2/150 .

... (٢٤٨٩) هُوَ أبو معاذ سليمان بن أرقم البصري مولى الأنصار ، وَقِيلَ مولى قريش : ضعيف .
 ... (٢٤٩٠) الأنساب 5/400 ، وتهذيب الكمال 3/261 (2475) ، والتقريب (2532) .

... (٢٤٩١) قبيصة بن ذؤيب بن حلحلة الخزاعي أبو إسحاق أو أبو سعيد المدني ، من أولاد الصَّحَابَةِ ، وله
 رؤية ، ولد عام الفتح ، توفي سنة (86 هـ) ، وَقِيلَ : (87 هـ) ، وَقِيلَ : (88 هـ) .

المصنف عبد الرزاق (5774) و (5776) ، ومصنف ابن أبي شيبة (10336) ، وشرح معاني

الأثار 2/46 . في مصنف عبد الرزاق وابن أبي شيبة ذكر نصف صاع من بر بين رجلين ، وفي شرح المعاني : (صاع بر بين اثنين) .

المصنف عبد الرزاق : مصنف عبد الرزاق (5774) ، ومصنف ابن أبي شيبة (10336) ، وشرح معاني الأثار 2/46 .

المصنف عبد الرزاق : مصنف عبد الرزاق (5774) ، ومصنف ابن أبي شيبة (10336) ، وشرح معاني الأثار 2/46 .

²⁵⁰⁴ مصنف عبد الرزاق (5774) و (5776) ، ومصنف ابن أبي شيبة (10336) ، وشرح معاني الأثار 2/46 . في مصنف عبد الرزاق وابن أبي شيبة ذكر نصف صاع من بر بين رجلين ، وفي شرح المعاني : (صاع بر بين اثنين) .

²⁵⁰⁵ شرح معاني الأثار 2/46 .

²⁵⁰⁶ () .

²⁵⁰⁷ هي الصحابية أم عبد الله أسماء بنت أبي بكر الصديق القرشية من بني عامر، وكانت تلقب بذات النطاقين، توفيت سنة (73 هـ) . أسد الغابة 5/392 ، وسير أعلام النبلاء 2/287 ، والإصابة 4/229 .

²⁵⁰⁸ مصنف ابن أبي شيبة (10351) .

²⁵⁰⁹ مصنف عبد الرزاق (5769) ، ومصنف ابن أبي شيبة (10342) .

²⁵¹⁰ الصَّخَائِيّ الجليل معاوية بن أبي سُفْيَانَ ، واسم أبي سُفْيَانَ : صخر بن حرب القرشي الأموي ، أسلم قَبْلَ الفَتْحِ وكتب الوحي ، توفي سنة (60 هـ) .

²⁵¹¹ معجم الصَّخَّابَةِ 13/4781 ، والاستيعاب 3/395 ، والإصابة 3/433 و 434 .

²⁵¹² مصنف عبد الرزاق (5779) .

²⁵¹³ مصنف ابن أبي شيبة (10348) ، وشرح معاني الأثار 2/47 .

²⁵¹⁴ مصنف ابن أبي شيبة (10348) ، وشرح معاني الأثار 2/47 .

²⁵¹⁵ مصنف ابن أبي شيبة (10348) .

²⁵¹⁶ مصنف عبد الرزاق (5765) ، ومصنف ابن أبي شيبة (10346) .

²⁵¹⁷ مصنف عبد الرزاق (5771) ، ومصنف ابن أبي شيبة (10339) ، وشرح معاني الأثار 2/47 .

²⁵¹⁸ مصنف عبد الرزاق (5784) .

²⁵¹⁹ مصنف عبد الرزاق (5784) .

²⁵²⁰ مصنف عبد الرزاق (5770) ، ومصنف ابن أبي شيبة (10344) .

²⁵²¹ مصنف ابن أبي شيبة (10352) ، وشرح معاني الأثار 2/47 .

²⁵²² مصنف عبد الرزاق (5782) .

²⁵²³ أبو الوليد عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي المدني ثُمَّ الكوفي ، كَانَ ثقة ، توفي سنة (82 هـ) .

الطبقات ، لابن سعد 5/61 ، وتاريخ بغداد 9/473 ، وسير أعلام النبلاء 3/488 .

²⁵²⁴ مصنف ابن أبي شيبة (10349) .

²⁵²⁵ مصنف عبد الرزاق (5786) ، وشرح معاني الأثار 2/47 .

²⁵²⁶ انظرهم في : الاستذكار 3/153-154 .

المصنفين (10350) : ومصنف ابن أبي شيبة (5773) ، ومصنف عبد الرزاق (5768) ، ومصنف ابن أبي شيبة (10353) وشرح معاني الآثار 2/47 .
هو عَبْدُ اللَّهِ بن الزبير بن العوام بن خويلد ، أبو بكر ، وأبو خبيب القرشي الأسدي المكي نَسَبُ
المدني ، كانَ أول مولود للمهاجرين بالمدينة ، قتل سنة (73 هـ) ، وَقِيلَ : (72 هـ) .
تهذيب الكمال 4/132 - 133 (3257) ، وسير أعلام النبلاء 3/363 - 379 ، والتقريب (3319) .
مصنف عبد الرزاق (5766) ، ومصنف ابن أبي شيبة (10343) و (10347)
مصنف ابن أبي شيبة (10341) .
انظر : المبسوط 3/112-113 ، وبدائع الصنائع 2/72 ، والهداية 1/116 ، وبداية المبتدي : 38 ،
وشرح فتح القدير 2/30 ، وتبيين الحقائق 1/308 ، والبحر الرائق 2/273 ، ورد المختار 2/364 ،
ونور الإيضاح : 136 .
مصنف ابن أبي شيبة (10357) .
مصنف ابن أبي شيبة (10350) .
مصنف ابن أبي شيبة (10359) .
مصنف ابن أبي شيبة (10367) .
مصنف ابن أبي شيبة (10358) .
انظرهم في : الاستذكار 3/153 .
السنن الكبرى ، للبيهقي 4/166 .
مصنف عبد الرزاق (5767) ، والسنن الكبرى 4/167 .
مصنف ابن أبي شيبة (10361) ، والسنن الكبرى 4/167 .
السنن الكبرى 4/167 .
انظر : المدونة الكبرى 1/357-358 ، والاستذكار 3/154 ، والتمهيد 4/135 ، والمنتقى
188-2/187 ، وبداية المجتهد 1/205 ، والقوانين الفقهية : 110 ، وحاشية الرهوني 2/333 ،
وشرح منح الجليل 1/380 ، وأسهل المدارك 1/407 .

2527) مصنف عبد الرزاق (5773) ، ومصنف ابن أبي شيبة (10350) .
2528) مصنف عبد الرزاق (5768) ، ومصنف ابن أبي شيبة (10353) وشرح معاني الآثار 2/47 .
2529) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بن الزبير بن العوام بن خويلد ، أبو بكر ، وأبو خبيب القرشي الأسدي المكي نَسَبُ
المدني ، كانَ أول مولود للمهاجرين بالمدينة ، قتل سنة (73 هـ) ، وَقِيلَ : (72 هـ) .
تهذيب الكمال 4/132 - 133 (3257) ، وسير أعلام النبلاء 3/363 - 379 ، والتقريب (3319) .
2530) مصنف عبد الرزاق (5766) ، ومصنف ابن أبي شيبة (10343) و (10347)
2531) مصنف ابن أبي شيبة (10341) .
2532) انظر : المبسوط 3/112-113 ، وبدائع الصنائع 2/72 ، والهداية 1/116 ، وبداية المبتدي : 38 ،
وشرح فتح القدير 2/30 ، وتبيين الحقائق 1/308 ، والبحر الرائق 2/273 ، ورد المختار 2/364 ،
ونور الإيضاح : 136 .
2533) مصنف ابن أبي شيبة (10357) .
2534) مصنف ابن أبي شيبة (10350) .
2535) مصنف ابن أبي شيبة (10359) .
2536) مصنف ابن أبي شيبة (10367) .
2537) مصنف ابن أبي شيبة (10358) .
2538) انظرهم في : الاستذكار 3/153 .
2539) السنن الكبرى ، للبيهقي 4/166 .
2540) مصنف عبد الرزاق (5767) ، والسنن الكبرى 4/167 .
2541) مصنف ابن أبي شيبة (10361) ، والسنن الكبرى 4/167 .
2542) السنن الكبرى 4/167 .
2543) انظر : المدونة الكبرى 1/357-358 ، والاستذكار 3/154 ، والتمهيد 4/135 ، والمنتقى
188-2/187 ، وبداية المجتهد 1/205 ، والقوانين الفقهية : 110 ، وحاشية الرهوني 2/333 ،
وشرح منح الجليل 1/380 ، وأسهل المدارك 1/407 .
2544) : المصنفين (10350) : ومصنف ابن أبي شيبة (5773) ، ومصنف عبد الرزاق (5768) ، ومصنف ابن أبي شيبة (10353) وشرح معاني الآثار 2/47 .
هو عَبْدُ اللَّهِ بن الزبير بن العوام بن خويلد ، أبو بكر ، وأبو خبيب القرشي الأسدي المكي نَسَبُ
المدني ، كانَ أول مولود للمهاجرين بالمدينة ، قتل سنة (73 هـ) ، وَقِيلَ : (72 هـ) .
تهذيب الكمال 4/132 - 133 (3257) ، وسير أعلام النبلاء 3/363 - 379 ، والتقريب (3319) .
مصنف عبد الرزاق (5766) ، ومصنف ابن أبي شيبة (10343) و (10347)
مصنف ابن أبي شيبة (10341) .
انظر : المبسوط 3/112-113 ، وبدائع الصنائع 2/72 ، والهداية 1/116 ، وبداية المبتدي : 38 ،
وشرح فتح القدير 2/30 ، وتبيين الحقائق 1/308 ، والبحر الرائق 2/273 ، ورد المختار 2/364 ،
ونور الإيضاح : 136 .
مصنف ابن أبي شيبة (10357) .
مصنف ابن أبي شيبة (10350) .
مصنف ابن أبي شيبة (10359) .
مصنف ابن أبي شيبة (10367) .
مصنف ابن أبي شيبة (10358) .
انظرهم في : الاستذكار 3/153 .
السنن الكبرى ، للبيهقي 4/166 .
مصنف عبد الرزاق (5767) ، والسنن الكبرى 4/167 .
مصنف ابن أبي شيبة (10361) ، والسنن الكبرى 4/167 .
السنن الكبرى 4/167 .
انظر : المدونة الكبرى 1/357-358 ، والاستذكار 3/154 ، والتمهيد 4/135 ، والمنتقى
188-2/187 ، وبداية المجتهد 1/205 ، والقوانين الفقهية : 110 ، وحاشية الرهوني 2/333 ،
وشرح منح الجليل 1/380 ، وأسهل المدارك 1/407 .

... (٥٥٥) ...

... (٥٥٥) ...

... (٥٥٥) ...

... (٥٥٥) ...

... (٥٥٥) ...

... (٥٥٥) ...

2546) أخرجه : مالك (176) برواية عبد الرحمان بن القاسم ، و (201) (202) برواية عبد الله بن مسلمة القعنبي ، و (756) برواية أبي مصعب الزهري ، و (774) برواية يحيى الليثي ، والشافعي في المسند (665) و (667) و (670) بتحقيقنا ، وعبد الرزاق (5780) ، وأحمد 3/73 ، والدارمي (1671) و (1672) ، والبخاري 2/161 (1505) و (1506) و (1508) ، 2/162 (1510) ، ومسلم 3/69 (985) (17) ، والترمذي (673) ، والنسائي 5/51 ، وفي الكبرى (2291) ، والطحاوي في شرح المعاني 2/41 و 42 ، وفي شرح المشكل (3399) و (3400) و (3404) ، والبيهقي 4/164 ، وابن عبد البر في التمهيد 4/131 ، والبغوي (1595) من طريق زيد بن أسلم ، عن عياض بن عبد الله ، عن أبي سعيد الخدري ، به . = وأخرجه الشافعي (668) بتحقيقنا ، وأحمد 3/23 و 98 ، والدارمي (1670) ، ومسلم 3/69 (985) (18) ، وأبو داود (1616) ، وابن ماجه (1829) ، والنسائي 5/51 و 53 ، وفي الكبرى (2292) و (2296) ، وابن الجارود (357) و (358) ، وابن خزيمة (2407) و (2408) و (2418) ، والطحاوي في شرح المعاني 2/42 ، وفي شرح المشكل (3401) و (3402) و (3403) ، وابن حبان (3301) ، وطبعة الرسالة (3305) ، والدارقطني 2/146 ، وأبو نعيم في المستخرج (2214) ، والبيهقي 4/165 ، وابن عبد البر في التمهيد 4/38 (129) و (133) ، والبغوي (1596) من طريق عن داود بن قيس ، عن عياض بن عبد الله ، عن أبي سعيد الخدري ، به . وأخرجه عبد الرزاق (5781) ، ومسلم 3/69 (985) (19) ، وأبو نعيم في المستخرج (2215) (2216) ، من طريق إسماعيل بن أمية ، عن عياض ، عن أبي سعيد ، به . وأخرجه عبد الرزاق (5787) ، ومسلم 3/70 (985) (20) ، والنسائي 5/51 ، وفي الكبرى (2290) ، وابن عبد البر في التمهيد 4/133-134 ، من طريق الحارث بن عبد الرحمان بن عبد الله بن أبي ذباب ، عن عياض ، عن أبي سعيد ، به . وأخرجه النسائي 5/53 ، وفي الكبرى (2297) ، وابن خزيمة (2419) ، والطحاوي في شرح المعاني 2/42 ، وفي شرح المشكل (3405) (3406) ، وابن حبان (3312) ، وطبعة الرسالة (3306) ، والدارقطني 2/145-146 ، والحاكم 1/411 ، والبيهقي 4/165-166 ، وابن عبد البر في التمهيد 4/132 ، من طريق عبد الله بن عثمان ، عن عياض عن أبي سعيد . وأخرجه الحميدي (742) ، وابن أبي شيبة (10356) ، ومسلم 3/70 (985) (21) ، وأبو داود (1618) ، والنسائي 5/52 ، وفي الكبرى (2293) ، وابن خزيمة (2413) و (2414) ، وابن حبان (3303) ، وطبعة الرسالة (3307) ، والدارقطني 2/146 ، والبيهقي 4/172 ، وابن عبد البر في التمهيد 4/129-130 من طريق محمد بن عجلان عن عياض .

2547) (المحلى 6/118)

2548) أخرجه : مالك (755) ، برواية أبي مصعب الزهري ، (773) برواية الليثي ، وعبد الرزاق (5763) ، والحميدي (701) ، وأحمد 2/5 و 55 و 63 و 66 و 102 و 114 ، وعبد بن حميد (743) ، والدارمي (1668) و (1669) ، والبخاري 2/161 (1503) و (1504) و (1512) ، ومسلم 3/68 (984) (12) و (13) و (14) و (14) و (3/69) (984) (15) و (16) ، وأبو داود (1593) و (1611) و (1612) و (1613) و (1614) و (1615) ، وابن ماجه (1825) = (1826) ، والترمذي (675) و (676) ، والنسائي 46/47-5 و 48 و 49 ، وابن خزيمة (2392) (2393) و (2395) و (2397) و (2403) و (2404) و (2405) و (2409) . والطحاوي في شرح المعاني 2/44 وفي شرح المشكل (3424) و (3426) ، وابن حبان (3295) و (3296) و (3297) و (3298) و (3299) و (3300) ، وفي طبعة الرسالة (3300) و (3301) و (3302) و (3303) و (3304) ، والدارقطني 2/139 و 140 ، والبيهقي 4/159 و 160 و 161-162 و 163 و 164 ، وابن حزم في المحلى 6/118 ، وابن عبد البر في التمهيد

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء
(...) : ...
(...) : ...

القسم الثاني

المتون والأسانيد

وهي رواية الثقة إذا خالفها الأقل حفظاً أو عدداً .
وهي رواية الثقة التي خالفها الضعيف .
وهي رواية الثقة التي خالفها من هو أوثق عدداً أو حفظاً .
وهي رواية الضعيف التي خالفت الثقات .
فتح الباري 3/213 .
فتح الباري 5/318 .
انظر : طرح التثريب 2/30 .
هدي الساري : 347 .
فتح الباري 5/318 .
هدي الساري : 348-349 .

(2558) وهي رواية الثقة إذا خالفها الأقل حفظاً أو عدداً .
(2559) وهي رواية الثقة التي خالفها الضعيف .
(2560) وهي رواية الثقة التي خالفها من هو أوثق عدداً أو حفظاً .
(2561) وهي رواية الضعيف التي خالفت الثقات .
(2562) فتح الباري 3/213 .
(2563) فتح الباري 5/318 .
(2564) انظر : طرح التثريب 2/30 .
(2565) هدي الساري : 347 .
(2566) فتح الباري 5/318 .
(2567) هدي الساري : 348-349 .

... () ...
 ... () ...
 ... () ...

... - ... - ...
 ... : ... () ...

... ..

... ..

 : ..

... ..
 :

:

جميعهم (الحميدي ، وعلي بن شعيب ، وابن أبي عمر ، وسعدان بن نصر ، وأحمد ، وعلي بن عبد الله ،
 ومحمد بن منصور ، ومحمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ ، وإسرائيل ، وأسد بن موسى ، وزهير بن
 حرب) ، رووه عن سفیان بن عيينه عن أبي حازم .
 وأخرجه البخاري 7/8 (- 5087) عن قتيبة و 202-7/201 (- 5871) عن عبد الله بن مسلمة ،
 والطبراني (5907) عن إبراهيم بن محمد الشافعي وفيه : ((ملكتها)) ، ومسلم 4/143 (1425)
 (76) عن قتيبة وفيه : ((ملكتها)) ، ثلاثهم (قتيبة ، وعبد الله بن مسلمة ، وإبراهيم بن
 محمد الشافعي) . رووه عن عبد العزيز بن أبي حازم عن أبي حازم .
 وأخرجه البخاري 7/17 (5121) عن سعيد بن أبي مريم وفيه : ((أملكناكها)) ، والطبراني (5781) ،
 من طريق سعيد بن أبي مريم وفيه : ((أنكحتكها)) ، رواه سعيد بن أبي مريم عن محمد بن
 مطرف (أبي عسان) عن أبي حازم .
 وأخرجه البخاري 6/237 (5030) عن قتيبة بن سعيد ، والنسائي 6/113 ، وفي الكبرى ، له (5505)
 و (5506) و (8061) عن قتيبة بن سعيد وفيه ((ملكتها)) ، ومسلم 4/143 (1425) (76) عن
 قتيبة بن سعيد وفيه ((ملكتها)) ، رواه قتيبة بن سعيد عن يعقوب بن عبد الرحمان القاري عن أبي
 حازم .
 وأخرجه أحمد 5/334 عن عبد الرزاق ، وعبد الرزاق (12274) عن معمر ، وأبو يعلى (7521) ،
 والطبراني في الكبير (5927) عن إسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق ، وفيه ((أملكتها)) ،
 والطبراني (5961) عن إبراهيم الدبري عن عبد الرزاق وفيه ((ملكتها)) . =
 * **تنبيه** : وقع في مستند أحمد طبعة إحياء التراث العربي 457-6/458 وفيه ((أملكتها)) ، وفي
 طبعة مؤسسة الرسالة 37/487 ، وفيه ((أملكتها)) وهي كذلك في طبعة الأفكار الدولية
 4/1694 .
 رواه عبد الرزاق عن معمر عن أبي حازم .
 وأخرجه الطبراني في الكبير (5750) عن الليث عن هشام بن سعد عن أبي حازم وفيه ((زوجتكها))
 .
 وأخرجه الطبراني في الكبير (5938) من طريق محمد بن أبان عن مبشر بن مكرس عن أبي حازم
 وفيه

((فقد زوجتك)) .
 وأخرجه مسلم 4/144 (1425) (77) عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن أبي حازم وفيه ((
 ملكتها))
 2572 () القطع بذلك ظاهر لتفرد أبي حازم عن سهل ، به .
 2573 () النكت على كتاب بن الصلاح 810-2/809 .

... ((...)) : ... ((...)) : ... ((...)) : ... ((...))

المسألة السادسة

... ((...)) : ... ((...))

المسألة السابعة

... ((...)) : ... ((...)) : ... ((...)) : ... ((...))

... ((...)) : ... ((...)) : ... ((...)) : ... ((...))

(²⁵⁷⁴) المحلي 9/464 .
(²⁵⁷⁵) الحديث في صحيح البخاري 1/34 (ج 94) و 8/67 (ج 6244) . وهو في مسند الإمام أحمد 3/213 و 221 ، وجامع الترمذي (2723) ، وفي شمائل النبي (224) ((...))
(²⁵⁷⁶) المحلي 9/465 .
تنبيه : نقل ابن حزم في هذا الموضوع هذا المذهب عن الشافعي ، لكن هذا النقل عن الشافعي يخالف ما في كتب المذهب الشافعي ، بل يخالف ما في الأم 5/37 للشافعي نفسه .
(²⁵⁷⁷) نقل ذلك عنهم ابن قدامة في المغني 7/429 .
تنبيه : نقل ابن قدامة هذا المذهب عن داود ، وهو يخالف ما نقله عنه ابن حزم كما سبق .
(²⁵⁷⁸) المبسوط 5/59 ، وبدائع الصنائع 2/229 ، والهداية 190-1/189 ، وشرح فتح القدير 2/346 ، والاختيار 3/83 ، وتبيين الحقائق 2/96 ، وحاشية ابن عابدين 3/17 .
(²⁵⁷⁹) في مسنده 6/291 ، ومن طريقه أخرجه الطحاوي في شرح المشكل (3519) ، وفي شرح المعاني 2/221 .
(²⁵⁸⁰) هو مُحَمَّد بن خازم التميمي السعدي ، أبو معاوية الضربير الكوفي ، مولى بني سعد ، ثقة قَدَّ بهم في حَدِيث غيره ، رمي بالإرجاء ، مات سَنَةً (95هـ) .
تهذيب الكمال 6/291-293 (5762) ، والتقريب (5841) .
(²⁵⁸¹) هَيَّ زَيْنب بنت أبي سلمة بن عَبْدِ الأسد المخزومية ربيبة رَسُول الله ﷺ ((...)) .
(²⁵⁸²) يوم النحر هو أول أيام العيد الأضحى ، وهو عاشور ذي الحجة ، وسمي يوم النحر لأن الحجيج ينحرون أضاحيهم .

(٣٣٣) : $\frac{1}{219}$ ، وفي شرح المشكل (3518) ،
 والبيهقي في معرفة السنن (3060) .
 (٣٣٣) : $\frac{1}{219}$ ، وفي شرح المشكل (3518) ،
 والبيهقي في معرفة السنن (3060) .
 (٣٣٣) : $\frac{1}{219}$ ، وفي شرح المشكل (3518) ،
 والبيهقي في معرفة السنن (3060) .
 (٣٣٣) : $\frac{1}{219}$ ، وفي شرح المشكل (3518) ،
 والبيهقي في معرفة السنن (3060) .
 (٣٣٣) : $\frac{1}{219}$ ، وفي شرح المشكل (3518) ،
 والبيهقي في معرفة السنن (3060) .
 (٣٣٣) : $\frac{1}{219}$ ، وفي شرح المشكل (3518) ،
 والبيهقي في معرفة السنن (3060) .
 (٣٣٣) : $\frac{1}{219}$ ، وفي شرح المشكل (3518) ،
 والبيهقي في معرفة السنن (3060) .
 (٣٣٣) : $\frac{1}{219}$ ، وفي شرح المشكل (3518) ،
 والبيهقي في معرفة السنن (3060) .
 (٣٣٣) : $\frac{1}{219}$ ، وفي شرح المشكل (3518) ،
 والبيهقي في معرفة السنن (3060) .
 (٣٣٣) : $\frac{1}{219}$ ، وفي شرح المشكل (3518) ،
 والبيهقي في معرفة السنن (3060) .

2583) وهو صدوق يغرب . التقريب (399) .
 2584) هذه الرواية أخرجه الطحاوي في شرح المعاني 1/219 ، وفي شرح المشكل (3518) ،
 والبيهقي في معرفة السنن (3060) .
 2585) هُوَ أَبُو كَرِيبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كَرِيبٍ : ثقة ، توفي سنة (248 هـ) .
 سير أعلام النبلاء 11/394 - 396 ، وتذكرة الحفاظ 2/294 ، وتهذيب التهذيب 9/385 .
 2586) أخرجه ابن عبد البر في الاستذكار 3/594 .
تنبيه : سقط من الاستذكار طباعياً : ((عن هشام)) .
 2587) وهو مقبول . التقريب (3254) .
 2588) هذه الرواية أخرجه الطبراني في الكبير (799)/23 .
 2589) وهو ثقة ثبت . التقريب (2042) .
 2590) هذه الرواية أخرجه أبو يعلى (7000) .
 2591) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو السُّوسِي الكوفي سكن الفسطاط ، وحدث بمناكير .
 الضعفاء الكبير 4/111 ، والثقات 9/136 ، وميزان الاعتدال 3/685 .
 2592) هذه الرواية أخرجه الطحاوي في شرح المشكل (3517) و (3518) ، وفي شرح المعاني
 2/319 .
 2593) وهو ثقة ثبت . التقريب (7668) .
 2594) البيهقي في معرفة السنن والآثار (3059) .
 2595) هذه الرواية أخرجه البيهقي في السنن الكبرى 5/133 .

والمعنى الذي مراد به في الحديث المذكور هو: «فلم يمسك يدها» (2609).
وللحديث طرق أخرى، فقد رواه الطحاوي بن عثمان (2610) «بمسلمة ليلة النحر
فربت الجمره قبل الفجر، ثم صلت، فأفلتت، وكل نك اليوم الي
يوميها» (2611) - يعني عندها - (2612).
والحديث في هذا الوجه منكر أنكره الإلم أحمد وغيره (2613).

أثر الحديث في اختلاف الفقهاء

الحديث أي معاوية أثر كبير في الفقه الإبلاهي؛ فهُوَ طَلَى لِحَى أَجَازِ الرَّيِّ لِإِبْرَاهِيمَ
ابن أبي عمير (2614) في قوله: «فَوَّضَ لِحَى لِحَى أَجَازِ الرَّيِّ لِإِبْرَاهِيمَ» (2615).
فقال: «فَوَّضَ لِحَى لِحَى أَجَازِ الرَّيِّ لِإِبْرَاهِيمَ» (2616).
فقال: «فَوَّضَ لِحَى لِحَى أَجَازِ الرَّيِّ لِإِبْرَاهِيمَ» (2617).

لما مطلقاً: «فَوَّضَ لِحَى لِحَى أَجَازِ الرَّيِّ لِإِبْرَاهِيمَ» (2618).
فقال: «فَوَّضَ لِحَى لِحَى أَجَازِ الرَّيِّ لِإِبْرَاهِيمَ» (2619).
فقال: «فَوَّضَ لِحَى لِحَى أَجَازِ الرَّيِّ لِإِبْرَاهِيمَ» (2620).

1. **الجمرة الأولى:** «فَوَّضَ لِحَى لِحَى أَجَازِ الرَّيِّ لِإِبْرَاهِيمَ» (2621).
2. «فَوَّضَ لِحَى لِحَى أَجَازِ الرَّيِّ لِإِبْرَاهِيمَ» (2622).
3. «فَوَّضَ لِحَى لِحَى أَجَازِ الرَّيِّ لِإِبْرَاهِيمَ» (2623).

فقال: «فَوَّضَ لِحَى لِحَى أَجَازِ الرَّيِّ لِإِبْرَاهِيمَ» (2624).
فقال: «فَوَّضَ لِحَى لِحَى أَجَازِ الرَّيِّ لِإِبْرَاهِيمَ» (2625).

فقال: «فَوَّضَ لِحَى لِحَى أَجَازِ الرَّيِّ لِإِبْرَاهِيمَ» (2626).

فقال: «فَوَّضَ لِحَى لِحَى أَجَازِ الرَّيِّ لِإِبْرَاهِيمَ» (2627).
فقال: «فَوَّضَ لِحَى لِحَى أَجَازِ الرَّيِّ لِإِبْرَاهِيمَ» (2628).
فقال: «فَوَّضَ لِحَى لِحَى أَجَازِ الرَّيِّ لِإِبْرَاهِيمَ» (2629).

²⁶⁰⁹ () زاد المعاد 2/249 .
²⁶¹⁰ () قال عنه الحافظ في التقریب (2972) : ((صدوق يهم)) . فهذا الحديث لا شك أنه من أوهامه
، لاسيما وقد نص على ذلك الإمام أحمد .

وَقَالَ ابن عبد البر : ((كان كثير الخطأ ليس بحجة)) (تهذيب التهذيب 4/447) ، وَقَالَ الذهبي في
المغني 1/ (2911) : ((لینه القطان)) ، وَقَالَ في الميزان 2/ (3931) : ((قال يعقوب بن شيبة :
صدوق في حفظه ضعف)) . على أن بعضهم أطلق القول بتوثيقه ، انظر : تهذيب الكمال 3/476 ،
والتعليق عليه .

²⁶¹¹ () أخرجه أبو داود (1942) ، والحاكم 1/469 ، والبيهقي 5/133 ، وابن عبد البر في الاستذكار
3/593 .

²⁶¹² () زاد المعاد 2/249 .

²⁶¹³ () لسان العرب 14/335 مادة (رمي) .

²⁶¹⁴ () بدائع الصنائع 2/136 .

المتون المتعددة في بعض النسخ، وقد وردت في بعضها (المتون) في النسخة الأولى، وفي النسخة الثانية (المتون) في النسخة الثالثة، وفي النسخة الرابعة (المتون) في النسخة الخامسة، وفي النسخة السادسة (المتون) في النسخة السابعة، وفي النسخة الثامنة (المتون) في النسخة التاسعة، وفي النسخة العاشرة (المتون) في النسخة العاشرة.

: المتون المتعددة

: المتون المتعددة

المتون المتعددة في بعض النسخ، وقد وردت في بعضها (المتون) في النسخة الأولى، وفي النسخة الثانية (المتون) في النسخة الثالثة، وفي النسخة الرابعة (المتون) في النسخة الخامسة، وفي النسخة السادسة (المتون) في النسخة السابعة، وفي النسخة الثامنة (المتون) في النسخة التاسعة، وفي النسخة العاشرة (المتون) في النسخة العاشرة.

(²⁶¹⁵) هُوَ عِكْرَمَةُ بِنِ خَالِدِ بِنِ الْعَاصِ بِنِ هِشَامِ الْقُرَشِيِّ الْمَخْزُومِيِّ: ثِقَّةٌ، وَقَالَ النَّوَوِيُّ: الْمَكِّيُّ التَّابِعِيُّ الْمُتَّفِقُ عَلَى تَوْثِيقِهِ. تَهْذِيبُ الْأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ 1/340 ، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ 5/207 (4594) ، وَالتَّقْرِيبُ (4668) .

(²⁶¹⁶) الْمَغْنِيِّ 3/449 .

(²⁶¹⁷) أَنْظِرْ: الْأُمُّ 2/213 ، وَمَخْتَصِرُ الْمَزْنِيِّ الْمَطْبُوعُ مَعَ الْأُمِّ 8/68 ، وَالْحَاوِي الْكَبِيرُ 5/248 ، وَالْوَسِيطُ 2/1267 ، وَالتَّهْذِيبُ 3/267 ، وَرَوْضَةُ الطَّالِبِينَ 3/103 ، وَالْمَجْمُوعُ 8/153 .

(²⁶¹⁸) الْهِدَايَةُ ، لِلْكَلْوَاذَانِيِّ لِ 101 ، وَالْمَقْنَعُ: 80 ، وَالْهَادِي: 68 ، وَالْمَغْنِيِّ 3/449-450 ، وَالْمَحْرَرُ 1/247 ، وَالشَّرْحُ الْكَبِيرُ 3/452 .

(²⁶¹⁹) هُوَ أَبُو سَلِيمَانَ دَاوُدُ بِنِ عَبْدِ الرَّحْمَانَ الْعَطَّارِ الْمَكِّيِّ: ثِقَّةٌ ، تُوْفِي سَنَةَ (174 هـ) .

الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ 3/417 ، وَالثَّقَاتُ 6/286 ، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ 2/419 (1756) .

(²⁶²⁰) التَّعْدِيلُ عَلَى الْإِبْهَامِ كَمَا إِذَا قَالَ الْمَحْدِّثُ: حَدَّثَنِي الثَّقَةُ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُسَمِّيَهُ لَا يَكْتَفِي بِهِ فِي التَّوْثِيقِ كَمَا ذَكَرَهُ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ ، وَالْفَقِيهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّيرْفِيُّ ، وَأَبُو نَصْرٍ بِنِ الصَّبَّاحِ ، وَالشَّاشِيُّ ، وَأَبُو الطَّيْبِ الطَّبْرِيُّ ، وَأَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْرَازِيُّ ، وَالْمَاوَرِدِيُّ وَالرُّوْيَانِيُّ ، وَرَجَّحَهُ الْحَافِظُ الْعِرَاقِيُّ ؛ لِأَنَّهُ وَإِنْ كَانَ ثِقَّةً عِنْدَهُ ، فَرُبَّمَا لَوْ سَمَّاهُ لَكَانَ مِمَّنْ جَرَّحَهُ غَيْرُهُ بِجَرَحِ قَادِحٍ ، بَلْ إِضْرَابُهُ عَنْ تَسْمِيئِهِ رَيْبَةٌ تَوْفِقَ تَرْدَادًا فِي الْقَلْبِ .

أَنْظِرْ: الْكِفَايَةُ (155 ت ، 92 هـ) ، وَالْبَحْرُ الْمَحِيطُ 4/291 ، وَشَرْحُ التَّبَصُّرَةِ وَالتَّذْكَرَةِ 1/346 طَبَعْتَنَا مَعَ التَّعْلِيقِ عَلَيْهِ .

وَالشَّافِعِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - يُرِيدُ فِي الْغَالِبِ الْأَعْمُ: يُحْيَى بِنِ حَسَانَ التَّنِيسِيِّ ، وَهُوَ ثِقَّةٌ . تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 8/25 . وَنَقَلَ الْحَافِظُ الْعِرَاقِيُّ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِالْحَدِيثِ: ((إِذَا قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِهِ: أَخْبَرَنَا الثَّقَةُ ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ ، فَهُوَ ابْنُ أَبِي فَيْدِكَ ، وَإِذَا قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّقَةَ عَنْ اللَّيْثِ بِنِ سَعْدٍ ، فَهُوَ يُحْيَى بِنِ حَسَانَ ، وَإِذَا قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّقَةَ عَنْ الْوَلِيدِ بِنِ كَثِيرٍ ، فَهُوَ أَبُو أُسَامَةَ ، وَإِذَا قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّقَةَ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ ، فَهُوَ عَمْرُو بِنِ أَبِي سَلْمَةَ ، وَإِذَا قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّقَةَ ، عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ ، فَهُوَ مُسْلِمُ بِنِ خَالِدٍ ، وَإِذَا قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّقَةَ ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَامَةِ ، فَهُوَ إِبْرَاهِيمُ بِنِ أَبِي يُحْيَى)) . شَرْحُ التَّبَصُّرَةِ 1/317-319 ، وَفِي طَبَعْتَنَا 1/348-349 ، وَهَذَا نَقَلَهُ الزَّرْكَشِيُّ فِي الْبَحْرِ 4/292 ، عَنْ أَبِي حَاتِمٍ .

وَقِيلَ: أَرَادَ بِمَنْ يَثِقُ بِهِ إِبْرَاهِيمُ بِنِ إِسْمَاعِيلَ وَبِمَنْ لَا يَتَّهَمُ يُحْيَى بِنِ حَسَانَ .

وَقِيلَ: أَرَادَ أَحْمَدُ بِنِ حَنْبَلٍ .

وَقِيلَ: سَعِيدُ بِنِ سَالِمِ الْقِدَاحِ . =

= وَقِيلَ: يُرِيدُ مَالِكًا .

وَقِيلَ: عَبْدُ اللَّهِ بِنِ وَهْبٍ .

وَقِيلَ: الزُّهْرِيُّ .

وَقِيلَ: أَرَادَ إِسْمَاعِيلُ بِنِ عَلِيَّةٍ ، وَفِي بَعْضِهِ حَمَادُ بِنِ أُسَامَةَ وَفِي بَعْضِهِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِنِ مُحَمَّدٍ ، وَفِي بَعْضِهِ هِشَامُ بِنِ يُوْسُفِ الصَّنَعَانِيِّ .

وَأَنْظِرْ: الْبَحْرُ الْمَحِيطُ 4/292-293 ، وَنَكْتُ الزَّرْكَشِيُّ 3/362-367 ، وَإِرْشَادُ طُلَّابِ الْحَقَائِقِ 1/289 ، وَالْمَقْنَعُ 1/254 ، وَشَرْحُ التَّبَصُّرَةِ 1/315-319 ، وَفِي طَبَعْتَنَا 1/347 وَمَا بَعْدَهَا ، وَالنَّكْتُ الْوَفِيَّةُ 2/206 ، وَفَتْحُ الْمَغِيثِ 1/288 ، وَالبَاعِثُ الْحَثِيثُ 1/290 ، وَجَامِعُ الْإِتْحَاصِ: 76 ، وَالشَّافِعِيُّ الْعِي 2/أ-ب ، وَقَوَاعِدُ التَّحْدِيثِ: 196 ، وَحَاشِيَةُ الرِّسَالَةِ: 129 ، وَأَسْبَابُ اخْتِلَافِ الْمَحْدِّثِينَ 1/101-105 ، وَتَعْلِيقُنَا عَلَى مَسْنَدِ الشَّافِعِيِّ (2) .

((...)) (٥٥٥٥)

... (٥٥٥٥) ((...))

... : ...

... : ...

... : ... (٥٥٥٥)

... : ... (٥٥٥٥) ((...))

... : ...

... : ... (٥٥٥٥) ((...))

²⁶²¹() الأم 2/213 ، وتصدير الشافعي بالحديث المرسل ثم سياقة الحديث موصولاً مبني على مذهبه في تقوى المرسل بالموصول (انظر : مناقب الشافعي ، للبيهقي 2/31 ، وإرشاد طلاب الحقائق 1/176) ولكن الحال هنا ليس كذلك ، فالحديث مداره واحد ، وهو هشام ورواية الوصل لا تقوي الرواية المرسلة ؛ إذ إنّ المرسلة محفوظة والموصولة شاذة .

²⁶²²() السنن الكبرى 5/133 .

²⁶²³() هذا تساهل من الطحاوي - رحمه الله - فقد سبق نقل ذلك عن غير الشافعي .

²⁶²⁴() شرح مشكل الآثار 138/9-139 .

²⁶²⁵() أي : يا هذه . فتح الباري 3/528 .

²⁶²⁶() أخرجه الإمام أحمد 6/347 و 351 ، والبخاري 2/202 (1679) ، ومسلم 4/77 (1291) (298) ، والفاكهي في أخبار مكة (2814) ، وابن خزيمة (2884) ، والطحاوي في شرح المعاني 2/216 ، والطبراني في الكبير 24/ (269) .

والظعن-بضم الطاء المعجمة-جمع طعينة، وهي المرأة في اليهودج ثم أطلق على المرأة مطلقاً.الفتح 3/528

²⁶²⁷() المغني 3/443 ، ونهاية المحتاج 3/298 ، وكشاف القناع 14/618 .

((...)) : ((...))
((...)) : ((...))
... ((...)) .

النموذج الثاني

مَا رَوَى عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ مِنْ أَحَادِيثَ فِي صِفَةِ التَّيْمِمْ فَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ

أَنَّ هَذَا مِنَ الْمُضْطَرِّبِ، وَسَأَشْرِحُ ذَلِكَ بِتَفْصِيلٍ :

... : ... ((...))
... ((...))
... ((...))
... ((...))
... ((...))
... ((...))
... ((...))
... ((...))
... ((...))

²⁶³⁸ () المحلي 7/134-135 .
²⁶³⁹ () التعريسي : هُوَ النُّزُولُ لَيْلًا مِنْ أَجْلِ الرَّاحَةِ . انظُرِ اللِّسَانَ 6/136 مَادَةَ عَرَسَ .
²⁶⁴⁰ () أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ 4/263 ، وَأَبُو دَاوُدَ (320) ، وَالنَّسَائِيُّ 1/167 وَفِي الْكَبْرِ ، لَهُ (300) ، وَالطُّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ الْمَعَانِيِّ 1/110 وَ 111 ، وَالْبَيْهَقِيُّ 1/208 ، وَابْنُ عَبَّادٍ فِي التَّمْهِيدِ 19/284 مِنْ طَرِيقِ عَنِّ بْنِ صَالِحٍ .
وَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (1609) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ .
وَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى أَيْضًا (1630) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ .
جَمِيعُهُمْ (صَالِحٌ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ) رَوَوْهُ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتْبَةَ ، عَنْ أَبِي عَمَّارٍ .
وَإِسْنَادُهُ فِيهِ مَقَالٌ ؛ ذَلِكَ أَنَّ أَبَا حَاتِمٍ وَأَبَا زُرْعَةَ الرَّازِيِّينَ غَلَطَاهَا ، وَذَكَرَا أَنَّ الصَّوَابَ هِيَ رِوَايَةُ مَالِكِ وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ اللَّذَيْنِ رَوَاهُ عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَمَّارٍ . (نُصِبَ الرَّايَةُ 155-156) ، لَكِنْ النَّسَائِيُّ سَاقَ الرَّوَايَتَيْنِ فِي الْكَبْرِ (300) وَ (301) وَقَالَ : ((كِلَاهُمَا مَحْفُوظٌ))
وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتْبَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَمَّارٍ : =
أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي الْمُسْتَدَرِّجِ (86) بِتَحْقِيقِنَا وَطِ الْعِلْمِيَّةِ (ص 160) ، وَالْحَمِيدِيُّ (143) ، وَابْنُ مَاجَةَ (566) وَالطُّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ الْمَعَانِيِّ 1/111 ، مِنْ طَرِيقِ عَنِّ بْنِ عُيَيْنَةَ .
وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ 1/168 وَفِي الْكَبْرِ ، لَهُ (301) ، وَالطُّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ الْمَعَانِيِّ 1/110 ، وَابْنُ حَبَانَ (1310) ، وَالْبَيْهَقِيُّ 1/208 . مِنْ طَرِيقِ مَالِكٍ .
وَأَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي الْمُسْتَدَرِّجِ (87) بِتَحْقِيقِنَا وَطِ الْعِلْمِيَّةِ (ص 160) أَخْبَرَنَا التُّقَّةَ عَنْ مَعْمَرَ .
ثَلَاثَتُهُمْ (سُفْيَانَ ، وَمَالِكٍ ، وَمَعْمَرَ) رَوَوْهُ عَنِ الرَّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتْبَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمَّارٍ ، يَهُ . وَهِيَ الرَّوَايَةُ الْمَحْفُوظَةُ كَمَا قَالَ الرَّازِيُّانِ .
وَلَهُ طَرِيقٌ آخَرٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتْبَةَ ، عَنْ عَمَّارٍ ، يَهُ .
أَخْرَجَهُ الطَّلِبَالِيُّ (637) ، وَأَبُو يَعْلَى (1633) ، وَالطُّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ الْمَعَانِيِّ 1/111 ، وَالْبَيْهَقِيُّ 1/208 ، مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ .
وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (827) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْمُنْذَرِ فِي الْأَوْسَطِ (535) - ، وَأَحْمَدُ 4/320 ، وَأَبُو يَعْلَى (1632) ، وَابْنُ عَبَّادٍ فِي التَّمْهِيدِ 19/285 ، مِنْ طَرِيقِ مَعْمَرَ .
وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ 4/321 ، وَأَبُو دَاوُدَ (318) وَ (319) ، وَابْنُ مَاجَةَ (571) ، مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ .
وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (565) ، مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ .

(()) : (()) .
 : (()) : (()) .
 : (()) : (()) .
 (()) : (()) : (()) .
 : (()) : (()) .
 : (()) : (()) .
 : (()) : (()) .
 : (()) : (()) .
 : (()) : (()) .
 : (()) : (()) .
 : (()) : (()) .
 : (()) : (()) .
 : (()) : (()) .
 : (()) : (()) .
 : (()) : (()) .
 : (()) : (()) .

فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ مِنْهُ .

(()) : (()) .
 : (()) : (()) .
 : (()) : (()) .
 : (()) : (()) .
 : (()) : (()) .
 : (()) : (()) .
 : (()) : (()) .
 : (()) : (()) .
 : (()) : (()) .
 : (()) : (()) .
 : (()) : (()) .
 : (()) : (()) .
 : (()) : (()) .
 : (()) : (()) .
 : (()) : (()) .
 : (()) : (()) .
 : (()) : (()) .
 : (()) : (()) .
 : (()) : (()) .

(²⁶⁶⁵) شرح صحیح مُسلم 1/668 .
 (²⁶⁶⁶) فتح الباري 1/445-446 ، وفقه سعيد 1/105 .
 (²⁶⁶⁷) بدائع الصنائع 1/45 ، و الدر المختار 1/230 .
 (²⁶⁶⁸) الأم 1/49 ، و الوسيط 1/533 ، و التهذيب 1/352 ، و المجموع 2/210 .
 (²⁶⁶⁹) مصنف عبد الرزاق (817) و (818) و (819) ، و مصنف ابن أبي شيبة (1673) .
 (²⁶⁷⁰) مصنف ابن أبي شيبة (1688) ، و ابن المنذر في الأوسط 2/48 .
 (²⁶⁷¹) مصنف ابن أبي شيبة (1675) ، و ابن المنذر في الأوسط 2/48 .
 (²⁶⁷²) الطبري في تفسيره 5/111 ، و ابن المنذر في الأوسط 2/48 .
 (²⁶⁷³) التمهيد 19/282 ، و الاستذكار 1/354 .
 (²⁶⁷⁴) مصنف ابن أبي شيبة (1681) و (1690) .
 (²⁶⁷⁵) مصنف ابن أبي شيبة (1684) .
 (²⁶⁷⁶) التمهيد 19/282 ، و الاستذكار 1/354 .
 (²⁶⁷⁷) التمهيد 19/282 ، و الاستذكار 1/354 .
 (²⁶⁷⁸) مصنف عبد الرزاق (824) ، و ابن المنذر في الأوسط 2/50 .
 (²⁶⁷⁹) ابن المنذر في الأوسط 2/48 .
 (²⁶⁸⁰) عمدة القاري 4/20 ، وفقه الإمام سعيد 1/105 .
 (²⁶⁸¹) ابن المنذر في الأوسط 2/48 .
 (²⁶⁸²) التمهيد 19/282 ، و الاستذكار 1/354 ، وفقه الأوزاعي 1/79 .
 (²⁶⁸³) المائدة : 6 .
 (²⁶⁸⁴) المائدة : 6 .
 (²⁶⁸⁵) فقه الإمام سعيد 1/105 .

وإنما هو أن المتن والأسناد قد يختلفان في بعض الأحكام... (المعجم الكبير 876) .
 ((سنن الدارقطني 1/179 .
 . السنن الكبرى 1/208 .
 (مجمع الزوائد 1/262 ، وانظر في ترجمة الربيع : التاريخ الكبير 3/279 ، والكامل 4/29 ،
 والكاشف 1/391 (1525) .
 (السنن الكبرى 1/208 .
 (نصب الراية 1/153 ، وهو تحقيق جيد ، وانظر : أثر علل الحديث: 34 فما بعدها .
 (هو جعفر بن الزبير الحنفي ، وقيل : الباهلي الدمشقي ، نزيل البصرة : متروك الحديث ، وكان
 صالحاً في نفسه .
 الضعفاء الكبير 1/182 ، وتهذيب الكمال 1/460 (923) ، والتقريب (939) .
 (مجمع الزوائد 1/262 ، وقد رجعت إلى معجم الطبراني الكبير (7959) فوجدته من حديث
 جعفر بن الزبير ، عن القاسم ، عن أبي أمامة ، عن النبي ﷺ .
 (المبسوط 1/107 .
 (انظر : الأم 1/49 ، والحاوي 1/285 ، والوسيط 1/532 ، والتهذيب 1/363 ، وروضة الطالبين
 1/112 ، والمجموع 2/210 .
 (المائة : 6 .

²⁷¹² () يحيى بن إسحاق البجلي ، أبو زكريا ، ويقال : أبو بكر السيلحيني ، ويقال : السيلخوني : صدوق ،
 توفي سنة (210هـ) . تهذيب الكمال 8/8 (7376) ، والكاشف 2/361 (6127) ، والتقريب (7499) .
²⁷¹³ () المعجم الكبير (876) .
²⁷¹⁴ () سنن الدارقطني 1/179 .
²⁷¹⁵ () السنن الكبرى 1/208 .
²⁷¹⁶ () مجمع الزوائد 1/262 ، وانظر في ترجمة الربيع : التاريخ الكبير 3/279 ، والكامل 4/29 ،
 والكاشف 1/391 (1525) .
²⁷¹⁷ () السنن الكبرى 1/208 .
²⁷¹⁸ () نصب الراية 1/153 ، وهو تحقيق جيد ، وانظر : أثر علل الحديث: 34 فما بعدها .
²⁷¹⁹ () هو جعفر بن الزبير الحنفي ، وقيل : الباهلي الدمشقي ، نزيل البصرة : متروك الحديث ، وكان
 صالحاً في نفسه .
²⁷²⁰ () مجمع الزوائد 1/262 ، وقد رجعت إلى معجم الطبراني الكبير (7959) فوجدته من حديث
 جعفر بن الزبير ، عن القاسم ، عن أبي أمامة ، عن النبي ﷺ .
²⁷²¹ () المبسوط 1/107 .
²⁷²² () انظر : الأم 1/49 ، والحاوي 1/285 ، والوسيط 1/532 ، والتهذيب 1/363 ، وروضة الطالبين
 1/112 ، والمجموع 2/210 .
²⁷²³ () المائة : 6 .

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء، وهو من أهم أسباب اختلاف الفقهاء في المسائل الشرعية. وقد اختلفوا في طرق النقل، وفي طرق الاستدلال، وفي طرق الاجتهاد. وهذا الاختلاف قد أدى إلى اختلاف الآراء في المسائل الشرعية، وقد أدى إلى اختلاف الفقهاء في المسائل الشرعية. وقد اختلفوا في طرق النقل، وفي طرق الاستدلال، وفي طرق الاجتهاد. وهذا الاختلاف قد أدى إلى اختلاف الآراء في المسائل الشرعية، وقد أدى إلى اختلاف الفقهاء في المسائل الشرعية.

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء، وهو من أهم أسباب اختلاف الفقهاء في المسائل الشرعية. وقد اختلفوا في طرق النقل، وفي طرق الاستدلال، وفي طرق الاجتهاد. وهذا الاختلاف قد أدى إلى اختلاف الآراء في المسائل الشرعية، وقد أدى إلى اختلاف الفقهاء في المسائل الشرعية.

- (²⁷²⁴) هُوَ أَبُو الْجَهِيم ، وَيُقَالُ : أَبُو الْجَهِمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَةِ بْنِ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ وَقِيلَ اسْمُهُ : الْحَارِثُ بْنُ الصَّمَةِ : صَحَابِيٌّ مَعْرُوفٌ ، بَقِيَ إِلَى آخِرِ خِلَافَةِ مَعَاوِيَةَ .
- (²⁷²⁵) الْأُمُّ 1/48 ، وَمِنْ طَرِيقَةِ الْبَيْهَقِيِّ فِي السُّنَنِ الْكُبْرَى 1/205 .
- (²⁷²⁶) هُوَ أَبُو دَاوُدَ عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنِ هَرْمَزِ الْأَعْرَجِ الْمَدَنِيِّ مَوْلَى رِبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ : ثِقَةٌ ثَبَتَ عَالَمٌ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (117 هـ) .
- الثَّقَاتُ 5/107 ، وَالكَاشِفُ 1/647 (3335) ، وَالتَّقْرِيبُ (4033) .
- (²⁷²⁷) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 4/485 .
- (²⁷²⁸) هُوَ الْإِمَامُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الصَّبَاحِ الْبَغْدَادِيِّ الزَّعْفَرَانِيِّ ، قَرَأَ عَلَى الشَّافِعِيِّ كِتَابَهُ الْقَدِيمَ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (249 هـ) ، وَقِيلَ : (260 هـ) .
- الليَابُ 2/69 ، وَوَفِيَاتُ الْأَعْيَانِ 74-2/73 ، وَسِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ 12/262 .
- (²⁷²⁹) الْمَجْمُوعُ 2/210 ، وَانظُرِ الْحَاوِي 1/285 وَالتَّعْلِيقُ عَلَيْهِ .
- (²⁷³⁰) مُصَنَّفُ عَبْدِ الرَّزَاقِ (824) ، وَفِي الْأَوْسَطِ لِابْنِ الْمُنْذِرِ 2/50 ، وَبِرَاجِعِ الْحَاوِي الْكَبِيرِ 1/285 لَذِكْرِ الرِّوَايَاتِ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ فِي هَذَا الْمَذْهَبِ .
- (²⁷³¹) مَسَائِلُ عَبْدِ اللَّهِ 1/138 ، وَمَسَائِلُ ابْنِ هَانئِ 1/11 ، وَالهِدَايَةُ: الْوَرَقَةُ 10 ، وَالمَغْنِي 1/258-259 ، وَالمَحْرَرُ 1/21 ، وَالْإِنْصَافُ 1/301 .
- (²⁷³²) السَّيْلُ الْجَرَارُ 1/134 .
- (²⁷³³) الْمَحَلِيُّ 2/154 .
- (²⁷³⁴) فِي الْمُسْتَدِّ 1/204 .
- (²⁷³⁵) فِي صَحِيحِهِ (1033) .
- (²⁷³⁶) تَارِيخُ بَغْدَادَ 3/53 وَحَصَلَ فِي هَذِهِ الطَّبْعَةِ سَقَطٌ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ ، نَبِهَ عَلَيْهِ نَاشِرُ طَبْعَةِ دَارِ الْغَرْبِ 4/86 .
- (²⁷³⁷) هُوَ رُوحُ بْنُ عَبَادَةَ بْنِ الْعَلَاءِ بْنِ حَسَانِ الْقَيْسِيِّ ، أَبُو مُحَمَّدَ الْبَصْرِيِّ : ثِقَةٌ فَاضِلٌ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (205 هـ) ، وَقِيلَ : (207 هـ) . سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ 9/402 ، وَمِرَاةُ الْجَنَانِ 2/23 ، وَالتَّقْرِيبُ (1962) .
- (²⁷³⁸) هُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جَرِيحٍ ، ثِقَةٌ ، وَقَدْ سَبَقَتْ تَرْجُمَتُهُ .
- (²⁷³⁹) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسَافِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَيْبَةَ بْنِ عَثْمَانَ الْعَبْدَرِيِّ الْمَكِّيِّ ، الْحَجَبِيُّ : سَكَتَ عَنْهُ الْمَزْيِيُّ وَالدَّهَبِيُّ وَابْنُ حَرَرٍ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (99 هـ) .
- تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 4/283 (3550) ، وَالكَاشِفُ 1/597 (2978) ، وَالتَّقْرِيبُ (3611) .
- (²⁷⁴⁰) هُوَ مُصْعَبُ بْنُ شَيْبَةَ بْنِ جَبْرِ بْنِ شَيْبَةَ الْعَبْدَرِيِّ الْمَكِّيِّ الْحَجَبِيُّ : لَيْنُ الْحَدِيثِ .
- تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 7/121 (6578) ، وَالكَاشِفُ 2/267 (5465) ، وَالتَّقْرِيبُ (6691) .
- (²⁷⁴¹) هَكَذَا فِي هَذَا السَّنَدِ : ((عُقْبَةُ)) ، وَالصَّوَابُ : عُنْبَةُ ، كَمَا سَمَاهُ حُجَّاجُ شَيْخِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ ، وَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ - فِيمَا نَقَلَهُ عَنْهُ الْمَزْيِيُّ فِي تَهْذِيبِ الْكَمَالِ 5/98 : ((وَأَخْطَأَ فِيهِ رُوحٌ ، إِنَّمَا هُوَ عُنْبَةُ)) .

وَقَالَ ابْنُ خَزِيمَةَ (1033): ((هَذَا الشَّيْخُ يَخْتَلِفُ أَصْحَابُ ابْنِ جَرِيحٍ فِي اسْمِهِ ، قَالَ حِجَابُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَعَبْدُ الرَّزَاقِ : عَنْ عَتَبَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَهَذَا الصَّحِيحُ حَسَبَ عِلْمِي)) . وَقَدْ قَالَ عَنْهُ النَّسَائِيُّ : عَتَبَةُ لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ ، وَقَالَ ابْنُ عَيْنَةَ : ((أَدْرَكْتَهُ لَمْ يَكُنْ بِهَ بِأَس)) . انظر: التاريخ الكبير للبخاري 6/523 (3192) . وتهذيب الكمال 5/98 (4373) .
 (2742) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبِ الْهَاشِمِيِّ ، أَحَدُ الْأَجْوَادِ ، وَلِدٌ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ ، وَلَهُ صَحْبَةٌ ، تُوُفِيَ سَنَةَ (80 هـ) ، وَقِيلَ : تُوُفِيَ سَنَةَ (90 هـ) .
 تهذيب الأسماء واللغات 1/263 ، وتهذيب الكمال 4/101 (3190) ، والتقريب (3251) .
 (2743) (المجتبى 3/30 ، والكبرى (1174) .
 (2744) هُوَ حِجَابُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُصَيَّبِيِّ الْأَعُورِ ، أَبُو مُحَمَّدٍ ، تَرْمِذِيُّ الْأَصْلِ ، نَزَلَ بَغْدَادَ ثُمَّ الْمُصَيَّبَةَ : ثِقَةٌ نَبِيَتْ لَكِنَّا اخْتَلَطَ فِي آخِرِ عَمْرِهِ لَمَّا قَدِمَ بَغْدَادَ قَبْلَ مَوْتِهِ ، تُوُفِيَ سَنَةَ (206 هـ) .
 تهذيب الكمال 64-2/65 (1112) ، والكاشف 1/313 (942) ، والتقريب (1135) .
 (2745) (المجتبى 3/30 ، والكبرى عقيب (1174) .
 (2746) (المجتبى 3/30 ، والكبرى (593) و(1171) .
 (2747) فِي الْمَجْتَبِيِّ (عُقْبَةُ) وَفِي الْكُبْرَى (عَتَبَةُ) وَانظُرْ مَا سَبَقَ .
 (2748) هَذَا السَّنَدُ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرٌ : ((مَصْعَبُ بْنُ سَيِّئَةَ)) .
 (2749) فِي الْمُسْتَدِّ 1/205 .
 (2750) فِي سَنَنِهِ (1033) .
 (2751) فِي الْمَجْتَبِيِّ 3/30 وَفِي الْكُبْرَى (1173) .
 (2752) فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى 2/336 .
 (2753) فِي تَهْذِيبِ الْكَمَالِ 4/283 (3550) .
 (2754) فِي الْمُسْتَدِّ 206-1/205 .

أثر اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

وَقَالَ ابْنُ خَزِيمَةَ (1033): ((هَذَا الشَّيْخُ يَخْتَلِفُ أَصْحَابُ ابْنِ جَرِيحٍ فِي اسْمِهِ ، قَالَ حِجَابُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَعَبْدُ الرَّزَاقِ : عَنْ عَتَبَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَهَذَا الصَّحِيحُ حَسَبَ عِلْمِي)) . وَقَدْ قَالَ عَنْهُ النَّسَائِيُّ : عَتَبَةُ لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ ، وَقَالَ ابْنُ عَيْنَةَ : ((أَدْرَكْتَهُ لَمْ يَكُنْ بِهَ بِأَس)) . انظر: التاريخ الكبير للبخاري 6/523 (3192) . وتهذيب الكمال 5/98 (4373) .
 (2742) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبِ الْهَاشِمِيِّ ، أَحَدُ الْأَجْوَادِ ، وَلِدٌ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ ، وَلَهُ صَحْبَةٌ ، تُوُفِيَ سَنَةَ (80 هـ) ، وَقِيلَ : تُوُفِيَ سَنَةَ (90 هـ) .
 تهذيب الأسماء واللغات 1/263 ، وتهذيب الكمال 4/101 (3190) ، والتقريب (3251) .
 (2743) (المجتبى 3/30 ، والكبرى (1174) .
 (2744) هُوَ حِجَابُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُصَيَّبِيِّ الْأَعُورِ ، أَبُو مُحَمَّدٍ ، تَرْمِذِيُّ الْأَصْلِ ، نَزَلَ بَغْدَادَ ثُمَّ الْمُصَيَّبَةَ : ثِقَةٌ نَبِيَتْ لَكِنَّا اخْتَلَطَ فِي آخِرِ عَمْرِهِ لَمَّا قَدِمَ بَغْدَادَ قَبْلَ مَوْتِهِ ، تُوُفِيَ سَنَةَ (206 هـ) .
 تهذيب الكمال 64-2/65 (1112) ، والكاشف 1/313 (942) ، والتقريب (1135) .
 (2745) (المجتبى 3/30 ، والكبرى عقيب (1174) .
 (2746) (المجتبى 3/30 ، والكبرى (593) و(1171) .
 (2747) فِي الْمَجْتَبِيِّ (عُقْبَةُ) وَفِي الْكُبْرَى (عَتَبَةُ) وَانظُرْ مَا سَبَقَ .
 (2748) هَذَا السَّنَدُ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرٌ : ((مَصْعَبُ بْنُ سَيِّئَةَ)) .
 (2749) فِي الْمُسْتَدِّ 1/205 .
 (2750) فِي سَنَنِهِ (1033) .
 (2751) فِي الْمَجْتَبِيِّ 3/30 وَفِي الْكُبْرَى (1173) .
 (2752) فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى 2/336 .
 (2753) فِي تَهْذِيبِ الْكَمَالِ 4/283 (3550) .
 (2754) فِي الْمُسْتَدِّ 206-1/205 .

المصنف ابن أبي شيبة (4417)، وانظر: المجموع 4/111.

(المحلى 4/163) 2755

(المحلى 4/163) 2757

(مصنف عبد الرزاق (3472) و (3475)، والمجموع 4/111) 2758

(مصنف عبد الرزاق (3457)) 2759

(المحلى 4/163) 2760

(أخرجه الحميدي (947)، وأحمد 2/241 و 273 و 283 و 284 و 483 و 503 و 522، والدارمي (1502)، والبخاري 2/87 (1231)، ومسلم 2/83 (389) (82) (83)، وأبو داود (1030)، و (1031) و (1032)، وابن ماجه (1216) و (1217)، والتزمي (397)، والنسائي 3/30 و 31، وابن خزيمة (1020)، والطبراني في الأوسط (2257)، وط العلمية (2236)، والبيهقي 2/331 و 339) 2761

(أخرجه الطيالسي (271)، وابن أبي شيبة (4402)، وأحمد 1/379 و 438 و 455، والبخاري 1/110 (401) و 8/170 (6671)، ومسلم 2/84 (572) (89) (90)، وأبو داود (1020) (1021)، وابن ماجه (1211) (1212)، والنسائي 3/28 و 29 وفي الكبرى، له (581) (1163) (1164) (1165) (1166) (1167)، وأبو يعلى (5002) (5142)، وابن الجارود (244)، وابن خزيمة (1028)، وأبو عوانة 2/218 و 219 و 220-221، والطحاوي في شرح المعاني 1/434، وابن حبان (2652) (2653) (2654) (2655) (2656) (2657) (2658) وط الرسالة (2656) (2657) (2658) (2659) (2660) (2661) (2662)، والطبراني في الكبير (9825) (9826) (9827) (9828) و (9829) (9830) (9831) (9832) (9833) (9834) (9835) (9836) (9837)، والدارقطني 1/375 و 376، وأبو نعيم في الحلية 4/233، وابن حزم في المحلى 4/162 والبيهقي 15-2/14 و 330 و 335، والخطيب في تاريخه 56-11/57) 2762

(هو الإمام شيخ الحنابلة أبو الخطاب محفوظ بن أحمد بن حسن العراقي، الكلواذاني الأزجي، تلميذ القاضي أبي يعلى بن الفراء، صاحب التصانيف منها "التمهيد في أصول الفقه" و " الهداية "، ولد سنة (432 هـ)، وتوفي سنة (510 هـ).)

الأنساب 643-4/642، وسير أعلام النبلاء 19/348-349، ومرآة الجنان 3/152.

(الهداية الورقة: 10، والروايتين والوجهين: الورقة 22، والمغني 1/675، والمقنع: 33، والمحرر 1/84، والهادي: 25، وشرح الزركنبي 1/360-361) 2764

2755 () مصنف ابن أبي شيبة (4417)، وانظر: المجموع 4/111.

2756 () المحلى 4/163 .

2757 () المحلى 4/163 .

2758 () مصنف عبد الرزاق (3472) و (3475)، والمجموع 4/111 .

2759 () مصنف عبد الرزاق (3457) .

2760 () المحلى 4/163 .

2761 () أخرجه الحميدي (947)، وأحمد 2/241 و 273 و 283 و 284 و 483 و 503 و 522، والدارمي (1502)، والبخاري 2/87 (1231)، ومسلم 2/83 (389) (82) (83)، وأبو داود (1030)، و (1031) و (1032)، وابن ماجه (1216) و (1217)، والتزمي (397)، والنسائي 3/30 و 31، وابن خزيمة (1020)، والطبراني في الأوسط (2257)، وط العلمية (2236)، والبيهقي 2/331 و 339) 2761

2762 () أخرجه الطيالسي (271)، وابن أبي شيبة (4402)، وأحمد 1/379 و 438 و 455، والبخاري 1/110 (401) و 8/170 (6671)، ومسلم 2/84 (572) (89) (90)، وأبو داود (1020) (1021)، وابن ماجه (1211) (1212)، والنسائي 3/28 و 29 وفي الكبرى، له (581) (1163) (1164) (1165) (1166) (1167)، وأبو يعلى (5002) (5142)، وابن الجارود (244)، وابن خزيمة (1028)، وأبو عوانة 2/218 و 219 و 220-221، والطحاوي في شرح المعاني 1/434، وابن حبان (2652) (2653) (2654) (2655) (2656) (2657) (2658) وط الرسالة (2656) (2657) (2658) (2659) (2660) (2661) (2662)، والطبراني في الكبير (9825) (9826) (9827) (9828) و (9829) (9830) (9831) (9832) (9833) (9834) (9835) (9836) (9837)، والدارقطني 1/375 و 376، وأبو نعيم في الحلية 4/233، وابن حزم في المحلى 4/162 والبيهقي 15-2/14 و 330 و 335، والخطيب في تاريخه 56-11/57) 2762

2763 () هو الإمام شيخ الحنابلة أبو الخطاب محفوظ بن أحمد بن حسن العراقي، الكلواذاني الأزجي، تلميذ القاضي أبي يعلى بن الفراء، صاحب التصانيف منها "التمهيد في أصول الفقه" و " الهداية "، ولد سنة (432 هـ)، وتوفي سنة (510 هـ).

الأنساب 643-4/642، وسير أعلام النبلاء 19/348-349، ومرآة الجنان 3/152.

2764 () الهداية الورقة: 10، والروايتين والوجهين: الورقة 22، والمغني 1/675، والمقنع: 33، والمحرر 1/84، والهادي: 25، وشرح الزركنبي 1/360-361 .

... (٥٥٥٥) ...

... : ...

... : ...

... : ... (٥٥٥٥)

... : ... (٥٥٥٥)

... : ...

... : ...

... : ... (٥٥٥٥)

... : ... (٥٥٥٥)

2786 () لأن من شروط صحّة الحديث العدالة و الصّيب ، والضعيف إما مقدّوح بعدالته أو بضبطه إلا أن بعض الضعفاء قدّ يقبل حديثهم بالمتابعات والشواهد . انظر : مَعْرِفَة أنواع علم الحديث : 76 ط نور الدين ، 175 طبعتنا ، وفتح الباقي 1/206 ، و 1/247 طبعتنا .

2787 () وَقَدْ سبق الكلام أن مثل هَذَا الاختلاف لا يقدّح في الرواة إلا إذا كثر ، قَالَ الخطيب في الكفاية 411- (لأن إرسال الرواي للحديث لئيب بجرح لَمَنْ وصله وَلَا تكذيب له ، ولعله أيضاً مسندٌ عند الذين رووه مرسلًا أو عند بعضهم ، إلا أنهم أرسلوه لغرض أو نسيان ، و الناسي لا يقضي له على الذّاكر ، وَكَذَلِكَ حال راوي الخبر إذا أرسله مرة ووصله أخرى لا يضعف ذلك أيضاً له ؛ لَأَنَّهُ قدّ ينسى فيرسله ، ثُمَّ يذكر بعده فيسنده أو يفعل الأمرين معاً عن قصد مِنْهُ لغرض له فِيهِ .

2788 () انظر : شرح التبصرة (1/214) ط العلمية ، (1/265) طبعتنا ، وفتح الباقي (1/214) ط العلمية ، (1/253) طبعتنا .

2789 () انظر : البحر المحيط 4/329 ، و الأمر كما قَالَ الزّركشيّ .

2790 () البحر المحيط 4/330 .

المعتمد () 2/614 .
 البحر المحيط 4/330 .
 الكفاية (597 ت ، 424 هـ) وهذا الكلام فيه نظر . انظر : تعليقنا على شرح التبصرة و التذكرة
 1/262 .
 انظر : فتح المغيب 1/234 ، ومقدمة شرح صحيح مسلم للنووي 1/25 .
 انظر : معرفة علوم الحديث للحاكم : 130 وما بعدها ، ونظم الفرائد : 380 .
 انظر : الأحكام في أصول الأحكام لابن حزم 2/90-94 .
 هو الإمام أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزآبادي ، الشيرازي الشافعي ، صاحب
 التصانيف منها " المهذب " و " التنبيه " ، توفي سنة (476 هـ) .
 تهذيب الأسماء واللغات 2/172-174 ، وسير أعلام النبلاء 18/452 ، ومراة الجنان 3/85 .
 انظر : التبصرة : 321 .
 انظر : البرهان 425-1/424 مسألة (608) وزعم إمام الحرمين أن الشافعي قبل الزيادة
 وسياطي رأي آخر للشافعي في قبول الزيادة . وقال الرزكشي في البحر المحيط 332-4/331
 () سياطي في بحث المرسل من كلام الشافعي أن الزيادة من الثقة ليست مقبولة مطلقاً وهو أثبت
 نقل عنه في المسألة) .
 هو الإمام حجة الاسلام زين الدين أبو حامد محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي ،
 الشافعي الغزالي ، صاحب التصانيف الكثيرة منها " الإحياء " و " الوسيط " و " المستصفي " و "
 المنحول " ، توفي سنة (505 هـ) . سير أعلام النبلاء 19/322 ، والعبر 4/10 ، ومراة الجنان
 3/137 .
 وكلامه في المستصفي 1/168 .
 فقد قسم الزيادة إلى ثلاثة أقسام الأولى : ما كان مخالفاً لما رواه الثقات مردودة ، و الثانية ما
 لا ينافي رواية الغير فيقبل ، وثالث ما يقع بين هاتين المرتبتين زيادة في لفظ الحديث ولم يذكر
 سائر رواة الحديث ولا أتحد المجلس ولا نفاهاه الباقون صريحاً فتوقف ابن الصلاح في قبول هذا
 القسم وحكى الشيخ محي الدين التويج عنه اختبار القبول فيه وقال الرزكشي ((ولعله قاله في
 موضِعَ عَنِّي رَهْنًا)) ، وقال
 العلابي ((لم يبين الشيخ أبو عمرو - رحمه الله - ما حكم هذا القسم من القبول أو الرد بأكثر من
 هذا لكن الشيخ محي الدين - رحمه الله - حكى عنه اختيار القبول فيه)) . انظر معرفة أنواع علم
 الحديث : 77-78 وفي طبعتنا : 178 ، وإرشاد طلاب الحقائق 1/225-227 ، ونظم الفرائد : 383 ،
 والبحر المحيط 336-4/335 .
 انظر البحر المحيط 4/331)²⁸⁰² .

- 2791 () المعتمد 2/614 .
 2792 () البحر المحيط 4/330 .
 2793 () الكفاية (597 ت ، 424 هـ) وهذا الكلام فيه نظر . انظر : تعليقنا على شرح التبصرة و التذكرة
 1/262 .
 2794 () انظر : فتح المغيب 1/234 ، ومقدمة شرح صحيح مسلم للنووي 1/25 .
 2795 () انظر : معرفة علوم الحديث للحاكم : 130 وما بعدها ، ونظم الفرائد : 380 .
 2796 () انظر : الأحكام في أصول الأحكام لابن حزم 2/90-94 .
 2797 () هو الإمام أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزآبادي ، الشيرازي الشافعي ، صاحب
 التصانيف منها " المهذب " و " التنبيه " ، توفي سنة (476 هـ) .
 تهذيب الأسماء واللغات 2/172-174 ، وسير أعلام النبلاء 18/452 ، ومراة الجنان 3/85 .
 2798 () انظر : التبصرة : 321 .
 2799 () انظر : البرهان 425-1/424 مسألة (608) وزعم إمام الحرمين أن الشافعي قبل الزيادة
 وسياطي رأي آخر للشافعي في قبول الزيادة . وقال الرزكشي في البحر المحيط 332-4/331
 () سياطي في بحث المرسل من كلام الشافعي أن الزيادة من الثقة ليست مقبولة مطلقاً وهو أثبت
 نقل عنه في المسألة) .
 2800 () هو الإمام حجة الاسلام زين الدين أبو حامد محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي ،
 الشافعي الغزالي ، صاحب التصانيف الكثيرة منها " الإحياء " و " الوسيط " و " المستصفي " و "
 المنحول " ، توفي سنة (505 هـ) . سير أعلام النبلاء 19/322 ، والعبر 4/10 ، ومراة الجنان
 3/137 .
 2801 () وكلامه في المستصفي 1/168 .
 2802 () فقد قسم الزيادة إلى ثلاثة أقسام الأولى : ما كان مخالفاً لما رواه الثقات مردودة ، و الثانية ما
 لا ينافي رواية الغير فيقبل ، وثالث ما يقع بين هاتين المرتبتين زيادة في لفظ الحديث ولم يذكر
 سائر رواة الحديث ولا أتحد المجلس ولا نفاهاه الباقون صريحاً فتوقف ابن الصلاح في قبول هذا
 القسم وحكى الشيخ محي الدين التويج عنه اختبار القبول فيه وقال الرزكشي ((ولعله قاله في
 موضِعَ عَنِّي رَهْنًا)) ، وقال
 العلابي ((لم يبين الشيخ أبو عمرو - رحمه الله - ما حكم هذا القسم من القبول أو الرد بأكثر من
 هذا لكن الشيخ محي الدين - رحمه الله - حكى عنه اختيار القبول فيه)) . انظر معرفة أنواع علم
 الحديث : 77-78 وفي طبعتنا : 178 ، وإرشاد طلاب الحقائق 1/225-227 ، ونظم الفرائد : 383 ،
 والبحر المحيط 336-4/335 .
 انظر البحر المحيط 4/331)

... (٢٨١١) ...
 ... (٢٨١٢) ...
 ... (٢٨١٣) ...
 ... (٢٨١٤) ...
 ... (٢٨١٥) ...
 ... (٢٨١٦) ...

٢٨١٠) انظر : الإحكام في أصول الأحكام ، للآمدي 1 / 266 .
 ٢٨١١) منتهى الوصول و الأمل : 185 .
 ٢٨١٢) انظر : البحر المحيط 4/332 .
 ٢٨١٣) يعني : القاضي أبا يعلى الفراء .
 ٢٨١٤) هُوَ الإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ مِيمُونَ ، الميموني الرَّقِيُّ ، تلميذ الإِمَامِ أَحْمَد : ثقة فاضل ، توفي سنة (274 هـ) .
 تهذيب الكمال 4/558 (4125) ، وسير أعلام النبلاء 13/89 ، والتقريب (4190) .
 ٢٨١٥) انظر : التمهيد 153-3/155 .
 ٢٨١٦) انظر : البحر المحيط 4/333 .

- وقبلها الْقَاضِي عَبْدُ الْجَبَّارِ (2817) إِذَا أَثَرٌ فِي الْمَعْنَى دُونَ اللَّفْظِ وَلَمْ
 (2819) .
- 6 .
- فَقَالَ : (2820) ، (((2821))) .
- 7 .
- 8 .
- 9 . إِذَا كَانَ رَأْيُ الزَّيَادَةِ ثِقَةً وَلَمْ يَشْتَهَرْ بِتَفْضِيلِ الزِّيَادَةِ وَلَكِنْ كَانَ ذَلِكَ مِنْهُ عَلَى طَرِيقِ
 (((2824) مِنْ السُّلَمِيِّ)) .
- بِكَثْرَةِ الزِّيَادَةِ مَعَ اتِّحَادِ الْعَجَلِ وَلَمْ يَكُنْ هُنَاكَ لِمُتَمَيِّزٍ بِسَمَاعٍ فَاجْتَلَفُوا فِيهِ ،
 (2825) .
- 10 . قَالَ الْقَاضِي عَبْدُ الْوَهَّابِ الْمَالِكِيُّ : ((إِذَا انْفَرَدَ بِحُجَّتِهِ رَوَاةُ الْحَدِيثِ
 بِزِيَادَةٍ وَخَالَفَهُمْ بِقِيَّةِ الرِّوَاةِ ، فَمَنْ مَلَكَ وَابَى فَجِزْ مِنْ أَصْحَابِنَا تَقَبَّلُوا إِنْ كَانَ ثِقَةً ضَاحِقًا
 : ((2826))) .
 : (2827) : (((2828))) .
 : (2829) : (((2830))) .

(2817) المحصول في علم أصول الفقه ، للرازي . 2/1 - 679-681 ط العلواني و 234-2/235 ط العلمية

(2818) هُوَ الْقَاضِي عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ خَلِيلِ الْأَسَدِيَّادِيِّ ، أَبُو الْحَسَنِ الْهَمْدَانِيُّ ، شَيْخُ الْمَعْتَزَلَةِ صَاحِبُ التَّصَانِيفِ مِنْهَا " دَلَائِلُ النُّبُوَّةِ " وَ " تَنْزِيهِ الْقُرْآنِ عَنِ الْمَطَاعِنِ " ، تُوُفِيَ سَنَةَ (415 هـ) .

الأنساب 1/141 ، وسير أعلام النبلاء 244/17-245 ، وشذرات الذهب 202/3-203 .

(2819) انظر : البحر المحيط 4/333 .

(2820) هُوَ الْإِمَامُ أَبُو نَصْرِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ هَوَازِنِ الْقَشِيرِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ ، تُوُفِيَ سَنَةَ (514 هـ) .

المنتظم 220/9-221 ، وسير أعلام النبلاء 424/19-426 ، ومروءة الجنان 3/160 .

(2821) البحر المحيط 4/333 ..

(2822) البحر المحيط 4/333 ..

(2823) انظر : البحر المحيط 4/332 .

(2824) سِيَّاتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَفْصِيلُ الْكَلَامِ عَنْهَا .

(2825) انظر : البحر المحيط 4/334 .

(2826) كَمَا فِي نِظْمِ الْفَرَائِدِ : 374 لِلْعَلَّائِيِّ .

(2827) انظر : البحر المحيط 4/334 .

(2828) انظر : الكفاية (597 ، 425 هـ) .

(2829) انظر : البحر المحيط 4/334 .

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء... (The main body of the text is extremely faint and illegible due to low contrast and scanning quality. It appears to be a dense academic or legal text discussing the impact of textual variations and chains of transmission on the divergence of legal schools.)

()²⁸³⁶ هدي الساري: 347 .
()²⁸³⁷ انظر ما جرى لأبي حاتم الرّازي في الجرح و التعديل 1/349-351 .
()²⁸³⁸ نقله عنه الحافظ ابن حجر في النكت 2/712 .
()²⁸³⁹ مَعْرِفَة علوم الحَدِيث : 113 .
()²⁸⁴⁰ الكفاية (597 ت ، 425 هـ) .

بعض الروايات في الكفاية (ص 578) .
 2 - يونس بن أبي إسحاق ، عند الترمذي في جامعه (1101) ، والبيهقي 7 / 109 ، والخطيب
 البغدادي في الكفاية (ص 578 ت ، 409 هـ) ، وكذلك أخرجه أبو داود في سننه (2085) من
 طريق أبي عبيدة الحداد ، عن يونس وإسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ،
 ثم قال أبو داود عقبه : ((هو يونس عن أبي بردة ، وإسرائيل عن أبي إسحاق ، عن أبي بردة)) .
 وسيأتي الكلام عن رواية أبي داود هذه .
 3 - شريك بن عبد الله النخعي ، عند الدارمي في سننه (2189) ، والترمذي في جامعه (1101) ،
 وابن حبان (4066) و (4078) ، والبيهقي في الكبرى 7/108 .
 4 - أبو عوانة - الوضاح بن عبد الله اليشكري - ، رواه من طريقه الطيالسي في مسنده (523) ،
 والترمذي في جامعه (1101) ، وابن ماجه في سننه (1881) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار
 3/9 ، والحاكم في المستدرک 2 / 171 .
 5 - زهير بن معاوية الجعفي ، عند ابن الجارود في المنتقى (703) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار
 3/9 ، وابن حبان في صحيحه (4065) ، والحاكم 2/171 ، والبيهقي في السنن الكبرى 7/108 .
 6 - قيس بن الربيع ، عند الحاكم في المستدرک 2 / 170 ، والبيهقي في السنن الكبرى 7 / 108 ،
 والخطيب البغدادي في الكفاية (578 ت ، 409 هـ) .

(4071) ، والدارقطني في سننه 3/218 - 219 ، والبيهقي في السنن الكبرى 7/107 ، والخطيب
 البغدادي في الكفاية (ص 578) .

2 - يونس بن أبي إسحاق ، عند الترمذي في جامعه (1101) ، والبيهقي 7 / 109 ، والخطيب
 البغدادي في الكفاية (ص 578 ت ، 409 هـ) ، وكذلك أخرجه أبو داود في سننه (2085) من
 طريق أبي عبيدة الحداد ، عن يونس وإسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ،
 ثم قال أبو داود عقبه : ((هو يونس عن أبي بردة ، وإسرائيل عن أبي إسحاق ، عن أبي بردة)) .
 وسيأتي الكلام عن رواية أبي داود هذه .

3 - شريك بن عبد الله النخعي ، عند الدارمي في سننه (2189) ، والترمذي في جامعه (1101) ،
 وابن حبان (4066) و (4078) ، والبيهقي في الكبرى 7/108 .

4 - أبو عوانة - الوضاح بن عبد الله اليشكري - ، رواه من طريقه الطيالسي في مسنده (523) ،
 والترمذي في جامعه (1101) ، وابن ماجه في سننه (1881) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار
 3/9 ، والحاكم في المستدرک 2 / 171 .

5 - زهير بن معاوية الجعفي ، عند ابن الجارود في المنتقى (703) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار
 3/9 ، وابن حبان في صحيحه (4065) ، والحاكم 2/171 ، والبيهقي في السنن الكبرى 7/108 .

6 - قيس بن الربيع ، عند الحاكم في المستدرک 2 / 170 ، والبيهقي في السنن الكبرى 7 / 108 ،
 والخطيب البغدادي في الكفاية (578 ت ، 409 هـ) .

رابعاً : كان سماع هؤلاء من أبي إسحاق في مجالس متعددة ، قال الترمذي في جامعه 3/409 عقب
 (1102) : ((ورواية هؤلاء الذين رووا عن أبي إسحاق ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، عن النبي
 : ((لا نكاح إلا بولي)) عندني أصح ؛ لأن سماعهم من أبي إسحاق في أوقات مختلفة)) . وينظر :
 العلل الكبير : 156 .

خامساً : كانت طريقة تحمل سفیان الثوري وشعبة للحديث عرضاً على أبي إسحاق في حين أنّ
 الباقيين تحملوه سماعاً من لفظ أبي إسحاق ، ولاشك في ترجيح ما تحمل سماعاً على ما تحمل
 عرضاً عند جمهور المحدثين . انظر : فتح الباقي 1/359 بتحقيقنا .

سادساً : إن من الذين رووه متصلاً :
 إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق ، وهو أثبت الناس وأتقنهم لحديث جدّه ، ولم يختلف عليه فيه ، أما
 سفیان وشعبة وإن كان إليهما المنتهى في الحفظ والإتقان ، فطريقة تحملهما للحديث قد عرفتها ،
 أضف إليها أنه قد اختلف عليهما فيه . قال عبد الرحمان بن مهدي : ((إسرائيل يحفظ حديث أبي
 إسحاق كما يحفظ سورة الحمد)) ، رواه عنه الدارقطني في سننه 3 / 220 ، والحاكم في
 المستدرک 2/170 . وقال صالح جزرة : ((إسرائيل أتقن في أبي إسحاق خاصّة)) ، سنن الدارقطني
 3/220 . وقال عبد الرحمان بن مهدي : ((ما فاتني من حديث الثوري عن أبي إسحاق الذي فاتني ،
 إلا لما اتكلت به على إسرائيل لأنه كان يأتي به أتم)) . جامع الترمذي عقب (1102) ، وسنن
 الدارقطني 3/220 . وقال محمد بن مخلد : قيل لعبد الرحمان - يعني ابن مهدي - : إن شعبة
 وسفيان يوقفانه على أبي بردة ، فقال : إسرائيل عن أبي إسحاق أحب إليّ من سفیان وشعبة)) ،
 سنن الدارقطني 3 / 220 . وقال الإمام الترمذي : ((إسرائيل هو ثقة ثبت في أبي إسحاق)) .
 جامع الترمذي عقب (1102) .

سابعاً : في هذا الإسناد علة أخرى هي عنعنة أبي إسحاق السبيعي فهو مدلس . (جامع التحصيل :
 108 ، وطبقات المدلسين : 42 ، وأسماء المدلسين : 103) ، ولكن تابعه عليه جماعة فزال تلك
 العلة ، قال الحاكم في المستدرک 2 / 171 : ((وقد وصله عن أبي بردة جماعة غير أبي إسحاق)) .
 وممن تابعه : ابنه يونس ، عن أبي بردة ، أخرجه أحمد في المسند 4 / 413 ، 418 وقد سبق أنّ أبا
 داود أخرجه عن أبي عبيدة الحداد ، عن يونس وإسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن أبي بردة ، عن أبي
 موسى ، قال أبو داود في سننه 2 / 229 عقب (2085) : ((هو يونس عن أبي بردة ، وإسرائيل
 عن أبي إسحاق عن أبي بردة)) . يعني أنّ يونس يرويه بإسقاط أبي إسحاق ، وإسرائيل يذكره ،
 فجمع أبي عبيدة لهما على إسناد واحد خطأ .

ورواية أبي عبيدة علقها الترمذي في جامعه عقب (1102) على نحو ما ذكره أبو داود .
 أقول : يونس معروف بالسماع والرواية عن أبيه أبي إسحاق وعن أبي بردة ، فيكون قد سمعه منهما
 كليهما ، فكان يرويه مرة هكذا ومرة هكذا . ينظر : العلل الكبير للترمذي (156) ، وصحيح ابن حبان .
 الإحسان 6/154 عقب (4071) قال الحاكم في المستدرک 2 / 171 - 172 : ((ولست أعلم بين
 أئمة هذا العلم خلافاً على عدالة يونس بن أبي إسحاق ، عن أبي بردة)) .
 ثم إنه جاء من حديث عدة من الصحابة قال الحاكم في المستدرک 2 / 172 : ((قد صحت الروايات
 فيه عن أزواج النبي ﷺ عائشة وأم سلمة وزينب بنت جحش)) ثم قال : ((وفي الباب عن علي بن
 أبي طالب وعبد الله بن عباس ومعاذ بن جبل وعبد الله بن عمر ...)) .
 والحديث صححه البخاري كما رواه عنه الخطيب فيما سبق ، وروى الحاكم أيضاً تصحيحه عن علي بن
 المدني ومحمد بن يحيى الذهلي . المستدرک 2 / 170 .
 = أقول : مما سبق تبين أن رواية من وصل الحديث أصح وأرجح من رواية من أرسله ، وأما زعم من
 زعم أن الإمام العلم الجهد البخاري صححه لأنه زيادة ثقة ، فهو كلام بعيد مجاناً لمنهج هذا الإمام
 وغيره من أئمة الحديث القائم على أساس اعتبار المرحجات والقرائن في قبول الزيادة وردّها .
 والقول بقبولها مطلقاً هو رأي ضعيف ظهر عند المتأخرين ، قال به الخطيب وشهره ولهذا قال
 الحافظ ابن حجر : ((ومن تأمل ما ذكرته عرف أن الذين صحّحوا وصله لم يستندوا في ذلك إلى
 كونه زيادة ثقة فقط ، بل للقرائن المذكورة المقتضية لترجيح رواية إسرائيل - الذي وصله - على
 غيره)) . فتح الباري 9 / 229 (طبعة الكتب العلمية) . فالذي ينظر في صنيع الأئمة السابقين
 والمختصين في هذا الشأن يراهم لا يقبلونها مطلقاً ولا يردونها مطلقاً بل مرجع ذلك إلى القرائن
 والترجيح : فتقبل تارة ، وترد أخرى ، ويتوقف فيها أحياناً ، قال الحافظ ابن حجر : ((والمنقول عن
 أئمة الحديث المتقدمين - كعبد الرحمان بن مهدي ، ويحيى القطان وأحمد بن حنبل ، ويحيى بن
 معين ، وعلي بن المدني ، والبخاري ، وأبي زرعة ، وأبي حاتم ، والنسائي ، والدارقطني ، وغيرهم -
 اعتبار الترجيح فيما يتعلق بالزيادة وغيرها ، ولا يعرف عن أحد منهم قبول إطلاق الزيادة)) . نزهة
 النظر : 96 ، وانظر : شرح السيوطي : 169 - 172 .
 والحكم على الزيادة بحسب القرائن هو الرأي المختار المتوسط الذي هو بين القبول والرد ، فيكون
 حكم الزيادة حسب القرائن المحيطة بها حسب ما يبدو للناقد العارف بعلل الحديث وأسانيده
 وأحوال الرواة بعد النظر في ذلك ، أما الجزم بوجه من الوجوه من غير نظر إلى عمل النقاد فذلك
 فيه مجازفة . (وانظر في ذلك بحثاً نافعا في أثر علل الحديث : 254 = 263 ، وفيه كلام نفيس
 لعلامة العراق ومحقق العصر الدكتور هاشم جميل - حفظه الله -) .
 2843 () هو إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني ، أبو يوسف الكوفي : ثقة تكلم فيه بلا
 حجة ، توفي سنة (160 هـ) ، وقيل : (161 هـ) ، وقيل : (162 هـ) .
 تهذيب الكمال 1/207 (395) ، والكاشف 1/241 (336) ، والتقريب (401) .
 2844 () انظر على سبيل المثال التأريخ الكبير 2/125 و 140 و 178 و 179 و 212 .
 2845 () انظر على سبيل المثال كتاب السنن للدارقطني 1/97 و 117 و 127 و 148 و 152 و 163 و
 169 و 180 و 181 .
 2846 () انظر على سبيل المثال : التأريخ الكبير للبخاري 2/125 ، و العلل لابن أبي حاتم 2/317 (2465)
 ، وسنن الدارقطني 1/152 ، والسنن الكبرى للبيهقي 1/52 ، والأحاديث المختارة 2/86 (463) .
 2847 () شرح علل الترمذي 2/638 .
 2848 () نزهة النظر : 96 .

... ((...)) .

... ..

... ..

... ..

... ..

... ..

²⁸⁴⁹) نصب الراية 1/336 .

²⁸⁵⁰) الجامع الكبير 2/54 عقب (676) .

²⁸⁵¹) معرفة أنواع علم الحديث : 78 ، و 178 طبعتنا ، وانظر : كتاب العلل للترمذي المطبوع مع الجامع الكبير 6/253 .

قلتُ : هكذا قال ابن الصلاح مقلداً في هذا الإمام الترمذي ، وفيه نظر ، إذ اعترض عليه الإمام النووي فقال في إرشاد طلاب الحقائق 1/230 - 231 : ((لا يصح التمثيل بحديث مالك ؛ لأنه ليس منفرداً ، بل وافقه في هذه الزيادة عن نافع : عُمر بن نافع ، والضحاك بن عُثمان الأول في صحيح البخاري ، والثاني في صحيح مسلم)) . وينحوه قال في التقريب والتيسير : 72 و 118 طبعتنا ، وكذا تعقبه ابن جماعة في المنهل الروي : 58 وابن كثير في اختصار علوم الحديث 1/192 ، وابن الملقن في المقنع 1/206 ، و العراقي في التقييد والإيضاح : 112 ، وفي شرح التبصرة و التذكرة 1/215 ، و 1/265 طبعتنا ، والصنعاني في توضيح الأفكار 2/22 ، ولعل أقدم من تكلم في هذه المسألة ويبين عدم انفراد الإمام مالك بهذه الزيادة ، الإمام أبو جعفر الطحاوي في شرح المشكل 49 - 43 - 44 عقب (3423) فقه :

((فقال قائل : أفتابع مالكا على هذا الحرف ، يعني : من المسلمين ، أحد ممن رواه عن نافع ؟

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عزوجل وعونه : أنه قد تابعه علي ذلك عبيد الله بن عمر ، وعمر بن نافع ، ويونس بن يزيد)) . ثم ساق متابعتهم ، وسنورها لاحقاً :

وقد بين الحافظ العراقي في التقييد : 111-112 أن كلام الترمذي لا يفهم منه تفرد مالك ، بل هو من تصرف ابن الصلاح في كلامه ، فقال : ((كلام الترمذي هذا ذكره في العلل التي في آخر الجامع ، ولم يصرح بتفرد مالك بها مطلقاً ، فقال : ((ورتب حديث إنما يستغرب لزيادة تكون في الحديث ، وإنما يصح إذا كانت الزيادة ممن يعتمد على حفظه مثل ما روى مالك بن أنس ...)) فذكر الحديث ، ثم قال : وزاد مالك في هذا الحديث ((من المسلمين)) ، وروى أيوب وعبيد الله بن عمر وغير واحد من الأئمة هذا الحديث ، عن نافع ، عن ابن عمر ، ولم يذكروا فيه : ((من المسلمين)) . وقد روى بعضهم عن نافع مثل رواية مالك ممن لا يعتمد على حفظه . انتهى كلام الترمذي . فلم يذكر التفرد مطلقاً وإنما قيده بتفرد الحافظ كمالك ثم صرح بأنه رواه غيره عن نافع ممن لم يعتمد على حفظه ، فأسقط المصنف آخر كلامه وعلى كل تقدير فلم ينفرد مالك بهذه الزيادة ، بل تابعه عليها جماعة من الثقات)) .

وقد وجدنا له تسع متابعات هي :

- 1- عبيد الله بن عمر : وقد اختلف عليه فيه ، وعامة أصحابه لا يذكرون هذه الزيادة في حديثه ، ومنهم : يحيى بن سعيد القطان : عند أحمد 2 / 55 ، والبخاري 2 / 162 (1512) ، وأبي داود (1613) ، وابن خزيمة (2403) ، والبيهقي 4 / 160 ، وابن عبد البر 14 / 316 .
- محمد بن عبيد الطنافسي : عند أحمد 2 / 102 ، وابن زنجويه في الأموال (2357) ، والبيهقي في الكبرى 4 / 159 و 160 ، وابن عبد البر في التمهيد 14 / 317 .
- عيسى بن يونس : عند النسائي 5 / 49 ، وفي الكبرى (2284) ، وابن عبد البر 14/316 .

عبد الله بن نمير : عند مسلم 3 / 68 (984) (13) .
 أبان بن يزيد العطار : عند أبي داود (1613) .
 بشر بن المفضل : عند أبي داود (1613) ، وابن عبد البر 14 / 316 .
 حماد بن أسامة : عند ابن أبي شيبة (10355) ، ومسلم 3 / 68 (984) (13) .
 عبد الأعلى بن عبد الأعلى : عند ابن خزيمة (2403) .
 المعتمر بن سليمان : عند ابن خزيمة (2403) .
 سفيان الثوري : عند الدارمي (1669) ، وابن خزيمة (2409) ، والطحاوي في شرح المعاني 2/44 ،
 وأبي نعيم في الحلية 7 / 136 ، والبيهقي 4 / 160 .
 ورواه سعيد بن عبد الرحمان الجمحي ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، به . وذكر
 الزيادة . أخرجه : أحمد 2 / 66 ، والطحاوي في شرح المشكل (3424) و (3425) ، والدارقطني
 2 / 145 ، والحاكم 1 / 410 ، والبيهقي 4/166 ، وابن عبد البر 14 / 318 .
 وقال أبو داود عقب (1621) : ((رواه سعيد الجمحي ، عن عبيد الله ، عن نافع ، قال فيه :)) **من
 المسلمين** ((، والمشهور عن عبيد الله ليس فيه :)) **من المسلمين** ((...)) .
 وقال ابن عبد البر : ((وأما عبيد الله بن عمر فلم يقل فيه :)) **من المسلمين** ((عنه أحد - فيما
 علمت - غير سعيد بن عبد الرحمان الجمحي)) .
 أقول : سعيد ليست حاله ممن يحتمل له مثل هذا التفرد لا سيما مع شدة المخالفة فقد قال الإمام
 أحمد : ((الجمحي روى حديثين عن عبيد الله بن عمر ، حديث منهما في صدقة الفطر . وقال : أنكر
 على الجمحي هذين الحديثين)) . مسائل صالح لأبيه الإمام أحمد 2 / 458 . وقال ابن عدي : ((له
 أحاديث غرائب حسنة ، وأرجو أنها مستقيمة ، وإنما يهْمُ عندي في الشيء بعد الشيء : يرفع
 موقوفاً ويوصل مرسلًا ، لا عن تعمد)) . الكامل 4 / 456 .
 قال الدكتور بشار في تعليقه على الموطأ 1 / 382 ، وعلى جامع الترمذي 2 / 54 : ((في هذا نظر
 فقد تابع سعيداً سفيان الثوري في روايته هذه عن عبيد الله)) .
 كذا قال متوهماً !! وأنت خير بأن تسعة من أصحاب عبيد الله بن عمر روه عنه بلا ذكر لهذه الزيادة
 البتة ، في حين أنه - وهو : سفيان الثوري - رواه أيضاً من غير هذه الزيادة ، ومن ادّعى أنه رواه عن
 عبيد الله بهذه الزيادة فقد حمل روايته ما لا تحتمله ، وإليك البيان : =
 = روى الدارمي هذا الحديث عن الفريابي عن الثوري ، ورواه البقيّة من طريق قبيصة عن الثوري ،
 كلاهما الفريابي وقبيصة لم يذكر في هذه الزيادة عن الثوري .
 ولكن الرواية التي يدعي الدكتور متابعة سفيان فيها لسعيد الجمحي ، أخرجها عبد الرزاق (5763)
 ومن طريقه الدارقطني 2 / 139 ، عن الثوري وابن أبي ليلى مقرونين عن عبيد الله .
 فأنت ترى أن عبد الرزاق خالف الفريابي وقبيصة في روايته عن الثوري لهذا ، لكن روى الدارقطني
 2/139 من طريق ابن زنجويه ، عن عبد الرزاق ، عن سفيان ، عن عبيد الله ، به ، غير مقرون بابن
 أبي ليلى وفيه هذه الزيادة . والراجح رواية الفريابي وقبيصة ؛ لأن العدد أولى أن يسلم له بالصواب
 ؛ ولأن عبد الرزاق ضَعَفَ بالاختلاط ، ومن الراجح أن سماع ابن زنجويه كان بعده ، فعمل بعض الرواة
 حمل رواية الثوري على رواية ابن أبي ليلى ، ومن هنا قال ابن حجر : ((يحتمل أن يكون بعض رواته
 حمل لفظ ابن أبي ليلى على لفظ عبيد الله)) . فتح الباري 3 / 370 .
 ومن هذا يظهر أن هذه الزيادة في حديث سفيان الثوري عن عبيد الله غير محفوظة ، والصحيح أنه روى
 الحديث كسائر أصحاب عبيد الله بن عمر من غير زيادة .
 2- كثير بن فرقد : عند الدارقطني 2/140 ، والحاكم 1/410 ، والبيهقي 4/162 ، وابن عبد البر
 14/319 .
 3- عبد الله بن عمر : عند عبد الرزاق (5765) ، وأحمد 2 / 114 ، والدارقطني 2 / 140 . وكذا ابن
 الجارود في المنتقى (356) ؛ لكن وقع فِيهِ تحريف ، فوقع فِيهِ ((عبيد الله)) مصغراً . وجاء على
 الصواب في غوث المكذود .

... (٢٨٧٨) : أبو مالك الأشجعي الكوفي : ثقة ، توفي في حدود سنة (١٤٠ هـ) .
الثقات 4/294 ، وتهذيب الكمال 3/121 (2195) ، والتقريب (2240) .
(٢٨٧٩) فَهَوُ مَرُوي من حَدِيث عدة من الصَّحَابَةِ مِنْهُمُ :
1- جَابِر بن عَبْدِ اللَّهِ ، عِنْدَ :
ابن أَبِي شَيْبَةَ (7749) ، (31633) ، وَأَحْمَدُ 3/304 ، وَالدَّارِمِيُّ (1396) ، وَالبُخَارِيُّ 1/91 (335)
وَ 1/119 (438) ، وَمُسْلِمٌ 2/63 (521) (3) ، وَالنَّسَائِيُّ 1/209 وَ 2/56 وَفِي الكَبْرِ ، لَهُ (815) ،
وَ أَبِي نُعَيْمٍ فِي المَسْتَدْرَجِ (1150) ، وَ البَيْهَقِيُّ 2/433 وَفِي الدَّلَائِلِ ، لَهُ 5/472-473 .
من طريق سيار أبي الحكم ، عن يزيد الفقير ، عن جابر .
2- عَبْدِ اللَّهِ بن عَبَّاسٍ ، عِنْدَ :
ابن أَبِي شَيْبَةَ (7750) وَ (31634) ، وَأَحْمَدُ 1/250 وَ 301 ، وَ عِنْدَ بن حميد (643) ، وَ الطَّبْرَانِيُّ فِي
الكَبْرِ (11047) (11085) ، وَ البَيْهَقِيُّ 2/433 وَفِي الدَّلَائِلِ ، لَهُ 5/473-474 .
3- أَبُو موسى الأشعري ، عِنْدَ : ابن أَبِي شَيْبَةَ (31636) ، وَأَحْمَدُ 4/416 .
4- أَبُو ذَرِّ الغَفَارِيِّ ، عِنْدَ :
ابن أَبِي شَيْبَةَ (31641) ، وَأَحْمَدُ 5/145 وَ 147 ، وَالدَّارِمِيُّ (2470) ، وَأَبِي دَاوُدَ (489) ، وَالبَيْهَقِيُّ
فِي دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ 5/473 .
5- أَبُو هُرَيْرَةَ ، عِنْدَ :
أَحْمَدُ 2/411 ، وَمُسْلِمٌ 2/64 (523) (5) ، وَ التِّرْمِذِيُّ (1553) ، وَ ابن ماجه (567) وَ الطَّحَاوِيُّ فِي
شَرْحِ المَشْكَلِ (1023) (1025) (4487) (4488) ، وَ أَبِي نُعَيْمٍ فِي المَسْتَدْرَجِ (1153) ، وَ
البَيْهَقِيُّ 2/433 ، 9/5 وَ فِي الدَّلَائِلِ ، لَهُ 5/472 ، وَ البَغَوِيُّ (3617) .
6- ابن عَمْرٍ ، عِنْدَ :
الْبَزَارِيُّ فِي كَشْفِ الإِسْتَارِ (311) ، وَ الطَّبْرَانِيُّ فِي الكَبْرِ (13522) ، وَغَيْرُهُمْ . وَانظُرْ : شَرْحِ السِّيَوطِيِّ
: 188-189 ، وَآثِرُ عِلَلِ الحَدِيثِ 264-265 .
(٢٨٨٠) معرفة أنواع علم الحديث : 78-79 ، 182-183 طبعتنا .
(٢٨٨١) هُوَ رِيعِي بن جَرَّاشٍ ، أَبُو مَرِيَمَ العَبْسِيُّ ، الكُوفِيُّ : ثِقَةٌ عَابِدٌ مَخْضَرُمٌ ، يَرُوي عَنِ الصَّحَابَةِ ، تَوَفِّي
سَنَةَ (100 هـ) . أَسَدُ الغَابَةِ 2/162 ، وَتَجْرِيدُ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ 1/176 (1824) ، وَالتَّقْرِيبُ (1879) .
(٢٨٨٢) النِّكَتُ عَلَى كِتَابِ ابن الصَّلَاحِ 2/700-701 .

... : ...
... (....)
... (....) ... (....) ... (....) ... (....) ... (....)
... (....) ... (....)
... (....) : ...
... (....) : ...
... (....) : ...
... (....)
... (....) : ...
... (....) : ...
... (....) : ...
... (....) : ...
... (....) : ...

(2883) انظر : حلية العُلَمَاء 1/232 ، والمجموع 9/218 .
(2884) انظر : الأم 6/50 ، ومختصر المزملي :6 ، والأوسط 2/38-40 ، والحاوي الكبير 1/287-289 ،
والمهذب 1/39 ، والمجموع 2/213 ، وروضة الطالبين 1/108-109 ، وفتح العلام 1/66 ، وحاشية
الجمال 1/195 .
(2885) انظر : المغني 1/249 ، والمحزر 1/22 ، والشرح الكبير 1/254 ، وشرح الرِّزْكَسِيِّ 1/171 ،
والانصاف 1/284 .
(2886) انظر : الأوسط 2/41 ، وحلية العُلَمَاء 2/233 ، والمجموع 2/218 .
(2887) انظر : تحفة الفقهاء 1/79 .
(2888) انظر : الأوسط 2/38 والمجموع 2/213 .
(2889) انظر : المجموع 2/213 .
(2890) انظر : السيل الجرار 1/130 .
(2891) انظر : الحاوي 1/290 .
(2892) انظر : المغني 1/248 .
(2893) انظر : المبسوط 1/109 ، و الهداية 1/25 ، و الاختيار 1/2 ، و تبين الحقائق 1/38-39 ، وحاشية
رد المحتار 1/239 .
(2894) انظر : تحفة الفقهاء 1/79 ، و الهداية 1/25 .
(2895) انظر : المدونة 1/46 .
(2896) انظر : المدونة 1/46 ، و الاستذكار 3/352 ، و المنتقى للباقي 1/116 وبداية المجتهد 1/51 ، و
شرح منح الجليل 1/90 ، وسراج السالك 1/85 ، وأسفل المدارك 1/127 .
(2897) انظر : المحلي 2/161 .
(2898) انظر : المدونة 1/46 ، و الاستذكار 1/352 ، و المنتقى للباقي 1/116 ، وبداية المجتهد 1/51 .
(2899) انظر : المجموع 2/213 ، وفقه الإمام الأوزاعي 1/75 .
(2900) انظر : المجموع 2/213 .
(2901) انظر : بداية المجتهد 1/51 ، وحلية العُلَمَاء 1/232 ، و الاستذكار 1/352 .
(2902) انظر : الحاوي 1/291 ، وحلية العُلَمَاء 1/232 ، والمجموع 2/214 .
(2903) انظر : حلية العُلَمَاء 1/232 و الهداية 1/25 .
(2904) انظر : الرَّوَّاتِيَيْنِ وَ الوَجْهَيْنِ : 9 ب ، و المغني 1/249 ، و الشرح الكبير 1/255 ، و الانصاف 1/284 .
(2905) انظر : الأوسط 2/39 ، و المغني 1/248 .
(2906) انظر : الأوسط 2/39 ، و الاستذكار 1/353 .

... (١٩٩٩) .

... (١٩٩٩) .

- (2907) انظر : المحلي 2/158 .
- (2908) هُوَ عَبْدُ الْأَعْلَى بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى الْبَصْرِيُّ السَّامِيُّ : ثِقَّةٌ ، مات سنة تسع وثمانين ومئة .
- (2909) تهذيب الكمال 4/336 (3675) ، والكاشف 2/611 (3078) ، وتقريب التهذيب : (3734) .
- (2910) هُوَ عبيد الله بن عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ : ثِقَّةٌ ثبت مات سنة (147هـ) .
- (2911) تهذيب الكمال 5/54 (4257) ، والكاشف 1/685 (3576) ، وتقريب التهذيب (4324) .
- (2912) وهذه إحدى صيغ الرفع عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ ، انظر : معرفة أنواع علم الحديث : 46 ، وَفِي طَبْعَتِنَا : 125 .
- (2913) فِي صَحِيحِهِ 1/188 (739) وَفِي رَفْعِ الْيَدَيْنِ (49) .
- (2914) فِي الْمَحَلِيِّ 4/90 .
- (2915) هُوَ : عيَّاش بن الوليد الرقام ، أبو الوليد البصري : ثِقَّةٌ مات سنة ست وعشرين ومئتين .
- (2916) الثقات 8/509 ، وتهذيب الكمال 5/536 (5192) ، وتقريب التهذيب : (5272) .
- (2917) فِي سَنَنِهِ (741) .
- (2918) فِي سَنَنِ الْكَبْرِيِّ 2/70 .
- (2919) هُوَ نصر بن عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ : ثِقَّةٌ ثبت طلب للقضاء فامتنع ، توفي سنة (250هـ) ، وَقِيلَ : (251هـ) .
- (2920) تهذيب الكمال 7/325 (7001) ، والكاشف 2/319 (5819) ، وتقريب التهذيب (7120) .
- (2921) فِي سَنَنِ الْكَبْرِيِّ 2/136 .
- (2922) فِي شَرْحِ السُّنَنِ (560) .
- (2923) هُوَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ بَشَرَ بْنِ مَنْصُورِ السَّلِيمِيِّ : بَصْرِيُّ يَكْنَى أَبُو بَشَرَ : صدوق تكلم فيه للقدر ، مات سنة خمس وخمسين ومئتين . تهذيب الكمال 1/222 (420) ، والكاشف 1/244 (359) ، وتقريب التهذيب (426) .
- (2924) وَالْمَخْتَارُ قَبُولُ الرَّفْعِ وَصَحَّةُ الزِّيَادَةِ ، فَقَدْ صَحَّحَهُمَا إِمَامُ الْمُحَدِّثِينَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبُخَّارِيُّ إِذْ أَوْدَعَهُمَا فِي صَحِيحِهِ ، وَقَدْ حَكَى الدَّارُ قُطَيْبِيُّ فِي الْعِلَلِ الْاِخْتِلَافَ فِي وَقْفَةِ وَرْفَعِهِ وَقَالَ : ((الْأَشْبَهُ بِالصَّوَابِ قَوْلُ عَبْدِ الْأَعْلَى)) (نقله عَنْهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي فَتْحِ الْبَارِيِّ 2/222) .

وَأَخْرَجَهُ فِي (2/115) 1/115 ، وَكَاشَفَ (1/214) 1/214 ، وَتَقْرِبَ التَّهْذِيبَ (189) .
وَحَدِيثُهُ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ أَشَارَ إِلَيْهِ فِي صَحِيحِهِ (1/188) عَقَبَ (739) ، وَابْنُ حَجْرٍ فِي تَغْلِيْقِ التَّلْعِيقِ (2/70) ،
وَإِبْنُ حَجْرٍ فِي تَغْلِيْقِ التَّلْعِيقِ (2/306) .
(2927) حَدِيثُهُ أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ (71-2/70) ، وَابْنُ حَجْرٍ فِي تَغْلِيْقِ التَّلْعِيقِ (2/306) .
(2928) هُوَ صَالِحُ بَنِ كَيْسَانَ الْمَدَنِيِّ : مُؤَدَّبٌ وَوَلَدُ عُمَرَ بِنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ : ثِقَّةٌ ثَبَتَ فِيهِ ، مَاتَ سَنَةَ ثَلَاثِينَ وَمِئَةَ
أَوْ بَعْدَ الْأَرْبَعِينَ . تَهْذِيبُ الْكَمَالِ (3/434) 3/434 ، وَالْكَاشَفُ (1/498) 1/498 ، وَتَقْرِبُ التَّهْذِيبِ (2358) ، وَتَقْرِبُ التَّهْذِيبِ (2884) .
وَحَدِيثُهُ أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ (2/132) ، وَأَحَالَهُ عَلَى الْحَدِيثِ الَّذِي قَبْلَهُ ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ (1/295) 296-1/295 وَفِي
رِوَايَةِ أَحْمَدَ زَادَ (وَحِينَ يَسْجُدُ) .
(2929) وَهُوَ : ثِقَّةٌ إِمَامٌ زَاهِدٌ ، مَاتَ سَنَةَ سِتِّ عَشْرَةَ وَمِئَةَ (تَقْرِبُ التَّهْذِيبِ : 6492) ، وَحَدِيثُهُ عِنْدَ ابْنِ
أَبِي شَيْبَةَ (2439) ، وَالْبُخَارِيِّ فِي جُزْءِ رَفْعِ الْبَيْدِينَ (26) ، وَابْنِ دَاوُدَ (743) ، وَابْنِ حَزْمٍ فِي
الْمَحَلِيِّ (4/90) مِنْ طَرَفِ عِنَانِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ كَلْبِ بْنِ مَحَارِبٍ بِنْ دَثَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِلَفْظٍ : ((كَانَ
النَّبِيُّ ﷺ يَلْبَسُ الْبِيضَ)) (2/306) ، وَابْنُ حَجْرٍ فِي تَغْلِيْقِ التَّلْعِيقِ (2/306) : ((...))
...
(2930) حَدِيثُهُ عِنْدَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (2520) ، وَابْنِ حَجْرٍ فِي جُزْءِ رَفْعِ الْبَيْدِينَ (40) .
(2931) حَدِيثُهُ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ فِي جُزْءِ رَفْعِ الْبَيْدِينَ (51) .

(2921) هُوَ: عَبْدُ اللَّهِ بِنِ إِدْرِيسَ بِنِ يَزِيدَ بِنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأُودِيِّ : ثِقَّةٌ فَقِيهٌ عَابِدٌ ، تُوُفِيَ سَنَةَ (192 هـ) .
تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 4/86 (3147) ، وَالْكَاشَفُ 1/538 (2627) ، وَتَقْرِبُ التَّهْذِيبِ (3207) .
وَحَدِيثُهُ أَشَارَ إِلَيْهِ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي فَتْحِ الْبَارِيِّ نَقْلًا عَنِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ (فَتْحُ الْبَارِيِّ 2/222) .
(2922) هُوَ عَبْدُ الْوَهَّابِ بِنِ عَبْدِ الْمُجِيدِ الثَّقَفِيُّ : ثِقَّةٌ تَغَيَّرَ قَبْلَ مَوْتِهِ ثَلَاثَ سِنِينَ ، مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ
وَمِئَةً .

تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 5/18 (4192) ، وَالْكَاشَفُ 1/674 (7519) ، وَتَقْرِبُ التَّهْذِيبِ (4261) ، وَرِوَايَتُهُ
لَمْ أَقِفْ عَلَيْهَا ، لَكِنْ ذَكَرَهَا ابْنُ حَجْرٍ فِي فَتْحِ الْبَارِيِّ 2/222 .
(2923) هُوَ: الْمُعْتَمِرُ بِنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ يُلقبُ الطَّفِيلُ : ثِقَّةٌ مَاتَ سَنَةَ سَبْعٍ وَثَمَانِينَ وَمِئَتَيْنِ .
تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 7/169 (6673) ، وَالْكَاشَفُ 2/279 (5546) ، وَتَقْرِبُ التَّهْذِيبِ (6785) ، وَرِوَايَتُهُ لَمْ
أَقِفْ عَلَيْهَا ، وَذَكَرَهَا ابْنُ حَجْرٍ فِي فَتْحِ الْبَارِيِّ 2/222 .

(2924) مُوَسَّطًا الْإِمَامَ مَالِكَ (100) رِوَايَةً مُخَمَّدَ بِنِ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِي ، وَ (80) رِوَايَةً سُؤَيْدَ بِنِ سَعِيدٍ ، وَ (210)
رِوَايَةً أَبِي مَعْصَبٍ الرَّهْرِيِّ ، وَ (201) رِوَايَةً بَحْيَى اللَّيْثِيِّ .
(2925) حَدِيثُهُ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (2/100) ، وَأَشَارَ إِلَيْهِ الْبُخَارِيُّ (1/188) عَقَبَ (739) ، وَفِي جُزْءِ رَفْعِ الْبَيْدِينَ (52)
وَ (53) وَ الطَّلْحَاوِيُّ فِي شَرْحِ الْمَشْكَلِ (5832) ، وَ الْبَيْهَقِيُّ (2/70) ، وَابْنُ حَجْرٍ فِي تَغْلِيْقِ التَّلْعِيقِ (2/305)
مَرْفُوعًا مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ الزِّيَادَةِ .

(2926) هُوَ إِبْرَاهِيمُ بِنِ طَهْمَانَ الْخِرَاسَانِيِّ ، أَبُو سَعِيدٍ سَكَنَ نَيْسَابُورَ ثُمَّ مَكَّةَ : ثِقَّةٌ يَغْرُبُ وَتَكَلَّمَ فِيهِ
لِلرَّجَاءِ ، وَيُقَالُ : رَجَعَ عَنْهُ ، مَاتَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسِتِّينَ وَمِئَةَ .
تَهْذِيبُ الْكَمَالِ (1/115) 1/115 (182) وَالْكَاشَفُ (1/214) 1/214 (148) ، وَتَقْرِبُ التَّهْذِيبِ (189) .
وَحَدِيثُهُ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ أَشَارَ إِلَيْهِ فِي صَحِيحِهِ (1/188) عَقَبَ حَدِيثَ (739) ، وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ (2/70) 71-2/70 ،
وَابْنُ حَجْرٍ فِي تَغْلِيْقِ التَّلْعِيقِ (2/306) .

(2927) حَدِيثُهُ أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ (71-2/70) ، وَابْنُ حَجْرٍ فِي تَغْلِيْقِ التَّلْعِيقِ (2/306) .
(2928) هُوَ صَالِحُ بِنِ كَيْسَانَ الْمَدَنِيِّ : مُؤَدَّبٌ وَوَلَدُ عُمَرَ بِنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ : ثِقَّةٌ ثَبَتَ فِيهِ ، مَاتَ سَنَةَ ثَلَاثِينَ وَمِئَةَ
أَوْ بَعْدَ الْأَرْبَعِينَ . تَهْذِيبُ الْكَمَالِ (3/434) 3/434 ، وَالْكَاشَفُ (1/498) 1/498 ، وَتَقْرِبُ التَّهْذِيبِ (2358) ، وَتَقْرِبُ التَّهْذِيبِ (2884) .
وَحَدِيثُهُ أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ (2/132) ، وَأَحَالَهُ عَلَى الْحَدِيثِ الَّذِي قَبْلَهُ ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ (1/295) 296-1/295 وَفِي
رِوَايَةِ أَحْمَدَ زَادَ (وَحِينَ يَسْجُدُ) .

(2929) وَهُوَ : ثِقَّةٌ إِمَامٌ زَاهِدٌ ، مَاتَ سَنَةَ سِتِّ عَشْرَةَ وَمِئَةَ (تَقْرِبُ التَّهْذِيبِ : 6492) ، وَحَدِيثُهُ عِنْدَ ابْنِ
أَبِي شَيْبَةَ (2439) ، وَالْبُخَارِيِّ فِي جُزْءِ رَفْعِ الْبَيْدِينَ (26) ، وَابْنِ دَاوُدَ (743) ، وَابْنِ حَزْمٍ فِي
الْمَحَلِيِّ (4/90) مِنْ طَرَفِ عِنَانِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ كَلْبِ بْنِ مَحَارِبٍ بِنْ دَثَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِلَفْظٍ : ((كَانَ
النَّبِيُّ ﷺ يَلْبَسُ الْبِيضَ)) (2/306) ، وَابْنُ حَجْرٍ فِي تَغْلِيْقِ التَّلْعِيقِ (2/306) : ((...))
...
(2930) حَدِيثُهُ عِنْدَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (2520) ، وَابْنِ حَجْرٍ فِي جُزْءِ رَفْعِ الْبَيْدِينَ (40) .
(2931) حَدِيثُهُ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ فِي جُزْءِ رَفْعِ الْبَيْدِينَ (51) .

الأعلى بذكر الزيادة و الرفع فرواه معتمر بن سليمان⁽²⁹³²⁾ ، عن عبيد الله بن عبد
الله ، عن الزُّهريِّ ، عن سالم ، عن ابنِ عمرَ ، به .
وعبد الوهب الثقفي⁽²⁹³³⁾ .
، ثمَّ إنَّ حديثَ عَبْدِ الأَعْلَى زيادته شواهد من حَدِيثِ أَبِي حميدٍ السَّلَمِيِّ⁽²⁹³⁴⁾
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹³⁵⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹³⁶⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹³⁷⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹³⁸⁾ .

الرَّبِيعُ صَلَّى بِهِمْ بِشِيرِ بَكْفِيهِ حَتَّى يَقُومَ ، وَحَتَّى يَرُكِعَ ، وَحَتَّى يَسْجُدَ ، وَحَتَّى يَضَعُ
لِلْقِيَمِ ، فَيَقُومُ فَيَشِيرُ بِيَدَيْهِ ، فَاطْلُقَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ إِنِّي رَأَيْتُ ابْنَ الرَّبِيعِ
صَلَّى صَلَاةً لَمْ أَرْ أَحَدًا يَصَلِّيهَا ، فَوصفَ لَهُ هَذِهِ الْبُيُوتَ ، فَقَالَ لِي أَحِبُّ أَنْ تَنْظُرَ
فِي صَلَاتِهِ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹³⁹⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁴⁰⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁴¹⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁴²⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁴³⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁴⁴⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁴⁵⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁴⁶⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁴⁷⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁴⁸⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁴⁹⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁵⁰⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁵¹⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁵²⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁵³⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁵⁴⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁵⁵⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁵⁶⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁵⁷⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁵⁸⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁵⁹⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁶⁰⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁶¹⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁶²⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁶³⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁶⁴⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁶⁵⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁶⁶⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁶⁷⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁶⁸⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁶⁹⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁷⁰⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁷¹⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁷²⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁷³⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁷⁴⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁷⁵⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁷⁶⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁷⁷⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁷⁸⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁷⁹⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁸⁰⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁸¹⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁸²⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁸³⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁸⁴⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁸⁵⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁸⁶⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁸⁷⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁸⁸⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁸⁹⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁹⁰⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁹¹⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁹²⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁹³⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁹⁴⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁹⁵⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁹⁶⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁹⁷⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁹⁸⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽²⁹⁹⁹⁾ .
وهذا شاهد أخرجه أبو داود⁽³⁰⁰⁰⁾ .

⁽²⁹³²⁾ عِنْدَ النَّسَائِيِّ 3/3 ، وَفِي الْكَبْرِيِّ (1105) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (693) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ الْمَشْكَلِ (5829) وَ (5830) وَانظُرْ : تَحْفَةُ الْأَشْرَافِ 5/381 (6876) .

⁽²⁹³³⁾ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي جُزْءِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ (80) .

⁽²⁹³⁴⁾ الصَّخَّابِيُّ الْجَلِيلِيُّ أَبُو حَمِيدٍ السَّاعِدِيُّ ، اخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ فَقِيلَ : الْمَنْذَرُ بْنُ سَعْدٍ ، وَقِيلَ : عَبْدُ الرَّحْمَانَ ، وَقِيلَ : عَمْرُو ، وَاخْتَلَفَ فِي اسْمِ أَبِيهِ أَيضًا ، عَاشَ إِلَى أَوَّلِ خِلاَفَةِ يَزِيدَ سَنَتَيْنِ هِجْرِيَّةً

أَسَدُ الْغَايَةِ 4/417 ، وَتَجْرِيدُ أَسْمَاءِ الصَّخَّابَةِ 2/95 (1070) ، وَالتَّقْرِيبُ (8065) .

وَحَدِيثُهُ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ 5/424 ، وَالدَّارِمِيُّ (1363) ، وَالبُخَارِيُّ فِي ((جُزْءِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ)) (3) وَ (4) ، وَأَبُو دَاوُدَ (730) ، وَابْنُ مَاجَةَ (862) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (304) وَ (305) ، وَالنَّسَائِيُّ 3-3/2 ، وَفِي الْكَبْرِيِّ ، لَهُ (1104) ، وَابْنُ الْجَارُودِ (192) وَ (193) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (587) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ الْمَعَانِي 1/223 ، وَابْنُ حِبَّانَ (1863) وَ (1866) وَ (1872) وَفِي طَرِيقِ الرِّسَالَةِ (1867) وَ (1870) وَ (1876) ، وَالبَيْهَقِيُّ 2/72 .

⁽²⁹³⁵⁾ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ 1/93 ، وَالبُخَارِيُّ فِي ((جُزْءِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ)) (1) وَ (9) ، وَابْنُ دَاوُدَ (744) وَ (761) ، وَابْنُ مَاجَةَ (864) ، وَالتِّرْمِذِيُّ (3423) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (584) ، وَالدَّارِقُطْنِيُّ 1/287 ، وَذَكَرَ الْخَلَالَ فِي ((عَلِّهِ)) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْحَاقَ التَّقْفِيِّ قَالَ : سَأَلْتُ أَحْمَدَ عَنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ هَذَا فَقَالَ : ضَعِيجٌ .

انظُرْ : (نُصِبَ الرَّايَةُ 1/412) .

⁽²⁹³⁶⁾ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (738) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (694) .

⁽²⁹³⁷⁾ فِي سَنَنِهِ (739) .

⁽²⁹³⁸⁾ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَبِيرَةَ بْنِ أَسْعَدِ السَّبْئِيِّ الْحَضْرَمِيِّ ، أَبُو هَبِيرَةَ الْمِصْرِيُّ : ثِقَةٌ ، تَوَفَّى سَنَةَ (126 هـ)

تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 4/310 (3616) ، وَالْكَاشِفُ 1/605 (3033) ، وَالتَّقْرِيبُ (3678) .

⁽²⁹³⁹⁾ وَهُوَ مَجْهُولٌ مِنَ الرَّابِعَةِ . تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 7/297 (6938) ، وَالتَّقْرِيبُ (7054) .

⁽²⁹⁴⁰⁾ سَبْرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ 8/17 إِلَّا أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ مَعْنَعَاتِ ابْنِ لَهْبَعَةَ .

⁽²⁹⁴¹⁾ عَوْنُ الْمَعْبُودِ 1/269 ، وَمِمَّا يَنْبَغِي التَّنْبِيهُ عَلَيْهِ أَنَّ صَاحِبَ عَوْنِ الْمَعْبُودِ قَدْ تَوَهَّمُ فِي تَعْيِينِ شَيْخِ ابْنِ لَهْبَعَةَ ، فَزَعَمَ أَنَّ أَبَا هَبِيرَةَ مُحَمَّدَ بْنَ الْوَلِيدِ بْنِ هَبِيرَةَ الْهَاشِمِيِّ الدَّمَشَقِيِّ ، وَهُوَ خَطَا مَحْضٌ ، صَوَابُهُ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَبِيرَةَ بْنِ أَسْعَدٍ : وَهُوَ ثِقَةٌ (التَّقْرِيبُ : 3678) ، وَقَدْ نَبِهَ عَلَيَّ هَذَا الْوَهْمَ صَاحِبُ بَدَلِ الْمَجْهُودِ 4/459 ، وَقَدْ بَدَلَ الْجَهْدَ فِي بَيَانِ الْخَطَا مِنَ الصَّوَابِ .

منها ما هو أصح من غيره، ومنها ما هو أصح من غيره، ومنها ما هو أصح من غيره. : ومنها ما هو أصح من غيره، ومنها ما هو أصح من غيره، ومنها ما هو أصح من غيره. : ومنها ما هو أصح من غيره، ومنها ما هو أصح من غيره، ومنها ما هو أصح من غيره.

منها ما هو أصح من غيره، ومنها ما هو أصح من غيره، ومنها ما هو أصح من غيره. : ومنها ما هو أصح من غيره، ومنها ما هو أصح من غيره، ومنها ما هو أصح من غيره. : ومنها ما هو أصح من غيره، ومنها ما هو أصح من غيره، ومنها ما هو أصح من غيره.

(٢٩٤٢) انظر أقوالهم في مصنف ابن أبي شَيْبَةَ (2430) و(2431) و(2433) و(2435) و(2436) و(2437)، والجامع الكبير للترمذي عقب حَدِيثِ (256)، ورفع الـيدين للبخاري (56) إلى (65)، والمحلى 90-4/89 والسُّنَنُ الكبرى 2/75، والتمهيد 219-9/217، وشرح السُّنَّةِ 3/23، وطرح التثريب 254-2/252 .
 (٢٩٤٣) انظر : الأم 1/104 ، والحاوي الكبير 2/149، والمهذب 82-1/81 ، والتهذيب 2/84 .
 (٢٩٤٤) انظر : مسائل عَبْدَ اللهِ 238-1/236 ، والهداية : الورقة (25) ، والمقنع : 29 ، والمغني 1/546 ، وشرح الرَّزْكَسِيِّ 1/305 ، وكشاف القناع 1/403 .
 (٢٩٤٥) انظر : المحلى 95-4/87 .
 (٢٩٤٦) انظر : التمهيد 9/222 ، والاستذكار 1/454 ، و المنتقى 143-1/142 ، وبداية المجتهد 1/96 .
 (٢٩٤٧) تقدم تخريجه .
 (٢٩٤٨) الأم 104-1/103 .
 (٢٩٤٩) انظر : طرح التثريب 2/264 .
 (٢٩٥٠) انظر أقوالهم في : الحجة 1/97 ، ومصنف ابن أبي شَيْبَةَ (2441)-(2454) ، و السُّنَنُ الكبرى 2/78 ، وطرح التثريب 2/254 ، وإعلاء السُّنَنُ 92-3/60 .
 (٢٩٥١) انظر : الحجة 1/94 ، والاختيار 1/49 ، وتبيين الحقائق 120-1/119 ، وإعلاء السُّنَنُ 92-3/60 .
 (٢٩٥٢) انظر : المدونة 1/68 ، وبداية المجتهد 1/96 .
 (٢٩٥٣) قَالَ مُحَمَّدُ بن نصر المروزي ((لا أعلم مصراً من الأمصار تركوا بأجمعهم رفع الـيدين عِنْدَ الخفض والرفع في الصَّلَاةِ إلا أهل الكوفة ، فكلهم لا يرفع إلا في الإحرام)) . الاستذكار 454-1/453 .
 (٢٩٥٤) هُوَ الصَّخَايِيّ الجليل جابر بن سمرة بن جنادة العامري السوائي ، صَخَايِيّ ابن صَخَايِيّ ، توفي بَعْدَ سنة سبعين . أسد الغابة 1/254 ، وتجريد أسماء الرُّوَاةِ 1/72 (672) ، والتقريب (867) .
 (٢٩٥٥) أخرجه أحمد 5/93 و 101 و 107 ، ومُسْلِمٌ 2/29 (430) (119)، وأبو دَاوُدَ (1000) ، والنسائي 3/ 4 وفي الكبرى ، لَهُ (552) و (1107) ، وأبو يعلى (7472) و (7480) ، وأبو عوانة 2/94 ، والطحاوي في شرح المعاني 1/458 وَفِي شرح المشكل ، لَهُ (5926) ، وابن حبان (1874) و (1875) وَفِي طبعة الرسالة (1878) و (1879) ، والطيراني في الكبير (1822) و (1824) و(1829)، والبيهقي 2/280 ، عن جابر بن سمرة ، به مرفوعاً .
 (٢٩٥٦) أخرجه ابن أبي شَيْبَةَ (2441) ، وأحمد 1/388 و 442 ، وأبو دَاوُدَ (748) ، والترمذي (257) ، والنسائي 2/182 و 195 وفي الكبرى ، لَهُ (645) و (1099) ، وأبو يعلى (5040) و (5302) ، والطحاوي في شرح المعاني 1/229 وَفِي شرح المشكل ، لَهُ (5826) ، والدَّارُ قُطَيْبِيّ 1/295 ،

(٢٩٤٢) انظر أقوالهم في مصنف ابن أبي شَيْبَةَ (2430) و(2431) و(2433) و(2435) و(2436) و(2437) و(2437)، والجامع الكبير للترمذي عقب حَدِيثِ (256)، ورفع الـيدين للبخاري (56) إلى (65)، والمحلى 90-4/89 والسُّنَنُ الكبرى 2/75، والتمهيد 219-9/217، وشرح السُّنَّةِ 3/23، وطرح التثريب 254-2/252 .

(٢٩٤٣) انظر : الأم 1/104 ، والحاوي الكبير 2/149، والمهذب 82-1/81 ، والتهذيب 2/84 .

(٢٩٤٤) انظر : مسائل عَبْدَ اللهِ 238-1/236 ، والهداية : الورقة (25) ، والمقنع : 29 ، والمغني 1/546 ، وشرح الرَّزْكَسِيِّ 1/305 ، وكشاف القناع 1/403 .

(٢٩٤٥) انظر : المحلى 95-4/87 .

(٢٩٤٦) انظر : التمهيد 9/222 ، والاستذكار 1/454 ، و المنتقى 143-1/142 ، وبداية المجتهد 1/96 .

(٢٩٤٧) تقدم تخريجه .

(٢٩٤٨) الأم 104-1/103 .

(٢٩٤٩) انظر : طرح التثريب 2/264 .

(٢٩٥٠) انظر أقوالهم في : الحجة 1/97 ، ومصنف ابن أبي شَيْبَةَ (2441)-(2454) ، و السُّنَنُ الكبرى 2/78 ، وطرح التثريب 2/254 ، وإعلاء السُّنَنُ 92-3/60 .

(٢٩٥١) انظر : الحجة 1/94 ، والاختيار 1/49 ، وتبيين الحقائق 120-1/119 ، وإعلاء السُّنَنُ 92-3/60 .

(٢٩٥٢) انظر : المدونة 1/68 ، وبداية المجتهد 1/96 .

(٢٩٥٣) قَالَ مُحَمَّدُ بن نصر المروزي ((لا أعلم مصراً من الأمصار تركوا بأجمعهم رفع الـيدين عِنْدَ الخفض والرفع في الصَّلَاةِ إلا أهل الكوفة ، فكلهم لا يرفع إلا في الإحرام)) . الاستذكار 454-1/453 .

(٢٩٥٤) هُوَ الصَّخَايِيّ الجليل جابر بن سمرة بن جنادة العامري السوائي ، صَخَايِيّ ابن صَخَايِيّ ، توفي بَعْدَ سنة سبعين . أسد الغابة 1/254 ، وتجريد أسماء الرُّوَاةِ 1/72 (672) ، والتقريب (867) .

(٢٩٥٥) أخرجه أحمد 5/93 و 101 و 107 ، ومُسْلِمٌ 2/29 (430) (119)، وأبو دَاوُدَ (1000) ، والنسائي 3/ 4 وفي الكبرى ، لَهُ (552) و (1107) ، وأبو يعلى (7472) و (7480) ، وأبو عوانة 2/94 ، والطحاوي في شرح المعاني 1/458 وَفِي شرح المشكل ، لَهُ (5926) ، وابن حبان (1874) و (1875) وَفِي طبعة الرسالة (1878) و (1879) ، والطيراني في الكبير (1822) و (1824) و(1829)، والبيهقي 2/280 ، عن جابر بن سمرة ، به مرفوعاً .

(٢٩٥٦) أخرجه ابن أبي شَيْبَةَ (2441) ، وأحمد 1/388 و 442 ، وأبو دَاوُدَ (748) ، والترمذي (257) ، والنسائي 2/182 و 195 وفي الكبرى ، لَهُ (645) و (1099) ، وأبو يعلى (5040) و (5302) ، والطحاوي في شرح المعاني 1/229 وَفِي شرح المشكل ، لَهُ (5826) ، والدَّارُ قُطَيْبِيّ 1/295 ،

في مسنده (3193) .
 في أصول اعتقاد أهل السنة (1480) .
 في شرح السنة (3714) .
 وهو أثبت الناس في قتادة . تهذيب التهذيب 4/93 .
 في مسنده 3/289 .
 في دلائل النبوة (21) .
 في مسنده (2895) .
 كما في اتحاف المهرة 2/234 (1614) .
 في صحيحه (6556) وط الرسالة (6547) .
 في دلائل النبوة (317) .
 في صحيحه 7/59 (2279) (6) .
 في مسنده (3172) .
 عند مالك في الموطأ (114) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و (76) برواية أبي مصعب الزهري
 ، و (68) برواية يحيى الليثي ، والشافعي في المسند (16) بتحقيقنا ، وأحمد 3/132 ، والبخاري
 1/54 (169) و 4/233 (3573) ، ومسلم 7/59 (2279) (5) ، والترمذي (3631) ، والفريابي في
 دلائل النبوة (19) و (20) ، والنسائي 1/60 ، وابن حبان (6548) وفي ط الرسالة (6539) .
 التقريب (367) .
 عند ابن أبي شيبة (31715) ، وأحمد 3/106 ، والبخاري 1/60 (195) و 4/233 (3575) ،
 والفريابي في دلائل النبوة (24) ، وابن حبان (6545) وفي ط الفكر (6554) .
 لكنه بدلس التقريب (1544) .
 عند ابن سعد في الطبقات 1/178 179 ، وأحمد 3/216 ، والبخاري 4/233 (3574) ،
 والفريابي في دلائل النبوة (41) ، وأبي يعلى (2759) .

في مسنده (3193) .
 في أصول اعتقاد أهل السنة (1480) .
 في شرح السنة (3714) .
 وهو أثبت الناس في قتادة . تهذيب التهذيب 4/93 .
 في مسنده 3/289 .
 في دلائل النبوة (21) .
 في مسنده (2895) .
 كما في اتحاف المهرة 2/234 (1614) .
 في صحيحه (6556) وط الرسالة (6547) .
 في دلائل النبوة (317) .
 في صحيحه 7/59 (2279) (6) .
 في مسنده (3172) .
 عند مالك في الموطأ (114) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و (76) برواية أبي مصعب الزهري
 ، و (68) برواية يحيى الليثي ، والشافعي في المسند (16) بتحقيقنا ، وأحمد 3/132 ، والبخاري
 1/54 (169) و 4/233 (3573) ، ومسلم 7/59 (2279) (5) ، والترمذي (3631) ، والفريابي في
 دلائل النبوة (19) و (20) ، والنسائي 1/60 ، وابن حبان (6548) وفي ط الرسالة (6539) .
 التقريب (367) .
 عند ابن أبي شيبة (31715) ، وأحمد 3/106 ، والبخاري 1/60 (195) و 4/233 (3575) ،
 والفريابي في دلائل النبوة (24) ، وابن حبان (6545) وفي ط الفكر (6554) .
 لكنه بدلس التقريب (1544) .
 عند ابن سعد في الطبقات 1/178 179 ، وأحمد 3/216 ، والبخاري 4/233 (3574) ،
 والفريابي في دلائل النبوة (41) ، وأبي يعلى (2759) .

- (3019) في مسنده 3/170 و 215 .
 (3020) في صحيحه 4/233 (3572) .
 (3021) في صحيحه 7/59 (2279) (7) .
 (3022) في مسنده (3193) .
 (3023) في أصول اعتقاد أهل السنة (1480) .
 (3024) في شرح السنة (3714) .
 (3025) وهو أثبت الناس في قتادة . تهذيب التهذيب 4/93 .
 (3026) في مسنده 3/289 .
 (3027) في دلائل النبوة (21) .
 (3028) في مسنده (2895) .
 (3029) كما في اتحاف المهرة 2/234 (1614) .
 (3030) في صحيحه (6556) وط الرسالة (6547) .
 (3031) في دلائل النبوة (317) .
 (3032) في صحيحه 7/59 (2279) (6) .
 (3033) في مسنده (3172) .
 (3034) عند مالك في الموطأ (114) برواية عبد الرحمن بن القاسم، و (76) برواية أبي مصعب الزهري
 ، و (68) برواية يحيى الليثي ، والشافعي في المسند (16) بتحقيقنا ، وأحمد 3/132 ، والبخاري
 1/54 (169) و 4/233 (3573) ، ومسلم 7/59 (2279) (5) ، والترمذي (3631) ، والفريابي في
 دلائل النبوة (19) و (20) ، والنسائي 1/60 ، وابن حبان (6548) وفي ط الرسالة (6539) .
 التقريب (367) .
 (3035) عند ابن أبي شيبة (31715) ، وأحمد 3/106 ، والبخاري 1/60 (195) و 4/233 (3575) ،
 والفريابي في دلائل النبوة (24) ، وابن حبان (6545) وفي ط الفكر (6554) .
 (3037) لكنه بدلس التقريب (1544) .
 (3038) عند ابن سعد في الطبقات 1/178 179 ، وأحمد 3/216 ، والبخاري 4/233 (3574) ،
 والفريابي في دلائل النبوة (41) ، وأبي يعلى (2759) .

المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء - المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء - المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء
 المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء :
 المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء :
 المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء :
 المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء :
 المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء :
 المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء :

- (3039) انظر : المغني 1/84 .
- (3040) انظر : الرّوايَتَيْنِ والوجهين : 5/ ، والمغني 1/84 ، وشرح الزّركشيّ 1/68-69 ، والإنصاف 1/128-129 .
- (3041) انظر : المغني 1/84 ، والمجموع 1/346 .
- (3042) انظر : البحر الزخار 2/58 ، والسيل الجرار 1/76 .
- (3043) ورد الحَدِيثُ عن عدة من الصّحابة
 أ. سعيد بن زيد :
 أخرج الحَدِيثُ: الطيالسي (243) ، وابن أبي شيبة (15) و(28) ، وأحمد 4/70 و5/381 و6/382 ، وابن ماجه (398) ، والترمذي (25) و(26) ، وفي العلل الكبير ، له (16) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار 1/26 ، والعقيلي في الضعفاء 1/177 ، وابن أبي حاتم في العلل (129) ، والدارقطني 1/72-73 و73 ، والحاكم 4/60 ، والبيهقيّ 1/43 ، وابن الجوزي في العلل المتناهية 1/336-337 ، والمزي في تهذيب الكمال 2/453 من طريق أبي ثفال المري ، عن رباح بن عبد الرّحمان ابن أبي سُفيان بن حويطب ، عن جدته ، عن أبيها سعيد بن زيد مرفوعاً .
 والحديث ضعيف ؛ لأن أبا ثفال قالَ عَنهُ البخاري : في حديثه نظر ، وهذه عادة البخاريّ عِنْدَ تضعيفه لراو كما قالَ ابن حجر في التلخيص 1/74 . وذكره ابن حبان في ثقاته 8/157 ، وقالَ ابن حجر عَنهُ : مقبول . التقريب (856) . وانظر : تنقيح التحقيق 1/102 و103 ، ونصب الراية 4/1 .
 ب. أبو هُرَيْرَةَ
 أخرجه أحمد 2/418 ، وأبو داود (101) ، وابن ماجه (399) ، والترمذي في العلل الكبير (17) ، وأبو يعلى (6409) ، والطحاوي في شرح المعاني 1/26 و27 ، والطبراني في الأوسط (8076) ، والدارقطني 1/71 و79 ، والحاكم 1/146 ، والبيهقي 1/43 و44 و45 ، والبغوي في شرح السنة (209) . من طريق يعقوب بن سلمة ، عن أبيه ، عن أبي هُرَيْرَةَ مرفوعاً .
 قالَ البخاريّ : لا يعرف لسلمة سَمَاعٌ من أبي هُرَيْرَةَ ، ولا ليعقوب من أبيه . التاريخ الكبير 4/76 .
 ج. عبد الله بن عمر
 أخرجه ابن عدي في الكامل 7/354 ، والدارقطني 1/74 ، والبيهقي 1/44 . بنحوه .
 د. عبد الله بن مسعود
 أخرجه الدارقطنيّ 1/73 ، والبيهقي 1/44 بنحوه .
 هـ. سهل بن سعد الساعدي أخرجه ابن ماجه (400) ، والحاكم 1/269 .
 و. أبو سعيد الخدري
 أخرجه ابن أبي شيبة (14) ، وأحمد 3/41 ، وعبد بن حميد (910) ، والدارمي (697) ، وابن ماجه (397) ، والترمذي في علة الكبير (18) ، وأبو يعلى (1060) ، وابن السنني في عمل اليوم والليلة (26) ، وابن عدي في الكامل 4/110 ، والدارقطني 1/71 ، والحاكم 1/147 ، والبيهقي 1/43 ، من طرق عَنهُ .
 ز. عليّ بن أبي طالب
 أخرجه ابن عدي في الكامل 6/424 من طريق مُحَمَّد بن عَلِيّ العطار ، قالَ : حَدَّثَنَا الحسن بن مُحَمَّد ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن عَلِيّ بن أبي طَالِبٍ بِهِ ، وَقَالَ عقبه : ((وبهذا الإسناد أحاديث حدثناه ابن مهدي ليست بمستقيمة)) .
 ح. عائِشَةُ رضي الله عَنهَا
 أخرجه ابن أبي شيبة (16) ، وإسحاق بن راهويه في مسنده (999) ، والدارقطني 1/72 ، وأبو يعلى كما في مجمع الزوائد 1/220 ، وابن عدي في الكامل 2/471 ، والبزار (261) . من طريق حارثة بن أبي الرجال ، عن سمرة ، عن عائِشَةَ ، بِهِ .
 والحديث ضعيف ؛ لضعف حارثة بن أبي الرجال .

قال الإمام أحمد: ((ليس فيه شيء يثبت)) مسائل أبي داود: 6 ، ومسائل إسحاق 1/3 ، وأما ابن القيم فقال في المنار المنيف: 45 : ((أحاديث التسمية على الوضوء ، أحاديث حسان)) . وقال ابن حجر في التلخيص 1/86 والطبعة العلمية 1/257 : ((والظاهر أن مجموع الأحاديث يحدث منها قوة تدل على أن له أصلاً ، وقال أبو بكر بن أبي شيبة : ثبت لنا أن النبي ﷺ)) .
 انظر : المغني 1/85 ، وشرح الزركشي 1/69 ، والإنصاف 1/129 .
 انظر : المغني 1/85 ، وشرح الزركشي 1/69 .
 انظر : المغني 1/85 .
 انظر : المغني 1/84 .
 انظر : بدائع الصنائع 1/20 ، والهداية 1/12 ، وشرح فتح القدير 1/13-14 ، والاختيار 1/8 ، وتبيين الحقائق 4-1/3 .
 انظر : القوانين الفقهية : 30 ، وحاشية الإمام الرهوني 1/148 ، وأسهل المدارك 1/90 .
 انظر : الأم 1/31 ، والحاوي 1/116 ، والمهذب 1/22 ، والتهذيب 1/232 ، والمجموع 1/345 ، وروضة الطالبين 1/57 ، وكفاية الأختار 1/46-47 .
 انظر : الروايتين والوجهين 5/ أ ، والمغني 1/84 ، وشرح الزركشي 1/68-69 ، والإنصاف 1/128-129 .
 انظر : المحلى 2/49 .
 انظر : مصنف ابن أبي شيبة (18) .
 انظر : المغني 1/84 .
 انظر : المغني 1/84 .
 انظر : الأم 1/31 .
 وهو ثقة ثبت فقيه . (التقريب : 1498) .
 وهو ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين . (التقريب : 7289) .
 أخرجه أبو داود (1011) ، ومن طريقه البيهقي في الكبرى 2/354 من طريق حماد بن زيد ، عن أيوب وهشام ، ويحيى بن عتيق وابن عون ، عن محمد ، عن أبي هريرة ، به .

مثال آخر للزيادة الشاذة بسبب كثرة المخالفة :

روى حماد بن زيد⁽³⁰⁵⁷⁾ ، عن هشام بن حسان⁽³⁰⁵⁸⁾ ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة حديث ذي اليمين ، وذكر فيه زيادة : ((كبر)) ، فقال : ((كبر ثم كبر وسجد))⁽³⁰⁵⁹⁾ .

وقد تفرد حماد بن زيد بذكر هذه الزيادة عن هشام بن حسان .

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: ((لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ يَثْبُتُ)) مَسَائِلُ أَبِي دَاوُدَ: 6 ، وَمَسَائِلُ إِسْحَاقَ 1/3 ، وَأَمَّا ابْنُ الْقَيْمِ فَقَالَ فِي الْمَنَارِ الْمَنِيفِ: 45 : ((أَحَادِيثُ التَّسْمِيَةِ عَلَى الْوُضُوءِ ، أَحَادِيثُ حَسَانَ)) . وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي التَّلْخِيصِ 1/86 وَالطَّبَعَةُ الْعِلْمِيَّةُ 1/257 : ((وَالظَّاهِرُ أَنَّ مَجْمُوعَ الْأَحَادِيثِ يَحْدُثُ مِنْهَا قُوَّةٌ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ لَهُ أَصْلًا ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : ثَبَتَ لَنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ)) .
 انظر : المغني 1/85 ، وشرح الزركشي 1/69 ، والإنصاف 1/129 .
 انظر : المغني 1/85 ، وشرح الزركشي 1/69 .
 انظر : المغني 1/85 .
 انظر : المغني 1/84 .
 انظر : بدائع الصنائع 1/20 ، والهداية 1/12 ، وشرح فتح القدير 1/13-14 ، والاختيار 1/8 ، وتبيين الحقائق 4-1/3 .
 انظر : القوانين الفقهية : 30 ، وحاشية الإمام الرهوني 1/148 ، وأسهل المدارك 1/90 .
 انظر : الأم 1/31 ، والحاوي 1/116 ، والمهذب 1/22 ، والتهذيب 1/232 ، والمجموع 1/345 ، وروضة الطالبين 1/57 ، وكفاية الأختار 1/46-47 .
 انظر : الروايتين والوجهين 5/ أ ، والمغني 1/84 ، وشرح الزركشي 1/68-69 ، والإنصاف 1/128-129 .
 انظر : المحلى 2/49 .
 انظر : مصنف ابن أبي شيبة (18) .
 انظر : المغني 1/84 .
 انظر : المغني 1/84 .
 انظر : الأم 1/31 .
 وهو ثقة ثبت فقيه . (التقريب : 1498) .
 وهو ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين . (التقريب : 7289) .
 أخرجه أبو داود (1011) ، ومن طريقه البيهقي في الكبرى 2/354 من طريق حماد بن زيد ، عن أيوب وهشام ، ويحيى بن عتيق وابن عون ، عن محمد ، عن أبي هريرة ، به .

إذ إن هشيم بن بشير⁽³⁰⁶⁰⁾ - وهو ثقة⁽³⁰⁶¹⁾ -، ووهيب بن خالد⁽³⁰⁶²⁾ - وهو ثقة⁽³⁰⁶³⁾ -، وحماد بن أسامة⁽³⁰⁶⁴⁾ - وهو ثقة⁽³⁰⁶⁵⁾ -، وعبد الله بن بكر السهمي⁽³⁰⁶⁶⁾ - وهو ثقة⁽³⁰⁶⁷⁾ -، وأبا خالد الأحمر⁽³⁰⁶⁸⁾ - وهو صدوق يخطئ⁽³⁰⁶⁹⁾ -، وأبا بكر بن عياش⁽³⁰⁷⁰⁾ - وهو ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح⁽³⁰⁷¹⁾ - .

فهؤلاء ستتهم (هشيم ، ووهيب ، وحماد ، وعبد الله ، وأبو خالد ، وأبو بكر) رووا هذا الحديث عن هشام بن حسان لم يذكروا الزيادة .

ثم إن الحديث قد رواه جماعة عن محمد بن سيرين ، منهم : أيوب السخيتاني⁽³⁰⁷²⁾ - وهو ثقة ثبت حجة⁽³⁰⁷³⁾ - ، وعبد الله بن عون⁽³⁰⁷⁴⁾ - وهو ثقة ثبت فاضل من أقران أيوب في العلم والعمل والسنن⁽³⁰⁷⁵⁾ - ، ويزيد بن إبراهيم⁽³⁰⁷⁶⁾ - وهو ثقة ثبت⁽³⁰⁷⁷⁾ - ، وسلمة بن علقمة⁽³⁰⁷⁸⁾ - وهو ثقة⁽³⁰⁷⁹⁾ - ، وقتادة بن دعامه⁽³⁰⁸⁰⁾ - وهو ثقة ثبت⁽³⁰⁸¹⁾ - ، وخالد الحذاء⁽³⁰⁸²⁾ - .

⁽³⁰⁶⁰⁾ عند الترمذي (394) .

⁽³⁰⁶¹⁾ التقريب (7312) .

⁽³⁰⁶²⁾ عند الطحاوي في شرح معاني الآثار 1/444 .

⁽³⁰⁶³⁾ التقريب (7487) .

⁽³⁰⁶⁴⁾ عند أحمد 2/37 .

⁽³⁰⁶⁵⁾ التقريب (1487) .

⁽³⁰⁶⁶⁾ عند ابن عبد البر في التمهيد 1/359 .

⁽³⁰⁶⁷⁾ التقريب (3234) .

⁽³⁰⁶⁸⁾ عند ابن أبي شيبة (4467) .

⁽³⁰⁶⁹⁾ التقريب (2547) .

⁽³⁰⁷⁰⁾ كما صرح به أبو داود عقب (1011) ، ولم أقف على روايته .

⁽³⁰⁷¹⁾ التقريب (7985) .

⁽³⁰⁷²⁾ أخرجه مالك في الموطأ ((128) برواية عبد الرحمان بن القاسم ، و(169) برواية القعني ، و(149) برواية سويد بن سعيد و(470) برواية أبي مصعب الزهري ، و(247) برواية يحيى الليثي ، والشافعي في مسنده (330) بتحقيقنا ، وعبد الرزاق (3447) ، والحميدي (983) ، وأحمد 2/247 و284 ، والبخاري 1/183 (714) ، و 2/86 (1228) و 9/108 (7250) ، ومسلم 2/86 (573) (97) (98) ، وأبو داود (1008) و (1009) ، والترمذي (399) ، والنسائي 3/22 ، وفي الكبرى (573) و (1148) ، وابن الجارود (243) ، وابن خزيمة (860) و (1035) ، وأبو عوانة 2/212-213 ، والطحاوي في شرح معاني الآثار 1/444 ، وابن حبان (2248) و (2682) وفي ط الرسالة و (2249) و (2675) ، والدارقطني 1/366 ، وابن حزم في المحلى 4/169 ، والبيهقي في الكبرى 2/354 و 356 و 357 ، وابن عبد البر في التمهيد 1/358 .

⁽³⁰⁷³⁾ التقريب (605) .

⁽³⁰⁷⁴⁾ عند أحمد 2/37 و234 ، والدارمي (1504) ، والبخاري 1/129 (482) ، وأبي داود (1011) ، وابن ماجه (1214) ، والنسائي 3/20 و26 ، وفي الكبرى (574) و (1147) و (1158) ، وابن خزيمة (1035) ، والطحاوي 1/444 ، وابن حبان (2252) و (2255) وفي ط الرسالة (2253) و (2256) ، والبيهقي 2/354 ، وابن عبد البر في التمهيد 1/358 ، والبعوي (760) .

⁽³⁰⁷⁵⁾ التقريب (3519) .

⁽³⁰⁷⁶⁾ عند البخاري 2/86 (1229) و 8/20 (6051) ، وأبي عوانة 2/213 ، والطحاوي 1/445 ، والبيهقي في الكبرى 2/346 و353 .

⁽³⁰⁷⁷⁾ التقريب (7684) .

⁽³⁰⁷⁸⁾ عند البخاري 2/86 (1228) ، وابن خزيمة (1035) ، والطحاوي في شرح المعاني 1/444 ، وابن حبان (2253) وفي ط الرسالة (2254) .

⁽³⁰⁷⁹⁾ التقريب (2502) .

⁽³⁰⁸⁰⁾ عند النسائي 3/26 ، وفي الكبرى (572) و (1157) ، وابن خزيمة (1036) .

⁽³⁰⁸¹⁾ التقريب (5518) .

⁽³⁰⁸²⁾ عند النسائي 3/26 ، وفي الكبرى (1158) .

وهو ثقة (3083) - ، ويحيى بن عتيق (3084) - وهو ثقة (3085) - ، ويونس بن عبيد (3086) - وهو ثقة ثبت (3087) - ، وعاصم الأحول (3088) - وهو ثقة (3089) - ،
وحبيب ابن الشهيد (3090) - وهو ثقة (3091) - ، وحميد الطويل (3092) - وهو ثقة (3093) - ،
وسعيد بن أبي عروبة (3094) - وهو ثقة (3095) - ، وسفيان بن حسين (3096) - وهو ثقة (3097) - ،
وأشعث ابن سوار (3098) - وهو ضعيف (3099) - ،
وقرة بن خالد (3100) - وهو ثقة (3101) - ، وحماد بن سلمة (3102) - وهو ثقة (3103) - .

فهؤلاء جميعهم رووه عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، ولم يذكروا الزيادة ، قال أبو داود : ((روى هذا الحديث أيضاً حبيب بن الشهيد ، وحميد ، ويونس ، وعاصم الأحول ، عن محمد ، عن أبي هريرة لم يذكر أحد منهم ما ذكره حماد بن زيد ، عن هشام أنه كبر ثم كبر وسجد ، وروى حماد بن سلمة ، وأبو بكر بن عياش هذا الحديث عن هشام لم يذكروا عنه هذا الذي ذكره حماد بن زيد أنه كبر ثم كبر)) (3104) .

وقال البيهقي : ((تفرد به حماد بن زيد عن هشام)) (3105) ، وأشار إلى نحو هذا العلاني (3106) .

تفرد حماد أمام هذا الجمع الغفير إماراً على أن زيادته خطأ ، إذ ليس من المعقول أن يغفل عنها الجمع من تلامذة هشام ، وليس من المعقول أن يغفل عنها الجمع من تلامذة مُحَمَّد بن سيرين .
ثم إن الحديث رواه جماعة عن أبي هريرة غير ابن سيرين ، لم يذكر أحد منهم هذه الزيادة التي انفرد بها حماد ، مما يؤكد وهمه بها .

(3083) التقريب (1680) .
(3084) عند أبي داود (1011) ، والبيهقي 2/354 .
(3085) التقريب (7603) .
(3086) عند البزار كما في نظم الفرائد : 223 .
(3087) التقريب (7909) .
(3088) عند البزار كما في نظم الفرائد : 223 .
(3089) التقريب (3060) .
(3090) كما ذكره أبو داود عقيب (1011) ، ولم أقف على روايته .
(3091) التقريب (8352) .
(3092) كما ذكره أبو داود عقيب (1011) ، ولم أقف على روايته .
(3093) التقريب (1544) .
(3094) عند البزار كما في نظم الفرائد : 223 .
(3095) التقريب (2365) .
(3096) عند البزار كما في نظم الفرائد : 223 .
(3097) التقريب (2437) .
(3098) عند البزار كما في نظم الفرائد : 224 ، وابن عدي في الكامل 2/43 وفي رواية ابن عدي (عن الأشعث ، عن صاحب التواييت ، عن محمد) .
(3099) التقريب (524) ، أقول : وأشعث وإن كان ضعيفاً إلا أنه متابع .
(3100) عند البزار كما في نظم الفرائد : 224 .
(3101) التقريب (5540) .
(3102) كما ذكره أبو داود عقيب (1011) ، ولم أقف على روايته .
(3103) التقريب (1499) .
(3104) سنن أبي داود عقب (1011) .
(3105) السنن الكبرى 2/354 .
(3106) في نظم الفرائد : 223 .

فقد رواه عن أبي هريرة : أبو سُفْيَانَ (3107) مولى ابن أبي أحمد (3108) ،
وأبو سلمة منفرداً (3109) ، وضمضم بن جوس (3111) ، وسعيد بن المسيب ،
وأبو بكر بن عبد الرحمان ، وأبو سلمة ، وعبيد الله بن عبد الله أربعتهم
مقرونين (3112) ، وأبو سلمة ، وأبو بكر بن سليمان (3113) مقرونين (3114) ، وأبو
سلمة ، وسعيد بن المسيب ، وعبيد الله بن عبد الله ثلاثتهم مقرونين (3115) ،
وسعيد بن المسيب ، وأبو سلمة ، وأبو بكر بن عبد الرحمان ، وأبو بكر بن
سليمان مقرونين (3116) ، وسعيد بن أبي سعيد المقبري (3117) ، وسعيد بن
المسيب (3118) ، وأبو بكر بن عبد الرحمان وأبو سلمة وعبيد الله بن عبد الله
ثلاثتهم مقرونين (3119) .

فهؤلاء جميعهم رووه عن أبي هريرة ، لم يذكرها ما ذكره حماد من زيادة
تكبيرة الإحرام لسجود السهو مما يؤكد الجزم بوجهه - رحمه الله - .

(3107) هُوَ أَبُو سُفْيَانَ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَحْمَدَ بْنِ حِشِّ ، قِيلَ : اسْمُهُ وَهَبٌ ، وَقِيلَ : قُزْمَانٌ ، وَقَالَ
ابن حبان : لَمْ يَكُنْ بِمَوْلَاهُ - يَعْنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَحْمَدَ ، كَأَنَّ بِنْقَطْعِ إِلَيْهِ فَيَنْسَبُ إِلَيْهِ ، وَهُوَ مَوْلَى
لِابْنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ : ثِقَةٌ . الثَّقَاتُ 5/561 ، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ 8/323 (7998) ، وَالتَّقْرِيبُ (8136) .
(3108) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ (137) بِرِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، (156) بِرِوَايَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
الْقَاسِمِ ، (169) : بِرِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ ، (149) بِرِوَايَةِ سُوَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ ، (471)
بِرِوَايَةِ أَبِي مَصْعَبٍ الزَّهْرِيِّ ، (248) بِرِوَايَةِ بَحْيِ بْنِ اللَّيْثِيِّ ، وَالتُّشَافِعِيِّ فِي الْمَسْنَدِ (331)
بِتَحْقِيقِنَا ، وَعَبْدُ الرَّزَاقِ (3448) ، وَأَحْمَدُ 2/447 و 459 و 532 ، وَمُسْلِمٌ 2/87 (573) (99) ،
وَالنَّسَائِيُّ 3/22 وَفِي الْكِبْرِيِّ ، لَهُ (575) وَ (1149) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (1037) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي
شَرْحِ الْمَعَانِي 1/445 ، وَابْنُ حَبَانَ (2250) وَفِي طِ الرَّسَالَةِ (2251) وَابْنُ بَيْهَقِي فِي الْكِبْرِيِّ
2/335 ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ 2/311 ، وَابْنُ بَيْهَقِي (759) عَنْ أَبِي سَفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

(3109) أَخْرَجَهُ الْحَمِيدِيُّ (984) ، وَأَحْمَدُ 2/386 و 423 و 468 ، وَابْنُ خَزِيمَةَ 1/183 (715) وَ 2/85
(1227) ، وَمُسْلِمٌ 2/87 (573) (100) ، وَأَبُو دَاوُدَ (1014) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ 3/23 و 24 وَفِي
الْكِبْرِيِّ ، لَهُ (560) وَ (561) وَ (562) وَ (563) وَ (1150) وَ (1151) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (1035)
وَ (1038) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ الْمَعَانِي 1/445 ، وَابْنُ بَيْهَقِي 2/250 و 357 ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ
فِي التَّمْهِيدِ 1/357 عَنْ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

(3110) هُوَ ضَمْضَمُ بْنُ جَوْسٍ ، وَيُقَالُ : ابْنُ الْحَارِثِ بْنِ جَوْسِ الْيَمَانِيِّ : ثِقَةٌ .
تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 3/487 (2927) ، وَالْكَاشِفُ 1/510 (2446) ، وَالتَّقْرِيبُ (2991) .
(3111) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ 2/423 ، وَأَبُو دَاوُدَ (1016) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ فِي كَشْفِ الْأَسْتَارِ (576) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ
3/66 وَفِي الْكِبْرِيِّ لَهُ (569) وَ (570) وَ (602) وَ (1253) ، وَابْنُ بَيْهَقِي 2/357 ، وَابْنُ عَبْدِ
الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ 1/357 عَنْ ضَمْضَمِ بْنِ جَوْسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

(3112) أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ (1505) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (1042) وَ (1043) عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ وَأَبِي بَكْرٍ
بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبِي سَلْمَةَ وَعَبِيدَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

(3113) هُوَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ سَلِيمَانَ بْنِ أَبِي صَمَةَ الْعَدَوِيِّ الْمَدَنِيِّ : ثِقَةٌ .
تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 8/248 (7829) ، وَالْكَاشِفُ 2/410 (6520) ، وَالتَّقْرِيبُ (7967) .
(3114) أَخْرَجَهُ عَبْدِ الرَّزَاقِ (3441) ، وَأَحْمَدُ 2/271 ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (1046) ، وَابْنُ
حَبَانَ (2681) وَفِي طِ الرَّسَالَةِ (2685) ، وَابْنُ بَيْهَقِي 2/358 عَنْ أَبِي سَلْمَةَ وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ سَلِيمَانَ ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

(3115) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (1012) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (1040) وَ (1044) ، وَابْنُ حَبَانَ (2251) وَفِي طِ
الرَّسَالَةِ (2252) ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي التَّمْهِيدِ 11/202 عَنْ أَبِي سَلْمَةَ وَسَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ وَعَبِيدِ
اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

(3116) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ 3/25 وَفِي الْكِبْرِيِّ ، لَهُ (568) وَ (1155) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (1045) عَنْ سَعِيدِ
بْنِ الْمَسِيْبِ وَأَبِي سَلْمَةَ وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ سَلِيمَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

(3117) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (1015) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .
(3118) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (1013) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ 3/25 وَفِي الْكِبْرِيِّ ، لَهُ (567) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (1051)
عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

(3119) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (1013) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ 3/25 وَفِي الْكِبْرِيِّ ، لَهُ (567) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (1051)
عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبِي سَلْمَةَ وَعَبِيدَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

أثر زيادة حماد في اختلاف الفقهاء

هل يشترط لسجود السهو تكبيرة التحريم ؟

ذهب جمهور العلماء إلى عدم اشتراط تكبيرة الإحرام قبل سجود السهو (3120)

وذهب الزيدية (3121)، ومالك في رواية عنه (3122)، وهو وجه عند الشافعية (3123) إلى اشتراط تكبيرة الإحرام لسجود السهو مستدلين بزيادة حماد السابقة، قال القرطبي: ((ما يتحلل منه بسلام لا بد له من تكبيرة إحرام ، ويؤيده ما رواه أبو داود من طريق حماد بن زيد ، عن هشام بن حسان ، عن ابن سيرين في هذا الحديث قال: فكبر ثم كبر وسجد للسهو)) (3124) . وقد يختلف النقاد في زيادة من الزيادات فيقبلها بعضهم دون بعض . مثال ذلك: ما رواه ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله ، قال:

((كان معاذ يصلي مع النبي ﷺ العشاء ، ثم ينطلق إلى قومه فيصليها ، هي له تطوع ، وهي لهم مكتوبة)) (3125) .

قال الحافظ ابن حجر: ((هو حديث صحيح رجاله رجال الصحيح، وقد صرح (3126) ابن جريج في رواية عبد الرزاق (3127) بسماعه فيه فانتفت تهمة تدليسه)) (3128) .

أقول : إن ابن جريج قد تفرد في هذا الحديث بزيادة جملة : ((هي له تطوع ، وهي لهم مكتوبة)) ، فقد روي هذا الحديث من طريق سفيان بن

(3120) فتح الباري 3/99 .

(3121) البحر الزخار 2/340 ، والسييل الجرار 1/284 .

(3122) قال الباجي : ((إذا ثبت ذلك فهل يحرم لهما أو لا ؟ عن مالك في ذلك روايتان : أحدهما أنه يحرم لهما ، والثانية نفي ذلك ، وفي العتبية من رواية عيسى لا يحرم لهما ، قال : ثم رجع ابن القاسم فقال : لا يرجع إليهما إلا بإحرام)) . المنتقى 1/175 ، وانظر القوانين الفقهية 73-74 ، وعون المعبود 1/388 ، وبذل المجهود 5/374 .

(3123) التهذيب للبعوي 2/195 ، وروضة الطالبين 1/316 .

(3124) نقله عنه ابن حجر في فتح الباري 3/99 .

(3125) أخرجه الشافعي في المسند (304) بتحقيقنا ، وفي السنن المأثورة (9) ، وعبد الرزاق (2266) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار 1/409 ، والدارقطني 1/274 و 275 ، والبيهقي 3/86 . (3126) وإنما قال الحافظ هذا لأن ابن جريج مدلس (تهذيب الكمال 4/561) وحديث المدلس لا يقبل إلا مع التصريح بالسماح . انظر : شرح التبصرة 1/184 ط . العلمية ، 1/237 طبعتنا ، فتح الباقي 1/184-185 ط . العلمية ، و 1/226-227 طبعتنا .

(3127) هذه الرواية ساقها الدارقطني 1/275 ، والبيهقي 3/86 بسنديهما إلى عبد الرزاق عن ابن جريج ، قال : أخبرني عمرو بن دينار ، عن جابر ، به . ولكن الموجود في المطبوع من مصنف عبد الرزاق برقم (2266) : ((عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن دينار ، عن معاذ بن جبل ، به)) . فيغلب على الظن أن ما في المطبوع سقط وتحريف .

(3128) فتح الباري 2/196 .

عينة - وهو ثقة⁽³¹²⁹⁾ - عن عمرو بن دينار ، عن جابر ، به⁽³¹³⁰⁾ ، دون ذكر الزيادة التي انفرد بها ابن جريج .

وقد أعلّ الطحاوي الزيادة في حديث ابن جريج فقال : ((فكان من الحجة للآخرين عليهم أن ابن عينة قد روى هذا الحديث عن عمرو بن دينار كما رواه ابن جريج ، وجاء به تاماً وساقه أحسن من سياق ابن جريج ، غير أنه لم يقل فيه هذا الذي قاله ابن جريج))⁽³¹³¹⁾ .

وقد أجاب الحافظ ابن حجر عن هذا فقال : ((تعليل الطحاوي له بأن ابن عينة ساقه عن عمرو أتم من سياق ابن جريج ، ولم يذكر هذه الزيادة ليس بقادح ، في صحته ؛ لأن ابن جريج أسن وأجل من ابن عينة وأقدم أخذاً عن عمرو منه ، ولو لم يكن كذلك فهي زيادة من ثقة حافظ ليست منافية لرواية من هو أحفظ منه ولا أكثر عدداً ، فلا معنى للتوقف في الحكم بصحتها))⁽³¹³²⁾ .

أقول : لكن سفيان بن عينة لم ينفرد بعدم ذكر الزيادة فقد تابعه عدد من الرواة على عدم ذكرها ؛ فيكون ابن جريج مخالفاً بذكر هذه الزيادة ، إذ روى الحديث الجم الغفير دون ذكر هذه الزيادة .
فقد روى الحديث شعبة بن الحجاج⁽³¹³³⁾ ، وأيوب السختياني⁽³¹³⁴⁾ ، وحماد بن زيد⁽³¹³⁵⁾ ، وسليم⁽³¹³⁶⁾ بن حيان⁽³¹³⁷⁾ ، ومنصور⁽³¹³⁸⁾ بن زاذان⁽³¹³⁹⁾ ، وهشام الدستوائي⁽³¹⁴⁰⁾ ؛ فهؤلاء جميعهم روه عن عمرو بن دينار ، عن جابر ، به . دون ذكر الزيادة .

⁽³¹²⁹⁾ التقريب (2451) .

⁽³¹³⁰⁾ أخرجه الشافعي في مسنده (281) بتحقيقنا ، وفي السنن المأثورة (7) ، والحميدي (1246) ، وأحمد 3/308 ، ومسلم 2/41 (465) (178) ، وأبو داود (600) و (790) ، والنسائي 103-2/102 ، وأبو يعلى (1827) ، وابن الجارود (327) ، وابن خزيمة (521) و (1611) ، وأبو عوانة 2/171 ، والطحاوي في شرح معاني الآثار 1-2/213-214 ، وفي شرح مشكل الآثار (4215) ، وابن حبان (2398) و (2400) وفي ط. الرسالة (2400) و (2402) ، والبيهقي 3/85 و 112 ، والبخاري (599) من طريق سفيان بن عينة بهذا الإسناد .

⁽³¹³¹⁾ شرح معاني الآثار 1/409 .

⁽³¹³²⁾ فتح الباري 2/196-197 .

⁽³¹³³⁾ عند الطيالسي (1694) ، وأحمد 3/369 ، والدارمي (1300) ، والبخاري 1/179 (700) و (701) ، وأبي عوانة 2/172 ، والبيهقي 3/85 .

⁽³¹³⁴⁾ عند البخاري 1/182 (711) ، ومسلم 2/42 (465) (181) ، وأبي عوانة 2/172 و 173 ، والبيهقي 3/85 .

⁽³¹³⁵⁾ عند الترمذي (583) ، وابن حبان (1521) وفي ط الرسالة (1524) ، والبخاري (858) .

⁽³¹³⁶⁾ هو سليم بن حيان الهذلي ، البصري ؛ ثقة .

تهذيب الكمال 3/261 (2474) ، والكاشف 1/456 (2067) ، والتقريب (2531) .

⁽³¹³⁷⁾ عند البخاري 8/32 (6106) ، والطبراني في الأوسط (7359) ط الطحان و (7363) ط دار الفكر .

⁽³¹³⁸⁾ هو منصور بن زاذان الواسطي ، أبو المغيرة الثقفي ؛ ثقة ثبت عابد ، توفي سنة (128) ، وقيل : (129 هـ) ، وقيل : (131 هـ) . تهذيب الكمال 7/229 (6786) ، والكاشف 2/296 (5639) ، والتقريب (6898) .

⁽³¹³⁹⁾ عند مسلم 2/42 (465) (180) ، وأبي عوانة 2/172 ، وابن حبان (2401) وفي ط الرسالة (2403) ، والبيهقي 3/86 .

⁽³¹⁴⁰⁾ عند ابن قانع في معجم الصحابة (236) .

ثُمَّ إن الحديث روي عن جابر من غير طريق عمرو بن دينار، فقد رواه أبو الزبير⁽³¹⁴¹⁾ ومحارب بن دثار⁽³¹⁴²⁾، وعبيد الله⁽³¹⁴³⁾ بن مقسم⁽³¹⁴⁴⁾، ولم يذكروا هذه الزيادة مما يجعل الحكم مختلفاً عند النقاد .

أثر هذه الزيادة في اختلاف الفقهاء (اختلاف نية المأموم مع الإمام)

اختلف الفقهاء في جواز اختلاف نية المأموم مع الإمام ، على مذهبين : المذهب الأول : وهو جواز اختلاف نية المأموم مع الإمام ، أي يجوز أن يصلي المتنفل خلف المفترض ، والمفترض خلف المتنفل ، والمفترض خلف المفترض لفرض آخر . وعلى هذا المذهب جماهير الصحابة كما أشار إليه الماوردي⁽³¹⁴⁵⁾ - منهم : عمر ، وابن عمر ، وأبو الدرداء⁽³¹⁴⁶⁾ ، وأنس⁽³¹⁴⁷⁾ -

وذهب إلى ذلك من التابعين : طاووس⁽³¹⁴⁸⁾ ، وعطاء⁽³¹⁴⁹⁾ .

⁽³¹⁴¹⁾ عند الشافعي في المسند (282) بتحقيقنا ، وفي السنن المأثورة (8) ، وعبد الرزاق (3725) ، ومسلم 2/42 (465) (179) ، وابن ماجه (836) و (986) ، والنسائي 2/172-173 ، وفي الكبرى (1070) و (11667) ، وابن خزيمة (521) ، وأبي عوانة 2/171 و 173 ، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (4216) .

⁽³¹⁴²⁾ عند الطيالسي (1728) ، وابن أبي شيبة (3605) و (4658) ، وأحمد 3/299 و 300 ، وعبد بن حميد (1102) ، والبخاري 1/180 (705) ، والنسائي 2/168 و 172 ، وفي الكبرى (1056) و (1069) و (11652) و (11664) ، وأبي عوانة 2/173 ، والطحاوي في شرح معاني الآثار 1/213 ، وابن قانع في معجم الصحابة (235) ، والطبراني في الأوسط (2682) و (7783) في ط الطحان و (2661) (7787) في ط العلمية ، والبيهقي 3/116 . وأخرجه النسائي 2/97 ، وفي الكبرى (905) و (11673) من طريق أبي صالح ومحارب بن دثار عن جابر .

⁽³¹⁴³⁾ هو عبيد الله بن مقسم القرشي المدني مولى ابن أبي نمر : ثقة مشهور .

تهذيب الكمال 5/64 (4277) ، والكاشف 1/687 (3592) ، والتقريب (4344) .

⁽³¹⁴⁴⁾ أخرجه الشافعي في مسنده (305) بتحقيقنا - ومن طريقه البغوي (857) من طريق إبراهيم بن مُحَمَّد ، عن ابن عجلان ، عن عبيد الله بن مقسم ، عن جابر ، به وذكر فيه أنه : ((يرجع إلى قومه فيصلح بهم العشاء ، وهي له نافلة)) ، وأخرجه أحمد 3/302 ، وأبو داود (599) و (793) ، وابن خزيمة (1633) و (1634) ، وابن حبان (2399) و (2402) وفي ط الرسالة (2401) و (2404) ، والبيهقي 3/86 و 116-117 ، والبغوي (601) من طرق عن عبيد الله بن مقسم ، ولم يذكروا الزيادة ، وقد ذكر ابن حجر في التلخيص 2/39 أن البيهقي أخرجه من طريق الشافعي عن إبراهيم بن محمد ، عن ابن عجلان ، عن عبيد الله بن مقسم عن جابر ، وفيه الزيادة ، وقال : ((أي البيهقي ، والأصل أن ما كان موصولاً بالحديث يكون منه ، وخاصة إذا روي من وجهين إلا أن يقوم دليل على التمييز)) . قال ابن حجر : ((كأنه يرد بهذا على من زعم أن فيه أدراجاً ، وقد أشار إلى ذلك الطحاوي وطائفة)) .

⁽³¹⁴⁵⁾ الحاوي 2/400 وعبارته : ((وهو إجماع الصحابة رضي الله عنهم)) .

⁽³¹⁴⁶⁾ انظر فتح الباري 2/196 .

⁽³¹⁴⁷⁾ مصنف عبد الرزاق (2270) ، وفتح الباري 2/196 .

⁽³¹⁴⁸⁾ الحاوي 2/400 ، والمغني 2/52 .

⁽³¹⁴⁹⁾ مصنف عبد الرزاق (2269) .

وبه قال : الأوزاعي⁽³¹⁵⁰⁾ ، والشافعي⁽³¹⁵¹⁾ ، وسليمان بن حرب⁽³¹⁵²⁾ ، وإسحاق بن راهويه⁽³¹⁵³⁾ ، وهو إحدى الروایتين عن الإمام أحمد⁽³¹⁵⁴⁾ . وهو ما ذهب إليه ابن المنذر⁽³¹⁵⁵⁾ ، والظاهرية⁽³¹⁵⁶⁾ ، والزيدية⁽³¹⁵⁷⁾ . والحجة لهم : حديث معاذ السابق بزيادة ابن جريج . المذهب الثاني : وهو أنه لا يجوز أن تختلف نية الإمام والمأموم ، فلا يجوز أن يقتدي المفترض بمتنفل ، ولا مفترض بمفترض بفرض آخر . ذهب إلى ذلك جمهور التابعين بالمدينة والكوفة⁽³¹⁵⁸⁾ ، ومنهم : سعيد بن المسيب ، والحسن البصري⁽³¹⁵⁹⁾ . وإليه ذهب الثوري⁽³¹⁶⁰⁾ ، وأبو حنيفة⁽³¹⁶¹⁾ ، ومالك⁽³¹⁶²⁾ . وهو الرواية الأخرى عن الإمام أحمد⁽³¹⁶³⁾ . واستدلوا بحديث أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال : ((إنما جعل الإمام ليؤتم به ، فلا تختلفوا عليه))⁽³¹⁶⁴⁾ . ولم يأخذوا بزيادة ابن جريج ، ويجاب عن الحديث الذي استدلوا به : بأن هذا الاختلاف مصروف إلى اختلاف يخل بالصلاة كسبق الإمام بالركوع أو السجود أو ما أشبه بذلك . وبقيت هناك مسألة : وهي صلاة المتنفل خلف المفترض ، وهي جائزة بالاتفاق ، نقل ذلك ابن عبد البر فقال : ((وقد أجمعوا أنه جائز أن يصلي النافلة خلف من يصلي الفريضة إن شاء الله))⁽³¹⁶⁵⁾ ، لكن ينقض هذا النقل ما ذكره الماوردي⁽³¹⁶⁶⁾ - وتبعه عليه النووي⁽³¹⁶⁷⁾ - أن شعبة ، وأبا قلابة ، والحسن ، والزهري ، ويحيى بن سعيد وفي رواية عن مالك : ذهبوا إلى أن

⁽³¹⁵⁰⁾ الحاوي 2/400 ، والمغني 2/52 ، والمجموع 4/271 .
⁽³¹⁵¹⁾ الأم 1/173 ، ومختصر المزني المطبوع مع الأم 8/22 ، والحاوي الكبير 2/400-401 ، والتهذيب 2/264 ، والمجموع 4/271 .
⁽³¹⁵²⁾ المجموع 4/271 .
⁽³¹⁵³⁾ الحاوي الكبير 2/400 .
⁽³¹⁵⁴⁾ مسائل الإمام أحمد برواية أبي داود: 44 ، وانظر الروایتين والوجهين : 28 أ ، والمقنع: 37 ، والمغني 2/52 ، والمحزر 1/101 وفي جواز صلاة المفترض خلف المفترض لفرض آخر روايتان عن الإمام أحمد .
⁽³¹⁵⁵⁾ المجموع 4/271 ، والمغني 2/52 .
⁽³¹⁵⁶⁾ المحلى 4/223 .
⁽³¹⁵⁷⁾ السيل الجرار 1/252 .
⁽³¹⁵⁸⁾ التمهيد 24/367 .
⁽³¹⁵⁹⁾ مصنف ابن أبي شيبة (4773) .
⁽³¹⁶⁰⁾ التمهيد 24/367 ، والمجموع 4/271 .
⁽³¹⁶¹⁾ الهداية 1/58 ، والاختيار 60-1/59 ، وشرح فتح القدير 1/263-265 ، وتبيين الحقائق 1/141 .
⁽³¹⁶²⁾ المدونة الكبرى 1/88 ، والتمهيد 24/367 ، والمنتقى 1/236 ، وبداية المجتهد 1/103-104 ، والقوانين الفقهية : 70 .
⁽³¹⁶³⁾ مسائل الإمام أحمد برواية ابن هانئ 1/64 ، والروایتين والوجهين : 28 أ ، والمقنع : 37 ، والمغني 2/52 ، والمحزر 1/101 .
⁽³¹⁶⁴⁾ أخرجه عبد الرزاق (4082) ، وأحمد 2/314 ، والبخاري 1/184 (722) ، ومسلم 2/20) 414 ، والبيهقي (852) .
⁽³¹⁶⁵⁾ التمهيد 24/369 .
⁽³¹⁶⁶⁾ الحاوي الكبير 2/400 .
⁽³¹⁶⁷⁾ المجموع 4/271 .

اختلاف النية بين الإمام والمأموم غير جائزة إطلاقاً ، أي إنه لا يجوز أن يصلي المتنفل خلف المفترض ، ولا المفترض خلف المتنفل ، ولا المفترض خلف المفترض لفرض آخر ، إلا أنني لم أقف على رواية مالك في كتب مذهبه . ثم إن هذا النقل يناقض أيضاً ما ذهب إليه ابن عبد البر كما تقدم ، وما حرره ابن قدامة إذ قال : ((ولا يختلف المذهب في صحة صلاة المتنفل وراء المفترض ، ولا نعلم بين أهل العلم فيه اختلافاً))⁽³¹⁶⁸⁾ . أقول : إن صحت زيادة ابن جريج فالمذهب الأول أصح ، وقد وضح ذلك ابن حجر⁽³¹⁶⁹⁾ ، وضح هذه الزيادة ورد كل ما يعارض المذهب الأول .

النموذج الثاني

ما رواه حماد بن سلمة ، عن أبي الزبير ، عن جابر : ((أنه نهى عن ثمن الكلب والسُّنَّور ، إلا كلب الصيد)) . وردت هذه الزيادة ((إلا كلب صيد)) في حديث حماد بن سلمة⁽³¹⁷⁰⁾ ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، وحماد ثقة⁽³¹⁷¹⁾ . إلا أنه اختلف عليه في رفعه ووقفه . فقد رواه عن حماد مرفوعاً كل من (أبي نعيم⁽³¹⁷²⁾ ، سويد بن عمرو⁽³¹⁷³⁾ ، وحجاج ابن محمد⁽³¹⁷⁴⁾ ، والهيثم بن جميل⁽³¹⁷⁵⁾) جميعهم روه

⁽³¹⁶⁸⁾ المغني 2/53 .

⁽³¹⁶⁹⁾ فتح الباري 2/196 .

⁽³¹⁷⁰⁾ وردت متابعة لحماد بن سلمة من طريق الحسن بن أبي جعفر إذ رواه عن أبي الزبير ، عن جابر وذكر الزيادة فيه وهي عند أحمد 3/317 ، وأبي يعلى (1919) ، وابن حبان في المجروحين 288-1/287 ، والدارقطني 3/73 ، وابن الجوزي في العلل المتناهية (979) ، وهي متابعة ضعيفة لضعف الحسن بن أبي جعفر ، قال عنه إسحاق بن منصور : ضعفه أحمد ، وقال البخاري : منكر الحديث ، وقال النسائي : ضعيف ، وقال في موضع آخر : (متروك الحديث) . انظر : تهذيب الكمال 2/109 (1195) ؛ فدل على أنها لا تصلح لأن تكون متابعة لرواية حماد بن سلمة

⁽³¹⁷¹⁾ انظر التقريب (1499) .

⁽³¹⁷²⁾ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار 4/58 ، وأبو نعيم : هو الفضل بن دكين ثقة ثبت . انظر : التقريب (5401) .

⁽³¹⁷³⁾ أخرجه الدارقطني 3/73 وسويد بن عمرو الكلبي قال ابن حجر فيه ((ثقة من كبار العاشرة ... أفحش ابن حبان القول فيه ولم يأت بدليل)) . انظر المجروحين لابن حبان 1/446 ترجمة (449) ، والتقريب (2694) .

وفي المطبوع من سنن الدارقطني ذكر حديث سويد بن عمرو مرفوعاً وكذلك في إتحاف المهرة 3/377 (3250) . إلا أن الدارقطني قال عقبه : ((ولم يذكر حماد عن النبي ، هذا أصح من الذي قبله)) .

⁽³¹⁷⁴⁾ أخرجه النسائي 7/190-191 و309 ، وفي الكبرى (4806) و (6264) ، وإلطحاوي في شرح مشكل الآثار (4663) . وحجاج بن محمد المصيصي (ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته) . انظر التقريب (1135) .

وقال النسائي : ((وحديث حجاج بن محمد عن حماد بن سلمة ليس هو بصحيح)) . المجتبى 1/191 ، وقال في موضع آخر : ((هذا منكر)) . المجتبى 1/309 ، وقال ابن حجر : ((أخرجه النسائي بإسناد رجاله ثقات إلا أنه طعن في صحته)) . فتح الباري 4/427 ، وقال في التلخيص : ((وورد الاستثناء من حديث جابر ، ورجاله ثقات)) . التلخيص الحبير 4/3 .

⁽³¹⁷⁵⁾ أخرجه الدارقطني 3/73 ، وابن الجوزي في العلل المتناهية (980) . والهيثم بن جميل ثقة من أصحاب الحديث وكانه ترك فتغير . التقريب (7359) .

قال ابن الترمكمانى : ((فرواية الهيثم هذه مرفوعة ، قال فيه ابن حنبل وابن سعد : ثقة ، زاد العجلي : صاحب سنة ، وقال الدارقطني : ثقة حافظ ، وأخرج له ابن حبان في صحيحه ، والحاكم في مستدركه ، والرفع زيادة ثقة ، وزيادة الثقة مقبولة)) الجوهر النقي بحاشية السنن الكبرى للبيهقي

مرفوعاً ، وفيه ذكر الزيادة .
 ورواه عبد الواحد بن غياث ⁽³¹⁷⁶⁾ ، عن حماد موقوفاً ، وفيه ذكر الزيادة .
 ورواه عبيد الله بن موسى ⁽³¹⁷⁷⁾ ، بالشك عن حماد ، وفيه ذكر الزيادة .
 ومع اتساع الخلاف في رواية حماد فقد خولف حماد في روايته للزيادة .
 فقد خالفه (معقل بن عبيد الله ⁽³¹⁷⁸⁾ ، وابن لهيعة ⁽³¹⁷⁹⁾) كلاهما عن أبي
 الزبير ، عن جابر بدون ذكر الزيادة .
 وللحديث طرق أخرى عن جابر بدون ذكر الزيادة :
 فقد رواه أبو سفيان ⁽³¹⁸⁰⁾ ، وعطاء ⁽³¹⁸¹⁾ ، وشرحبيل ⁽³¹⁸²⁾ ثلاثتهم عن
 جابر دون ذكر الزيادة ، مما يدل على خطأ حماد في ذكرها إذ ليس من
 المعقول أن يغفل عنها الرواة في جميع الطبقات ويحفظها حماد .
 إلا أن بعض العلماء يعد هذه الزيادة زيادة ثقة يتعين قبولها ، فقد قال ابن
 التركماني : ((هذا إسناد جيد ، فظهر أن الحديث صحيح ، والاستثناء زيادة
 على أحاديث النهي عن ثمن الكلب فوجب قبولها)) .
 وقد ضَعَّف ابن حبان هذه الزيادة فقال : ((هذا الخبر بهذا اللفظ لا أصل
 له ، ولا يجوز ثمن الكلب المعلم ولا غيره)) ⁽³¹⁸³⁾ . وكذلك البيهقي فقال :
 ((الأحاديث الصحاح عن النبي ﷺ في النهي عن ثمن الكلب خالية من هذا
 الاستثناء ، وإنما الاستثناء في الأحاديث الصحاح في النهي عن الاقتناء ، ولعله
 شبه على من ذكر في حديث النهي عن ثمنه من هؤلاء الرواة الذين هم دون
 الصحابة والتابعين والله أعلم)) ⁽³¹⁸⁴⁾ .

أثر هذه الزيادة في اختلاف الفقهاء : حكم بيع الكلب المعلم

اختلف الفقهاء في حكم بيع الكلب :

- 6/7 .
⁽³¹⁷⁶⁾ أخرجه البيهقي 6/6 ، وعبد الواحد بن غياث البصري صدوق . انظر التقريب (4247) .
⁽³¹⁷⁷⁾ أخرجه الدارقطني 3/73 . وعبيد الله بن موسى (ثقة كان يتشيع) . التقريب (4345) ، وقال
 ابن التركماني : ((أخرج الدارقطني هذه الرواية ولفظها عن جابر لا أعلمه إلا عن النبي ﷺ ، وهذا
 مرفوع لا شك فيه)) . الجوهر النقي بحاشية السنن الكبرى للبيهقي 6/6-7 .
⁽³¹⁷⁸⁾ أخرجه مسلم 5/35 (1569) ، وابن حبان (4947) وفي ط الرسالة (4940) ، والبيهقي 6/10
 ؛ ومعقل بن عبيد الله الجزري أبو عبد الله العبسي صدوق يخطئ . التقريب (6797) . وقد صرح
 أبو الزبير هنا بالسماع فانتفت شبهة التدليس .
⁽³¹⁷⁹⁾ أخرجه أحمد 3/339 و 386 ، وابن ماجه (2161) ، والطحاوي في شرح المعاني 4/53 .
⁽³¹⁸⁰⁾ أخرجه ابن أبي شيبة (20902) ، وأبو داود (3479) ، والترمذي (1279) ، وأبو يعلى (2275) ،
 وابن الجارود (580) ، والطحاوي في شرح المشكل (4651) و (4652) ،
 والطبراني في الأوسط (3225) ط الطحان و (3201) ط العلمية ، والدارقطني 3/72 ،
 والحاكم 2/34 ، والبيهقي 6/11 ، وابن الجوزي في العلل المتناهية (981) . وقال الترمذي عن
 هذا الحديث : ((هذا حديث في إسناداه اضطراب ولا يصح في ثمن السنور وقد روي هذا الحديث عن
 الأعمش عن بعض أصحابه عن جابر واضطربوا على الأعمش في رواية هذا الحديث)) .
⁽³¹⁸¹⁾ أخرجه أحمد 3/339 .
⁽³¹⁸²⁾ أخرجه أحمد 3/353 ، وشرحبيل بن سعد أبو سعد المدني صدوق اختلط بأخرة ، مات سنة ثلاث
 وعشرين ومائة . انظر التقريب (2764) .
⁽³¹⁸³⁾ المجروحين 1/288 .
⁽³¹⁸⁴⁾ سنن البيهقي 6/7 .

فقد ذهبت جماعة من أهل العلم إلى جواز بيع كلب الصيد دون غيره ،
 روي هذا عن جابر بن عبد الله ⁽³¹⁸⁵⁾ ، وأبي هريرة ⁽³¹⁸⁶⁾ .
 وعطاء ⁽³¹⁸⁷⁾ ، وزيد ⁽³¹⁸⁸⁾ بن علي ⁽³¹⁸⁹⁾ ، والنخعي ⁽³¹⁹⁰⁾ .
 والحجة لهم زيادة حماد السابقة .
 أما الإمام أبو حنيفة فيجوز عنده بيع الكلب معلماً كان أو غير معلم في
 رواية الأصل ⁽³¹⁹¹⁾ . وعن أبي يوسف ⁽³¹⁹²⁾ لا يجوز بيع الكلب العقور ؛
 واستدلوا بأن الكلب منفعة يجوز بيعه .
 أما الإمام مالك فقد قال : « أكره ثمن الكلب الضاري وغير الضاري لنهي
 رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب » ⁽³¹⁹³⁾ .
 وقد وضح ابن عبد البر ذلك فقال : « وقد اختلف أصحاب مالك واختلفت
 الرواية عنده في ثمن الكلب الذي أبيع اتخاذه ، فأجاز مرة ثمن الكلب
 الضاري ، ومنع منه أخرى ، ووجه إجازة بيع ما أبيع اتخاذه من الكلاب ؛ لأن
 الحديث الذي ورد بالنهي عن ثمن الكلب ، فمن نذر يَّعَهُ حلوان الكاهن ،
 ومهر البغي ، وهذا لا يباح شيء منه عَلَى أَنَّهُ الكلب الذي لا يجوز اتخاذه ،
 والله أعلم ؛ لأن من الكلاب ما أبيع اتخاذه ، والانتفاع به ، فذلك جائز بيعه »
⁽³¹⁹⁴⁾ .
 وعند الإمام مالك أن من قتل كلب صيد أو ماشية أو زرع فعليه قيمته
⁽³¹⁹⁵⁾ .
 وذهب أكثر أهل العلم إلى أنه لا يجوز بيع الكلب سواء كان معلماً أو غير
 معلم ، ولا ضمان على متلفه .

⁽³¹⁸⁵⁾ مصنف ابن أبي شيبة (20903) ، والمجموع 9/228 ، والشرح الكبير 4/13 .
⁽³¹⁸⁶⁾ مصنف ابن أبي شيبة (20903) ، والمجموع 9/228 ، والشرح الكبير 4/13 .
⁽³¹⁸⁷⁾ مصنف ابن أبي شيبة (20911) ، والمجموع 9/228 ، والشرح الكبير 4/13 .
⁽³¹⁸⁸⁾ هو زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، أبو الحسين المدني : ثقة ، وهو الذي تنسب
 إليه الزيدية ، توفي سنة (122 هـ) شهيداً .
⁽³¹⁸⁹⁾ تهذيب الكمال 3/83 (2104) ، وسير أعلام النبلاء 5/389 ، والتقريب (2149) .
 البحر الزخار 4/307 ، وعنده جواز بيع كلب الصيد والماشية والزرع .
⁽³¹⁹⁰⁾ مصنف ابن أبي شيبة (20910) ، والمجموع 9/228 ، والشرح الكبير 4/13 .
⁽³¹⁹¹⁾ بدائع الصنائع 5/142-143 . وانظر : الاختيار 2/9 .
 وظاهر كلام محمد في الحجة على أهل المدينة 2/754 تخصيص الجواز عند أبي حنيفة بكلب الصيد ،
 وانظر : المبسوط للسرخسي 11/234-235 .
⁽³¹⁹²⁾ بدائع الصنائع 5/143 .
⁽³¹⁹³⁾ الموطأ (2623) برواية أبي مصعب ، و 1919 برواية يحيى الليثي () .
⁽³¹⁹⁴⁾ الاستذكار 5/439-440 .
⁽³¹⁹⁵⁾ انظر : الاستذكار 5/440 .

روي هذا عن أبي هريرة⁽³¹⁹⁶⁾ ، والحسن البصري⁽³¹⁹⁷⁾ ، ومحمد بن سيرين⁽³¹⁹⁸⁾ ، والحكم بن عتيبة⁽³¹⁹⁹⁾ ، وحماد بن أبي سليمان⁽³²⁰⁰⁾ ، وربيعة الرأي⁽³²⁰¹⁾ ، والأوزاعي⁽³²⁰²⁾ ، وابن أبي ليلي⁽³²⁰³⁾ .
 وإليه ذهب الشافعي⁽³²⁰⁴⁾ ، وأحمد⁽³²⁰⁵⁾ ، وهو مذهب الظاهرية⁽³²⁰⁶⁾ .
 واستدلوا بالحديث دون ذكر الزيادة وكأنها شاذة عندهم ؛ لذا لم يعملوا بها ، وقالوا أيضاً : بأن الكلب حيوان نجس لا يجوز بيعه كالخنزير .
وقد تكون الزيادة محتملة القبول والرد ، مثال ذلك : ما روى عبد

العزیز بن مُحَمَّد⁽³²⁰⁷⁾ ، عن صفوان بن سليم⁽³²⁰⁸⁾ ، عن عطاء بن يسار⁽³²⁰⁹⁾ ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : **« غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم كغسل الجنابة »** . هكذا رواه ابن حبان⁽³²¹⁰⁾ ، عن أبي يعلى⁽³²¹¹⁾ ، عن محمد بن أبي بكر المُقَدَّمي⁽³²¹²⁾ .
 وقد خولف عبد العزيز بن محمد في ذكر الزيادة ، خالفه (مالك⁽³²¹³⁾ ، وسفيان بن عيينة⁽³²¹⁴⁾ ، وأبو علقمة الفروي⁽³²¹⁵⁾ ، وأسامة بن زيد⁽³²¹⁶⁾) .

⁽³¹⁹⁶⁾ وهو الرواية الثانية له ، انظر : مصنف ابن أبي شيبة (20899) ، والمجموع 9/228 .

⁽³¹⁹⁷⁾ المجموع 9/228 ، والشرح الكبير 4/13 .

⁽³¹⁹⁸⁾ مصنف ابن أبي شيبة (20906) .

⁽³¹⁹⁹⁾ مصنف ابن أبي شيبة (20908) ، والمجموع 9/228 .

⁽³²⁰⁰⁾ مصنف ابن أبي شيبة (20908) ، والمجموع 9/228 .

⁽³²⁰¹⁾ المجموع 9/228 ، والشرح الكبير 4/13 .

⁽³²⁰²⁾ المجموع 9/228 .

⁽³²⁰³⁾ مصنف ابن أبي شيبة (20907) .

⁽³²⁰⁴⁾ الأم 3/11 ، والوسيط 3/21 ، والتهذيب 3/561-562 ، والمجموع 9/228 ، وروضة الطالبين

3/348 .

⁽³²⁰⁵⁾ المقنع: 97 ، والمغني 4/300 ، والشرح الكبير 4/13 ، وشرح الزركشي 2/440 ، والإنصاف

4/280 .

⁽³²⁰⁶⁾ المحلي 9/9 ، والمجموع 9/228 .

⁽³²⁰⁷⁾ الدراوردي ، صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ . انظر : التقريب (4119) .

⁽³²⁰⁸⁾ ثقة ثبت عابد ، رمي بالقدر . انظر : التقريب (2933) .

⁽³²⁰⁹⁾ مولى ميمونة رضي الله عنها ، ثقة فاضل صاحب مواعظ وعبادة . انظر : التقريب (4605) .

⁽³²¹⁰⁾ (1226) و (1229) ط الرسالة .

⁽³²¹¹⁾ أحمد بن علي الموصلي ، محدث الموصول ، وصاحب المسند ، والمعجم .

⁽³²¹²⁾ ثقة . انظر : التقريب (5761) .

⁽³²¹³⁾ في الموطأ (58) برواية محمد بن الحسن ، و (135) برواية سويد بن سعيد ، و (430)

برواية أبي مصعب الزهري ، و (269) برواية الليثي ، ومن طريقه أخرجه الشافعي في اختلاف

الحديث : 109 ، وفي المطبوع مع الأم 8/515 ، وأخرجه أحمد 3/60 ، والدارمي (1545) ،

والبخاري 2/3 (879) و 2/6 (895) ، وأبو داود (341) ، والنسائي 3/93 وفي الكبرى ، له (

1668) ، وأبو عوانة 3/46 ، وابن خزيمة (1742) ، والطحاوي في شرح المعاني 1/116 ، وابن

حبان (1228)

ط الرسالة ، والبيهقي في الكبرى 1/294 و 3/188 ، والبيهقي (331) .

⁽³²¹⁴⁾ من طريقه أخرجه الشافعي في اختلاف الحديث : 109 وفي المطبوع مع الأم 8/515 ،

والحميدي (736) ، وعبد الرزاق (5307) ، وابن أبي شيبة (4988) ، وأحمد 3/6 ، والدارمي (1546) ،

والبخاري 1/217 (858) و 3/232 (2665) ، وابن ماجه (1089) ، وابن الجارود (284) ، وأبو يعلى (

978) و (1127) ، وأبو عوانة 3/47 ، وابن خزيمة (1742) ، والطحاوي في شرح المعاني

1/116 .

⁽³²¹⁵⁾ صدوق . انظر : التقريب (3587) . من طريقه أخرجه ابن خزيمة (1742) .

⁽³²¹⁶⁾ صدوق يهيم . انظر : التقريب (317) . من طريقه أخرجه الطبراني في الأوسط (309) .

(3231) من طريق عمرو الجزري (3232) ، وأبو عوانة (3233) ، وابن حبان (3234) من طريق شعبة (3235) ، وأبو داود (3236) ، وأبو يعلى (3237) ، وأبو عوانة (3238) من طريق وهيب (3239) ، والدارقطني (3240) من طريق خارجة (3241) ، ومسلم (3242) ، وأبو يعلى (3243) ، والبيهقي (3244) من طريق عبد الوارث (3245) ، وابن أبي شيبة (3246) ، وأحمد (3247) ، ومسلم (3248) ، والنسائي (3249) وفي الكبرى له (3250) ، وأبو عوانة (3251) ، والدارقطني (3252) ، والحاكم (3253) ، والبيهقي (3254) من طريق عبد الوهاب الثقفي (3255) .
سبعتهم (سماك ، وعمرو ، وشعبة ، وهيب ، وخارجة ، وعبد الوارث ، وعبد الوهاب) عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أنس ، به . وتابعه خالد الحذاء

(3231) في شرح المعاني 1/132 .
(3232) هو عمرو بن ميمون بن مهران الجزري . ثقة فاضل توفي (147 هـ) . التقريب (5121) .
(3233) في مسنده 1/327 .
(3234) في صحيحه (1675) .
(3235) شعبة بن الحجاج بن الورد : ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول عنه : هو أمير المؤمنين في الحديث توفي سنة (160 هـ) . التقريب (2790) .
(3236) في سننه (508) .
(3237) في مسنده (2792) .
(3238) في مسنده 1/327 .
(3239) وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي . ثقة ثبت لكنه تغير قليلاً بأخرة ، توفي سنة (165 هـ) .
(3240) التقريب (7487) .
(3241) في سننه 1/240 .
(3242) خارجة بن مصعب متروك وكان يدلّس عن الكذابين ويقال إن ابن معين كذبه ، توفي سنة (168 هـ) . التقريب (1612) .
(3243) في صحيحه 2/3 (378) (5) .
(3244) في مسنده (2804) .
(3245) في سننه الكبرى 1/412 .
(3246) عبد الوارث بن سعيد : ثقة ثبت رمي بالقدر ولم يثبت عنه توفي سنة (180 هـ) . التقريب (4251) .
(3247) في مصنفه (2128) .
(3248) في مسنده 3/103 .
(3249) في صحيحه 2/3 (378) (5) .
(3250) في المجتبى 2/3 .
(3251) السنن الكبرى (1592) .
(3252) في مسنده 1/328 .
(3253) في سننه 1/240 .
(3254) في مستدرکه 1/198 .
(3255) في سننه الكبرى 1/413 .
(3255) عبد الوهاب الثقفي : ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين ، توفي سنة (194 هـ) . التقريب (4261) .

(3256) ، وسليمان التيمي (3257) متبعة تامة ، وقتادة (3258) متبعة نازلة إلا أن أيوب روى الحديث بالسند والمتن السابقين وزاد فيه : ((إلا الإقامة)) (3259) ، ورواها عنه كل من ، معمر (3260) ، وسماك (3261) ، وإسماعيل بن عليّة (3262)

وله شواهد من حديث عبد الله بن عمر (3263) ، وعبد الله بن زيد (3264) .

أثر هذه الزيادة في اختلاف الفقهاء : كيفية الإقامة اختلف الفقهاء في الإقامة كيف هي على ثلاثة مذاهب :

(3256) خالد الحداء بن مهران أبو المنازل : ثقة يرسل . التقريب (1680) .
وحدثه أخرجه الطحاوي 1/132 من طرق عن محمد بن دينار الطاخي ، والطيايالي (2095) ، والدارمي (1196) ، وأبو عوانة 1/327 ، والطحاوي 1/132 من طرق عن شعبة ، وعبد الرزاق (1795) ، والدارمي (1198) ، وأبو عوانة 1/327 ، والطحاوي 1/132 من طرق عن سفيان الثوري ، ومسلم 2/3 (378) (4) ، وأبو عوانة 1/326 و 327 ، والبيهقي 1/412 من طريق وهيب ، والطحاوي 1/132 من طريق حماد بن سلمة ، ومسلم 2/2 (378) (2) ، وأبو عوانة 1/327 ، والطحاوي 1/132 ، والبيهقي 1/412 من طرق عن حماد بن زيد ، والبخاري 1/57 (603) و 4/206 (3457) ، والبيهقي 1/412 من طرق عن عبد الوارث ، والترمذي (193) ، وأبو يعلى (2793) ، وأبو عوانة 1/327 ، وابن حبان (1676) من طرق عن يزيد بن زريع ، والطحاوي 1/132 ، والدارقطني 1/240 من طرق عن هشيم ، وابن ماجه (729) ، وابن حبان (1678) من طرق عن معتمر بن سليمان ، وابن ماجه (730) من طرق عن عمر بن علي المقدمي ، وأحمد 3/189 ، والبخاري 1/157 (607) ، ومسلم 2/2 (378) (2) ، وأبو داود (509) ، وأبو عوانة 1/328 ، والطحاوي 1/133 ، والبيهقي 1/412 من طرق عن إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة ، والبخاري 1/157 (606) ، ومسلم 2/3 (378) (3) ، والترمذي (193) ، والدارقطني 1/240 ، والبيهقي 1/412 من طرق عن عبد الوهاب الثقفي ، وأبو عوانة 1/327 ، والبيهقي 1/412 من طرق عن عبد الوهاب بن عطاء ، وابن أبي شيبة (2129) ، عن عبد الأعلى . جميعهم (محمد بن دينار الطاخي ، وشعبة ، وسفيان ، وهيب ، وحماد بن سلمة ، وحماد بن زيد ، وعبد الوارث ، ويزيد بن زريع ، وهشيم ، ومعتمر ، وعمر بن علي المقدمي ، وإسماعيل بن إبراهيم ، وعبد الوهاب الثقفي ، وعبد الوهاب بن عطاء ، وعبد الأعلى) روه عن خالد الحداء ، عن أبي قلابة ، عن أنس ، به .

(3257) سليمان بن بلال التيمي مولا هم : ثقة توفي سنة (177 هـ) . التقريب (2539) .
وحدثه أخرجه أبو عوانة 1/328 .

(3258) قتادة بن دعامة السدوسي : ثقة ثبت مات سنة بضع عشرة ومئة . التقريب (5518) .
وحدثه أخرجه أبو عوانة 1/328-329 ، والطبراني في المعجم الصغير (1046) .

(3259) قال الحافظ ابن حجر في الفتح : ((ادعى ابن مندة أن قوله ((إلا الإقامة)) من قول أيوب غير مسند كما في رواية إسماعيل بن إبراهيم وأشار إلى أن في رواية سماك بن عطية هذه إدراجاً ، وكذا قال أبو محمد الأصيلي : قوله ((إلا الإقامة)) هو من قول أيوب وليس من الحديث . وفيما قاله نظر لأن عبد الرزاق رواه عن معمر عن أيوب)) . ثم قال : ((والأصل أنه ما كان في الخير فهو منه حتى يقوم دليل على خلافه ، ولا دليل في رواية إسماعيل لأنه إنما يتحصل منها أن خالداً كان لا يذكر الزيادة وكان أيوب يذكرها ، وكل منهما روى الحديث عن أبي قلابة ، عن أنس)) . (انظر فتح الباري 2/83) .

(3260) معمر بن راشد الأزدي مولا هم : ثقة ثبت فاضل توفي سنة (154 هـ) . التقريب (6809) .
وحدثه أخرجه عبد الرزاق (1794) ، وابن خزيمة (375) ، وأبو عوانة 1/328 ، والدارقطني 1/239 و 240 ، وابن حزم 3/152 ، والبيهقي 1/413 ، والبخاري 1/157 (605) ، وأبي داود (508) ، وابن خزيمة (376) ، وسماك بن عطية البصري : ثقة . التقريب (2626) .

وحدثه عند الدارمي (1197) ، والبخاري 1/157 (605) ، وأبي داود (508) ، وابن خزيمة (376) ، والطحاوي في شرح المعاني 1/133 ، والدارقطني 1/239 ، والبيهقي 1/413 .

(3262) إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة : ثقة حافظ توفي سنة (193 هـ) . التقريب (416) .
وحدثه عند أحمد 3/189 ، والبخاري 1/158 (607) ، ومسلم 2/2 (378) (2) ، وأبي داود (509) ، وأبي عوانة 1/328 ، والطحاوي 1/133 ، والبيهقي 1/412 . رواه عن خالد الحداء ، عن أبي قلابة ، عن أنس وقال عقبه فحدثت به أيوب فقال : ((إلا الإقامة)) .

(3263) أخرجه ابن أبي شيبة (2127) ، وأحمد 2/85 و 87 ، والدارمي (1195) ، وأبو داود (510) و (511) ، والنسائي 2/3 و 20 وفي الكبرى ، له (1593) ، وابن خزيمة (374) ، والطحاوي 1/133 ، وابن حبان (1677) ، والبيهقي 1/413 ، والبخاري 1/133 ، وابن خزيمة (374) ، وأبو داود (510) ، وأبي داود (510) ، وأبي داود (510) ، وأبي داود (510) . من طرق عن مسلم أبي

المذهب الأول :

يذهب إلى أن الإقامة هي كالأذان إلا أن فيها زيادة ((**قد قامت الصلاة**)) مرتين ، وهذا ما ذهب إليه بعض الصحابة منهم: علي بن أبي طالب (3265) ، وثوبان (3266) ، وعبد الله بن زيد الأنصاري (3267) ، وسلمة بن الأكوع (3268) ، وهو رواية عن بلال (3269) ، وأبي محذورة (3270) ، وذهب إلى ذلك أيضاً أبو العالية (3271) ، والنخعي (3272) ، ومجاهد (3273) ، وأبو حنيفة (3274) ، والثوري (3275) ، وعبد الله بن المبارك (3276) ، وهو مذهب الزيدية (3277) ، واستدلوا بحديث أبي محذورة (3278) : ((**أن النبي ﷺ علمه الأذان تسع عشرة كلمة والإقامة سبع عشرة كلمة**)) (3279) ، وذهبوا إلى أن حديث أبي محذورة ناسخ لحديث بلال .

المذهب الثاني :

المثنى ، عن ابن عمر بلفظه : ((إنما كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ مرتين مرتين ، والإقامة مرة مرة غير أنه يقول قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة ...)) ، وهذا اللفظ لأبي داود .
(3264) أخرجه أحمد 4/43 ، والبخاري في خلق أفعال العباد (ص 54-55) ، وأبو داود (499) ، وابن الجارود (158) ، وابن خزيمة (371) ، والبيهقي 1/390-391 و 415 . من طرق عن محمد بن عبد الله بن زيد قال: حدثني أبي عبد الله بن زيد ، قال : لما أمر رسول الله ﷺ بالناقوس ليضرب به للناس في الجمع للصلاة أطاف بي وأنا نائم رجل يحمل ناقوساً في يده فقلت له: يا عبد الله أتبيع الناقوس؟ فقال : وما تصنع به ؟ قلت : ندعوه للصلاة ، قال : أفلا أدلك على ما هو خير من ذلك ؟ قلت : بلى ، قال : تقول : الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حي على الصلاة ، حي على الصلاة ، حي على الفلاح ، حي على الفلاح ، الله أكبر الله أكبر ، لا إله إلا الله ، قال : ثم استأخر غير بعيد قال : ثم يقول إذا أقيمت الصلاة : الله أكبر الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حي على الصلاة ، حي على الفلاح ، قد قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة ، الله أكبر الله أكبر ، لا إله إلا الله ... الحديث)) .
واللفظ لابن الجارود .

- (3265) انظر : مصنف ابن أبي شيبة (2137) .
(3266) انظر : شرح معاني الآثار 1/136 .
(3267) انظر : مصنف ابن أبي شيبة (2139) .
(3268) انظر : مصنف ابن أبي شيبة (2138) ، وشرح معاني الآثار 1/136 .
(3269) انظر : مصنف ابن أبي شيبة (2143) .
(3270) انظر : شرح معاني الآثار 1/136 .
(3271) انظر : مصنف ابن أبي شيبة (2140) .
(3272) انظر : مصنف ابن أبي شيبة (2141) .
(3273) انظر : شرح معاني الآثار 1/136 .
(3274) انظر : الحجة على أهل المدينة 1/83 ، والمبسوط 1/129 ، وبدائع الصنائع 1/148 ، والهداية 1/41 ، والاختيار لتعليق المختار 43-1/42 ، وتبيين الحقائق 1/91 .
(3275) انظر : المجموع في شرح المهذب 3/94 .
(3276) انظر : المجموع في شرح المهذب 3/94 .
(3277) انظر : البحر الزخار 2/195 ، والسيول الجرار 1/202-203 .
(3278) هُوَ الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ أَبُو مُحَذُورَةَ الْجُمَحِيِّ الْمَكِّيِّ الْمُؤَدِّنِ ، قِيلَ : اسْمُهُ أَوْسٌ ، وَقِيلَ : سَمْرَةٌ ، وَقِيلَ : سَلْمَةٌ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (59 هـ) ، وَقِيلَ : (79 هـ) .
(3279) تجريد أسماء الصحابة 2/200 (2307) ، والإصابة 4/176 ، والتقريب (8341) .
أخرجه ابن أبي شيبة (2119) ، وأحمد 3/409 و 6/401 ، والدارمي (1199) و (1200) ، ومسلم 2/3 (379) ، وأبو داود (502) ، وابن ماجه (709) ، والترمذي (192) ، والنسائي 2/4 وفي الكبرى (1594) و (1595) ، وابن خزيمة (377) ، والطحاوي 1/130 ، وابن حبان (1680) من طريق عامر بن عبد الواحد الأحول ، عن مكحول ، عن عبد الله بن محيريز ، عن أبي محذورة ، بهذا اللفظ .

وهو يذهب إلى أن ألفاظ الإقامة مفردة ، وقوله : ((**قد قامت الصلاة**)) مرة واحدة أيضاً . وهو مذهب الليث بن سعد ⁽³²⁸⁰⁾ ، ومالك ⁽³²⁸¹⁾ ، وقال الماوردي : ((وبه قال الشافعي في القديم)) ⁽³²⁸²⁾ ، واستدلوا بحديث أنس ، قال : ((**أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة**)) ⁽³²⁸³⁾ .
المذهب الثالث :

قالوا: لفظ الإقامة مفرد إلا قوله: ((**قد قامت الصلاة**)) فإنه يقوله مرتين ، وروي من فعل بعض الصحابة منهم: عمر ⁽³²⁸⁴⁾ ، وعبد الله بن عمر ⁽³²⁸⁵⁾ ، وأنس ⁽³²⁸⁶⁾ ، وهو رواية عن بلال ⁽³²⁸⁷⁾ ، وأبي محذورة ⁽³²⁸⁸⁾ - رضي الله عنهم - ، وهو ما ذهب إليه عروة بن الزبير ⁽³²⁸⁹⁾ ، وسعيد بن المسيب ⁽³²⁹⁰⁾ ، وعمر بن عبد العزيز ⁽³²⁹¹⁾ ، والحسن ⁽³²⁹²⁾ ، ومحمد بن سيرين ⁽³²⁹³⁾ ، ومكحول ⁽³²⁹⁴⁾ ، والزهري ⁽³²⁹⁵⁾ ، والأوزاعي ⁽³²⁹⁶⁾ ، والشافعي ⁽³²⁹⁷⁾ ، وابن حزم الظاهري ⁽³²⁹⁸⁾ .
وفضّل هذا المذهب إسحاق بن راهويه ⁽³²⁹⁹⁾ ، وأحمد بن حنبل ⁽³³⁰⁰⁾ ، وداود بن علي الظاهري ⁽³³⁰¹⁾ ، ومحمد بن جرير الطبري ⁽³³⁰²⁾ ، إلا أنهم أجازوا أن تكون الإقامة مثنى مثنى أو إفرادها إلا ((**قد قامت الصلاة**)) فإنها مرتان على كل حال وهذا ما أشار إليه ابن عبد البر ⁽³³⁰³⁾ .

- ⁽³²⁸⁰⁾ انظر : الاستذكار 1/415 .
⁽³²⁸¹⁾ انظر : الاستذكار 1/415 ، والمنتقى 1/134 ، وبداية المجتهد 1/80 ، والقوانين الفقهية: 54-55 ، وأسهل المدارك 1/167 .
⁽³²⁸²⁾ الحاوي الكبير 2/67 .
⁽³²⁸³⁾ تقدم تخريجه .
⁽³²⁸⁴⁾ انظر : الحاوي الكبير 2/67 ، والمجموع 3/94 .
⁽³²⁸⁵⁾ انظر : مصنف ابن أبي شيبة (2132) (2136) ، والحاوي الكبير 2/67 ، والمجموع 3/94 .
⁽³²⁸⁶⁾ انظر : مصنف ابن أبي شيبة (2133) ، والحاوي الكبير 2/67 ، والمجموع 3/94 .
⁽³²⁸⁷⁾ انظر : مصنف ابن أبي شيبة (2127) .
⁽³²⁸⁸⁾ انظر : مصنف ابن أبي شيبة (2126) .
⁽³²⁸⁹⁾ انظر : مصنف ابن أبي شيبة (2131) .
⁽³²⁹⁰⁾ انظر : السنن الكبرى للبيهقي 1/420 ، وفقه الإمام سعيد بن المسيب 1/194 .
⁽³²⁹¹⁾ انظر : السنن الكبرى للبيهقي 1/420 ، والمجموع 3/94 .
⁽³²⁹²⁾ انظر : مصنف ابن أبي شيبة (2134) ، والحاوي الكبير 2/67 .
⁽³²⁹³⁾ انظر : الحاوي الكبير 2/67 ، والسنن الكبرى للبيهقي 1/420 ، والمجموع 3/94 .
⁽³²⁹⁴⁾ انظر : مصنف ابن أبي شيبة (2135) ، والحاوي الكبير 2/67 ، والسنن الكبرى 1/420 ، والمجموع 3/94 .
⁽³²⁹⁵⁾ انظر : السنن الكبرى 1/420 ، والمجموع 3/94 .
⁽³²⁹⁶⁾ انظر : السنن الكبرى 1/420 ، والمجموع 3/94 ، وفقه الإمام الأوزاعي 1/143 .
⁽³²⁹⁷⁾ انظر : الأم 1/85 ، والحاوي الكبير 2/67 ، والوسيط 2/681 ، والتهذيب 2/50-51 ، والمجموع 3/94 ، وروضة الطالبين 1/198-199 .
⁽³²⁹⁸⁾ انظر : المحلى 3/152 .
⁽³²⁹⁹⁾ انظر : الحاوي الكبير 2/67 ، والاستذكار 1/417 ، والمجموع 3/94 ، والسيوطي 1/203 .
⁽³³⁰⁰⁾ انظر : مسائل الإمام أحمد برواية ابنه عبد الله 1/200 (251) ، والمقنع : 23 ، والمغني 1/417-418 ، والمحرم 1/36 ، والشرح الكبير 1/397-398 ، وشرح الزركشي 1/273 .
⁽³³⁰¹⁾ انظر : الاستذكار 1/417 ، والمجموع 3/94 .
⁽³³⁰²⁾ انظر : الاستذكار 1/417 .
⁽³³⁰³⁾ انظر : الاستذكار 1/417 .

قال ابن حجر: ((وقد أنكر أحمد على من ادعى النسخ بحديث أبي محذورة ، واحتج بأن النبي ﷺ رجع إلى المدينة وأقرّ بلائاً على إفراده الإقامة وعلمه سعد القرظ فأذن به بعده كما رواه الدارقطني والحاكم)) (3304) .
وقد تُرِدُّ الزيادة للاختلاف فيها وشدة فرديتها ، مثال ذلك حديث مؤمل بن إسماعيل ، عن سفيان ، عن عاصم بن كليب ، عن أبيه ، عن وائل بن حجر ، قال : صليت مع رسول الله ﷺ ووضع يده اليمنى على يده اليسرى على صدره .

فقد ورد حديث وائل بن حجر وفيه وضع اليمين على الشمال من طرق عن (بعض أهل بيت عبد الجبار ، وأم عبد الجبار ، وعلقمة بن وائل (3305) ، وعبد الجبار بن وائل (3306) ، وكليب بن شهاب) خمستهم روه عن وائل بن حجر (3307) . زاد مؤمل (3308) في روايته عن سفيان الثوري ، عن عاصم بن كليب (3309) ، عن أبيه كليب بن شهاب (3310) جملة : ((**على صدره**)) .
 إلا أن مؤملاً اضطرب في روايته عن سفيان فرواه مرة ((**على صدره**)) (3311) ، ومرة ((**عند صدره**)) (3312) ، ومرة بدون ذكر الزيادة (3313) .

(3304) انظر : فتح الباري 2/84 .
 (3305) هو علقمة بن وائل بن حجر الحضرمي الكوفي : صدوق إلا أنه لم يسمع من أبيه .
 (3306) تهذيب الكمال 5/221 (4609) ، والكاشف 2/34 (3876) ، والتقريب (4684) .
 (3307) هو عبد الجبار بن وائل بن حجر : ثقة لكنه أرسل عن أبيه ، توفي سنة (112 هـ) .
 (3308) تهذيب الكمال 4/343 (3685) ، والكاشف 1/612 (3088) ، والتقريب (3744) .
 (3309) هو الصحابي الجليل وائل بن حجر بن ربيعة الحضرمي ، كان من ملوك اليمن ، توفي في ولاية معاوية .

أسد الغابة 5/81 ، وتجريد أسماء الصحابة 2/126 (1442) ، والتقريب (7393) .
 (3308) مؤمل بن إسماعيل ، أبو عبد الرحمان البصري ، مولى آل عمر بن الخطاب ، حافظ عالم يخطئ ، قال أبو حاتم : صدوق ، شديد في السنة ، كثير الخطأ ، وقال البخاري : منكر الحديث ، وقال أبو زرعة : في حديثه خطأ كثير ، وقال أبو عبيد الأجرى : سألت أبا داود عن مؤمل بن إسماعيل ، فعظمه ورفع من شأنه ثم قال : إلا أنه يهيم في الشيء . وقال غيره : دفن كنبه فكان يحدث من حفظه ، فكثرت خطؤه . مات بمكة في رمضان سنة خمس أو ست ومئتين .
 انظر : التاريخ الكبير للبخاري 8/49 والتاريخ الصغير ، له 2/306-307 ، وتهذيب الكمال 7/284 (6914) ، والكاشف للذهبي 2/309 (5747) ، وميزان الاعتدال ، له 4/228-229 ، وسير أعلام النبلاء ، له 10/110-111 ، و خلاصة تذهيب الكمال : 393 .

(3309) عاصم بن كليب بن شهاب بن المجنون الجرمي الكوفي ، كان فاضلاً عابداً ، قال أبو بكر الأثرم ، عن أحمد بن حنبل : لا بأس بحديثه ، وقال أحمد بن سعد ، عن يحيى بن معين : ثقة ، وكذلك قال النسائي ، وقال أبو حاتم : صالح ، وقال أبو داود : كان أفضل أهل زمانه كان من العباد ، قال شريك : مرجئ ، وقال ابن المديني : لا يحتج بما انفرد به ، وقال ابن سعد : كان ثقة يحتج به وليس بكثير الحديث . توفي سنة سبع وثلاثين ومئة .

انظر : تهذيب الكمال 4/19 (3011) ، والكاشف 1/521 (2516) ، وميزان الاعتدال 2/356 ، وتاريخ الإسلام وفيات (137هـ) : 457 ، وتهذيب التهذيب 5/55-56 .
 (3310) كليب بن شهاب بن المجنون الجرمي الكوفي ، صدوق ، من الثانية ، ووهم من ذكره في الصحابة ، قال أبو زرعة : ثقة ، وقال النسائي : كليب هذا لا نعلم أن أحداً روى عنه غير ابنه عاصم وغير إبراهيم بن مهاجر ، وقال محمد بن سعد : كان ثقة من قضاة ، ورأيتهم يستحسنون حديثه ويحتجون به .

انظر : تهذيب الكمال 6/174 (5580) ، والتقريب (5660) .
 (3311) أخرج الرواية ابن خزيمة (479) .

(3312) أخرج الرواية أبو الشيخ في طبقات المحدثين 2/268 .
 (3313) أخرج الرواية الطحاوي في شرح المعاني 1/196 بلفظ : ((رأيت النبي ﷺ حين يكبر للصلاة ، يرفع يديه حيال أذنيه)) . وفي 1/223 بلفظ : ((رأيت رسول الله ﷺ حين يكبر للصلاة ، وحين يرفع رأسه من الركوع يرفع يديه حيال أذنيه)) . وفي 1/257 بلفظ : ((كان رسول الله ﷺ إذا سجد كانت يدها حيال أذنيه)) .

وتابع مؤملاً في روايته على صدره متابعة نازلة ، إبراهيم بن سعيد الجوهري⁽³³¹⁴⁾ ، عن محمد بن حجر ، عن سعيد بن عبد الجبار بن وائل ، عن أبيه ، عن أمه ، عن وائل .

إلا أنها متابعة ضعيفة ، فمحمد بن حجر قال عنه البخاري : كوفي ، فيه بعض النظر⁽³³¹⁵⁾ ، وسعيد بن عبد الجبار بن وائل بن حجر قال عنه البخاري : فيه نظر ، وقال النسائي : ليس بالقوي ، وقال ابن عدي : ليس له كثير حديث ، وقال ابن حجر : ضعيف⁽³³¹⁶⁾ .

ورواية مؤمل مع شدة فرديتها ، واضطرابه فيها لا تصح لشدة مخالفته بها الرواة عن سفيان الثوري ، والرواة عن عاصم بن كليب ، والرواة عن وائل بن حجر .

فقد رواه عن سفيان ، عبد الله⁽³³¹⁷⁾ بن الوليد⁽³³¹⁸⁾ ، ومحمد بن يوسف الفريابي⁽³³¹⁹⁾ ، كلاهما عن سفيان دون ذكر الزيادة .

ورواه عن عاصم بن كليب (عبد الله بن إدريس⁽³³²⁰⁾ ، وشعبة بن الحجاج⁽³³²¹⁾ ، وزائدة⁽³³²²⁾ بن قدامة⁽³³²³⁾ ، ومحمد⁽³³²⁴⁾ بن فضيل⁽³³²⁵⁾ ،

⁽³³¹⁴⁾ الإمام الحافظ المجود ، أبو إسحاق ، إبراهيم بن سعيد ، البغدادي الجوهري ، وقال أبو بكر الخطيب : وكان أكثرأ ثبناً ، صنف المسند ، واختلف في موته ، فقبل سنة أربع ، وقبل سنة سبع ، وقبل سنة تسع وأربعين ، وقبل سنة ثلاث وخمسين .
انظر : تاريخ بغداد 93/6-95 ، وتهذيب الكمال 1/112 (172) ، وسير أعلام النبلاء 12/149-151 .
والحديث أخرجه البزار كما في كشف الأستار (268) ، وابن عدي في الكامل 7/344 ، والبيهقي 2/30 .

⁽³³¹⁵⁾ انظر : الضعفاء الكبير للعقيلي 4/59 ، والكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي 7/343 .
⁽³³¹⁶⁾ انظر : التاريخ الكبير 3/495 ، والكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي 4/438 ، وتهذيب الكمال 3/178 (2289) ، وتهذيب التهذيب 54-4/53 ، والتقريب (2344) .

⁽³³¹⁷⁾ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ مَيْمُونٍ ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَكِّي ، الْمَعْرُوفُ بِالْعَدْنِيِّ : صَدُوقٌ رُبَّمَا أَخْطَأَ .
تهذيب الكمال 4/316 (3631) ، والكاشف 1/606 (3046) ، والتقريب (3692) .

⁽³³¹⁸⁾ أخرجه أحمد 4/318 .
⁽³³¹⁹⁾ أخرجه الطبراني في الكبير 22/ (78) .
⁽³³²⁰⁾ أخرجه ابن أبي شيبة (3935) ، وابن ماجه (810) ، وابن خزيمة (477) ، وابن حبان 5/271 .

⁽³³²¹⁾ أخرجه أحمد 4/319 .
⁽³³²²⁾ هُوَ زَائِدَةُ بْنُ قَدَامَةَ الثَّقَفِيِّ ، أَبُو الصَّلْتِ الْكُوفِيِّ : ثِقَةٌ ثَبِتَ صَاحِبُ سَنَةِ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (161 هـ) ، وَقِيلَ : (160 هـ) .

تهذيب الكمال 3/7 (1935) ، والكاشف 1/400 (1608) ، والتقريب (1982) .
⁽³³²³⁾ أخرجه أحمد 4/318 ، والدارمي (1364) ، وأبو داود (727) ، والنسائي 2/126 ، وابن الجارود (208) ، وابن خزيمة (480) ، وابن حبان 5/170 ، والطبراني في الكبير 22/82 ، والبيهقي 2/28 .

⁽³³²⁴⁾ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ الضُّبِيِّ مَوْلَاهُمْ ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَانَ الْكُوفِيُّ : صَدُوقٌ عَارَفٌ رَمِيَ بِالنِّشِيعِ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (195 هـ) ، وَقِيلَ : (194 هـ) .

تهذيب الكمال 6/478 (6139) ، والكاشف 2/211 (5115) ، والتقريب (6227) .
⁽³³²⁵⁾ أخرجه ابن خزيمة (478) .

وزهير⁽³³²⁶⁾ بن معاوية⁽³³²⁷⁾ ، وأبو عوانة⁽³³²⁸⁾ ، وقيس بن الربيع⁽³³²⁹⁾ ، وأبو الأحوص⁽³³³⁰⁾ ، وعبد الواحد بن زياد⁽³³³¹⁾ ، وبشر بن المفضل⁽³³³²⁾ ، وأبو إسحاق⁽³³³³⁾ (جميعهم روه عن عاصم بن كليب ، عن كليب دون ذكر الزيادة .

ورواه عن وائل (بعض أهل بيته⁽³³³⁴⁾ ، وعلقمة بن وائل منفرداً⁽³³³⁵⁾ ، وعبد الجبار بن وائل⁽³³³⁶⁾ ، وعلقمة بن وائل ، ومولى لهم مقرونين⁽³³³⁷⁾) جميعهم روه عن وائل بن حجر دون ذكر الزيادة .

زيادة في هذا المنتهى من المخالفة لا يمكن قبولها ، لاسيما وأن مدار زيادة مؤمل على سفيان الثوري ، ومذهب سفيان في هذه المسألة وضع اليدين تحت السرة⁽³³³⁸⁾ ، فلو كانت هذه الزيادة ثابتة من طريقه لما خالفها . ويضاف إلى هذا أنني لم أجد نقلاً قوياً عن أحد من السلف يقول بوضع اليد اليمنى على اليسرى على الصدر ؛ فهي زيادة أيضاً مخالفة بعدم عمل أهل العلم بها ، والله أعلم .

أثر الحديث في اختلاف الفقهاء (موضع اليدين عند القيام في الصلَاة)

اختلف الفقهاء في ذَلِكَ عَلَى مذاهب :
المذهب الأول : توضع اليدان تحت السرة .

- إسحاق بأخرة ، توفي سنة (173 هـ) .
تهذيب الكمال 3/38 (2004) ، والكاشف 1/408 (1668) ، والتقريب (2051) .
⁽³³²⁷⁾ أخرجه أحمد 4/318 ، والطبراني في الكبير 22/84 .
⁽³³²⁸⁾ أخرجه الطبراني في الكبير 22/90 .
⁽³³²⁹⁾ قيس بن الربيع الأسدي ، أبو مُحَمَّد الكوفي : صدوق ، تغير لَمَّا كبر وأدخل عَلَيْهِ ابنه ما لَيْسَ من حديثه فَحَدَّثَ بِهِ ، توفي سنة بضع وستين ومئة .
تهذيب الكمال 6/133 (5492) ، والكاشف 2/139 (4600) ، والتقريب (5573) .
وحديثه أخرجه الطبراني في الكبير 22/79 .
⁽³³³⁰⁾ أخرجه الطيالسي (1020) ، والطبراني في الكبير 22/80 .
⁽³³³¹⁾ هُوَ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادِ الْعَبْدِيِّ مَوْلَاهُمْ الْبَصْرِيُّ : ثقة ، في حديثه عن الأعمش وحده مقال ، توفي سنة (176 هـ) .
تهذيب الكمال 5/7 (4173) ، والكاشف 1/672 (3501) ، والتقريب (4240) .
وحديثه أخرجه أحمد 4/316 ، والبيهقي 2/72 .
⁽³³³²⁾ أخرجه أبو داود (726) و (957) ، وابن ماجه (810) ، والنسائي 3/35 ، والطبراني في الكبير 22/86 .
⁽³³³³⁾ أخرجه الطبراني في الكبير 22/91 .
⁽³³³⁴⁾ أخرجه أحمد 4/316 ، والطبراني في الكبير 22/76 .
⁽³³³⁵⁾ أخرجه ابن أبي شيبة (3938) ، وأبو داود (723) ، وابن خزيمة (905) ، والطبراني في الكبير 22/61 .
⁽³³³⁶⁾ أخرجه الطبراني في الكبير 22/51 و (53) .
⁽³³³⁷⁾ أخرجه أحمد 4/317-318 .
⁽³³³⁸⁾ انظر : المغني 1/515 ، والمجموع 3/259 .

ذهب إلى ذلك أبو هريرة⁽³³³⁹⁾، وأنس بن مالك⁽³³⁴⁰⁾، والإمام علي بن أبي طالب⁽³³⁴¹⁾ - في رواية عنه - رضي الله عنهم جميعاً .
وهو مذهب الإمام أبي حنيفة⁽³³⁴²⁾، وأحمد⁽³³⁴³⁾ - في رواية عنه-،
وسفيان الثوري⁽³³⁴⁴⁾، وإسحاق بن راهويه⁽³³⁴⁵⁾، وأبي إسحاق⁽³³⁴⁶⁾ من أصحاب الشافعي، وأبي مجلز⁽³³⁴⁷⁾، والنخعي⁽³³⁴⁸⁾ .
المذهب الثاني : توضعان فوق السرة وتحت الصدر .
وهو مذهب الجمهور ، قاله النووي⁽³³⁴⁹⁾ -رحمه الله- . وبه قال سعيد بن جبير⁽³³⁵⁰⁾ ،

والشافعي⁽³³⁵¹⁾ ، وهو رواية عن مالك⁽³³⁵²⁾ ، ورواية عن أحمد⁽³³⁵³⁾ .
بل هو رواية أخرى عن علي بن أبي طالب ، كما قال النووي⁽³³⁵⁴⁾ .
المذهب الثالث : التخيير : (تحت السرة أو فوقها)
وهو قول ثالث للإمام أحمد⁽³³⁵⁵⁾ ، وهو مذهب الأوزاعي⁽³³⁵⁶⁾ ، وعطاء⁽³³⁵⁷⁾ ، وابن المنذر⁽³³⁵⁸⁾ .

- ⁽³³³⁹⁾ انظر المغني : 1/515 ، والمحلى : 4/113 ، والشرح الكبير 1/514 .
⁽³³⁴⁰⁾ المحلى : 4/113 .
⁽³³⁴¹⁾ شرح مسلم : 2/39 ، والمغني : 1/515 ، والشرح الكبير 1/514 ، ونيل الأوطار : 2/188 .
⁽³³⁴²⁾ الهداية 1/47 ، والاختيار لتعليق المختار 1/49 ، وبدائع الصنائع : 1/201 ، وشرح فتح القدير : 1/201 ، والمحلى لابن حزم 4/114 ، ونيل الأوطار : 2/188 ، وتبيين الحقائق : 1/111 .
⁽³³⁴³⁾ المغني : 1/515 ، وشرح الزركشي : 1/298 ، ونيل الأوطار : 2/189 ، والمحزر 1/53 . وفي رواية عن أحمد أنه يكره وضعها على الصدر كما نقل عنه . انظر : المبدع 1/432 ، والفروع 1/361 .
⁽³³⁴⁴⁾ المغني : 1/515 ، والشرح الكبير : 1/514 ، وشرح مسلم : 2/39 ، ونيل الأوطار : 2/188 .
⁽³³⁴⁵⁾ المغني : 1/515 ، والشرح الكبير 1/514 ، وشرح مسلم : 2/39 ، ونيل الأوطار : 2/188 .
⁽³³⁴⁶⁾ البحر الزخار : 2/242 ، وشرح مسلم : 2/39 ، ونيل الأوطار : 2/188 .
⁽³³⁴⁷⁾ ابن عبد البر في التمهيد 20/75 ، والمغني : 1/515 .
⁽³³⁴⁸⁾ المغني : 1/515 .
⁽³³⁴⁹⁾ شرح مسلم : 2/39 .
⁽³³⁵⁰⁾ ابن عبد البر في التمهيد 20/75 ، والمغني : 1/515 ، والشرح الكبير 1/514 .
⁽³³⁵¹⁾ مختصر المزني : 14 ، والحاوي : 2/128 ، والمهذب : 1/78 ، وشرح مسلم : 2/39 ، وقال القفال : ((هذا هو الصحيح المنصوص)) المجموع 3/310 ، وانظر : حلية العلماء 2/96 ، والتهذيب في فقه الإمام الشافعي 2/89-90 .
⁽³³⁵²⁾ قال القاضي أبو محمد : المذهب وضعهما تحت الصدر وفوق السرة . المنتقى 1/281 . وانظر : شرح مسلم 2/39 ، ونيل الأوطار : 2/189 ، وعن مالك رواية أخرى أنه يستحب في النفل وهو الذي رجحه البصريون من أصحابه ، نقله النووي في شرح مسلم 2/39 ، ونقل ابن القاسم عن مالك أنه كره في الفريضة وأنه لا بأس به في النفل كما في شرح منح الجليل 1/158 ، وروى أشهب عنه قوله : لا بأس بذلك في النفل والفريضة ، وروى مطرف وابن الماجشون أنه استحسنته ، وروى العراقيون عن مالك في ذلك روايتين أحدهما : الاستحسان ، والأخرى : المنع . انظر : المنتقى للباقي 1/281 ، والمدونة 1/74 ، والبيان والتحصيل 1/395 .
⁽³³⁵³⁾ المغني : 1/515 ، والمحزر 1/53 ، والشرح الكبير 1/514 ، وشرح مسلم : 2/39 ، وشرح الزركشي 1/298 ، ونيل الأوطار : 2/189 .
⁽³³⁵⁴⁾ شرح مسلم : 2/39 ، والتمهيد : 20/75 .
⁽³³⁵⁵⁾ المغني : 1/515 ، والمحزر 1/53 ، وشرح الزركشي 1/298 ، والشرح الكبير 1/514 ، ونيل الأوطار 2/189 ، وشرح مسلم : 2/39 .
⁽³³⁵⁶⁾ شرح مسلم : 2/39 ، ونيل الأوطار 2/189 ، وشرح الإمام الأوزاعي 1/168 .
⁽³³⁵⁷⁾ التمهيد : 20/75 .
⁽³³⁵⁸⁾ شرح مسلم : 2/39 .

وقال ابن حبيب (3359) : ليس لذلك موضع معروف .

المذهب الرابع : الإرسال .

وهو مذهب ابن الزبير (3360) ، والحسن البصري (3361) ، والنخعي (3362) ،
فيما رواه عنهم ابن المنذر (3363) ، وهو المروي أيضاً عن ابن سيرين (3364) .
وهو مذهب مالك (3365) في رواية عنه في المشهور من مذهبه (3366) ، وإلا
فقد اضطرب النقل عنه في هذا .
وهو مذهب الليث بن سعد (3367) ، وابن جريج (3368) ، وعطاء (3369) ،
والقاسمية (3370) ، والناصرية (3371) ، والباقر (3372) .
بقي أن نقول إن المؤيد بالله (3373) ، والإمام يحيى (3374) ، ذهبا إلى القول
بالإرسال مع قولهما أنه يكره وضع اليمين على اليسار ولا تفسد الصلاة إذا ما
وضعها هكذا .

أما الهادوية (3375) فقد ذهبوا إلى القول بالإرسال وأنه تبطل الصلاة إذا
وضع يده اليمنى على اليسرى في الصلاة .

المذهب الخامس : توضعان على الصدر .

نسبه القرطبي للإمام علي (3376) ، ولا يصح عنه (3377) ، ونسبه
المرغيناني للشافعي (3378) ، ولا يصح عنه (3379) ، ونسبه الألباني لإسحاق بن
راهويه (3380) ، ولا يصح عنه (3381) .

- (3359) المنتقى : 1/281 .
(3360) ابن أبي شيبة (3950) ، وابن عبد البر في التمهيد 20/74 .
(3361) ابن أبي شيبة (3949) .
(3362) التمهيد : 20/76 .
(3363) نيل الأوطار : 2/186 .
(3364) ابن أبي شيبة (3951) .
(3365) ابن عبد البر في التمهيد 20/74 ، والمنتقى : 1/281 ، وبداية المجتهد : 1/99 ، ونيل الأوطار :
2/189 .
(3366) قال النووي : ((وهذه رواية جمهور أصحابه وهي الأشهر عندهم)) كما في شرح مسلم 2/39 .
(3367) شرح مسلم : 2/39 ، والتمهيد 20/74 ، وفقه الإمام سعيد : 1/218 .
(3368) مصنف عبد الرزاق (3346) ، والتمهيد 20/75 .
(3369) عبد الرزاق (3345) .
(3370) البحر الزخار : 2/241 ، ونيل الأوطار 2/186 .
(3371) البحر الزخار : 2/241 ، ونيل الأوطار 2/186 .
(3372) البحر الزخار : 2/241 ، ونيل الأوطار 2/186 .
(3373) البحر الزخار : 2/242 .
(3374) البحر الزخار : 2/241 .
(3375) البحر الزخار : 2/241 .
(3376) تفسير القرطبي 8/7311 .
(3377) التعليق المغني 1/285 .
(3378) الهداية 1/47 .
(3379) إذ لم يوجد في كتبه وفي كتب مذهبه . والمشهور من مذهبه خلاف هذا .
(3380) الإرواء 2/71 ، وصفة الصلاة : 69 .
(3381) فقد نقل عنه النووي في شرحه لمسلم 2/39 ، والشوكاني في النيل 2/189 خلاف ذلك .

وهذا المذهب اختاره الصنعاني⁽³³⁸²⁾ ، والمباركفوري⁽³³⁸³⁾ ، وصاحب "عون المعبود"⁽³³⁸⁴⁾ ، والشوكاني⁽³³⁸⁵⁾ . واحتجوا بزيادة مؤمل .

وقد لا تقبل الزيادة لقرينة دالة على عدم صحة هذه الزيادة .
مثال ذلك :

زيادة التشهد في سجود السهو في حديث عمران بن الحصين⁽³³⁸⁶⁾ جاءت من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري ، عن أشعث بن عبد الملك⁽³³⁸⁷⁾ ، عن محمد بن سيرين ، عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن أبي المهلب⁽³³⁸⁸⁾ ، عن عمران بن الحصين ((**أن النبي ﷺ صلى بهم فسها ، فسجد سجدين ، ثم تشهد ، ثم سلم**))⁽³³⁸⁹⁾ . قال الترمذي : ((حسن غريب))⁽³³⁹⁰⁾ ، وقال الحاكم : ((صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه إنما اتفقا على حديث خالد الحذاء ، عن أبي قلابة وليس فيه ذكر التشهد لسجدي السهو))⁽³³⁹¹⁾ .

قال العلاني : ((أشعث هذا هو ابن عبد الملك الحمрани ، وثقه يحيى بن سعيد القطان ، والنسائي وغيرهما ، وقال أبو حاتم الرازي : لا بأس به ، وقال يحيى بن معين : خرج حفص بن غياث إلى عبادان ، فاجتمع إليه البصريون ، فقالوا: لا تحدثنا عن أشعث ابن عيد الملك ، ولم يخرج الشيخان له شيئاً في كتابيهما ، لكن البخاري ذكره تعليقاً ، وقد ذكره ابن عدي في كتابه الكامل في الضعفاء ، لكنه لم يذكر شيئاً يدل على تليينه ، أكثر من قول أهل البصرة هذا وفي كونه تضعيفاً نظر لو انفرد ، فكيف به مع توثيق يحيى بن سعيد القطان وغيره))⁽³³⁹²⁾ .

⁽³³⁸²⁾ في سبيل السلام 1/168 .

⁽³³⁸³⁾ تحفة الأحوذى 2/84 .

⁽³³⁸⁴⁾ عون المعبود 1/325 .

⁽³³⁸⁵⁾ نيل الأوطار 1/189 .

⁽³³⁸⁶⁾ هُوَ الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ عُمَرَانُ بْنُ الْحَصِينِ بْنِ عُبَيْدِ الْخَزَاعِيِّ ، أَبُو نَجِيدٍ ، أَسْلَمَ عَامَ خَيْبَرَ ، تَوَفَّى سَنَةَ

(52 هـ) .

أَسَدُ الْغَايَةِ 4/136 ، وَتَجْرِيدُ أَسْمَاءِ الصَّحَابَةِ 1/420 (4539) ، وَالتَّقْرِيبُ (5150) .
⁽³³⁸⁷⁾ هُوَ أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحَمْرَانِيُّ ، أَبُو هَانِئٍ الْبَصْرِيُّ : ثِقَةٌ فُقِيهِ ، تَوَفَّى سَنَةَ (142 هـ) ، وَقِيلَ : (146 هـ) .

تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 1/270-274 (523) ، وَالْكَاشِفُ 1/253 (447) ، وَالتَّقْرِيبُ (531) .
⁽³³⁸⁸⁾ هُوَ أَبُو الْمُهَلَّبِ الْجَرْمِيُّ الْبَصْرِيُّ ، عَمُّ أَبِي قَلَابَةَ ، اِخْتَلَفَ فِي اسْمِهِ فَقِيلَ : عَمْرُو ، وَقِيلَ : عَبْدُ الرَّحْمَانَ بْنِ مَعَاوِيَةَ أَوْ ابْنِ عَمْرُو ، وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ : ثِقَةٌ .
تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 8/438 (8251) ، وَالْكَاشِفُ 2/465 (6861) ، وَالتَّقْرِيبُ (8398) .
⁽³³⁸⁹⁾ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (1039) ، وَالتَّرْمِذِيُّ (395) ، وَابْنُ خَزِيمَةَ (1062) ، وَأَبُو عَوَانَةَ 2/217 ، وَابْنُ حِبَانَ (2666) وَطُ الرِّسَالَةَ (2670) ، وَالتَّطْبِرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ ط الْعِلْمِيَّةِ (2229) وَطُ الطَّحَانَ (2250) ، وَفِي الْكَبِيرِ 18/469) ، وَالْحَاكِمُ 1/323 ، وَالْبَيْهَقِيُّ 2/354-355 ، وَالْبَغْوِيُّ (761) .

⁽³³⁹⁰⁾ الجامع الكبير 1/421 .

⁽³³⁹¹⁾ المستدرک 1/323 .

⁽³³⁹²⁾ نظم الفرائد ص 545-546 ، وانظر : الكامل لابن عدي 2/35 ، وتهذيب الكمال 1/274 ، وميزان الاعتدال 1/266 ترجمة رقم (1001) .

ولكن أشعث قد خالف الحفاظ الثقات في هذه الزيادة ، فقد قال ابن حجر :

((المحفوظ عن ابن سيرين في حديث عمران ليس فيه ذكر التشهد . وروى السراج من طريق سلمة بن علقمة أيضاً في هذه القصة : (قلت لابن سيرين : فالتشهد ؟ فقال : لم أسمع في التشهد شيئاً))⁽³³⁹³⁾ . كما روي عن ابن سيرين أنه سئل عن التسليم في السهو ؟ فقال : ((لم أحفظ عن أبي هريرة ، ولكن ثبت أن عمران بن الحصين قال : **ثم سلم**))⁽³³⁹⁴⁾ ، فلم يذكر التشهد . ولكن قال محمد بن سيرين : ((أحب إلي أن يتشهد))⁽³³⁹⁵⁾ .
والحديث مروى من طرق عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن أبي المهلب ، عن عمران بن حصين ، دون ذكر الزيادة . رواه إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة⁽³³⁹⁶⁾ ، والمعتمر بن سليمان⁽³³⁹⁷⁾ ، وشعبة بن الحجاج⁽³³⁹⁸⁾ ، وعبد الوهاب الثقفي⁽³³⁹⁹⁾ ، ويزيد بن زريع⁽³⁴⁰⁰⁾ ، ومسلمة بن محمد⁽³⁴⁰¹⁾ ، وحماد بن زيد⁽³⁴⁰²⁾ ، ووهب بن بقية⁽³⁴⁰³⁾ ، ووهيب⁽³⁴⁰⁴⁾ ، وهشيم بن بشير⁽³⁴⁰⁵⁾ جميعهم عن خالد الحذاء ، به دون ذكر الزيادة . قال البيهقي :
((تفرد به أشعث الحمزاني وقد رواه شعبة ووهيب وابن عليّة ، والثقفى ، وهشيم ، وحماد ابن زيد ، ويزيد بن زريع وغيرهم عن خالد الحذاء لم يذكر أحد منهم ما ذكر أشعث عن محمد عنه ، ورواه أيوب ، عن محمد قال : أخبرت عن عمران فذكر السلام دون التشهد ، وفي رواية هشيم ذكر التشهد قبل سجدين وذلك يدل على خطأ أشعث فيما رواه))⁽³⁴⁰⁶⁾ . وقال العلاني : ((هذا لو كان أشعث مقاوماً لمن ذكر ، فكيف وهو دونهم في الإتقان والحفظ بكثير وقد مس أيضاً ، وهذا وحده كاف في رد زيادة التشهد))⁽³⁴⁰⁷⁾ .

⁽³³⁹³⁾ فتح الباري 3/99 .
⁽³³⁹⁴⁾ أخرجه الحميدي (983) ، وأبو داود (1008) وقد تقدم تخريجه مع حديث أبي هريرة في قصة ذي اليبدين مفصلاً .
⁽³³⁹⁵⁾ أخرجه ابن أبي شيبة (4461) .
⁽³³⁹⁶⁾ أخرجه ابن أبي شيبة (4416) ، وأحمد 4/427 ، ومسلم 2/87(574)(101) ، وابن خزيمة (1054) (1060) ، والبيهقي 2/359 .
⁽³³⁹⁷⁾ أخرجه أحمد 4/431 ، وابن الجارود (245) ، وابن خزيمة (1054) .
⁽³³⁹⁸⁾ أخرجه الطيالسي (847) ، وأحمد 4/440 ، وأبو عوانة 2/217 ، والطحاوي في شرح المعاني 1/443 .
⁽³³⁹⁹⁾ أخرجه الشافعي في كتاب اختلاف الحديث : 540 ، ومسلم 2/87(574)(102) ، وابن ماجه (1215) ، وابن خزيمة (1054) ، والبيهقي 2/354 .
⁽³⁴⁰⁰⁾ أخرجه أبو داود (1018) ، والنسائي 3/26 وفي الكبرى ، له (576) و (1160) ، وأبو عوانة 2/216 ، والبيهقي 2/359 .
⁽³⁴⁰¹⁾ أخرجه أبو داود (1018) ، وأبو عوانة 2/216 .
⁽³⁴⁰²⁾ أخرجه النسائي 3/66 وفي الكبرى ، له (1254) ، وابن خزيمة (1054) ، وأبو عوانة 2/216 .
⁽³⁴⁰³⁾ أخرجه ابن حبان (2667) وفي ط الرسالة (2654) و (2671) .
⁽³⁴⁰⁴⁾ أخرجه الطحاوي في شرح المعاني 1/443 .
⁽³⁴⁰⁵⁾ أخرجه البيهقي 2/355 .
⁽³⁴⁰⁶⁾ السنن الكبرى 2/355 .
⁽³⁴⁰⁷⁾ نظم الفرائد : 546 .

وقال ابن عبد البر : ((أما التشهد في سجدي السهو فلا أحفظه من وجه صحيح عن النبي ﷺ)) (3408) .

أثر هذه الزيادة في اختلاف الفقهاء

اختلف الفقهاء في سجود السهو . هل فيه تشهد وسلام أم لا ؟ فذهب أنس بن مالك (3409) ، والشعبي (3410) ، والحسن (3411) ، وعطاء (3412) إلى أنه

لا تشهد ولا سلام في سجود السهو . في حين ذهب عمار بن ياسر (3413) ، وسعد بن أبي وقاص (3414) رضي الله عنهما- ، وابن أبي ليلى (3415) إلى أن فيه تسليماً ولم يذكروا شيئاً عن التشهد .

وذهب عبد الله بن مسعود (3416) ، وقتادة (3417) ، والحكم (3418) ، وحماد (3419) ، والنخعي (3420) ، والزبيدي (3421) ، والظاهرية (3422) إلى أن في سجود السهو تشهداً وتسليماً ، وهو مذهب أبي حنيفة إذ قال : ((كل سهو وجب في الصلاة عن زيادة أو نقصان فإن الإمام إذا تشهد سلم ثم سجد سجدي السهو ثم يتشهد ويسلم ، وليس شيء من السهو يجب سجوده قبل السلام)) (3423) .

(3408) التمهيد 10/209 ، وانظر فتح الباري 98-3/99 ، وتعليق الألباني في إرواء الغليل (403) .

(3409) انظر : مصنف ابن أبي شيبة (4464) ، والمحلى 4/170 ، وبداية المجتهد 1/142 .

(3410) انظر : مصنف ابن أبي شيبة (4463) .

(3411) انظر : مصنف عبد الرزاق (3504) ، ومصنف ابن أبي شيبة (4464) ، والمحلى 1/170 ، وبداية المجتهد 1/142 .

(3412) انظر : مصنف عبد الرزاق (3503) ، ومصنف ابن أبي شيبة (4462) ، والمحلى 1/170 ، وبداية المجتهد 1/142 .

(3413) انظر : مصنف ابن أبي شيبة (4453) .

(3414) انظر : مصنف ابن أبي شيبة (4453) .

(3415) انظر : مصنف عبد الرزاق (3502) ، ومصنف ابن أبي شيبة (4454) .

(3416) انظر : مصنف عبد الرزاق (3499) ، وابن أبي شيبة (4451) و (4452) و (4458) و (4459) ، ونيل الأوطار 3/122 .

(3417) وقع في صحيح البخاري عن قتادة أنه لا يتشهد ، وقال ابن حجر معقياً : ((كذا في الأصول التي وقفت عليها من البخاري وفيه نظر فقد رواه عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة قال : يتشهد في سجود السهو ويسلم . (انظر : مصنف عبد الرزاق (3501)) فلعل ((لا)) في الترجمة زائدة ويكون قتادة اختلف عليه في ذلك)) . انظر فتح الباري 3/98 .

(3418) انظر : مصنف ابن أبي شيبة (4466) .

(3419) انظر : مصنف ابن أبي شيبة (4466) .

(3420) انظر : مصنف عبد الرزاق (3500) ، ومصنف ابن أبي شيبة (4460) .

(3421) انظر : البحر الزخار 2/340 .

(3422) انظر : المحلى 4/169 . وقال ابن حزم : ((الأفضل أن يكبر لكل سجدة من سجدي السهو ويتشهد بعدها ويسلم منها فإن اقتصر على السجدين دون شيء من ذلك أجراه)) .

(3423) روى ذلك عنه محمد بن الحسن الشيباني في كتاب الحجة 1/223 . وانظر : بدائع الصنائع 1/173 ، والهداية 1/74 ، وتبيين الحقائق 1/192 .

وذهب مالك⁽³⁴²⁴⁾ ، والشافعي⁽³⁴²⁵⁾ ، وإسحاق⁽³⁴²⁶⁾ ، وأحمد⁽³⁴²⁷⁾ ، واختاره الشوكاني⁽³⁴²⁸⁾ إلى أنه إذا سجد سجدتي السهو بعد السلام ، فإنه يتشهد بعدها ويسلم ، أما إذا سجد سجدتي السهو قبل السلام فيجزئه التشهد الأول . وفي رواية عن مالك⁽³⁴²⁹⁾ يتشهد إذا سجد قبل التسليم أيضاً . وقال ابن حجر: ((أما قبل السلام فالجمهور على أنه لا يعيد التشهد ، وحكى ابن عبد البر ، عن الليث أنه يعيده ، وعن البويطي ، عن الشافعي مثله وخطاه في هذا النقل فإنه لا يعرف ، وعن عطاء⁽³⁴³⁰⁾ يتخير ، واختلف فيه عند المالكية))⁽³⁴³¹⁾ ، واستدلوا على هذا بحديث عبد الله بن مسعود ، عن النبي ﷺ قال : ((إذا كنت في الصلاة ، فشككت في ثلاث أو أربع ، وأكثر ظنك على أربع تشهدت ثم سجدت سجدتين ، وأنت جالس قبل أن تسلم ، ثم تشهدت أيضاً ثم سلمت))⁽³⁴³²⁾ ، وحديث المغيرة بن شعبة: ((أن النبي ﷺ تشهد بعد أن رفع رأسه من سجدتي السهو))⁽³⁴³³⁾ . وقال ابن المنذر: ((لا أحسب التشهد في سجود السهو يثبت)) . وقال ابن حجر: ((فقد يقال: إن الأحاديث الثلاثة في التشهد باجتماعها ترتقي إلى درجة الحسن ، قال العلائي : وليس ذلك بعيد ، وقد صح ذلك عن ابن مسعود من قوله أخرجه ابن أبي شيبة⁽³⁴³⁴⁾))⁽³⁴³⁵⁾ . وقال الشوكاني : ((اعلم أن المراد بالتشهد المذكور في سجود السهو هو التشهد المعهود في الصلاة لا كما قاله الإمام المهدي في البحر أنه الشهادتان في الأصح لعدم وجدان ما يدل على الاقتصار على البعض من التشهد الذي ينصرف إليه مطلق التشهد))

⁽³⁴²⁴⁾ انظر : المنتقى 1/175-176 ، وبداية المجتهد 1/142 ، والقوانين الفقهية : 73-74 .
⁽³⁴²⁵⁾ انظر : الأم 1/130 ، والحاوي الكبير 2/298 . وقال ابن حجر : ((ونقله أبو حامد الاسفراييني عن القديم ولكن وقع في مختصر المزني سمعت الشافعي يقول : ((إذا سجد بعد السلام تشهد ، أو قبل السلام اجزاه التشهد الأول)) وتناول بعضهم هذا النص على أنه تفرع على القول القديم ، وفيه ما لا يخفى)) . وذهب البغوي والنووي من الشافعية إلى التفريق بين اعتبار أن الذي يسجد بعد السلام هل هو عائد إلى حكم الصلاة أم لا ؟ فإذا اعتبر عائداً إلى حكم الصلاة فلا تشهد عليه أما إذا لم يعتبر عائداً إلى حكم الصلاة ففيه وجهان ، قال البغوي : ((أحدهما : يتشهد ؛ لأن سجود الصلاة بعده يتشهد ، والثاني : وهو الأصح لا يتشهد ؛ لأن المتروك هو السجود فلا يلزمه معه شيء آخر والصحيح أنه لو سلم ، سواء قلنا : يتشهد أو لا يتشهد)) . انظر : التهذيب 2/195-196 ، وروضة الطالبين 1/316 .

⁽³⁴²⁶⁾ انظر : فتح الباري 3/98 .

⁽³⁴²⁷⁾ انظر : مسائل الإمام أحمد برواية ابنه عبد الله 1/289 ، والمقنع : 33 ، والمغني 1/664-665 .

⁽³⁴²⁸⁾ انظر : السيل الجرار 1/284 .

⁽³⁴²⁹⁾ انظر : بداية المجتهد 1/142 ، والقوانين الفقهية : 73-74 .

⁽³⁴³⁰⁾ انظر : بداية المجتهد 1/142 .

⁽³⁴³¹⁾ انظر : فتح الباري 3/98 .

⁽³⁴³²⁾ أخرجه أحمد 1/428-429 ، وأبو داود (1028) ، والنسائي في الكبرى (605) ، والدارقطني

1/378 ، والبيهقي 2/356 من طريق محمد بن سلمة ، عن خفيف ، عن أبي عبيدة ، عن أبيه عبد الله ابن مسعود ، بهذا اللفظ . قال أبو داود : ((رواه عبد الواحد ، عن خفيف ولم يرفعه ووافق عبد الواحد أيضاً سفيان ، وشريك ، وإسرائيل ، واختلفوا في الكلام في متن الحديث ولم يسندوه)) ، وقال البيهقي : ((وهذا غير قوي ومختلف في رفعه ومثته)) .

⁽³⁴³³⁾ أخرجه البيهقي 2/355 من طريق ابن أبي ليلى ، عن الشعبي ، عن المغيرة بن شعبة ، به وقال

البيهقي :

((وهذا يتفرد به محمد بن عبد الرحمان بن أبي ليلى ، عن الشعبي ولا يفرح بما تفرد به والله أعلم))

⁽³⁴³⁴⁾ سبق تخريجه .

⁽³⁴³⁵⁾ انظر : فتح الباري 3/99 .

(3436)

ومثال ذلك أيضاً :

ما رواه علي بن عبد الله البارقي الأزدي⁽³⁴³⁷⁾، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ : ((**صلاة الليل والنهار مثنى مثنى**)) . أخرجه: الطيالسي⁽³⁴³⁸⁾، وابن أبي شيبه⁽³⁴³⁹⁾، وأحمد⁽³⁴⁴⁰⁾، والدارمي⁽³⁴⁴¹⁾، والبخاري في التاريخ الكبير⁽³⁴⁴²⁾، وأبو داود⁽³⁴⁴³⁾، وابن ماجه⁽³⁴⁴⁴⁾، والترمذي⁽³⁴⁴⁵⁾، والنسائي⁽³⁴⁴⁶⁾، وابن الجارود⁽³⁴⁴⁷⁾، وابن خزيمة⁽³⁴⁴⁸⁾، والطحاوي⁽³⁴⁴⁹⁾، وابن حبان⁽³⁴⁵⁰⁾، وابن عدي⁽³⁴⁵¹⁾، والدارقطني⁽³⁴⁵²⁾، وابن حزم⁽³⁴⁵³⁾، والبيهقي⁽³⁴⁵⁴⁾، والخطيب⁽³⁴⁵⁵⁾، وابن عبد البر⁽³⁴⁵⁶⁾ .

وقد خالف الأزدي غيره من الرواة عن ابن عمر فزاد كلمة ((**النهار**))

وجمع الرواة عن ابن عمر لا يذكرون هذه الكلمة، وهم :

1. أنس بن سيرين، أخرجه: أحمد⁽³⁴⁵⁷⁾، والبخاري⁽³⁴⁵⁸⁾، ومسلم⁽³⁴⁵⁹⁾، وابن ماجه⁽³⁴⁶⁰⁾، والترمذي⁽³⁴⁶¹⁾، والنسائي⁽³⁴⁶²⁾، وابن خزيمة

(3436) انظر: نيل الأوطار 3/122 .
 (3437) هو عَلِيُّ بن عَبْدِ الله البارقي الأزدي، أبو عَبْدِ الله بن أبي الوليد: صدوقٌ رُبَّمَا أخطأ .
 تهذيب الكمال 278-5/279 (4687) ، والكاشف 2/43 (3939) ، والتقريب (4762) .
 (3438) في مسنده (1932) .
 (3439) في مصنفه (6633) .
 (3440) في مسنده 2/26 و51 .
 (3441) في سننه (1466) .
 (3442) 1/285 .
 (3443) في سننه (1295) .
 (3444) في سننه (1322) .
 (3445) في جامعه (597) .
 (3446) في المجتبى 3/227 وفي الكبرى، له (472) .
 (3447) في المنتقى (278) .
 (3448) في صحيحه (1210) .
 (3449) في شرح معاني الآثار: 1/334 .
 (3450) في صحيحه: (2479) و (2480) و (2491) وط الرسالة (2482) و (2483) و (2894)

(3451) في الكامل: 6/307 .
 (3452) في سننه 1/417 .
 (3453) في المحلي 1/80 .
 (3454) في السنن الكبرى: 2/487 ، وفي المعرفة (1350) و (1351) .
 (3455) في موضح أوهام الجمع والتفريق: 2/273 .
 (3456) في التمهيد: 247-13/246 .
 (3457) في مسنده 2/31 و45 و49 و78 .
 (3458) في صحيحه 2/31 (995) .
 (3459) في صحيحه 2/174 (749) (157) (158) .
 (3460) في سننه (1318) .
 (3461) في جامعه الكبير (461) .
 (3462) الكبرى (437) .

- (3463) ، وأبو عوانة (3464) ، والطبراني (3465) ، وأبو نعيم (3466) ، والبغوي (3467) .
2. حميد بن عبد الرحمان ، أخرجه : النسائي (3468) ، وأبو عوانة (3469) .
3. سعد بن عبيدة ، أخرجه : الطبراني (3470) .
4. سالم بن عبد الله بن عمر ، أخرجه : الشافعي (3471) ، وعبد الرزاق (3472) ، والحميدي (3473) ، وابن أبي شيبة (3474) ، وأحمد (3475) ، والبخاري (3476) ، ومسلم (3477) ، وابن ماجه (3478) ، والنسائي (3479) ، وأبو يعلى (3480) ، وابن الجارود (3481) ، وابن خزيمة (3482) ، وأبو عوانة (3483) ، وابن حبان (3484) ، والطبراني (3485) ، وأبو نعيم (3486) ، والبيهقي (3487) ، والخطيب (3488) ، والبغوي (3489) .
5. طاووس ، أخرجه : الشافعي (3490) ، وعبد الرزاق (3491) ، والحميدي (3492) ، وابن أبي شيبة (3493) ، وأحمد (3494) ، ومسلم (3495) ، وابن ماجه (3496) .

- (3463) في صحيحه (1073) .
- (3464) في مسنده 2/364 .
- (3465) في الأوسط : ط العلمية (2369) وط الطحان (2390) .
- (3466) في المستخرج (1711) و (1712) .
- (3467) في شرح السنة (958) .
- (3468) في المجتبى 3/228 ، وفي الكبرى ، له (1381) .
- (3469) في مسنده 2/361 .
- (3470) في الأوسط : ط العلمية (3409) وط الطحان (3433) وفي الصغير : 1/125 .
- (3471) في مسنده : (387) بتحقيقنا .
- (3472) في مصنفه (4678) و (4681) .
- (3473) في مسنده (628) .
- (3474) في مصنفه (6623) و (6802) و (36385) و (36386) .
- (3475) في مسنده 2/9 و 133 و 148 .
- (3476) في صحيحه 2/64(1137) .
- (3477) في صحيحه 2/172(749)(146) .
- (3478) في سننه (1320) .
- (3479) في المجتبى 3/227 و 228 وفي الكبرى ، له (439) و (473) و (1380) .
- (3480) في مسنده (5431) و (5494) .
- (3481) في المنتقى (267) .
- (3482) في صحيحه (1072) .
- (3483) في مسنده 2/360 .
- (3484) في صحيحه (2617) وط الرسالة (2620) .
- (3485) في الكبير (13184) و (13215) وفي الأوسط ط العلمية (758) (940) (4110) (4674) وط الطحان (762) (944) (4122) (4671) .
- (3486) في المستخرج (1698) .
- (3487) في السنن الكبرى 3/22 ، وفي المعرفة ، له (1352) .
- (3488) في تاريخه 9/105 .
- (3489) في شرح السنة (955) .
- (3490) في مسنده (388) بتحقيقنا .
- (3491) في مصنفه (4679) .
- (3492) في مسنده (629) .
- (3493) في مصنفه (36399) .
- (3494) في مسنده 2/30 و 113 و 142 .
- (3495) في صحيحه 2/172(749)(146) .

- (3496) ، والنسائي (3497) ، وأبو يعلى (3498) ، وابن خزيمة (3499) ، والطحاوي (3500) ، والطبراني (3501) ، وأبو نعيم (3502) ، والبيهقي (3503) .
6. عبد الله بن دينار ، أخرجه : الشافعي (3504) ، وعبد الرزاق (3505) ، والحميدي (3506) ، وابن أبي شيبة (3507) ، وابن ماجه (3508) ، وابن خزيمة (3509) ، والطحاوي (3510) ، والبيهقي (3511) ، وابن عبد البر (3512) .
7. عبد الله بن شقيق (3513) ، أخرجه : ابن أبي شيبة (3514) ، وأحمد (3515) ، ومسلم (3516) ، وأبو داود (3517) ، والنسائي (3518) ، وأبو يعلى (3519) ، وابن خزيمة (3520) ، وأبو عوانة (3521) ، والطحاوي (3522) ، وابن حبان (3523) ، والطبراني (3524) ، وأبو نعيم (3525) ، والبيهقي (3526) .
8. عبيد الله بن عبد الله ، أخرجه : مسلم (3527) ، وأبو عوانة (3528) ، وأبو نعيم (3529) ، والبيهقي (3530) .

- (3496) في سننه (1320) .
(3497) في المجتبى 3/227 وفي الكبرى ، له (438) (475) .
(3498) في مصنفه (5618) (5620) (5624) .
(3499) في صحيحه (1072) .
(3500) في شرح المعاني 1/278 .
(3501) في الكبير (13461) .
(3502) في الحلية 4/20 وفي المستخرج ، له (1699) .
(3503) في السنن الكبرى 3/22 وفي معرفة السنن والآثار ، له (1352) .
(3504) في مسنده (386) بتحقيقنا .
(3505) في مصنفه (4680) .
(3506) في مسنده (631) .
(3507) في مصنفه (6624) .
(3508) في سننه (1320) .
(3509) في صحيحه (1072) .
(3510) في شرح المعاني 1/278 .
(3511) في السنن الكبرى 22-3/21 وفي المعرفة ، له (1352) .
(3512) في التمهيد 13/242 .
(3513) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بن شقيق العقيلي ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَانَ البصري ، وَقِيلَ : أَبُو مُحَمَّدٍ : ثقة فِيهِ نصب ، توفي سنة (108هـ) . تهذيب الكمال 4/162 (3321) ، والكاشف 1/561 (2777) ، والتقريب (3385) .
(3514) في مصنفه (6625) (6804) (36384) .
(3515) في مسنده 2/40 و 58 و 71 و 76 و 79 و 81 و 100 .
(3516) في صحيحه 2/172 (749) (148) .
(3517) في سننه (1421) .
(3518) في المجتبى 233-3/232 وفي الكبرى ، له (1398) .
(3519) في مسنده (5635) .
(3520) في صحيحه (1072) .
(3521) في مسنده 2/361 .
(3522) في شرح المعاني 1/278 .
(3523) في صحيحه (2620) وط الرسالة (2623) .
(3524) في الأوسط ط العلمية (2614) وط الطحان (2635) .
(3525) في المستخرج (1701) (1702) .
(3526) في السنن الكبرى 3/22 .
(3527) في صحيحه 2/173 (749) (156) .
(3528) في مسنده 2/362 .
(3529) في المستخرج (1710) .
(3530) في السنن الكبرى 3/22 .

9. عقبة بن حريث⁽³⁵³¹⁾ ، أخرجه: أحمد⁽³⁵³²⁾ ، ومسلم⁽³⁵³³⁾ ، وأبو عوانة⁽³⁵³⁴⁾ ، وأبو نعيم⁽³⁵³⁵⁾ ، والبيهقي⁽³⁵³⁶⁾ .
10. عقبة بن مُسَلِّم⁽³⁵³⁷⁾ ، أخرجه: الطحاوي⁽³⁵³⁸⁾ .
11. عطية بن سعد⁽³⁵³⁹⁾ ، أخرجه: أحمد⁽³⁵⁴⁰⁾ ، والطرسوسي⁽³⁵⁴¹⁾ ، وابن قانع⁽³⁵⁴²⁾ ، وأبو نعيم⁽³⁵⁴³⁾ .
12. القاسم بن محمد ، أخرجه: البخاري⁽³⁵⁴⁴⁾ ، والنسائي⁽³⁵⁴⁵⁾ .
13. محمد بن سيرين ، أخرجه: عبد الرزاق⁽³⁵⁴⁶⁾ ، وأحمد⁽³⁵⁴⁷⁾ ، وابن الأعرابي⁽³⁵⁴⁸⁾ ، والطبراني⁽³⁵⁴⁹⁾ .
14. نافع ، أخرجه: ابن أبي شيبة⁽³⁵⁵⁰⁾ ، وأحمد⁽³⁵⁵¹⁾ ، والدارمي⁽³⁵⁵²⁾ ، والبخاري⁽³⁵⁵³⁾ ، والطرسوسي⁽³⁵⁵⁴⁾ ، وابن ماجه⁽³⁵⁵⁵⁾ ، والترمذي⁽³⁵⁵⁶⁾ .

- ⁽³⁵³¹⁾ هُوَ عَقْبَةُ بِنِ حَرِيْثِ التَّغْلِبِيِّ ، الكُوفِيِّ : ثِقَةٌ .
تهذيب الكمال 5/194-195 (4563) ، والكاشف 2/28 (3835) ، والتقريب (4635) .
⁽³⁵³²⁾ فِي مَسْنَدِهِ 2/44 وَ 77 .
⁽³⁵³³⁾ فِي صَحِيحِهِ 2/174 (749)(159) .
⁽³⁵³⁴⁾ فِي مَسْنَدِهِ 2/359 .
⁽³⁵³⁵⁾ فِي الْمُسْتَدْرَجِ (1713) .
⁽³⁵³⁶⁾ فِي سَنَنِ الْكَبْرِ 2/486 .
⁽³⁵³⁷⁾ هُوَ عَقْبَةُ بِنِ مُسَلِّمِ التَّجِيبِيِّ ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيِّ ، إِمَامُ الْجَامِعِ الْعَتِيقِ بِمِصْرَ : ثِقَةٌ ، تُوْفِي قَرِيبًا مِنْ سَنَةِ عِشْرِينَ وَمِئَةً .
الثقات 7/247 ، وتهذيب الكمال 5/200-201 (4576) ، والتقريب (4650) .
⁽³⁵³⁸⁾ فِي شَرْحِ الْمَعَانِي 1/279 .
⁽³⁵³⁹⁾ هُوَ عَطِيَّةُ بِنِ سَعْدِ بِنِ جِنَادَةَ الْكُوفِيِّ الْجَدَلِيِّ ، أَبُو الْحَسَنِ الْكُوفِيِّ : صَدُوقٌ يَخْطِئُ كَثِيرًا ، وَكَانَ شَيْعِيًّا مَدْلِسًا ، تُوْفِي سَنَةَ (111 هـ) .
التاريخ الكبير 7/8-9 ، والكاشف 2/27 (3820) ، والتقريب (4616) .
⁽³⁵⁴⁰⁾ فِي مَسْنَدِهِ 2/155 .
⁽³⁵⁴¹⁾ فِي مَسْنَدِ ابْنِ عَمْرِ (5) .
⁽³⁵⁴²⁾ فِي مَعْجَمِ الصَّحَابَةِ 8/2993 (917) .
⁽³⁵⁴³⁾ فِي الْحَلِيَّةِ 7/254 .
⁽³⁵⁴⁴⁾ فِي صَحِيحِهِ 2/30 (993) .
⁽³⁵⁴⁵⁾ فِي الْمَجْتَبَى 3/233 وَفِي الْكَبْرِ ، لَهُ (444) .
⁽³⁵⁴⁶⁾ فِي مَصْنَفِهِ (4675) وَ (4676) .
⁽³⁵⁴⁷⁾ فِي مَسْنَدِهِ 2/32 وَ 82 وَ 154 .
⁽³⁵⁴⁸⁾ فِي مَعْجَمِهِ (89) .
⁽³⁵⁴⁹⁾ فِي الْأَوْسَطِ ط الْعِلْمِيَّةِ (961) (3893) وَط الطحان (965) (3905) .
⁽³⁵⁵⁰⁾ فِي مَصْنَفِهِ (6805) .
⁽³⁵⁵¹⁾ فِي مَسْنَدِهِ 2/5 وَ 48 وَ 49 وَ 54 وَ 66 وَ 102 وَ 119 .
⁽³⁵⁵²⁾ فِي سَنَنِ (1467) (1592) .
⁽³⁵⁵³⁾ فِي صَحِيحِهِ 1/137 (472)(473) .
⁽³⁵⁵⁴⁾ فِي مَسْنَدِ ابْنِ عَمْرِ (62) .
والطرسوسي : هُوَ مُحَمَّدُ بِنِ إِبْرَاهِيمَ بِنِ مُسَلِّمِ الْخَزَاعِيِّ أَبُو أُمِيَّةِ الطَّرْسُوسِيِّ ، بَغْدَادِي الْأَصْلُ : صَدُوقٌ صَاحِبُ حَدِيثٍ يَهُمُ ، وَقَدْ وَثَّقَهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الْخَلَالُ : إِمَامٌ فِي الْحَدِيثِ ، رَفِيعُ الْقَدْرِ جَدًّا ، لَهُ مِنَ الْمَصْنَفَاتِ " مَسْنَدُ عَبْدِ اللَّهِ بِنِ عَمْرِ " ، تُوْفِي سَنَةَ (273 هـ) .
سير أعلام النبلاء 13/91 ، وميزان الاعتدال 3/447 (7106) ، والتقريب (5700) .
⁽³⁵⁵⁵⁾ فِي سَنَنِ (1319) .
⁽³⁵⁵⁶⁾ فِي جَامِعِهِ (437) .

- والنسائي (3557) ، وأبو يعلى (3558) ، وابن خزيمة (3559) ، والطحاوي (3560) ،
 وابن قانع (3561) ، وابن حبان (3562) ، والطبراني (3563) ، والخطيب (3564) ،
 وابن عبد البر (3565) ، والبغوي (3566) .
 15. أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ، أخرجه : الحميدي (3567) ،
 وأحمد (3568) ، وابن ماجه (3569) ، والنسائي (3570) ، وابن خزيمة (3571) ، وابن
 حبان (3572) .
 16. أبو مجلز (لاحق بن حميد) (3573) ، أخرجه : ابن ماجه (3574) .
 17. نافع وعبد الله بن دينار مقرونين ، أخرجه : مالك (3575) ،
 والشافعي (3576) ، والبخاري (3577) ، ومسلم (3578) ، وأبو داود (3579) ،
 والنسائي (3580) ، وأبو عوانة (3581) ، والطحاوي (3582) ، وأبو نعيم (3583) ،
 والبيهقي (3584) ، والبغوي (3585) .

- (3557) في المجتبى 228-3/227 و 228 و 233 وفي الكبرى ، له (474) .
 (3558) في مسنده (2623) .
 (3559) في صحيحه (1072) .
 (3560) في شرح المعاني 1/278 .
 (3561) في معجم الصحابة 8/2997(918) .
 (3562) في صحيحه (2619) وط الرسالة (2622) .
 (3563) في الأوسط ط العلمية (76) (2175) (2694) وط الطحان (76) (2196) (2715) ،
 وفي الصغير 1/13 .
 (3564) في تاريخه 2/257 ، وفي موضح أوهام الجمع والتفريق ، له 2/225 .
 (3565) في التمهيد 13/241 .
 (3566) في شرح السنة (956) (957) .
 (3567) في مسنده (630) .
 (3568) في مسنده 2/10 .
 (3569) في سننه (1320) .
 (3570) في المجتبى 3/227 .
 (3571) في صحيحه (1072) .
 (3572) في صحيحه (2617) وط الرسالة (2620) .
 (3573) هو لاحق بن حميد بن سعيد السدوسي البصري ، أبو مجلّز : ثقة ، توفي سنة (100 هـ) ، وقيل :
 (106 هـ) ، وقيل : (109 هـ) .
 تهذيب الكمال 7/507 (7367) ، والكاشف 2/359 (6120) ، والتقريب (7490) .
 (3574) في سننه (1175) .
 (3575) في الموطأ (100) برواية سويد بن سعيد ، و (298) برواية أبي مصعب الزهري ، و (319)
 برواية الليثي .
 (3576) في مسنده (384) بتحقيقنا .
 (3577) في صحيحه 2/30 (990) وفي التاريخ الصغير ، له 1/294 .
 (3578) في صحيحه 2/171(749)(145) .
 (3579) في سننه (1326) .
 (3580) في المجتبى 3/233 وفي الكبرى ، له (1399) .
 (3581) في مسنده 2/364 .
 (3582) في شرح المعاني 1/278 .
 (3583) في المستخرج (1697) .
 (3584) في سننه 2/486 و 3/21 .
 (3585) في شرح السنة (954) .

18. سالم بن عبد الله بن عمر وحميد بن عبد الرحمان مقرونين ،
أخرجه : عبد (3586) الرزاق (3587) ، وأحمد (3588) ، ومسلم (3589) ، والنسائي (3590) ، وأبو عونة (3591) ، والطحاوي (3592) ، وأبو نعيم (3593) .

19. أبو سلمة بن عبد الرحمان بن عوف ونافع مقرونين ، أخرجه :
أحمد (3594) ، والطرسوسي (3595) ، والنسائي (3596) ، والطحاوي (3597) .
والمتأمل الناظر يجد الأزدي قد خالف جميع الرواة عن ابن عمر إذ قال
الترمذي : ((والصحيح ما روي عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال : « صلاة الليل
مثنى مثنى » ، وروى الثقات عن عبد الله بن عمر عن النبي ﷺ ولم يذكروا
فيه صلاة النهار)) (3598) .

وقال النسائي : ((هذا الحديث عندي خطأ والله تعالى أعلم)) (3599) ،
وقال أيضاً : ((هَذَا إِسْنَادٌ جَيِّدٌ وَلَكِنْ أَصْحَابُ ابْنِ عُمَرَ خَالَفُوا عَلِيَّ الْأَزْدِيَّ ...)) (3600)

وقال البيهقي : إن البخاري قد سئل عن حديث يعلى بن عطاء أصحح هو ؟

فقال : نعم . قال أبو عبد الله وقال سعيد بن جبیر كان ابن عمر لا يصلي
أربعاً لا يفصل بينهما إلا المكتوبة (3601) .
وقال ابن عبد البر : ((لم يقله أحد عن ابن عمر غيره وأنكروه عليه)) (3602)
وساق ابن عبد البر بسنده عن مضر بن محمد أنه قال : ((سألت يحيى
بن معين عن صلاة الليل والنهار فقال : صلاة النهار أربعاً لا يفصل بينهما
فاصل ، وصلاة الليل ركعتين ، فقلت له : إن أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول
صلاة الليل والنهار مثنى مثنى ، فقال : بأي حديث ؟ فقلت : بحديث شعبة ،
عن يعلى بن عطاء ، عن عَلِيِّ الْأَزْدِيِّ ، عن ابن عمر أن النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « **صلاة
الليل والنهار مثنى مثنى** » فَقَالَ : ومن عَلِيِّ الْأَزْدِيِّ حَتَّى أَقْبَلَ مِنْهُ هَذَا)) (3603)

(3586) في مطبوع عبد الرزاق عن سالم بن عبد الله عن حميد بن عبد الرحمان ، والصواب سالم وحميد

(3587) في مصنفه (4677) .

(3588) في مسنده 2/134 .

(3589) في صحيحه 2/172(749)(147) .

(3590) في المجتبى 3/228 .

(3591) في مسنده 2/360 .

(3592) في شرح المعاني 1/278 .

(3593) في المستخرج (1700) .

(3594) في مسنده 2/75 .

(3595) في مسند ابن عمر (62) .

(3596) في المجتبى 3/233-234 .

(3597) في شرح المعاني 1/278 .

(3598) جامعه عقب الحديث (597) .

(3599) المجتبى 3/227 .

(3600) الكبرى عقب حديث (472) .

(3601) السنن الكبرى 2/487 وفي المعرفة ، له 2/296 .

(3602) التمهيد 13/243 .

(3603) التمهيد 13/244-245 ، وانظر : الاستذكار ، له 2/105-106 .

وقال ابن تيمية : ((فهذا الحديث يرويه الأزدي عن علي بن عبد الله البارقي ، عن ابن عمر ⁽³⁶⁰⁴⁾ ، وهو خلاف ما رواه الثقات المعروفون عن ابن عمر فإنهم رووا ما في الصحيحين أنه سئل عن صلاة الليل فقال : « صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خفت الفجر فاوتر بواحدة »)) ⁽³⁶⁰⁵⁾ .
وقد أفاض ابن تيمية في تضعيف هذه الزيادة في مجموعة فتاويه ⁽³⁶⁰⁶⁾ .
وقال الزيلعي : ((والحديث في الصحيحين من حديث جماعة عن ابن عمر ليس فيه ذكر النهار ⁽³⁶⁰⁷⁾)) ⁽³⁶⁰⁸⁾ .

أثر الحديث في اختلاف الفقهاء (كيف تصلى نافلة النهار) ؟

اختلف العلماء في نافلة النهار كيف تصلى على مذهبين :
المذهب الأول : وهو أن تصلى مثنى مثنى ، وهو ما ذهب إليه سعيد بن جبير ⁽³⁶⁰⁹⁾ ، والحسن البصري ⁽³⁶¹⁰⁾ ، وحماد بن أبي سليمان ⁽³⁶¹¹⁾ ، ومالك ⁽³⁶¹²⁾ ، والشافعي ⁽³⁶¹³⁾ ، وهو ما فضله أحمد ⁽³⁶¹⁴⁾ ، وداود ⁽³⁶¹⁵⁾ ، وابن المنذر ⁽³⁶¹⁶⁾ .

قال الشافعي - رحمه الله - : ((صلاة الليل والنهار من النافلة سواء يسلم في كل ركعتين ، هكذا جاء الخبر عن النبي ﷺ في صلاة الليل ، وقد يروى عنه خبر يثبت أهل الحديث مثله في صلاة النهار ، ولو لم يثبت كان إذ أمر رسول الله ﷺ في صلاة الليل أن يسلم من كل ركعتين كان معقولاً في الخبر عنه أنه أراد والله تعالى أعلم الفرق بين الفريضة والنافلة ، ولا تختلف النافلة في الليل والنهار كما لا تختلف المكتوبة في الليل والنهار؛ لأنها موصولة كلها)) ⁽³⁶¹⁷⁾ .

وقال أيضاً : ((وهكذا ينبغي أن تكون النافلة في الليل والنهار)) ⁽³⁶¹⁸⁾ .

⁽³⁶⁰⁴⁾ كذا قال الحافظ ابن تيمية والصواب أن الأزدي هو نفسه علي بن عبد الله البارقي وهو كما جاء في جميع الروايات التي ذكرت الحديث .
⁽³⁶⁰⁵⁾ مجموعة الفتاوى 21/165 .
⁽³⁶⁰⁶⁾ مجموعة الفتاوى 21/165 .
⁽³⁶⁰⁷⁾ نصب الرأية 2/144 .
⁽³⁶⁰⁸⁾ روى الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص 58 والورقة 53 من نسختنا الخطية) النوع التاسع عشر هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَفِيهِ زِيَادَةٌ لِفِظَةِ : ((النَّهَارُ)) ثُمَّ قَالَ عَقِبَهُ : ((هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ فِي إِسْنَادِهِ إِلَّا ثِقَةٌ ثَبَتَ وَذَكَرَ النَّهَارَ فِيهِ وَهُمْ وَالْكَلَامُ عَلَيْهِ يَطُولُ)) .
⁽³⁶⁰⁹⁾ انظر : المغني 1/761 ، والمجموع 4/56 .
⁽³⁶¹⁰⁾ انظر : المغني 1/761 ، والمجموع 4/56 .
⁽³⁶¹¹⁾ انظر : المغني 1/761 ، والمجموع 4/56 .
⁽³⁶¹²⁾ انظر : المدونة الكبرى 1/99 ، والمنتقى 214-1/213 ، والاستذكار 92-2/91 ، وبداية المجتهد 151-1/150 ، والقوانين الفقهية : 87 .
⁽³⁶¹³⁾ انظر : الأم 140-1/139 ، والحاوي الكبير 367-2/366 ، والمهذب 1/92 ، والوسيط 2/817 ، والتهذيب 226-2/225 ، والمجموع شرح المهذب 4/51 و 56 ، وروضة الطالبين 1/332 ، وكفاية الأخيار 167-1/166 .
⁽³⁶¹⁴⁾ انظر : مسائل أبي داود : 72 ، ومسائل عبد الله بن أحمد 297-2/296 ، والمقنع : 34 ، والهادي : 23-24 ، والمغني 1/761 ، والمحزر 1/88 ، وشرح الزركشي 388-1/387 .
⁽³⁶¹⁵⁾ انظر : المجموع 4/51 و 56 .
⁽³⁶¹⁶⁾ انظر : المجموع 4/51 و 56 .
⁽³⁶¹⁷⁾ انظر : الأم 7/142 .
⁽³⁶¹⁸⁾ انظر : الأم 7/142 .

المذهب الثاني: أنها تصلى أربعاً وهو ما ذهب إليه ابن عمر⁽³⁶¹⁹⁾، وأبو حنيفة⁽³⁶²⁰⁾، إذ ذهب إلى أنه يصلي في نفل النهار أربعاً بتسليمة أو اثنتين، والأفضل أربع، والأوزاعي⁽³⁶²¹⁾، وأبو يوسف⁽³⁶²²⁾، ومحمد⁽³⁶²³⁾، وإسحاق⁽³⁶²⁴⁾، واستدلوا بحديث أبي أيوب الأنصاري عن النبي ﷺ أنه قال: ((**أربع قبل الظهر لا يسلم فيهن تفتح لهن أبواب السماء**))⁽³⁶²⁵⁾، وأجاز ذلك أحمد⁽³⁶²⁶⁾، وقال ابن قدامة في المغني: ((وحديث أبي أيوب يرويه عبيد الله بن معتب وهو ضعيف، ومفهوم الحديث المتفق عليه يدل على جواز الأربع لا على تفضيلها، وأما حديث البارقي فإنه تفرد بزيادة لفظة النهار من بين سائر الرواة، وقد رواه عن ابن عمر نحو خمسة عشر نفساً لم يقل ذلك أحد سواه وكان ابن عمر يصلي أربعاً فيدل ذلك على ضعف روايته أو على أن المراد بذلك الفضيلة مع جواز غيره والله تعالى أعلم))⁽³⁶²⁷⁾.

المبحث الثالث

اختلاف الثقة مع الثقات، وأثر ذلك في اختلاف الفقهاء

إن الاختلافات الواردة في المتن أو الإسناد تتفرع أنواعاً متعددة، لكل نوع اسمه الخاص به، ومن تلك الاختلافات هو أن يخالف الثقة ثقات آخرين، مثل هذه المخالفة تختلف، ربما تكون من ثقة يخالف ثقة آخر، أو من ثقة يخالف عدداً من الثقات، وإذا كان المخالف واحداً وليس جمعاً فيشترط فيه أن يكون أوثق ممن حصل فيه الاختلاف، وهذا النوع من المخالفة يطلق عليه

⁽³⁶¹⁹⁾ مصنف ابن أبي شيبة (5948) ، وانظر : المجموع 1/51 و 56 ، والمغني 1/761 .
⁽³⁶²⁰⁾ انظر : الحجة على أهل المدينة 1/272 ، والمبسوط 1/159 ، وبدائع الصنائع 1/284-285 ، والهداية 1/67 ، وشرح فتح القدير 1/314-315 ، والاختيار في تعليل المختار 1/65-68 ، وتبيين الحقائق 1/172 ، وبكره الأحناف الزيادة على أربع ركعات في صلاة النهار .
⁽³⁶²¹⁾ انظر : المغني 1/761 ، والمجموع 4/56 ، وفقه الإمام الأوزاعي 1/295 .
⁽³⁶²²⁾ انظر : المبسوط 1/159 ، والهداية 1/67 .
⁽³⁶²³⁾ كتاب الحجة على أهل المدينة 1/272 ، وانظر : المبسوط 1/159 ، والهداية 1/67 .
⁽³⁶²⁴⁾ انظر : المغني 1/761 ، والمجموع 4/51 و 56 .
⁽³⁶²⁵⁾ أخرجه : محمد بن الحسن الشيباني في الحجة على أهل المدينة 1/272-273 ، والطيبالسي (597) ، وعبد الرزاق (4814) ، والحميدي (385) ، وابن أبي شيبة (5940) و (5941) ، وأحمد 5/416 و 418 و 419 ، وعبد بن حميد (226) ، وأبو داود (1270) ، وابن ماجه (1157) ، والترمذي في الشمائل (293) و (294) بتحقيقنا ، وابن خزيمة (1214) و (1215) ، والطحاوي في شرح المعاني 1/335 ، وابن حبان في الثقات 163-5/164 ، والطبراني في الكبير (4031) (4032) (4033) (4034) (4035) (4036) (4037) (4038) ، والدارقطني في العلل 6/169 ، وابن عدي في الكامل 7/59 ، والحاكم في المستدرک 3/461 ، وتمام في فوائده (380) ، والبيهقي 2/488 و 489 ، والخطيب في موضع أوهام الجمع والتفريق 1/168-169 من طرق عن أبي أيوب الأنصاري ، به .
 وللحديث شاهد من حديث عبد الله بن السائب ، عند أحمد 3/411 ، والترمذي في الجامع الكبير (478) ، وفي الشمائل (295) بتحقيقنا ، والنسائي في الكبرى (331) ، والبخاري (890) وسنده صحيح .
⁽³⁶²⁶⁾ مسائل أبي داود : 72 ، ومسائل عبد الله بن أحمد 2/296 ، والمقنع : 34 ، والمغني 1/761 ، والمحزر 1/86 ، وشرح الزركشي 1/387-388 .
⁽³⁶²⁷⁾ انظر : المغني 1/761 .

عند علماء المصطلح الشاذ⁽³⁶²⁸⁾، وهو: أن يخالف الثقة من هو أوثق منه عدداً أو حفظاً .

وهذا التعريف مأخوذ من تعريف الشافعي للشاذ ، فقد روي عن يونس بن عبد الأعلى⁽³⁶²⁹⁾، قال: قال لي الشافعي -رحمه الله-: ((ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يروي غيره ، إنما الشاذ : أن يروي الثقة حديثاً يخالف ما روى الناس))⁽³⁶³⁰⁾ .

والشاذ في اللغة : المنفرد ، يقال : شذَّ يَشُدُّ ويشُدُّ - بضم الشين وكسرهما - أي : انفرد عن الجمهور ، وشذَّ الرجلُ : إذا انفرد عن أصحابه . وكذلك كل شيء منفرد فهو شاذ . ومنه : هو شاذ من القياس ، وهذا مما يشذ عن الأصول ، وكلمة شاذة... وهكذا⁽³⁶³¹⁾ .

إذن : الشذوذ هو مخالفة الثقة للأوثق حفظاً أو عدداً ، وهذا هو الذي استقر عليه الاصطلاح⁽³⁶³²⁾ ، قال الحافظ ابن حجر : ((يختار في تفسير الشاذ أنه الذي يخالف رواية من هو أرحح منه))⁽³⁶³³⁾ .

ثم إن مخالفة الثقة لغيره من الثقات أمر طبيعي إذ إن الرواة يختلفون في مقدار حفظهم وتيقظهم وتثبتهم من حين تحملهم الأحاديث عن شيوخهم إلى حين أدائها . وهذه التفاوتات الواردة في الحفظ تجعل الناقد البصير يميز بين الروايات ، ويميز الرواية المختلف فيها من غير المختلف فيها ، والشاذة من المحفوظة ، والمعروفة من المنكرة .
ومن الأمثلة لحديث ثقة خالف في ذلك حديث ثقة أوثق منه :

: 197 ، والمنهل الروي : 50 ، والخلاصة : 69 ، والموقظة : 42 ، ونظم الفرائد : 361 ، واختصار علوم الحديث : 56 ، والمقنع : 1/165 ، وشرح التبصرة والتذكرة : 1/192 ، وفي طبعنا : 1/246 ، ونزهة النظر : 97 ، والمختصر : 124 ، وفتح المغيث : 1/217 ، وألفية السيوطي : 39 ، وشرح السيوطي على ألفية العراقي : 177 ، وفتح الباقي : 1/192 ، وفي طبعنا : 1/232 ، وتوضيح الأفكار : 1/377 ، وظفر الأمانى : 356 ، وقواعد التحديث : 130 .
⁽³⁶²⁹⁾ هو يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة الصدي ، أبو موسى المصري : ثقة فقيه ، توفي سنة (264هـ) .

تهذيب الكمال 211-8/212 (7773) ، والكاشف 2/403 (6471) ، والتقريب (7907) .
⁽³⁶³⁰⁾ رواه عن الشافعي : الحاكم في معرفة علوم الحديث : 119 ، والخليلي في الإرشاد 1/176 ، والبيهقي في معرفة السنن والآثار 1/81-82 ، والخطيب في الكفاية : (223 ت ، 141 هـ) .
⁽³⁶³¹⁾ انظر : الصحاح 2/565 ، وتاج العروس 9/423 .
⁽³⁶³²⁾ وإنما قلنا هكذا ؛ لأن للشاذ تعريفين آخرين ، أولهما : وهو ما ذكر الحاكم النيسابوري - أن الشاذ هو الحديث الذي ينفرد به ثقة من الثقات ، وليس له أصل متابع لذلك الثقة . معرفة علوم الحديث : 119 .

وثانيهما : وهو ما حكاه الحافظ أبو يعلى الخليلي القزويني من أن الذي عليه حفاظ الحديث أن الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد يشذ بذلك شيخ ثقة كان أو غير ثقة ، فما كان عن غير ثقة فمتروك لا يقبل ، وما كان عن ثقة يتوقف فيه ولا يحتج به . الإرشاد 1/176-177 .
⁽³⁶³³⁾ النكت على كتاب ابن الصلاح 2/653-654 .

ما رواه معمر بن راشد⁽³⁶³⁴⁾، عن يحيى بن أبي كثير⁽³⁶³⁵⁾، عن عبد الله بن أبي قتادة⁽³⁶³⁶⁾، عن أبيه⁽³⁶³⁷⁾، قال: ((خرجت مع رسول الله ﷺ زمن الحديبية ، فأحرم أصحابي ولم أحرم ، فرأيت حماراً فحملت عليه ، فاصطدته ، فذكرت شأنه لرسول الله ﷺ ، وذكرت أنني لم أكن أحرمت ، وأنني إنما اصطدته لك ؟ فأمر النبي ﷺ أصحابه فأكلوا ، وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ حِينَ أَخْبَرْتَهُ أَنِّي اصْطَدْتَهُ لَهُ))⁽³⁶³⁸⁾ .
فهذا الحديث يتبادر إلى ذهن الناظر فيه أول وهلة أنه حديث صحيح، إلا أنه بعد البحث تبين أن معمر بن راشد - وهو ثقة - قد شذ في هذا الحديث فقوله: ((إنما اصطدته لك)) ، وقوله: ((ولم يأكل منه حين أخبرته أنني اصطدته له)) . جملتان شاذتان شذ بهما معمر بن راشد عن بقية الرواة .

قال ابن خزيمة: ((هذه الزيادة: ((إنما اصطدته لك)) ، وقوله: ((ولم يأكل منه حين أخبرته أنني اصطدته لك)) ، لا أعلم أحداً ذكره في خبر أبي قتادة غير معمر في هذا الإسناد ، فإن صحت هذه اللفظة فيشبه أن يكون أكل من لحم ذلك الحمار قبل [أن]⁽³⁶³⁹⁾ يعلمه أبو قتادة أنه اصطاده من أجله، فلما أعلمه أبو قتادة أنه اصطاده من أجله امتنع من أكله بعد إعلامه إياه أنه اصطاده من أجله ؛ لأنه قد ثبت عنه ﷺ أنه قد أكل من لحم ذلك الحمار))⁽³⁶⁴⁰⁾ .

هكذا جزم الحافظ ابن خزيمة بتفرد معمر بن راشد بهاتين اللفظتين ، وهو مصيب في هذا ، إلا أنه لا داعي للتأويل الأخير لجزمنا بعدم صحة هاتين اللفظتين - كما سيأتي التذليل عليه - .

وقال أبو بكر بن زياد النيسابوري⁽³⁶⁴¹⁾ - شيخ الدارقطني - : ((قوله: " اصطدته لك " ، وقوله: " ولم يأكل منه " ، لا أعلم أحداً ذكره في هذا الحديث غير معمر))⁽³⁶⁴²⁾ .

⁽³⁶³⁴⁾ تقدمت ترجمته .
⁽³⁶³⁵⁾ هو: يحيى بن أبي كثير الطائي ، مولا هم ، أبو نصر اليمامي : ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل .
⁽³⁶³⁶⁾ تهذيب الكمال 8/80 (7502) ، والكاشف 2/373 (6235) ، والتقريب (7632) .
⁽³⁶³⁷⁾ هو عبد الله بن أبي قتادة الأنصاري ، المدني : ثقة ، مات سنة خمس وتسعين .
⁽³⁶³⁸⁾ تهذيب الكمال 4/241 (3475) ، والكاشف 1/586 (2915) ، والتقريب (3538) .
⁽³⁶³⁹⁾ هو: أبو قتادة الأنصاري ، اسمه الجارث ، ويقال : عمرو أو النعمان ، ابن رعي ، بكسر الراء وسكون الموحدة بعدها مهملة ، ابن بلذمة ، بضم الموحدة والمهملة بينهما لام ساكنة ، السلمى ، بفتحين ، المدني ، شهد أحداً وما بعدها .
⁽³⁶⁴⁰⁾ أسد الغابة 5/374 ، والإصابة 4/158 ، والتقريب (8311) .
⁽³⁶⁴¹⁾ رواه عن معمر عبد الرزاق في مصنفه (8337) ، ومن طريقه أخرجه الإمام أحمد في المسند 5/304 ، وابن ماجه (3093) ، وابن خزيمة (2642) ، والدارقطني في السنن 2/291 ، والبيهقي في السنن الكبرى 5/190 .
⁽³⁶⁴²⁾ زيادة مني يقتضيها السياق .
⁽³⁶⁴⁰⁾ صحیح ابن خزيمة 4/181 عقيب (2642) ، قال ابن حجر - معلقاً على كلام ابن خزيمة في أن رسول الله ﷺ أكل من اللحم قبل علمه بأنه قد صيد له : ((فيه نظر ؛ لأنه لو كان حراماً ما أقر النبي ﷺ على الأكل منه إلى أن أعلمه أبو قتادة بأنه صاده لأجله)) فتح الباري 4/30 ، وانظر: التلخيص الحبير 2/297 ط شعبان ، 588-2/587 ط العلمية .
⁽³⁶⁴¹⁾ هو: الإمام الحافظ ، أبو بكر : عبد الله بن محمد بن زياد بن واصل النيسابوري ، صاحب التصانيف المتقنة منها " زيادات كتاب المزني " ، مات سنة (324 هـ) .
⁽³⁶⁴²⁾ المنتظم 287-6/286 ، وسير أعلام النبلاء 15/65 ، ومراة الجنان 2/217 .
⁽³⁶⁴²⁾ سنن الدارقطني 2/291 ، وهو في سنن البيهقي 5/190 إذ إنه أخرجه من طريق الدارقطني .

وقال البيهقي: ((هذه لفظة غريبة لم نكتبها إلا من هذا الوجه ، وقد روينا عن أبي حازم بن دينار ، عن عبد الله بن أبي قتادة في هذا الحديث أن النبي ﷺ أكل منها ، وتلك الرواية أودعها صاحبها الصحيح ⁽³⁶⁴³⁾ كتابيهما دون رواية معمر وإن كان الإسنادان صحيحين)) ⁽³⁶⁴⁴⁾ .

وقال ابن حزم : ((لا يخلو العمل في هذا من ثلاثة أوجه . إما أن تغلب رواية الجماعة ⁽³⁶⁴⁵⁾ على رواية معمر لا سيما وفيهم من يذكر سماع يحيى من أبي قتادة ⁽³⁶⁴⁶⁾ ، ولم يذكر معمر ، أو تسقط رواية يحيى بن أبي كثير جملة ؛ لأنه اضطرب عليه ⁽³⁶⁴⁷⁾ ، ويؤخذ برواية أبي حازم وأبي محمد وابن موهب الذين لم يضطرب عليهم ؛ لأنه لا يشك ذو حسٍّ أن إحدى الروايتين وهم ، إذ لا يجوز أن تصح الرواية في أنه عليه السلام أكل منه ، وتصح الرواية في أنه عليه السلام لم يأكل منه ، وهي قصة واحدة في وقت واحد في مكان واحد في صيد واحد)) ⁽³⁶⁴⁸⁾ .

وسأشرح الآن شذوذ رواية معمر ، فأقول :

خالف معمر رواية الجمع عن يحيى ، فقد رواه هشام الدستوائي ⁽³⁶⁴⁹⁾ - وهو ثقة ثبت ⁽³⁶⁵⁰⁾ ، وعلي بن المبارك ⁽³⁶⁵¹⁾ - وهو ثقة ⁽³⁶⁵²⁾ ، ومعاوية بن سلام ⁽³⁶⁵³⁾ - وهو ثقة ⁽³⁶⁵⁴⁾ ، وشيبان بن عبد الرحمان ⁽³⁶⁵⁵⁾ - وهو ثقة ⁽³⁶⁵⁶⁾ ، فهؤلاء أربعتهم رووه عن يحيى بن أبي كثير ، ولم يذكروا هاتين اللفظتين . كما أن الحديث ورد من طريق عبد الله بن أبي قتادة من غير طريق يحيى بن أبي كثير ، ولم تذكر فيه اللفظتان مما يؤكد ذلك شذوذ رواية معمر

⁽³⁶⁴³⁾ يعني : الإمام البخاري والإمام مسلم ، وكتابهما الصحيحان أصح الكتب بعد كتاب الله ، والرواية التي أشار إليها البيهقي سيأتي تفصيلها .

⁽³⁶⁴⁴⁾ السنن الكبرى 5/190 ، ومعلوم أنه لا يلزم من صحة الإسناد صحة المتن ولا من ضعف الإسناد ضعف المتن ، انظر : نصب الراية 1/347 .

⁽³⁶⁴⁵⁾ وهذا هو الذي نرجحه ؛ لأن الجماعة أولى بالحفظ .

⁽³⁶⁴⁶⁾ وإنما قال هذا ابن حزم ؛ لأن يحيى مدلس ، والمدلس لا يقبل حديثه إلا بالتصريح ، والرواية التي

أشار إليها ابن حزم ، هي رواية هشام الدستوائي ، عن يحيى عند مسلم 4/15(1196)(59) ،

ورواية معاوية بن سلام ، عن يحيى عند مسلم 4/16(1196)(62) .

⁽³⁶⁴⁷⁾ وهذا بعيد ؛ لأن شرط الاضطراب استواء الوجوه وعدم إمكان الترجيح ، وهنا لم تستو الوجوه ؛ لانفراد واحد أمام الجماعة ، والترجيح هنا ممكن فرواية معمر شاذة ، ورواية الجماعة محفوظة .

⁽³⁶⁴⁸⁾ المحلى 7/253 .

⁽³⁶⁴⁹⁾ عند أحمد 5/301 ، والدارمي (1833) ، والبخاري 3/14(1821) ، ومسلم 4/15(1196)(59) ،

والنسائي 5/185 ، وفي الكبرى (3807) ، وأبي عوانة كما في إتحاف المهرة 4/136(4057) ،

والبيهقي 5/188 .

⁽³⁶⁵⁰⁾ التقريب (7299) .

⁽³⁶⁵¹⁾ عند البخاري 3/15(1822) و 5/156(4149) ، وأبي عوانة كما في إتحاف المهرة 4/136(4057) .

⁽³⁶⁵²⁾ التقريب (4787) .

⁽³⁶⁵³⁾ عند مسلم 4/16(1196)(62) ، والنسائي 5/186 وفي الكبرى (3808) ، وأبي عوانة كما في

إتحاف المهرة 4/136(4057) ، والطبراني في مسند الشاميين (2855) ، والبيهقي 5/178 .

⁽³⁶⁵⁴⁾ التقريب (6761) .

⁽³⁶⁵⁵⁾ عند أبي عوانة كما في إتحاف المهرة 4/136(4057) .

⁽³⁶⁵⁶⁾ التقريب (2833) .

بتلك الزيادة ؛ فَقَدْ رَوَاهُ عثمان بن عَبْدِ الله بن موهب⁽³⁶⁵⁷⁾ - وَهُوَ ثقة⁽³⁶⁵⁸⁾ - ، وأبو حازم سلمة بن دينار⁽³⁶⁵⁹⁾ - وهو ثقة⁽³⁶⁶⁰⁾ - ، وعبد العزيز بن رفيع⁽³⁶⁶¹⁾ - وهو ثقة⁽³⁶⁶²⁾ - ، وصالح بن أبي حسان⁽³⁶⁶³⁾ - وهو صدوق⁽³⁶⁶⁴⁾ - ؛ فهؤلاء أربعتهم رَوَاهُ عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، ولم يذكرُوا هاتين اللفظتين ، كما أن هذا الحديث روي من طريق أخرى عن أبي قتادة ، وليس فيه هاتان اللفظتان ؛ فقد رواه نافع مولى أبي قتادة⁽³⁶⁶⁵⁾ - وهو ثقة⁽³⁶⁶⁶⁾ - ، وعطاء بن يسار⁽³⁶⁶⁷⁾ - وهو ثقة⁽³⁶⁶⁸⁾ - ، ومعبد بن كعب بن مالك⁽³⁶⁶⁹⁾ - وهو ثقة⁽³⁶⁷⁰⁾ - ، وأبو صالح مولى التوأمة⁽³⁶⁷¹⁾ - وهو مقبول⁽³⁶⁷²⁾ - فهؤلاء أربعتهم رَوَاهُ دون ذكر اللفظتين اللتين ذكرهما معمر ، وهذه الفردية

⁽³⁶⁵⁷⁾ عند أحمد 5/302 ، والدارمي (1834) ، والبخاري 3/16 (1824) ، ومسلم 4/16 (1196) و(60) ، والنسائي 5/186 وفي الكبرى (3809) ، وابن الجارود (435) ، وابن خزيمة (2635) (2636) ، وأبي عوانة كما في إتحاف المهرة 4/136 (4057) ، والطحاوي في شرح المعاني 2/173 ، والبيهقي 5/189 ، وابن عبد البر في التمهيد 21/156 ، وفي الاستذكار (16369) .

⁽³⁶⁵⁸⁾ التقريب (4491) .
⁽³⁶⁵⁹⁾ عند البخاري 3/202 (2570) و 4/34 (2854) و 7/95 (5406) (5407) ، ومسلم 4/17 (1196) و(63) ، والنسائي 7/205 وفي الكبرى (4857) ، وابن خزيمة (2643) ، وأبي عوانة كما في إتحاف المهرة 4/136 ، وابن حبان (3977) ، والبيهقي 5/188 .

⁽³⁶⁶⁰⁾ التقريب (2489) .
⁽³⁶⁶¹⁾ عند أحمد 5/305 ، ومسلم 4/17 (1196) (64) ، وأبي عوانة كما في إتحاف المهرة 4/136 ، وابن حبان (3966) و (3974) ، والبيهقي 5/189-190 و 9/322 .

⁽³⁶⁶²⁾ التقريب (4095) .
⁽³⁶⁶³⁾ عند أحمد 5/307 ، وأبي عوانة كما في إتحاف المهرة 4/136 .
⁽³⁶⁶⁴⁾ التقريب (2850) .

⁽³⁶⁶⁵⁾ عند مالك في الموطأ (443) برواية محمد بن الحسن الشيباني و (426) برواية عبد الرحمن بن القاسم و (570) برواية سويد بن سعيد و (1136) برواية أبي مصعب الزهري و (1005) برواية يحيى الليثي ، والشافعي في المسند (907) بتحقيقنا ، وعبد الرزاق (8338) ، والحميدي (424) ، وأحمد 5/296 و301 و306 و308 ، والبخاري 3/15 (1823) و (2914) 4/49 و 7/115 (5490) و (5492) ، ومسلم 4/14 (1196) (56) و 4/15 (1196) (57) ، وأبي داود (1852) ، والترمذي (847) ، والنسائي 5/182 ، وفي الكبرى (3798) ، وأبي عوانة كما في إتحاف المهرة 4/164 ، والطحاوي في شرح المعاني 2/173 ، وابن حبان (3975) ، والبيهقي 5/187 ، والخطيب في الفقيه والمتفقه 1/224-225 ، والبعوي في شرح السنة (1988) ، وفي التفسير ، له 2/85-86 (830) .

⁽³⁶⁶⁶⁾ هو نافع بن عباس ، بموحدة ومهملة ، أو تحتانية ومعجمة : عياش ، أبو محمد الأقرع المدني ، مولى أبي قتادة ، قيل له ذلك للزومه إياه ، وكان مولى عقيلة الغفارية : ثقة . تهذيب الكمال 7/308 (6956) ، والكاشف 2/314 (5780) ، والتقريب : (7074) .

⁽³⁶⁶⁷⁾ عند مالك في الموطأ (173) برواية عبد الرحمن بن القاسم و (571) برواية سويد بن سعيد و (1137) برواية أبي مصعب الزهري و (1007) برواية يحيى الليثي ، والشافعي في المسند (908) بتحقيقنا ، وعبد الرزاق (8350) ، وأحمد 5/301 ، والبخاري 3/202 (2570) و 4/49 (2914) و 7/96 عقيب (5407) و 7/115 (5491) ، ومسلم 4/15 (1196) (58) ، والترمذي (848) ، وأبي عوانة كما في إتحاف المهرة 4/148 ، والطحاوي في شرح المعاني 2/173-174 ، والبيهقي 5/187 ، والبعوي عقيب (1988) .

⁽³⁶⁶⁸⁾ التقريب (4605) .
⁽³⁶⁶⁹⁾ عند أحمد 5/306 .

⁽³⁶⁷⁰⁾ قال العجلي : ((مدني تابعي ثقة)) ، ثقاته : 2/285 (1753) . وذكره ابن حبان في ثقاته 5/432 ، وروى له الإمام البخاري والإمام مسلم ، انظر : تهذيب الكمال 7/166 .

⁽³⁶⁷¹⁾ عند البخاري 7/115 (5492) ، وأبي عوانة كما في إتحاف المهرة 4/164 .
⁽³⁶⁷²⁾ التقريب (7091) يعني مقبول حيث يتابع ، وقد توبع ، ورواية الإمام البخاري عنه متباعدة ، فقد ساقه مقرونا : ((عن نافع مولى أبي قتادة ، وأبي صالح مولى التوأمة ، قال : سمعت أبا قتادة)) .

الشديدة مع المخالفة تؤكد شذوذ رواية معمر لعدم وجودها عند أحد من أهل الطبقات الثلاث .

والذي يبدو لي أن السبب في شذوذ رواية معمر بن راشد دخول حديث في حديث آخر ؛ فلعله توهم بما رواه هو عن الزهري، عن عروة، عن يحيى بن عبد الرحمان ابن حاطب، عن أبيه أنه اعتمر مع عثمان في ركب ، فأهدي له طائر ، فأمرهم بأكله ، وأبى أن يأكل ، فقال له عمرو بن العاص : أنأكل مما لست منه أكلاً ، فقال : إني لست في ذاكم مثله ، إنما اصطيد لي وأميت باسمي (3673) .

فربما اشتبه عليه هذا الحديث بالحديث السابق ، والله أعلم .

أثر رواية معمر في اختلاف الفقهاء (أكل المحرم من لحم الصيد)

اختلف العلماء رحمهم الله في هذه المسألة على ثلاثة أقوال :
القول الأول : ما صاده الحلال للمحرم أو من أجله لا يجوز له أكله ، وما لم يصد له ولا من أجله فلا بأس بأكله .

وهذا هو الصحيح عن عثمان في هذا الباب (3674) ، وهو قول عطاء في رواية ، وإسحاق ، وأبي ثور (3675) .

وبه قال مالك (3676) ، والشافعي (3677) ، وأحمد (3678) ، والزيدية (3679) .

واستدلوا بحديث معمر السابق وبحديث جابر عن النبي ﷺ قال : ((**لحم صيد البر لكم حلال وأنتم حرم ما لم تصيدوه أو يصاد لكم**)) (3680) .

القول الثاني : يحرم أكل لحم الصيد للمحرم على كل حال .

وهذا قول علي ، وابن عمر ، وابن عباس ، ومعاذ ، وزيد ، وعائشة ، وطاووس ، وجابر بن زيد ، والليث ، والثوري ، وإسحاق ، وداود بن علي ، وأبي بكر بن داود (3681) .

(3673) هذه الرواية : أخرجهما الدارقطني 2/292 ، وأخرجها مالك في الموطأ ((417) برواية محمد بن الحسن الشيباني و (577) برواية سويد بن سعيد و (1147) برواية أبي مصعب الزهري و (1016) برواية يحيى الليثي) ، والشافعي في المسند (909) بتحقيقنا ، والبيهقي 5/191 من طريق عبد الله بن أبي بكر ، عن عبد الله بن عامر ، قال : رأيت عثمان بن عفان بالعرج ، وهو مُحْرَمٌ ، في يوم صائف ، قد غطى وجهه بقطيفة أرجوان ، ثم أتى يلحم صيد ، فقال لأصحابه : كلوا . فقالوا : أو لا تأكل أنت ؟ فقال : إني لست كهيتكم ، إنما صيد من أجلي .

(3674) انظر الرواية السابقة الموقوفة عنه .

(3675) انظر أقوالهم في : الاستذكار 3/421 .

(3676) انظر : المدونة الكبرى 1/436 ، والاستذكار 3/421 ، والبيان والتحصيل 4/59-60 ، والقوانين الفقهية : 135 .

(3677) انظر : الحاوي 5/404 ، والتهديب 3/273 ، والمجموع 7/304 .

(3678) انظر : مسائل عبد الله 2/709 و 711 ، والمغني 3/289 .

(3679) انظر : السيل الجرار 2/182 .

(3680) أخرجه أحمد 3/387 و 389 ، وأبو داود (1851) ، والترمذي (846) ، والنسائي 5/187 ، وابن خزيمة (2641) ، وابن حبان (3974) وط الرسالة (3971) ، والدارقطني 2/290 ، والحاكم 1/452 ، والبيهقي 5/190 ، وابن عبد البر في التمهيد 9/62 ، والبعوي (1989) .

(3681) انظر أقوالهم في : بدائع الصنائع 2/205 ، والمغني 3/290 ، والمحلى 7/250 ، والاستذكار 3/421 ، ونيل الأوطار 5/19-20 .

وبه قال الهادوية من الزيدية (3682) .
واستدلوا بعموم قوله تعالى : ((**وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ
حُرْمًا**)) (3683) .

وبحديث الصعب بن جثامة أنه أهدى لرسول الله ﷺ حمار وحش بالأبواء أو
بودان ، فرده عليه ، وقال : ((**لم نرده عليك إلا أنا حرم**)) (3684) .
القول الثالث : يحل للمحرم أكل ما صاده الحلال إذا لم يعنه ، حتى ولو
صاده من أجله .

وهذا قول عمر بن الخطاب ، وعثمان بن عفان في رواية ، وابن مسعود ،
وأبي هريرة ، والزيبر بن العوام ، وكعب الأحمار ، وطلحة ، وأبي ذر ، وابن
عمر في رواية ، وعطاء في رواية ، ومجاهد ، وسعيد بن جبير ، والليث في
رواية (3685) .
وبه قال الحنفية (3686) ، والظاهرية (3687) .

المبحث الرابع اختلاف الضعيف مع الثقات وأثر ذلك في اختلاف الفقهاء

إذا خولف الثقة في حديث من الأحاديث فهنا مسألة يأخذها النقاد بنظر
الاعتبار فيوازنون ويقارنون بين المختلفين فإذا خولف الثقة من قبل ثقة آخر
فيحكم حينئذ لرواية من الروايات بحكم يليق بها وكذا تأخذ المقابلة الحكم
بالضد أما إذا خولف الثقة برواية ضعيف من الضعفاء ، فلا يضر حينئذ
الاختلاف لرواية الثقة ؛ إذ إن رواية الثقات لا تعل برواية الضعفاء (3688) ؛
فرواية الثقة معروفة ورواية الضعيف منكرة فعلى هذا المنكر من الحديث هو
: المنفرد المخالف لما رواه الثقات (3689) قال الإمام مسلم : ((وعلامة

(3682) انظر : نيل الأوطار 5/20 .

(3683) سورة المائدة : الآية (96) .

(3684) تقدم تخريجه .

(3685) انظر أقوالهم في : المحلى 7/251 ، والاستذكار 3/420 .

(3686) انظر : الحجة 2/154 ، والمبسوط 4/87 ، وبدائع الصنائع 2/205 ، والاختيار 1/168 .

(3687) انظر : المحلى 7/251 .

(3688) انظر : فتح الباري 3/213 .

(3689) هكذا عرفه ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث : 170 ، وهو ما اشتهر وانتشر عند
المتأخرين من المحدثين ، فهو عند المتأخرين : ما رواه الضعيف مخالفاً للثقات ، لكن ينبغي التنبيه
على أن المتقدمين من المحدثين لم يتقيدوا بذلك ، وإنما عندهم كل حديث لم يعرف عن مصدره
ثقة كان راويه أم ضعيفاً ، خالف غيره أم تفرد ، إذن فالمنكر في لغة المتقدمين أعم منه عند
المتأخرين ، وهو أقرب إلى معناه اللغوي ، فإن المنكر لغة : نكر الأمر نكيراً وأنكره إنكاراً ونكيراً
معناه : جهله . وجاء إطلاق علم هذا المعنى في مواضع من القرآن الكريم ، كقوله تعالى : ﴿

المنكر في حَدِيثِ المَحَدَّثِ إِذَا مَا عَرَضَتْ رِوَايَتُهُ لِلْحَدِيثِ عَلَى رِوَايَةِ غَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الحِفْظِ وَالرِّضَا خَالَفت رِوَايَتَهُ رِوَايَتَهُمْ أَوْ لَمْ تَكَدْ تَوَافَقَهَا ⁽³⁶⁹⁰⁾ . وَعَلَيْهِ فَإِنَّ رِوَايَةَ الضَّعِيفِ شَبَهَ لَا شَيْءَ أَمَامَ رِوَايَةِ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ وَلَا تَعَلُّ الرِّوَايَةَ الصَّحِيحَةَ بِالرِّوَايَةِ الضَّعِيفَةِ ، وَقَدْ وَجَدْنَا خِلالَ البَحْثِ وَالسِّبْرِ أَنَّ بَعْضَ العُلَمَاءِ قَدْ عَمَلُوا بِأَحَادِيثِ بَعْضِ الضَّعَفَاءِ وَهِيَ مَخَالِفَةٌ لِرِوَايَةِ الثَّقَاتِ ، وَمِثْلُ هَذَا يَحْمِلُ عَلَى حَسَنِ ظَنِّهِمْ بِرِوَايَةِ الضَّعِيفِ وَعَلَى عَدَمِ اِطِّلَاعِهِمْ عَلَى رِوَايَةِ الثَّقَاتِ .

مِثَالُ ذَلِكَ :

مَا رَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ الجَعْفِيُّ ⁽³⁶⁹¹⁾ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ ⁽³⁶⁹²⁾ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبٍ ⁽³⁶⁹³⁾ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمِيَةِ الضَّمْرِيِّ ⁽³⁶⁹⁴⁾ ، عَنْ أَبِيهِ ⁽³⁶⁹⁵⁾ ، ((أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ ⁽³⁶⁹⁶⁾ أَهْدَى لِلنَّبِيِّ)) .

أَهْدَى لِلنَّبِيِّ : ((أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ)) .
: ((أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ)) : ((أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ)) .

أَهْدَى لِلنَّبِيِّ : ((أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ)) .
: ((أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ)) : ((أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ)) .
أَهْدَى لِلنَّبِيِّ : ((أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ)) .
: ((أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ)) : ((أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ)) .

³⁶⁹⁰ () صَحِيحٌ مُسْلِمٌ 1/5 .

فائدة : كِتَابُ الحَافِظِ أَبِي أَحْمَدَ بْنِ عَدِي المَسْمُومِي : " الكَامِلُ فِي ضَعْفَاءِ الرِّجَالِ " أَصْلٌ فِي مَعْرِفَةِ المُنْكَرَاتِ مِنَ الْأَحَادِيثِ . نَكَتُ الزَّرْكَشِيُّ 156/2-157 .

³⁶⁹¹ () هُوَ يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ بْنِ يَحْيَى الجَعْفِيُّ ، أَبُو سَعِيدٍ الكُوفِيُّ ، نَزَلَ بِمِصْرَ : صَدُوقٌ يَخْطِي ، تُوْفِيَ سَنَةَ (237 هـ) . تَهْذِيبُ الكَمَالِ 8/49 (7437) ، وَالكَاشِفُ 2/367 (6181) ، وَالتَّقْرِيبُ (7564) .

³⁶⁹² () هُوَ عُبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ بْنِ مُسْلِمِ القُرَشِيِّ ، مَوْلَاهُمْ ، أَبُو مُحَمَّدٍ المِصْرِيُّ : ثِقَةٌ حَافِظٌ عَابِدٌ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (197 هـ) . الثَّقَاتُ 8/346 ، وَتَهْذِيبُ الكَمَالِ 4/317 (3633) ، وَالتَّقْرِيبُ (3694) .

³⁶⁹³ () هُوَ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبِ العَاقِفِيُّ ، أَبُو العَبَّاسِ المِصْرِيُّ : صَدُوقٌ رُبَّمَا أَخْطَأَ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (168 هـ) . التَّارِخُ الكَبِيرُ 8/260 ، وَتَهْذِيبُ الكَمَالِ 18-8/17 (7387) ، وَالتَّقْرِيبُ (7511) .

³⁶⁹⁴ () هُوَ جَعْفَرُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ أُمِيَةِ الضَّمْرِيِّ المَدَنِيِّ ، أَخُو عُبْدِ المَلِكِ بْنِ مِرْوَانَ مِنَ الرِّضَاعَةِ : ثِقَةٌ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (95 هـ) ، وَقِيلَ : (96 هـ) .

التَّارِخُ الكَبِيرُ 2/193 ، وَتَهْذِيبُ الكَمَالِ 1/468 (929) ، وَالتَّقْرِيبُ (946) .

³⁶⁹⁵ () هُوَ الصَّخَّابِيُّ الجَلِيلِيُّ عَمْرٍو بْنُ أُمِيَةِ بْنِ خُوَيْلِدٍ ، أَبُو أُمِيَةِ الضَّمْرِيُّ ، تُوْفِيَ فِي خِلاَفَةِ مَعَاوِيَةَ .

أَسَدُ الغَابَةِ 4/86 ، وَتَجْرِيدُ أَسْمَاءِ الصَّخَّابَةِ 1/400 (4324) ، وَالإِصَابَةُ 2/524 .

³⁶⁹⁶ () هُوَ الصَّخَّابِيُّ الجَلِيلِيُّ الصَّعْبُ بْنُ جَثَامَةَ وَأِسْمُهُ يَزِيدُ بْنُ قَيْسِ بْنِ رَبِيعَةَ الكِنَانِيِّ اللَّيْثِيِّ ، وَأُمُّهُ أُخْتُ أَبِي سَعْيَانَ ، تُوْفِيَ فِي خِلاَفَةِ أَبِي بَكْرٍ ، وَقِيلَ : تُوْفِيَ آخَرَ خِلاَفَةِ عُمَرَ ، وَقِيلَ : عَاشَ إِلَى خِلاَفَةِ

عُثْمَانَ .

أَسَدُ الغَابَةِ 3/19 ، وَتَجْرِيدُ أَسْمَاءِ الصَّخَّابَةِ 1/265 (2792) ، وَالإِصَابَةُ 2/184 .
³⁶⁹⁷ () وَهِيَ قَرْيَةٌ كَبِيرَةٌ ، ذَاتُ مَنِيرٍ ، تَقَعُ عَلَى طَرِيقِ مَكَّةَ ، وَكَانَ اسْمُهَا مَهْتَبَةً ، وَاسْمُهَا بِالجَحْفَةِ ؛ لِأَنَّ السَّيْلَ جَحَفَهَا ، وَبَيْنَهَا وَبَيْنَ عَدِيرِ خَمِ مِيلَانَ . انظُرْ : مِرْاصِدُ الاِطِّلَاعِ 1/315 .

³⁶⁹⁸ () رَوَاهُ البَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ الكُبْرَى 5/193 ، وَقَالَ : ((هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ ، فَإِنَّ كَانَ مَحْفُوظًا فَكَأَنَّهُ رَدَّ الحَيِّ وَقَبْلَ اللَّحْمِ)) وَقَدْ تَعَقَّبَهُ ابْنُ التَّرْكَمَانِيِّ فَقَالَ : ((هَذَا فِي سَنَدِهِ يَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ الجَعْفِيِّ

عَنْ ابْنِ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبِ هُوَ العَاقِفِيُّ المِصْرِيُّ ، وَيَحْيَى بْنُ سَلِيمَانَ ذَكَرَهُ المَذْهَبِيُّ فِي " المِيزَانِ " وَ" الكَاشِفِ " = عن النِّسَائِيِّ أَنَّ لَيْسَ بِثِقَةٍ ، وَقَالَ ابْنُ جَبَانَ : رِيبًا عَرَبٌ ، وَالعَاقِفِيُّ قَالَ النِّسَائِيُّ : لَيْسَ بِذَلِكَ القَوِيِّ ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : لَا يَحْتَجُّ بِهِ ، وَقَالَ أَحْمَدُ : كَانَ سَيِّئَ الحِفْظِ يَخْطِي

خَطًّا كَثِيرًا ، وَكَذَبَهُ مَالِكٌ فِي حَدِيثَيْنِ ، فَعَلَى هَذَا لَا يَشْتَغَلُ بِتَأْوِيلِ هَذَا الحَدِيثِ لِأَجْلِ سَنَدِهِ وَلِمَخَالَفَتِهِ

لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ)) . الجَوْهَرُ النِّفْيِيُّ 193-5/194 ، وَانظُرْ : المِيزَانَ 4/382 ، وَالكَاشِفُ (6181) ، وَالثَّقَاتُ لابنِ حَبَانَ 9/263 ، وَالجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ 9/154 .

... :
 : ()
 .

.
 .
 .

... : ...

...
 ...
 ...

... :
 ...
 ...
 ...

...
 ...
 ...
 ...

... :
 ...
 ...

... : ...

... :
 ...
 ...
 ...

... :
 ...

3782 () مَعْرِقَةَ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ : 195 طبعنا .
 3783 () انظر: نكت الزركشي 2/241، والتقييد والإيضاح: 127، والنكت على كتاب ابن الصلاح 2/811 .
 وكتاب "الفصل للوصل المدرج في النقل"، صُفِّهُ الْخَطِيبُ فِي الْمَدْرَجَاتِ، ونال الشيخ عَبْد السميع الأنيس بتحقيقه درجة الدكتوراه ، وَقَدْ طبع بمجلدين بتحقيق مُحَمَّد مطر الزهراني ، كَمَا طبع بتحقيق غيره .
 3784 () شرح التبصرة والتذكرة 1/294 - 299 طبعنا .

... (٣٣٣) " ... " ...
 ...
 ... () : ...
 ... : ...
 ... () : ...
 ... () : ...
 ...
 ... : ...
 ... () .
 ... () .
 ... () " ... " ...
 ... () .
 ... () .
 ... () .
 ... () .
 ... () .
 ... () .
 ... () .
 ... () .

٣٧٨٥ () الصفحة : 131 .
 ٣٧٨٦ () الفصل : 131 .
 ٣٧٨٧ () في صحيحه 1/53 (165) .
 ٣٧٨٨ () في مسنده 2/430 .
 ٣٧٨٩ () مسنده (2290) .
 ٣٧٩٠ () هُوَ عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَاصِمِ الْوَاسِطِيِّ، أَبُو الْحَسَنِ التِّيمِيُّ مَوْلَاهُمْ: صَدُوقٌ رُبَّمَا وَهَمَ، تُوْفِيَ سَنَةَ ٢٢٢١هـ).
 تهذيب الكمال 4/13 (3303) ، والكاشف 1/520 (2508) ، والتقريب (3067) .
 ٣٧٩١ () الفصل : 132 .
 ٣٧٩٢ () هُوَ عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ بْنِ عَيْدِ الْجَوْهَرِيِّ الْبَغْدَادِيِّ ، صَاحِبُ " الْمَسْنَدِ " : ثِقَةٌ ثَبَتَ ، تُوْفِيَ سَنَةَ ٢٣٠ هـ) .
 تهذيب الكمال 5/227 (4623) ، وسير أعلام النبلاء 10/459 ، والتقريب (4698) .
 ٣٧٩٣ () الفصل : 131 .
 ٣٧٩٤ () هُوَ عَيْسَى بْنُ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْيَعِيِّ ، كُوفِيٌّ نَزَلَ الشَّامَ مَرَابِطًا: ثِقَةٌ مَأْمُونٌ، تُوْفِيَ سَنَةَ ١٨٧هـ) ، وَقِيلَ : (١٩١ هـ) ، وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ .
 تهذيب الكمال 5/566 (5262) ، والكاشف 2/114 (4409) ، والتقريب (5341) .
 ٣٧٩٥ () الفصل : 133 .
 ٣٧٩٦ () هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْهَذَلِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ الْمَعْرُوفُ بِغَنْدَرٍ: ثِقَةٌ صَحِيحُ الْكِتَابِ إِلَّا أَنْ فِيهِ غَفْلَةٌ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (١٩٤ هـ) ، وَقِيلَ : (١٩٣ هـ) .
 تهذيب الكمال 6/265 (5709) ، والكاشف 2/162 (4771) ، والتقريب (5787) .
 ٣٧٩٧ () في مسنده 2/409 ، ومن طريقه الخطيب في " الفصل " : 132-133 .
 ٣٧٩٨ () هُوَ مَعَاذُ بْنُ مَعَاذِ بْنِ نَصْرِ الْعَنْبَرِيِّ ، أَبُو الْمُثَنَّى الْبَصْرِيُّ الْقَاضِي : ثِقَةٌ مَتَّقَنٌ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (١٩٦ هـ) .
 تهذيب الكمال 7/143 (6629) ، والكاشف 2/273 (5507) ، والتقريب (6740) .
 ٣٧٩٩ () الفصل : 132 .

١. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٢. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٣. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٤. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٥. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٦. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٧. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٨. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٩. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ١٠. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ١١. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ١٢. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ١٣. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ١٤. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ١٥. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ١٦. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ١٧. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ١٨. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ١٩. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٢٠. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٢١. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٢٢. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٢٣. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٢٤. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٢٥. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٢٦. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٢٧. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٢٨. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٢٩. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٣٠. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٣١. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٣٢. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٣٣. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٣٤. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٣٥. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٣٦. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٣٧. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٣٨. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٣٩. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٤٠. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٤١. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٤٢. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٤٣. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٤٤. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٤٥. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٤٦. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٤٧. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٤٨. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٤٩. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٥٠. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٥١. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٥٢. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٥٣. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٥٤. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٥٥. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٥٦. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٥٧. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٥٨. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٥٩. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٦٠. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٦١. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٦٢. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٦٣. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٦٤. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٦٥. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٦٦. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٦٧. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٦٨. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٦٩. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٧٠. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٧١. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٧٢. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٧٣. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٧٤. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٧٥. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٧٦. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٧٧. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٧٨. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٧٩. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٨٠. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٨١. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٨٢. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٨٣. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٨٤. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٨٥. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٨٦. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٨٧. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٨٨. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٨٩. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٩٠. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٩١. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٩٢. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٩٣. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٩٤. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٩٥. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٩٦. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٩٧. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٩٨. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ٩٩. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .
 ١٠٠. (٥٥٥٥) : (٥٥٥٥) .

٤٠٢٧ () هُوَ خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عُبَيْدِ الْهَجِيمِيِّ ، أَبُو عَثْمَانَ الْبَصْرِيِّ : ثِقَةٌ ثَبِتَ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (١٨٦ هـ) .
 الثَّقَاتُ ٦/٢٦٧ ، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ ٢/٣٣٧ (١٥٨٢) ، وَالتَّقْرِيبُ (١٦١٩) .
 ٤٠٢٨ () فِي الْمَجْتَبَى ٧/٩٦ ، وَفِي الْكِبْرَى (٤٣٩٣) وَ (٧٥٧٠) .
 ٤٠٢٩ () هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ بْنِ حَبِيبِ السَّهْمِيِّ الْبَاهِلِيِّ ، أَبُو وَهْبِ الْبَصْرِيِّ ، نَزِيلُ بَغْدَادٍ : ثِقَةٌ ، اِمْتَنَعَ مِنَ الْقَضَاءِ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (٢٠٨ هـ) .
 تهذيب الكمال ٩٥-٤/٩٦ (٣١٧٣) ، والكاشف ١/٥٤١ (٢٦٥٠) ، والتقريب (٣٢٣٤) .
 ٤٠٣٠ () فِي شَرْحِ الْمَعَانِي ١/١٠٧ ، وَفِي شَرْحِ الْمَشْكَلِ (١٨١٤) .
 ٤٠٣١ () الْفَصْلُ ٢/٦١٣ طَبْعَةُ الزَّهْرَانِيِّ .
 ٤٠٣٢ () هُوَ مَرْوَانَ بْنُ مَعَاوِيَةَ بْنِ الْحَارِثِ الْفَزَارِيِّ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيُّ ، نَزِيلُ مَكَّةَ وَدِمَشْقَ : ثِقَةٌ حَافِظٌ وَكَانَ يَدْلُسُ أَسْمَاءَ الشَّيْخِ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (١٩٣ هـ) .
 التاريخ الكبير ٧/٣٧٢ ، والأنساب ٤/٣٥٧ ، والتقريب (٦٥٧٥) .
 ٤٠٣٣ () الْفَصْلُ ٦١٣-٢/٦١٢ .
 ٤٠٣٤ () الْفَصْلُ ٢/٦١٤ طَبْعَةُ الزَّهْرَانِيِّ .
 ٤٠٣٥ () فِي مَسْنَدِهِ ٣/٢٠٥ .
 ٤٠٣٦ () كَمَا فِي : إِتْحَافِ الْمَهْرَةِ ١/٦٠٦ .
 ٤٠٣٧ () فِي شَرْحِ السَّنَةِ (٢٥٦٩) .
 ٤٠٣٨ () فِي الْفَصْلِ ٢/٦١٣ .
 ٤٠٣٩ () النِّكَتُ عَلَى كِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ ٢/٨٣٥ .
 ٤٠٤٠ () إِتْحَافِ الْمَهْرَةِ ١/٦٠٦ .
 ٤٠٤١ () الْفَصْلُ ٢/٦١٢ طَبْعَةُ الزَّهْرَانِيِّ .
 ٤٠٤٢ () النِّكَتُ عَلَى كِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ ٨٣٥-٢/٨٣٤ .
 ٤٠٤٣ () هُوَ الدُّكْتُورُ رِبِيعُ بْنُ هَادِيٍّ عَمِيرٍ فِي تَحْقِيقِهِ لـ " نِكْتِ الْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ ٢/٨٣٥ .
 ٤٠٤٤ () فِي سَنَنِهِ (٢٥٧٨) وَ (٣٥٠٣) .
 ٤٠٤٥ () فِي الْمَجْتَبَى ٧/٨٧ .
 ٤٠٤٦ () كَمَا فِي : إِتْحَافِ الْمَهْرَةِ ٦٠٦-١/٦٠٥ .
 ٤٠٤٧ () فِي صَحِيحِهِ ٥/١٠١ (١٦٧١) (٩) .

المتون والأسانيد

المتون والأسانيد

المتون والأسانيد... (The text in this section is highly repetitive and appears to be a placeholder or a very faint scan of Arabic text. It contains numerous instances of the words 'المتون' and 'الأسانيد' interspersed with other characters and symbols, making it largely illegible.)

المتون والأسانيد

المتون والأسانيد

المتون والأسانيد... (This section continues the repetitive and illegible text from the previous section, with similar patterns of characters and symbols.)

4054 () انظر : تدريب الرّاوي 1/270 ، وفتح القادر المغيـث الورقة 73-74 .
 4055 () هُوَ عَقِيل - بِالضَّم - بِنِ خَالِدِ بْنِ عَقِيلِ الْإِيْلِيِّ ، أَبُو خَالِدِ الْأَمْوِيِّ مَوْلَاهُمْ : ثَقَّةٌ ثَبِتَ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (144 هـ) ، وَقَبِلَ : (142 هـ) ، وَقَبِلَ : (141 هـ) .
 تهذيب الكمال 5/205 (4590) ، وَالكَاشِفُ 2/32 (3860) ، وَالتَّقْرِيبُ (4665) .
 4056 () رَوَاهُ : عَبْدُ الرَّزَّاقِ (9719) ، وَأَحْمَدُ 2/232 ، وَالبخاري 1/3 (3) وَ 9/37 (6982) ، وَمُسْلِمٌ 1/97 (160) (252) وَ 1/98 (160) (253) ، وَغَيْرِهِمْ .
 4057 () انظر : فتح الباري 1/23 ، والديباج ، للسيوطي 1/141 .
 4058 () ص : 477 .
 4059 () ص : 236 .
 4060 () تدريب الرّاوي 1/271 .

... (٤٠٨٦) هُوَ الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرِ الشَّامِيِّ نَزِيلِ بَغْدَادٍ ، يَكْنَى أبا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَيَلْقَبُ بِ: شَادَانَ : ثِقَةٌ ، تَوَفَّى
سنة (208 هـ) . تهذيب الكمال 1/261 (495) ، والكاشف 1/251 (422) ، والتقريب (503)

... (٤٠٨٧) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَجَلِيِّ ، أَبُو هِشَامِ الرَّفَاعِيِّ ، الْكُوفِيُّ قَاضِي الْمَدَائِنِ : لَيْسَ بِالْقَوِيِّ ،
توفي سنة (248 هـ) .

... (٤٠٨٨) هُوَ حَمَادُ بْنُ شَعِيبِ الْحَمَانِيِّ التَّمِيمِيِّ ، أَبُو شَعِيبِ الْكُوفِيِّ ، قَالَ النَّسَائِيُّ فِيهِ : كُوفِي ضَعِيفٌ ،
وَكَذَلِكَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ، وَغَيْرُهُمْ .

... (٤٠٨٩) الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ 3/143 ، وَالْكَامِلُ فِي الضَّعْفَاءِ 3/15 ، وَذِيلُ الْكَاشِفِ : 82 (320) .

... (٤٠٩٠) قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : لَمْ أَرْ فِي حَدِيثِهِ مَكْرُوهًا . الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ 9/83 ، وَانظُرْ : التَّارِيخُ الْكَبِيرُ 8/216 .

... (٤٠٩١) الْفَصْلُ 219-1/218 .

... (٤٠٩٢) 1/220 .

... (٤٠٩٢) فِي مَسْنَدِهِ 1/402 وَ 407 .

... (٤٠٩٣) فِي الْفَصْلِ 1/219 .

... (٤٠٩٤) فِي مَسْنَدِهِ (5090) .

... (٤٠٩٥) فِي الْفَصْلِ 1/220 .

... (٤٠٩٦) فِي الْفَصْلِ 1/221 .

... (٤٠٩٧) فِي الْفَصْلِ 1/222 .

... (٤٠٩٨) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيِّ الْأَزْرَقِ ، أَبُو أَيُّوبِ الْإِفْرِيقِيِّ ، ثُمَّ الْكُوفِيُّ : صَدُوقٌ يَخْطِئُ ، مِنْ السَّادِسَةِ .

... (٤٠٩٩) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 4/215 (3424) ، وَالْكَاشِفُ 1/576 (2869) ، وَالتَّقْرِيبُ (3487) .

... (٤١٠٠) (10410) .

... (٤١٠١) (2232) .

... (٤١٠١) فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ (10416) .

... (٤١٠٢) فِي الْمَسْنَدِ 1/402 .

(٤٠٨٦) هُوَ الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرِ الشَّامِيِّ نَزِيلِ بَغْدَادٍ ، يَكْنَى أبا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَيَلْقَبُ بِ: شَادَانَ : ثِقَةٌ ، تَوَفَّى
سنة (208 هـ) . تهذيب الكمال 1/261 (495) ، والكاشف 1/251 (422) ، والتقريب (503)

(٤٠٨٧) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَجَلِيِّ ، أَبُو هِشَامِ الرَّفَاعِيِّ ، الْكُوفِيُّ قَاضِي الْمَدَائِنِ : لَيْسَ بِالْقَوِيِّ ،
توفي سنة (248 هـ) .

(٤٠٨٨) هُوَ حَمَادُ بْنُ شَعِيبِ الْحَمَانِيِّ التَّمِيمِيِّ ، أَبُو شَعِيبِ الْكُوفِيِّ ، قَالَ النَّسَائِيُّ فِيهِ : كُوفِي ضَعِيفٌ ،
وَكَذَلِكَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ، وَغَيْرُهُمْ .

(٤٠٨٩) الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ 3/143 ، وَالْكَامِلُ فِي الضَّعْفَاءِ 3/15 ، وَذِيلُ الْكَاشِفِ : 82 (320) .

(٤٠٩٠) قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : لَمْ أَرْ فِي حَدِيثِهِ مَكْرُوهًا . الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ 9/83 ، وَانظُرْ : التَّارِيخُ الْكَبِيرُ 8/216 .

(٤٠٩١) الْفَصْلُ 219-1/218 .

(٤٠٩١) 1/220 .

(٤٠٩٢) فِي مَسْنَدِهِ 1/402 وَ 407 .

(٤٠٩٣) فِي الْفَصْلِ 1/219 .

(٤٠٩٤) فِي مَسْنَدِهِ (5090) .

(٤٠٩٥) فِي الْفَصْلِ 1/220 .

(٤٠٩٦) فِي الْفَصْلِ 1/221 .

(٤٠٩٧) فِي الْفَصْلِ 1/222 .

(٤٠٩٨) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيِّ الْأَزْرَقِ ، أَبُو أَيُّوبِ الْإِفْرِيقِيِّ ، ثُمَّ الْكُوفِيُّ : صَدُوقٌ يَخْطِئُ ، مِنْ السَّادِسَةِ .

(٤٠٩٩) تَهْذِيبُ الْكَمَالِ 4/215 (3424) ، وَالْكَاشِفُ 1/576 (2869) ، وَالتَّقْرِيبُ (3487) .

(٤١٠٠) (10410) .

(٤١٠١) (2232) .

(٤١٠١) فِي الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ (10416) .

(٤١٠٢) فِي الْمَسْنَدِ 1/402 .

... (٤١٠٣) ...
 ... (٤١٠٤) ...
 ... (٤١٠٥) ...
 ... (٤١٠٦) ...
 ... (٤١٠٧) ...
 ... (٤١٠٨) ...
 ... (٤١٠٩) ...
 ... (٤١١٠) ...
 ... (٤١١١) ...
 ... (٤١١٢) ...
 ... (٤١١٣) ...
 ... (٤١١٤) ...
 ... (٤١١٥) ...
 ... (٤١١٦) ...
 ... (٤١١٧) ...
 ... (٤١١٨) ...
 ... (٤١١٩) ...

^(٤١٠٣) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ خَيْرَانَ الْبَغْدَادِي أَبُو مُحَمَّدٍ الْكُوفِي ، هُوَ أَكْبَرُ شَيْخٍ لِقِيهِ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا ، قَالَ الْعَقِيلِيُّ : لَا يَتَابَعُ عَلَيَّ حَدِيثَهُ ، وَقَالَ الْخَطِيبُ : قَدْ اعْتَبِرْتُ مِنْ رَوَايَاتِهِ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً وَجَدْتُهَا مُسْتَقِيمَةً تَدُلُّ عَلَى ثِقَتِهِ .
 الضعفاء الكبير 2/245 ، وتاريخ بغداد 118-11/117 ، وميزان الاعتدال 2/415 (4293) .
^(٤١٠٤) رَوَاهُ مِنْ هَذِهِ الطَّرِيقِ الْخَطِيبُ فِي " الْفَصْلِ " 1/154 .
^(٤١٠٥) الْفَصْلُ 1/155 .
^(٤١٠٦) بهز بن أسد العمي ، أبو الأسود البصري ، ثقة ثبت ، توفي بَعْدَ الْمَثْنَيْنِ ، وَقِيلَ : قَبْلَهَا .
^(٤١٠٧) تهذيب الكمال 1/381 (761) ، والكاشف 1/276 (650) ، والتقريب (771) .
^(٤١٠٨) فِي مَسْنَدِهِ 2/61 وَ 74 .
^(٤١٠٩) فِي صَحِيحِهِ 4/182 (1471) (12) .
^(٤١١٠) هُوَ الْحَاجُّ بْنُ الْمُنْهَالِ الْأَنْمَاطِيُّ ، أَبُو مُحَمَّدٍ السَّلْمِيُّ مَوْلَاهُمْ ، الْبَصْرِيُّ : ثِقَةٌ فَاضِلٌ ، تُوْفِيَ سَنَةَ (216 هـ) ، وَقِيلَ : (217 هـ) .
 التاريخ الكبير 2/380 ، والثقات 8/202 ، والتقريب (1137) .
^(٤١١١) فِي شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ 3/52 .
^(٤١١٢) فِي صَحِيحِهِ 4/182 (1471) (12) .
^(٤١١٣) فِي صَحِيحِهِ 7/52 (5252) .
^(٤١١٤) فِي مَسْنَدِهِ 2/78 .
^(٤١١٥) فِي صَحِيحِهِ 4/182 (1471) (12) .
^(٤١١٦) فِي الْفَصْلِ 156-1/155 .
^(٤١١٧) فِي الْفَصْلِ 158-1/157 .
^(٤١١٨) فِي الْفَصْلِ 1/157 .
^(٤١١٩) فِي الْمُنْتَقَى (735) .
 فِي مَسْنَدِهِ 2/78 .

... () ... ((...)) .

... : ...

... () ... ((...)) .

... ..

... ..

... ..

4120 النكت 2/816 .
4121 انظر: معرقة أنواع علم الحديث : 235 ، لذا قال الحافظ العراقي في " ألفيته " المسماة " التبصرة والتذكرة " :
((224 . ورآد (الاعمش) كدًا (منضوُر) وعمدُ الإدراج لها مخطوُر) .
4122 التبصرة والتذكرة : 23 (224) .
قواطع الأدلة 1/327 ومقصود ابن السمعاني من تدليس المتون هنا (الإدراج) كما فسره به الزركشي في نكته 2/251 .
4123 انظر : تدريب الراوي 1/274 .

وإن كان ذلك في غير ذلك من الأثرين المذكورين : ((إذا لم يملأنا))

والى (444) والى (443) : (())

أثر الحَيْثُ في اختلاف الفقهاء

قراءة (()) :

وإن كان ذلك في غير ذلك من الأثرين المذكورين : (())

والظاهرة (447) (448) (449)

(()) **أَيُّهُنَّ أَهْلُ عِرْفَانٍ ، فَإِنَّهُنَّ وَأَقْرَبُ تَأْمِينَهُنَّ الْمَلَائِكَةُ غَيْرَ**

لَهُنَّ تَقَدَّمَ ذُنُوبُهُنَّ (())

(4140) سيأتي تخريجه - إن شاء الله - عند عرض المسألة الفقهية .

(4141) عند أحمد 4/318 ، والبيهقي 2/58 من طريق أبي إسحاق ، عن علقمة ، به .

(4142) عند ابن أبي شيبة (7959) ، وأحمد 4/315 ، وابن ماجه (855) ، والدارقطني 1/334 و 335 ، والطبراني في الكبير 22 / (30) و (31) و (32) و (34) و (35) و (36) و (37) و (38) و (39) و (40) ، والبيهقي 2/58 .

(4143) عند أحمد 4/318 .

(4144) انظر : الجامع الكبير ، للترمذي 1/289 .

(4145) انظر : المبسوط 1/32 ، وبدائع الصنائع 1/207 ، والهداية 1/48 ، وفتح القدير 1/207 ، والاختيار 1/50 ، وتبيين الحقائق 1/113 ، وتنوير الأبصار 1/492 .

(4146) انظر : التمهيد 7/13 و 22/16 ، والاستذكار 1/519 ، والمنتقى 1/162 ، وإكمال المعلم 2/308

(4147) انظر : الأم 1/109 و 7/201 ، والحاوي 2/142 ، والتهذيب 2/97 ، والمجموع 3/371 ، وروضة الطالبين 1/247 .

(4148) انظر : مسائل عبد الله 1/258 ، والمغني 1/528 ، والمحزر 1/54 ، وشرح الزركشي 1/303 .

(4149) انظر : المحلي 3/362 .

(4150) انظر : الموطأ (65) برواية مُحَمَّدَ بن الحسن الشيباني) ، والمبسوط 1/32 ، وتبيين الحقائق 1/113 .

(4151) انظر : المدونة 1/71 ، والتمهيد 7/11 و 22/16 ، والاستذكار 1/518 ، والمنتقى 1/162 ، وإكمال المعلم 2/308 .

... () ...
 ... : ...
 ...
 ... " " : ...
 ... () ...

...
⁽⁴¹⁶³⁾ أخرجه : عَبْدُ الرزاق (636) ، وأحمد 6/12 و 15 ، وأبو داود (937) ، والبخاري (1375) ،
 وابن خزيمة (573) ، والشافعي في المسند (976) ، والطبراني في الكبير (1124) و (1125) ،
 وفي الأوسط (7243) ، والحاكم في مستدرکه 1/219 ، والبيهقي 2/23 و 56 ، والخطيب في
 تاريخ بغداد 2/276 و 277 ، والبعوني في شرح السنة (591) .
⁽⁴¹⁶⁴⁾ تقدم تخريجه .
⁽⁴¹⁶⁵⁾ انظر أقوالهم في : المبسوط 1/32 ، والمحلى 3/264 .
⁽⁴¹⁶⁶⁾ انظر : المبسوط 1/32 ، وبدائع الصنائع 1/207 ، والهداية 1/49 ، وشرح فتح القدير 1/207 ،
 وتبيين الحقائق 1/113 .
⁽⁴¹⁶⁷⁾ انظر : الاستذكار 1/519 ، والمنتقى 1/163 ، وإكمال المعلم 2/308 .
⁽⁴¹⁶⁸⁾ تقدم تخريجه .
⁽⁴¹⁶⁹⁾ انظر : تبيين الحقائق 1/114 .
⁽⁴¹⁷⁰⁾ انظر : الأم 1/109 ، والحاوي 2/144 ، والتهذيب 2/97 ، وروضة الطالبين 1/247 .

القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤١٧) .
 القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤١٨) .
 القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤١٩) .
 القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤٢٠) .

القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء

القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤٢١) .
 القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤٢٢) .
 القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤٢٣) .
 القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤٢٤) .
 القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤٢٥) .
 القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤٢٦) .
 القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤٢٧) .
 القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤٢٨) .
 القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤٢٩) .
 القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤٣٠) .
 القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤٣١) .
 القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤٣٢) .
 القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤٣٣) .
 القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤٣٤) .
 القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤٣٥) .
 القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤٣٦) .
 القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤٣٧) .
 القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤٣٨) .
 القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤٣٩) .
 القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤٤٠) .
 القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤٤١) .
 القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤٤٢) .
 القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤٤٣) .
 القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤٤٤) .
 القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤٤٥) .
 القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤٤٦) .
 القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤٤٧) .
 القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤٤٨) .
 القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤٤٩) .
 القول في بيان اختلاف المتون والأسانيد في اختلاف الفقهاء : (١٤٥٠) .

(١٤١٧) انظر : شرح التبصرة والتذكرة 1/319 طبعنا فما بعدها ، ونزهة النظر : 125-126 ، وفتح الباقي 1/297 طبعنا ، وتوجيه النظر 2/577 .
 (١٤١٨) انظر : حاشية مُحَمَّد محيي الدين عَلَى توضيح الأفكار 2/101 .
 (١٤١٩) هُوَ عَلِيُّ بن عثمان بن عَبْدِ الحميد اللاحقي الرقاشي : ثقة ، توفي (229 هـ) .
 (١٤٢٠) الجرح والتعديل 6/196 ، والثقات 8/465 .
 (١٤٢١) هَذِهِ الرَّوَايَةُ عِنْدَ الطبراني فِي " المعجم الأوسط " (2736) .
 (١٤٢٢) عِنْدَ أَحْمَد 2/447 .
 (١٤٢٣) عِنْدَ أَحْمَد 2/467 .
 (١٤٢٤) عِنْدَ ابن الجعد (1172) ، وإسحاق بن راهويه (91) ، وأحمد 2/456 ، ومسلم 7/91 (1337) .
 (١٤٢٥) هُوَ الربيع بن مُسْلِم القرشي الجمحي ، أَبُو بكر البصري : ثقة ، توفي سنة (167 هـ) .
 (١٤٢٦) تهذيب الكمال 2/465 (1856) ، والكاشف 1/392 (1540) ، والتقريب (1901) .
 (١٤٢٧) عِنْدَ إسحاق بن راهويه (60) ، وأحمد 2/508 ، ومسلم 4/102 (1337) (412) ، والنسائي 5/110 وفي الكبرى ، لَهُ (3598) ، وابن خزيمة (2508) ، والطحاوي فِي شرح مشكل الآثار (1472) ، وابن حبان (3704) (3705) ، والدارقطني 2/281 ، والبيهقي 4/326 .

روى من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب كما أخرجه مسلم 7/91 (1337) (130) ، والطحاوي في شرح المشكل (548) (551) (552) ، عن أبي سلمة وحده وروى من طريق أبي صالح عن أبي هريرة كما أخرجه أحمد 2/355 و 495 ، ومسلم 7/91 (1337) (131) ، وابن ماجه (1) و (2) ، والترمذي (2679) ، والطحاوي في شرح المشكل (554) (553) . وروى من طريق الأعرج عن أبي هريرة كما أخرجه مالك في الموطأ (996) برواية محمد بن الحسن الشيباني ، والشافعي في المسند (1802) بتحقيقنا ، والحميدي (1125) ، وأحمد 2/258 ، والبخاري 9/116 (7288) ، ومسلم 7/91 (1337) (131) ، وأبو يعلى (6305) ، والطحاوي في شرح المشكل (549) (550) ، وابن حبان (18) (19) (20) (21) . وروى من طريق الحارث عم الحارث بن عبد الرحمن بن عبد الله ، عن أبي هريرة كما أخرجه أبو يعلى (6676) .

وروي من طريق عبد الرحمن بن أبي عمرة ، عن أبي هريرة كما أخرجه أحمد 2/482 . وروي من طريق عجلان ، عن أبي هريرة كما أخرجه الشافعي في المسند (1801) بتحقيقنا ، والحميدي (1125) ، وأحمد 2/247 و 428 و 517 ، وابن حبان (18) (2106) . وروي من طريق همام بن منه ، عن أبي هريرة كما أخرجه عبد الرزاق (20374) ، وأحمد 2/313 ، ومسلم 7/91 (1337) (131) ، وابن حبان (20) (21) (2105) ، والبيهقي في شرح السنة (98) (99) .

فجميعهم رووه عن أبي هريرة وفيه جعلوا إعطاء الاستطاعة على القيام بالعمل المأمور بالقيام به ووجوب عدم إتيان العمل المنهي عنه مطلقاً كما في الرواية الثانية وهذا يدل على خطأ راويه علي بن عثمان .

(4185) صفحة :

(4186) أخرجه من هذه الطريق مقلوباً : أحمد 1/382 و 425 ، وأبو يعلى (5198) من طريق أبي خزيمة ، وابن خزيمة في التوحيد : 359 من طريق أبي موسى ، وأيضاً : 359 من طريق سلم بن جنادة ، جميعهم من طريق أبي معاوية بهذه الرواية . وخالفهم أبو بكر بن أبي شيبة فرواه عن أبي معاوية على الصواب أخرجه ابن منده في " الإيمان " (69) .

(4187) هو محمد بن ميمون المروري ، أبو حمزة السكري : ثقة فاضل ، توفي سنة (167هـ) ، وقيل : (168هـ) .

تهذيب الكمال 6/536 (6244) ، والكاشف 2/226 (5184) ، والتقريب (6348) .

(4188) في صحيحه 6/28 (4497) .

(4189) في صحيحه 2/90 (1238) .

(4190) في الإيمان (70) .

(4184) إذ روي من طريق محمد بن زياد ، عن أبي هريرة كما تقدم تخريجه . وروي من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب كما أخرجه مسلم 7/91 (1337) (130) ، والطحاوي في شرح المشكل (548) (551) (552) ، عن أبي سلمة وحده وروى من طريق أبي صالح عن أبي هريرة كما أخرجه أحمد 2/355 و 495 ، ومسلم 7/91 (1337) (131) ، وابن ماجه (1) و (2) ، والترمذي (2679) ، والطحاوي في شرح المشكل (554) (553) . وروى من طريق الأعرج عن أبي هريرة كما أخرجه مالك في الموطأ (996) برواية محمد بن الحسن الشيباني ، والشافعي في المسند (1802) بتحقيقنا ، والحميدي (1125) ، وأحمد 2/258 ، والبخاري 9/116 (7288) ، ومسلم 7/91 (1337) (131) ، وأبو يعلى (6305) ، والطحاوي في شرح المشكل (549) (550) ، وابن حبان (18) (19) (20) (21) . وروى من طريق الحارث عم الحارث بن عبد الرحمن بن عبد الله ، عن أبي هريرة كما أخرجه أبو يعلى (6676) .

وروي من طريق عبد الرحمن بن أبي عمرة ، عن أبي هريرة كما أخرجه أحمد 2/482 . وروي من طريق عجلان ، عن أبي هريرة كما أخرجه الشافعي في المسند (1801) بتحقيقنا ، والحميدي (1125) ، وأحمد 2/247 و 428 و 517 ، وابن حبان (18) (2106) . وروي من طريق همام بن منه ، عن أبي هريرة كما أخرجه عبد الرزاق (20374) ، وأحمد 2/313 ، ومسلم 7/91 (1337) (131) ، وابن حبان (20) (21) (2105) ، والبيهقي في شرح السنة (98) (99) .

فجميعهم رووه عن أبي هريرة وفيه جعلوا إعطاء الاستطاعة على القيام بالعمل المأمور بالقيام به ووجوب عدم إتيان العمل المنهي عنه مطلقاً كما في الرواية الثانية وهذا يدل على خطأ راويه علي بن عثمان .

(4185) صفحة :

(4186) أخرجه من هذه الطريق مقلوباً : أحمد 1/382 و 425 ، وأبو يعلى (5198) من طريق أبي خزيمة ، وابن خزيمة في التوحيد : 359 من طريق أبي موسى ، وأيضاً : 359 من طريق سلم بن جنادة ، جميعهم من طريق أبي معاوية بهذه الرواية . وخالفهم أبو بكر بن أبي شيبة فرواه عن أبي معاوية على الصواب أخرجه ابن منده في " الإيمان " (69) .

(4187) هو محمد بن ميمون المروري ، أبو حمزة السكري : ثقة فاضل ، توفي سنة (167هـ) ، وقيل : (168هـ) .

تهذيب الكمال 6/536 (6244) ، والكاشف 2/226 (5184) ، والتقريب (6348) .

(4188) في صحيحه 6/28 (4497) .

(4189) في صحيحه 2/90 (1238) .

(4190) في الإيمان (70) .

احتج القائلون بالمنه الألى حديث جر، بعضهم (4387) طحلب
القلى مجموعة منهنها :

1. إنه (4388) قَالَهُ الخليلي (4389) .

2. لفظه عَلَى الرواة : (4390) وليضع

ركبته قلى يديه .

بكر شيبه (4391) : (4392) إذا سجد أحدكم فليبتئ

سعيد (4391) : (4392) إذا سجد أحدكم فليبتئ

سعيد (4391) : (4392) إذا سجد أحدكم فليبتئ

سعيد (4391) : (4392) إذا سجد أحدكم فليبتئ

سعيد (4391) : (4392) إذا سجد أحدكم فليبتئ

سعيد (4391) : (4392) إذا سجد أحدكم فليبتئ

3. أنه (4393) محفوظاً ، فأمرنا

سعيد (4391) : (4392) إذا سجد أحدكم فليبتئ

سعيد (4391) : (4392) إذا سجد أحدكم فليبتئ

سعيد (4391) : (4392) إذا سجد أحدكم فليبتئ

5. مهى (4394) : (4395) الزناد ؟

سعيد (4391) : (4392) إذا سجد أحدكم فليبتئ

سعيد (4391) : (4392) إذا سجد أحدكم فليبتئ

سعيد (4391) : (4392) إذا سجد أحدكم فليبتئ

للتغليب

والجوب على هذه فيمَا يأتي :

1. (4387) هو ابن القيم . انظر : زاد المعاد 1/223-231 ، وحاشيته على سنن أبي داود 3/73-75 .
(4388) ومعلوم لدى أهل الحديث أن المعارضة أحد ما يجعل بها الحديث مع التساوي ومع عدم إمكان
الترجيح ، انظر : أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء : 147-160 .
(4389) انظر : معالم السنن 1/178 .
(4390) في مصنفه (2702) .
(4391) هو عند الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، أبو عباد الليثي ، مولاهم ، المدني ، أخو سعد بن
سعيد وكان الأكبر : متروك ، وقال الذهبي : وأه .
تهذيب الكمال 4/149 (3293) ، والكاشف 1/558 (2752) ، والتقريب (3356) .
(4392) نقله ابن القيم في " الزاد " 1/227 .
(4393) هو يوسف بن عدي بن زريق بن إسماعيل ويقال : يوسف بن عدي بن الصلت بن بسطام التيمي ،
أبو يعقوب الكوفي ، مولى تيم الله ، نزيل مصر : ثقة ، توفي (232 هـ) ، وقيل : (233 هـ) .
تهذيب الكمال 8/194 (7739) ، والكاشف 2/400 (6441) ، والتقريب (7872) .
(4394) يأتي تخريجه عند الجواب عنه .
(4395) التاريخ الكبير 1/139 .

وَأَمَّا فِي تَصْحِيفِ الْعُلَمَاءِ : لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ قَتَيْبَةَ الدِّينَوْرِيِّ (ت 276 هـ) .
 التَّنْبِيهِاتِ عَلَى أَغَالِيطِ الرَّوَاةِ : لِأَبِي نَعِيمٍ عَلِيِّ بْنِ حَمْزَةَ البَصْرِيِّ (ت 375 هـ) .
 شَرْحُ مَا يَقَعُ فِيهِ التَّصْحِيفُ وَالتَّحْرِيفُ : لِأَبِي أَحْمَدَ الحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ العَسْكَرِيِّ (ت 382 هـ) .
 تَصْحِيفَاتِ المُحَدِّثِينَ : لِأَبِي أَحْمَدَ الحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ العَسْكَرِيِّ ، وَهُوَ مَطْبُوعٌ .
 تَصْحِيفَاتِ المُحَدِّثِينَ : لِلْإِمَامِ الحَافِظِ أَبِي الحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ عَمْرِو الدَّارِ قُطَيْبِيِّ (ت 385 هـ) .
 إِصْلَاحُ خَطَا المُحَدِّثِينَ : لِأَبِي سَلِيمَانَ حَمْدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الخَطَّابِيِّ (ت 388 هـ) .
 الرَّدُّ عَلَى حَمْزَةَ فِي حَدُوثِ التَّصْحِيفِ : لِإِسْحَاقَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شَيْبَةَ (ت 405 هـ) .
 مَتَّفِقُ التَّصْحِيفِ : لِأَبِي عَلِيٍّ الحَسَنِ بْنِ رَشِيقِ القَيْرَوَانِيِّ (ت 456 هـ) .
 تَلْخِيسُ المِثْشَابَةِ فِي الرِّسْمِ ، وَحَمَايَةُ مَا أَشْكَلَ مِنْهُ عَنِ بَوَادِرِ التَّصْحِيفِ وَالمَوْهَمِ : لِلخَطِيبِ البَغْدَادِيِّ (ت 463 هـ) .
 تَالِي التَّلْخِيسِ : لِأَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الخَطِيبِ (ت 463 هـ) .
 مِشَارِقُ الأَنْوَارِ عَلَى صَحِيحِ الأَثَارِ : لِأَبِي الفَضْلِ عِيَاضَ بْنِ مَوْسَى اليَحْصَبِيِّ (ت 544 هـ) .
 مَا يَأْمَنُ فِيهِ التَّصْحِيفُ مِنْ رِجَالِ الأَنْدَلُسِ : لِأَبِي الوَلِيدِ يَوْسُفَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ المَعْرُوفِ بَابِنِ الدَّبَاغِ (ت 546 هـ) .
 مَطَالِعُ الأَنْوَارِ : لِأَبِي إِسْحَاقَ إِبرَاهِيمَ بْنِ يَوْسُفَ بْنِ إِبرَاهِيمَ المَعْرُوفِ بَابِنِ قَرْقُولِ (ت 569 هـ) .
 التَّصْحِيفُ وَالتَّحْرِيفُ : لِأَبِي الفَتْحِ عَثْمَانَ بْنِ عَيْسَى المَوْصَلِيِّ (ت 600 هـ) .
 تَصْحِيحُ التَّصْحِيفِ وَتَحْرِيرُ التَّحْرِيفِ : لِخَلِيلِ بْنِ أَبِيكَ الصِّفْدِيِّ (ت 764 هـ) .
 تَحْبِيرُ المَوْشِينَ فِيمَا يَقَالُ لَهُ بِالسِّنِّ وَالشَّيْنِ : لِلْفَيْرُوزِ أِبَادِيِّ (ت 817 هـ) .
 التَّطْرِيفُ فِي التَّصْحِيفِ لِأَبِي الفَضْلِ السِّيُوطِيِّ (ت 911 هـ) .
 التَّنْبِيهِ عَلَى غَلَطِ الجَاهِلِ وَالتَّنْبِيهِ : لِابْنِ كَمَالٍ بَاشَا (ت 940 هـ) .
 وَقَدْ سَأَلْتُ هَذِهِ الكُتُبَ وَرَتَبْتُهَا مَوْفِقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي كِتَابِهِ " تَوْثِيقُ النُّصُوصِ " : 174-178 .

⁴⁴⁵¹() المُوْتَلَفُ لُغَةً : اسْمُ فَاعِلٍ مِنَ الاِثْتِلَافِ بِمَعْنَى الاجْتِمَاعِ وَالتَّلَاقِي ، وَهُوَ ضِدُّ النْفِرَةِ ، قَالَ ابْنُ فَارِسٍ : الهمزة واللام والفاء أصل واحد يدل على انضمام الشيء إلى الشيء ، والأشياء الكثيرة أيضا . مقاييس اللغة 1/131 (الف)، وانظر: شرح علي القاري على النخبة: 224، وتيسر مصطلح الحديث: 208.

والمختلف لغة : اسم فاعل من الاختلاف ، وهو ضد الاتفاق ، يقال : تخالف الأمران ، واختلفا إذا لم يتفقا . وكل ما لم يتساو فقد تخالف واختلف ؛ لسان العرب 9/91 (خلف) ، وانظر : شرح علي القاري على النخبة : 224 ، وتيسر مصطلح الحديث : 208 .

والمؤتلف والمختلف في اصطلاح المُحَدِّثِينَ : هُوَ مَا يَتَّفِقُ فِي الخَطِّ دُونَ اللَّفْظِ . فتح المغيث 3/213 . وَهُوَ مِنْ مَهْمٍ لِلغَايَةِ ، وَفِيهِ عِدَّةُ مَوْلَفَاتٍ سَرَدَهَا الدُّكْتُورُ مَوْفِقُ فِي كِتَابِهِ " تَوْثِيقُ النُّصُوصِ " : 183-194 فَبَلَغَ بِهَا سِتِينَ .

⁴⁴⁵²() مَعْرِفَةُ أَنْوَاعِ عِلْمِ الحَدِيثِ : 252 ، وَطَبَعْتَنَا : 448 .

Abstract

The science of honorable Hadith, is one of the noblest Al-Shareha sciences, rather it is the noblest one at all after the study of the Holy Quran which is the root of the right way. Thus we find the mohdtheen waste their ages in the following Hadith ways and criticizing as well as studying. Till, they exaggerate to the extent in searching, criticizing and testing the different sources its ways and illness. Thus the scientific knowledge of Hadith illness is the major part and its field which the mohdtheen skills and criticism are shown in.

That is why Hadith science has strong correlation with the Islamic Philology, because we find a greater part of Philology come from Hadith that is why Hadith is one of the main sources to the Islamic Philology. It is known that there are many differences in Hadith, and these differences are divided into the source and the body, and some of them are taken part between the body and the source. These differences have great role in the difference of Philologist. Thus I have the motive to collect these differences and make indexes and arranging with the scientific rule to every type of these differences, then I mention the arbitrator summary of Hadith after making reference to the savant. Afterwards I remember what you are arranged on these differences from difference in the standpoints of the jurists and their views a result of this new difference.

From here combining Hadith science with the science of religious law arrived, and I gave little this binding by that you were remembered with a suitable detailing, a sample or more clearing an egoistic of this difference is in the difference of the jurists.

Thus, the thesis falls into four chapters:

The thesis is published with an **introduction** to show the nature of difference as well as other cases that are relative to it. **This chapter** falls into four sections:

Section one: I defined the 'difference' philologically and terminologically.

Section two: I mention the disparity between the 'difference'.

Section three: I explain the types of difference.

Section four: I discuss the reasons of differences, it falls into four demands:

Demand one: I discuss the realizing of difference.

Demand two: I mention the importance of difference in the source & body.

Demand three: I discuss how to discover the difference.

Demand four: I discuss the operative difference and the inoperative differences.

Chapter one: I devoted it to discuss the differences in source and it has an introduction and two sections:

In the **introduction**, I discuss the definition of source philologically and terminologically and I show the importance of source.

Section one: I explain fraud and its effect in the difference of Hadith and its effect in the jurist difference.

Section two: I discuss the alienated and their effects on Hadith difference, and its effect in the jurist difference.

Chapter two : devoted to the differences in the body, and it falls in eight sections:

Section one: I discuss the Hadith story in sense, and its effect in the jurist difference.

Section two: I show the difference of Hadith to the Holy Quran, and its effect in the jurist difference.

Section three: I explain the difference of Hadith to another strong one, and its effect in the jurist difference.

Section four: I talk about the difference of Hadith legal opinion narrator and its effect in the jurist difference.

Section five: I discuss the contradiction of Hadith to the analogy, and its effect in the jurist difference.

Section six: I talk about the difference of Hadith to the work of people in al-Madeina, and its effect in the jurist difference.

Section seven: I talk about the difference of Hadith to the general rules and its effect in the jurist difference.

Section eight: I explain the difference of Hadith because of the abbreviation, and its effect in the jurist difference.

Chapter three: I devoted it to the participated differences between source and body, and it falls into eleven sections:

Section one: I discuss the influence of doubt in the difference of Hadith and its effect in the jurist difference.

Section two: I tackle the sickness and its relevance.

Section three: I elaborate the types of sickness in source .

Section four : I discuss the sickness in the body .

Section five: I devoted it to the addition in the source and body.

Section six: I show the difference between trust with trust.

Section seven: I explain the difference debilitated with trust.

Section eight: I explain in details the implication.

Section nine: I discuss the difference because of the narrator.

Section ten: I mention the difference because of the topple.

Section eleven: I discuss the difference because of distortion .

And I explicate all Hadith in the thesis, via authentic books of Hadith which narrators use. I explicate in details in some places, because the subject needs that; since the differences in the source and body can not be realized without gathering the methods of Hadith from its own sources. .

I arrange in the explication according to date of death, and I depend on authentic versions of printed books. I exert a lot of offers to explain the level of each Hadith in the thesis following imams sayings and depending on the Hadith rules which is established by great imam figures.

I translate to the mentioned figures in the thesis when it is mentioned for the first time.

The summary sums up the findings of the thesis.

٣٣٣. جامع التحصيل في أحكام المراسيل : للعلائي (ت 761 هـ) ، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي ، عالم الكتب ، الطبعة الثانية ، 1407 هـ - 1986 م .
٣٣٤. الجامع الصحيح (صحيح البخاري) : للبخاري (ت 256 هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان ، وهي التي أحلنا إليها بالجزء والصفحة أما الرقم فهو من فتح الباري .
٣٣٥. الجامع الصحيح (صحيح مسلم) : مسلم بن الحجاج (ت 261 هـ) ، تحقيق وترقيم : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الحديث ، القاهرة ، وهي الطبعة التي أحلنا إليها بالرقم أما الجزء والصفحة فهو للطبعة الإستنبولية المطبوعة عام 1263 هـ .
٣٣٦. الجامع الكبير : للترمذي (ت 279 هـ) ، تحقيق : د بشار عواد معروف ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، 1996 (كَدًا) م .
٣٣٧. الجامع لأحكام القرآن : للقرطبي (ت 671 هـ) ، مطبوعات دار الشعب ، مصر .
٣٣٨. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع : للخطيب البغدادي (ت 463 هـ) تحقيق : د. محمود الطحان ، مكتبة المعارف ، الرياض ، 1403 هـ - 1983 م .
٣٣٩. الجامع : لمعمر بن راشد (ت 150 هـ) ، مطبوع في آخر مصنف عبد الرزاق .
٣٤٠. الجرح والتعديل : لابن أبي حاتم (ت 327 هـ) ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدرآباد الدكن - الهند ، الطبعة الأولى ، 1371 هـ - 1952 م .
٣٤١. جزء رفع اليدين : للبخاري (ت 256 هـ) ، تصنيف : بديع الدين شاه الراشدي السندي ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، 1409 هـ - 1989 م .
٣٤٢. الجعديات : لعلي بن الجعد (ت 230 هـ) ، تحقيق : الدكتور عبّد المهدي بن عبّد القادر ، مكتبة الفلاح .
٣٤٣. جمع الجوامع (بشرح الجلال المحلي) : تاج الدين بن السبكي (ت 771 هـ) ، والشرح لجلال الدين محمد بن محمد المحلي (ت 864 هـ) ، مطبعة مصطفى الحلبي 1349 هـ .
٣٤٤. جواهر البلاغة : أحمد الهاشمي ، المكتبة التجارية الكبرى بمصر ، 1379 هـ - 1960 م .
٣٤٥. الجوهر النقي : لعلي بن عثمان المارديني (ت 745 هـ) ، المطبوع مع السنن الكبرى للبيهقي .
٣٤٦. حاشية الأجهوري على شرح الزرقاني : لعطية الله بن عطية البرهاني الأجهوري ، طبعة الحلبي ، مصر ، 1368 هـ .
٣٤٧. حاشية البجيرمي على منهج التجريد لنفع العبيد : للشيخ سليمان بن عمر بن مُحَمَّد ، مكتبة مصطفى البابي الحلبي - القاهرة ، الطبعة الأخيرة ، 1369 هـ - 1950 م .
٣٤٨. حاشية الدسوقي : لمحمد بن عرفة الدسوقي ، تحقيق : مُحَمَّد عيش ، دار الفكر ، بيروت .
٣٤٩. حاشية رد المحتار : لمحمد أمين الشهير بابن عابدين ، دار الفكر ، 1399 هـ - 1979 م .
٣٥٠. حاشية الرهوني : لمحمد بن أحمد الرهوني ، دار الفكر بيروت ، الطبعة الأولى ، 1398 هـ - 1978 م .
٣٥١. حاشية الطحطاوي على مراقبي الفلاح : لأحمد بن مُحَمَّد بن إسماعيل الطحطاوي (ت 1231 هـ) ، مكتبة البابي الحلبي ، مصر ، الطبعة الثالثة ، 1318 هـ .

- ٠٠٠ حاشية العدوي :لعليّ الصعيدي العدوي المالكي ، تحقيق : يوسف الشَّيخ مُحَمَّد البقاعي ، دار الفكر ، بيروت ، 1412هـ .
- ٠٠٠ حاشية ابن القيم على سنن أبي داود : لمحمد بن أبي بكر أيوب الزرعي (ت 751هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الثانية ، 1415هـ - 1995م .
- ٠٠٠ الحاوي الكبير : لعلي بن مُحَمَّد الماوردي (ت 450هـ) ، تحقيق : الدكتور مَحْمُود مطرجي ، دار الفكر ، بيروت - لبنان ، 1414هـ - 1994م .
- ٠٠٠ الحجة على أهل المدينة : لمحمد بن الحسن الشيباني (ت 189هـ) ، تعليق : مهدي حسن الكيلاني ، عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، 1403هـ - 1983م .
- ٠٠٠ الحَدِيثُ المعلل : خليل إبراهيم ملا خاطر ، دار الوفاء ، جدة - المملكة العربية السعودية ، الطبعة الثانية 1407هـ .
- ٠٠٠ الحَدِيثُ المعلول قواعد وضوابط : حمزة المليباري ، دار ابن حزم ، الطبعة الأولى ، 1416هـ - 1996م .
- ٠٠٠ حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة : لجلال الدين السيوطي (ت 911هـ) ، تحقيق : مُحَمَّد أبي الفضل إبراهيم ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، 1967م .
- ٠٠٠ حلية الأولياء وطبقات الأصفياء : لأبي نُعَيْم الأصفهاني (ت 430 هـ) ، المكتبة السلفية .
- ٠٠٠ الخلاصة : للنووي ، نسختنا الخطية الخاصة المصورة عن الأصل المحفوظ بالمكتبة السعيدية بالهند .
- ٠٠٠ الخلاصة : لصفي الدين الخزرجي (ت 923هـ) مكتبة المطبوعات الإسلامية ، بيروت - لبنان .
- ٠٠٠ خلاصة البدر المنير تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير: لابن الملتن (ت 804هـ) ، تحقيق : حمدي عَبْد المجيد السلفي ، دار الرشد ، الرياض ، الطبعة الأولى .
- ٠٠٠ خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال : لصفي الدين الخزرجي (ت 923 هـ) مكتبة المطبوعات الإسلامية ، بيروت ، لبنان ، حلب - سورية .
- ٠٠٠ خلق أفعال العباد : للبخاري (ت 256 هـ) ، مكة المكرمة ، 1990م .
- ٠٠٠ الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة : لابن حجر العسقلاني (ت 852 هـ) ، بعناية : سالم الكرنكوي الألماني ، مطبعة دائرة المعارف ، حيدرآباد الدكن ، الهند ، 350 هـ .
- ٠٠٠ درة الحجال : لأبي العباس أحمد بن مُحَمَّد المكناسي (ت 1025هـ) ، تحقيق : مُحَمَّد الأحمد أبي النور ، دار التراث ، القاهرة مع المكتبة العتيقة بتونس ، الطبعة الأولى ، 1390هـ - 1970م .
- ٠٠٠ دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة : لليهقي (ت 458 هـ) ، تحقيق : الدكتور عَبْد المعطي قلعجي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1985م .
- ٠٠٠ دلائل النبوة : لأبي بكر جعفر بن مُحَمَّد الفريابي (ت 301هـ) : تحقيق : عامر حسن صيبري ، دار حراء ، مكة المكرمة ، الطبعة الأولى ، 1406 هـ .
- ٠٠٠ دليل الطالب : لمرعي بن يوسف الحنبلي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، 1389هـ .

- ٠٠٠ دول الإسلام : للحافظ الذهبي (ت 748هـ) ، تحقيق : فهمي مُحَمَّد شلتوت ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، 1974 م .
- ٠٠٠ الديباج : لعبد الرَّحْمَان بن أبي بكر أبي الفضل السيوطي (ت 911هـ) ، تحقيق : أبي إسحاق الحويني ، دار ابن عفان ، السعودية ، 1416هـ - 1996م .
- ٠٠٠ ديوان الإمام الشافعي (ت 204 هـ) : جمع وتعليق : محمد عفيف الزعبي - مكتبة الشرق الجديد ، بغداد ، الطبعة الأولى ، 1988م .
- ٠٠٠ ديوان الضعفاء والمتروكين : للذهبي (ت 748 هـ) ، تحقيق : لجنة من العلماء بإشراف الناشر ، دار القلم ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1988م .
- ٠٠٠ ذيل تاريخ بغداد : لابن النجار (ت 643 هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .
- ٠٠٠ الرحلة في طلب الحَدِيث : للخطيب البغدادي (ت 463 هـ) تحقيق : نور الدين عتر دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، 1975م .
- ٠٠٠ رحمة الأمة : لمحمد بن عَبْدِ الرَّحْمَان الدمشقي ، مكتبة سعد ، الطبعة الأولى ، بغداد 1990م .
- ٠٠٠ الرسالة : للإمام الشَّافِعِيِّ ، تحقيق : أحمد مُحَمَّد شاكر ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، مصر ، الطبعة الأولى ، 1358هـ . وطبعتنا الجديدة المطبوعة في دار الكتب العلمية 2002م .
- ٠٠٠ رسالة أَبِي داود إِلَى أهل مكة : لأبي داود السجستاني (ت 275هـ) ، مطبوع في مقدمة الجزء الأول من بذل المجهود في حل أبي داود للسهارنفوري (ت 1346هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ٠٠٠ الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة : للسيد محمد بن جعفر الكتاني ، دار الفكر ، دمشق ، الطبعة الثالثة ، 1964م .
- ٠٠٠ الرَّوَايَتَيْنِ والوجهين : لأبي يعلى مُحَمَّد بن الْحُسَيْنِ الفراء (ت 526هـ) نسختنا الخطية الخاصة .
- ٠٠٠ الروض البسام بترتيب وتخرّيج فوائده تمام : لجاسم بن سليمان الدوسري ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، 1410هـ - 1989م .
- ٠٠٠ روضة الطالبين : للنووي (ت 676 هـ) ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، لبنان .
- ٠٠٠ الروض النضير : للقاضي شرف الدين الْحُسَيْنِ بن أحمد سياغي (ت 1211هـ) ، مكتبة المؤيد ، الطائف ، الطبعة الثانية ، 1388 هـ .
- ٠٠٠ زاد المعاد في هدي خير العباد : لابن قيم الجوزية (ت 751 هـ) ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثالثة عشرة ، 1986 م .
- ٠٠٠ سبل السلام شرح بلوغ المرام : للأمير الصنعاني (ت 1182 هـ) ، دار الفكر ، بيروت
- ٠٠٠ سلسلة الأحاديث الصحيحة : محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثالثة ، 1983م .
- ٠٠٠ سلسلة الأحاديث الضعيفة : لمحمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، بيروت ودمشق ، الطبعة الخامسة ، 1405 - 1985م .
- ٠٠٠ السنن : للدارقطني (ت 385 هـ) ، مكتبة المتنبّي ، القاهرة .
- ٠٠٠ السنن : لأبي داود السجستاني (ت 275 هـ) ، مراجعة : محمد محي الدين عبد الحميد ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان .

- ... السنن : للدارمي (ت 255هـ)، تحقيق: عبد الله هاشم اليماني، دار المحاسن، القاهرة، 1966م .
- ... السنن : لسعيد بن منصور (ت 227 هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، طبع الهند، 1387هـ .
- ... السنن : لابن ماجه القزويني (ت 275 هـ)، تحقيق د. بشار عواد معروف، دار الجيل ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1998م .
- ... السنن الصغرى : للإمام أحمد بن الحُسَيْن البَيْهَقِيِّ (ت 458هـ) ، تحقيق : د. مُحَمَّد ضياء الرَّحْمَان الأعظمي ، مكتبة الدار بالمدينة المنورة ، الطبعة الأولى 1989 م .
- ... السنن الكبرى : للنسائي (ت 303 هـ) تحقيق : الدكتور عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي : دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1991 م .
- ... السنن الكبرى : للبيهقي (ت 458 هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية ، حيدرآباد الدكن ، الهند، الطبعة الأولى، 1344 هـ .
- ... السنن المأثورة : للإمام مُحَمَّد بن إدريس الشَّافِعِيِّ (ت 204 هـ) ، تعليق : الدكتور عَبْد المعطي أمين قلعجي ، مكة المكرمة .
- ... السنن (المجتبى) : للنسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي، دار الْحَدِيث ، القاهرة ، 1407هـ - 1987م .
- ... السُّنَّة ومكانتها في التشريع الإسلامي : للدكتور مصطفى السباعي، الطبعة الثانية، 1396هـ ، المكتب الإسلامي .
- ... سؤالات ابن الجنيد للإمام يحيى بن معين ، تحقيق : د. أحمد محمد نور سيف ، مكتبة الدار ، المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، 1988م .
- ... سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة ، تحقيق : زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، 1414 هـ .
- ... سؤالات البرذعي لأبي زرعة : لعبيد الله بن عَبْد الكريم الرازي أبي زرعة ، تحقيق : الدكتور سعدي الهاشمي ، دار الوفاء ، مصر - المنصورة ، الطبعة الثانية ، 1409هـ .
- ... سؤالات ابن محرز : تحقيق : عَلِيّ حسن عَلِيّ عَبْد الحميد ، دار عمار ، الأردن - عمان
- ... سير أعلام النبلاء : للذهبي (ت 748 هـ) ، تحقيق : جماعة بإشراف شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الرابعة ، 1986م .
- ... السيل الجرار : للشوكاني (ت 1250هـ) ، تحقيق : مَحْمُود إبراهيم زايد، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، 1405هـ - 1985م .
- ... الشافي العي : للسيوطي (ت 911 هـ) منضد عَلَى الحاسوب بتحقيقنا عن النسخة الخطية الفريدة في العالم الَّتِي بخط ابن الديبع عن الأصل المحفوظ بمكتبة أوقاف بغداد .
- ... الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح : للأبناسي (ت 802 هـ) ، تحقيق: صلاح فتحي هلال ، مكتبة الرشد ، الرياض ، الطبعة الأولى ، 1998م .
- ... شذرات الذهب في أخبار من ذهب: لابن عماد الحنبلي (ت 1089 هـ) ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت .
- ... شرائع الإسلام : لجعفر بن الحسن (ت 676هـ) ، تحقيق : عَبْد الحُسَيْن مُحَمَّد عَلِيّ

- ٠٠٠ شرح ألفية الأثر : للسيوطي (ت 911هـ) ، تحقيق : أنيس بن أحمد بن طاهر ، مكتبة الغرباء الأثرية ، السعودية ، المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، 1420هـ - 1999م .
- ٠٠٠ شرح ألفية العراقي : للسيوطي (ت 911 هـ) القسم الأول - تحقيق : عبد الله كريم عليوي الناصري - رسالة ماجستير من كلية العلوم الإسلامية - جامعة بغداد ، منضدة على الحاسوب ، 2000 م .
- ٠٠٠ شرح ألفية العراقي : للسيوطي (ت 911 هـ) ، القسم الثاني ، تحقيق : حسن عَلِيّ - رسالة ماجستير من كلية العلوم الإسلامية - جامعة بغداد ، منضدة على الحاسوب ، 2000 م .
- ٠٠٠ شرح التبصرة والتذكرة : للحافظ عَبْد الرحيم بن الْحُسَيْن العراقي (806هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، وطبعتنا بتحقيق : الدكتور عَبْد اللطيف هميم و ماهر ياسين فحل ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، 1423هـ - 2002م .
- ٠٠٠ شرح الدردير مَعَ حاشية الدسوقي : لأحمد بن مُحَمَّد بن أحمد العدوي (ت 1201هـ) ، دار الفكر ، بيروت .
- ٠٠٠ شرح الديباج المذهب : لإبراهيم بن عَلِيّ بن مُحَمَّد اليعمري ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ٠٠٠ شرح زيد بن أرسلان : لمحمد بن أحمد الرملي الأنصاري (ت 1004هـ) ، دار المَعْرِفَة ، بيروت .
- ٠٠٠ شرح الزرقاني : لمحمد بن عبد الباقي الزرقاني (ت 1122هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1411هـ .
- ٠٠٠ شرح الزركشي عَلَي مَنَّ الخِرَقِيّ : لمحمد بن عَبْد الله الزركشي (ت 794هـ) ، تحقيق : الدكتور عَبْد الملك بن عَبْد الله بن دهيش ، دار خضر ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية ، 1418هـ - 1997 م .
- ٠٠٠ شرح السُّنَّة ، للبعوي (ت 516 هـ) ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الثانية ، 1983م .
- ٠٠٠ شرح شرح النخبة : لعلي بن سلطان القاري ، مطبعة أخوات دار السلطنة السنية العثمانية ، 1327هـ .
- ٠٠٠ شرح صَحِيح مُسْلِم : للنووي (ت 676 هـ) ، تحقيق : عَبْد الله أحمد أبي زينة - دار الشعب ، القاهرة .
- ٠٠٠ الشرح الصغير : للدردير : لأحمد بن مُحَمَّد بن أحمد العدوي (ت 1201هـ) ، تحقيق : مُحَمَّد محيي الدين عَبْد الحميد ، الطبعة الثالثة ، 1385هـ ، مطبعة المدني - القاهرة .
- ٠٠٠ شرح العقيدة الطحاوية : لعلي بن عَلِيّ بن مُحَمَّد بن أبي العز الدمشقي (ت 792هـ) ، تحقيق : الدكتور عَبْد الله بن عَبْد المحسن ، وشعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .
- ٠٠٠ شرح علل الترمذي : لابن رجب (795 هـ) ، تحقيق : د. همام عبد الرحيم سعيد ، مكتبة المنار ، الزرقاء - الأردن ، الطبعة الأولى ، 1987م وورجعت أيضاً إلى طبعة السَّيِّد صبحي السامرائي ، مطبعة العاني بغداد .
- ٠٠٠ شرح العناية عَلَي الهداية : لمحمد بن مَحْمُود البابرّي (ت 786هـ) ، تحقيق : سعد الله عيسى ، المطبعة الكبرى الأميرية - مصر ، الطبعة الأولى ، 1315هـ .
- ٠٠٠ شرح فتح القدير : لابن همام (ت 681هـ) ، مكتبة المثنى - بغداد .

- ٠٠٠ شرح القَاصِي زكريا عَلَى المنهج وحاشية الجمل : للشيخ زكريا الأنصاري ، دار الفكر .
- ٠٠٠ الشرح الكبير : لابن قدامة المقدسي (ت 682هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان .
- ٠٠٠ شرح الكرمانِي عَلَى صَحِيحِ البُخَارِيِّ : للكرماني (ت 786هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، 1356هـ - 1937 م ، والطبعة الثانية ، 1401هـ - 1981 م .
- ٠٠٠ شرح ما يقع فِيهِ التصحيف : لأبي أحمد العسكري ، تحقيق : عَبْد العزيز أحمد ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي - القاهرة .
- ٠٠٠ شرح مختصر ابن الحاجب : لمحمود بن عَبْد الرَّحْمَان الأصفهاني (ت 749هـ) ، تحقيق : الدكتور مُحَمَّد مظهر بقا ، دار المدني ، جدة ، الطبعة الأولى ، 1406هـ - 1986 م .
- ٠٠٠ شرح مشكل الآثار : للطحاوي (ت 321 هـ) ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، 1987 م .
- ٠٠٠ شرح معاني الآثار : الطحاوي (ت 321 هـ) ، تحقيق : محمد جاد الحق ، مطبعة الأنوار المحمدية - مصر .
- ٠٠٠ شرح النزهة ملا عَلِيّ القاري : لابن حجر العسقلاني (ت 852هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت 1978 م ، وَهِيَ طبعة مصورة عَلَى الطبعة المطبوعة في استانبول سنة : 1327هـ .
- ٠٠٠ شرف أصحاب الحَدِيث : للخطيب البغدادي (ت 463هـ) ، تحقيق : د . مُحَمَّد سعيد خطيب أوغلي ، مطبعة جامعة أنقرة - تركيا ، الطبعة الأولى ، 1971 م .
- ٠٠٠ الشريعة : لمحمد بن الحُسَيْن الأَجْرِي (ت 360هـ) ، تحقيق : مُحَمَّد حامد الفقي ، مطبعة السُّنَّة المحمدية ، مصر ، الطبعة الأولى ، 1369هـ - 1950 م .
- ٠٠٠ شعب الإيمان : للبيهقي (ت 458هـ) ، تحقيق : مُحَمَّد السعيد بن بسيوني ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، 1421هـ - 2000 م .
- ٠٠٠ شمائل النبي ﷺ : للإمام الترمذي (ت 279 هـ) ، تحقيق وتخرّيج : ماهر ياسين فحل ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 2000 م .
- ٠٠٠ صبح الأعشى في صناعة الإنشا ، للقلقشندي ، دار الكتب المصرية ، 1340 هـ .
- ٠٠٠ الصحاح : للجوهري (ت 393هـ) ، تحقيق : أحمد عَبْد الغفور ، دار للعلم للملايين ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية ، 1979 م .
- ٠٠٠ صَحِيح ابن حبان (ت 354هـ) ، ترتيب الأمير علاء الدين الفارسي (ت 739هـ) ، دار الفكر بيروت ، الطبعة الأولى ، 1417هـ - 1996 م ، وطبعة مؤسسة الرسالة المسماة : (الإحسان تقريب صَحِيح ابن حبان) بتحقيق : شعيب الأرنؤوط .
- ٠٠٠ صَحِيح ابن خزيمة (ت 311هـ) ، تحقيق : مُحَمَّد مصطفى الأعظمي ، شركة الطباعة العربية ، الرياض ، الطبعة الثانية ، 1981 م .
- ٠٠٠ صَحِيح مُسْلِم : ينظر الجامع الصَّحِيح .
- ٠٠٠ صفة صلاة النَّبِيِّ : لمحمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، بيروت ودمشق ، الطبعة الحادية عشر 1403هـ - 1983 م .
- ٠٠٠ الضعفاء الصغير : للإمام البُخَارِيِّ (ت 256هـ) ، طبع ضمن كتاب المجموع في الضعفاء .

- 000 الضعفاء الكبير : للعقيلي (ت 322 هـ) ، تحقيق : عبد المعطي قلعجي ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية ، 1998 م .
- 000 الضعفاء والمتروكين : للنسائي (ت 303 هـ) ، مطبوع ضمن المجموع في الضعفاء والمتروكين ، تحقيق : عبد العزيز السيروان ، دار القلم ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، 1985 م .
- 000 الضعفاء والمتروكين : للدارقطني (ت 385 هـ) ، تحقيق : موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، مكتبة المعارف ، الرياض ، الطبعة الأولى ، 1404 هـ - 1984 م .
- 000 الضوء اللامع : للإمام شمس الدين مُحَمَّد بن عبد الرَّحْمَان السخاوي (ت 902 هـ) ، مكتبة الحياة - بيروت .
- 000 طبقات خليفة بن خياط (ت 240 هـ) رواية أبي عمران بن موسى التستري ، تحقيق : سهيل زكار ، دمشق ، 1966 م .
- 000 طبقات الحنابلة : لأبي الحُسَيْن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن أبي يعلى الحنبلي (ت 526 هـ) ، وضع حواشيه : أسامة بن حسن ، وحازم عليّ بهجت ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1417 هـ - 1997 م .
- 000 طبقات الحنفية : لعبد القادر بن أبي الوفاء (ت 775 هـ) ، أمير مُحَمَّد كَتَبَ خانه ، كراتشي .
- 000 طبقات الشافعية : للأسنوي (ت 772 هـ) ، تحقيق : عبد الله الجبوري ، مطبعة الإرشاد ، بغداد ، الطبعة الأولى ، 1390 هـ - 1970 م .
- 000 طبقات الشافعية : لابن قاضي شهبة (ت 851 هـ) ، تحقيق : د. الحافظ عبد العليم خان ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية بحيدرآباد الدكن ، الهند ، الطبعة الأولى ، 1978 م .
- 000 طبقات الشافعية الكبرى : لتاج الدين بن السبكي (ت 771 هـ) ، تحقيق : محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح الحلو ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، 1964 م .
- 000 الطبقات الكبرى : لابن سعد (ت 230 هـ) ، دار التحرير ، بالقاهرة ، 1388 هـ .
- 000 الطبقات الكبرى : لابن سعد (ت 230 هـ) (القسم المتمم) ، تحقيق : زياد محمد منصور ، المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية ، المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، 1983 م .
- 000 طبقات المحدثين بأصفهان : لأبي الشيخ (ت 369 هـ) ، تحقيق : عبد الغفور البلوشي ، منشورات الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، 1400 هـ .
- 000 طبقات المدلسين : لابن حجر العسقلاني (ت 852 هـ) ، تحقيق : الدكتور عاصم بن عبد الله القريوتي ، مكتبة المنار - الأردن ، الطبعة الأولى ، 1983 م .
- 000 طبقات المفسرين : للسيوطي (ت 911 هـ) ، راجعه لجنة من العلماء ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان .
- 000 طرح التثريب في شرح التثريب : للحافظ العراقي (ت 806 هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان .
- 000 ظفر الأمانى : للكنوي (ت 1304 هـ) ، تحقيق : تقي الدين الندوي ، دار القلم ، الإمارات ، دبي ، الطبعة الأولى ، 1995 م .
- 000 عارضة الأحوزي بشرح جامع الترمذي : لابن العربي المالكي (ت 543 هـ) ، تحقيق : جمال مرعشلي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1997 م .
- 000 العبر في خبر من غير : للذهبي (ت 748 هـ) ، دار الكتب العلمية - بيروت .

- ... العلل : لابن المدينة (ت 234 هـ) ، تحقيق : محمد مصطفى الأعظمي ، نشر المكتب الإسلامي ، 1392 هـ - 1972 م .
- ... العلل للإمام أحمد (رَوَايَةَ عَبْدِ اللَّهِ) : أحمد بن مُحَمَّد بن حنبل (ت 241هـ)، المكتبة الإسلامية ، استانبول - تركيا ، 1987 .
- ... علل التِّرْمِذِيِّ الكبير : (ت 279هـ) ، تحقيق : السَّيِّد صبحي السامرائي ، والسيد أبي المعاطي النوري ومحمود خليل الصعيدي ، عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1409 هـ - 1989 م .
- ... علل التِّرْمِذِيِّ الصغير : المطبوع في آخر الجامع الكبير للترمذي .
- ... علل الحديث : لابن أبي حاتم (ت 327 هـ) ، مكتبة المثنى ، بغداد .
- ... العلل المتناهية في الأحاديث الواهية ، لابن الجوزي (ت 597 هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، 1983 م ، ونسختنا الخطية الخاصة المصورة عن دار الكتب المصرية برقم (394) حَدِيث .
- ... العلل الواردة في الأحاديث النبوية : للدارقطني (ت 385 هـ) ، تحقيق : د. محفوظ الرحمان زين الله ، دار طيبة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، 1985 م ، ونسختنا الخطية الخاصة المصورة عن دار الكتب المصرية برقم (394) حديث .
- ... العلل ومعرفة الرجال : للإمام أحمد بن حنبل (ت 241 هـ) ، برواية المروزي ، تحقيق : د. وصي الله بن محمد عباس ، الدار السلفية ، بومباي - الهند ، الطبعة الأولى 1988 م .
- ... العلم : لأبي خيثمة (ت 234 هـ) ، تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، 1983 م .
- ... عمدة القاري شرح صحيح البخاري : بدر الدين العيني (ت 855 هـ) ، مصورة بيروت عن الطبعة المنيرية بمصر .
- ... العواصم والقواصم في الذَّبِّ عن سنة أبي القاسم : لابن الوزير اليماني (ت 840هـ)، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية ، 1992 م .
- ... عوالي مالك : للحاكم (ت 405 هـ) ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت .
- ... عون المعبود شرح سنن أبي داود : للعظيم آبادي ، مصورة عن الطبعة الهندية في دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان .
- ... الغرائب و الأفراد : للدارقطني (ت 385هـ)، ترتيب: الإمام مُحَمَّد بن طاهر بن عَلِيِّ المقدسي ، تحقيق : مَحْمُود مُحَمَّد مَحْمُود والسيد يوسف ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، 1419 هـ - 1998 م .
- ... غريب الحَدِيث : لأبي سليمان حمد بن مُحَمَّد الخطابي (ت 388هـ) ، تحقيق : عَبْد الكريم إبراهيم العزباوي ، مركز البحث العلمي ، جامعة أم القرى - مكة المكرمة ، 1402 م .
- ... غريب الحَدِيث : لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي (224هـ)، دار الكِتَاب العربي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1384 هـ - 1964 م .
- ... غوث المكدود شرح منتقى ابن الجارود (ت 307هـ) ، تأليف : أبي إسحاق الحويني الأثري ، دار الكِتَاب العربي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1408 هـ - 1988 م .
- ... الغوث المسجم في شرح لامية العجم : خليل بن أيك الصفدي ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ... الفتاوى الهندية : المسماة بالفتاوى العالمية . طبع بالمطبعة الميمنية ، مصطفى البابي الحلبي - مصر .

- ٠٠٠ فتح الباري شرح صحيح البخاري : لابن حجر العسقلاني (852 هـ) ، ترقيم : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الفكر ، بيروت - لبنان ، 1379 هـ .
- ٠٠٠ فتح الباقي على ألفية العراقي : زكريا الأنصاري (ت 925 هـ) ، مطبوع بذييل شرح التبصرة لكلا الطبعتين الفاسية والبيروتية ، وطبعتنا المحققة المطبوعة في دار الكتب العلمية 2002 م .
- ٠٠٠ الفتح الرباني : تأليف أحمد عبد الرَّحْمَان البنا الشهير بالساعاتي ، دار الحَدِيث ، القاهرة .
- ٠٠٠ فتح العزيز في شرح الوجيز : للرافعي (ت 623 هـ) ، مطبوع مع المجموع .
- ٠٠٠ فتح العلام : للعلامة أبي الخير نور الحسن خان ، دار صادر ، بيروت .
- ٠٠٠ فتح القادر المغيث شرح منظومة البيقوني في علم الحَدِيث : تأليف عبد القادر بن جلال الدين المحلي (ت 1184 هـ) نسختنا الخطية الخاصة المصورة عن الأصل المحفوظ بدار الكتب المصرية .
- ٠٠٠ فتح المغيث شرح ألفية الحَدِيث : للسخاوي (ت 902 هـ) ، تحقيق : عبد الرحمان مُحَمَّد عثمان ، الطبعة الثانية ، 1968 م ، وَكَذَلِكَ استخدمنا طبعة دار الكتب العلمية .
- ٠٠٠ الفروع : مُحَمَّد بن مفلح المقدسي أبو عبد الله (ت 762 هـ) ، تحقيق : أبي الزهراء حازم الْقَاضِي ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ، بيروت ، 1418 هـ .
- ٠٠٠ فروع الكافي : مُحَمَّد بن يعقوب الكليني (ت 329 هـ) ، تحقيق : مُحَمَّد جعفر شمس الدين ، دار التعارف للمطبوعات ، بيروت - لبنان ، 1413 هـ - 1993 م .
- ٠٠٠ الفصل للوصول المدرج في النقل : للخطيب البغدادي (ت 463 هـ) ، تحقيق : مُحَمَّد مطر الزهراني ، دار الهجرة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، 1418 هـ ، واستخدمت أيضاً المحققة من قِبَل عبد السميع مُحَمَّد الأنيس ، وَهِيَ رسالة دكتوراه من كلية العلوم الإسلامية - جامعة بغداد ، منضدة على الكومبيوتر .
- ٠٠٠ الفصول في الأصول : للجصاص (ت 370 هـ) ، تحقيق : د. عجيل جاسم ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، السعودية ، الطبعة الأولى 1405 هـ - 1985 م .
- ٠٠٠ فقه الإمام الأوزاعي : تأليف الدكتور عبد الله مُحَمَّد الجبوري ، مطبعة الإرشاد ، بغداد ، 1397 هـ - 1977 م .
- ٠٠٠ فقه الإمام سعيد بن المسيب : إعداد العلامة الدكتور هاشم جميل عبد الله ، مطبعة الإرشاد ، بغداد ، الطبعة الأولى ، 1394 هـ - 1974 م .
- ٠٠٠ الفقيه والمتفقه : للخطيب البغدادي (ت 463 هـ) ، تحقيق : إسماعيل الأنصاري - المكتبة العلمية المدينة المنورة .
- ٠٠٠ الفهرست : لابن خير الأشيلي (ت 575 هـ) ، تحقيق : فرنسشكه قداره زبدين ، وخليان بارة طرغوة ، مطبعة فوحش - سرقسطة ، الطبعة الثانية ، 1382 هـ - 1963 م .
- ٠٠٠ الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط للحديث النبوي الشريف : المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية ، مؤسسة آل البيت للطباعة والنشر ، عمان ، سنة 1991 م .
- ٠٠٠ فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت : لعبد العلي الأنصاري (ت 1225 هـ) ، مطبوع بهامش المستصفي للغزالي ، المطبعة الأميرية ، 1322 هـ .
- ٠٠٠ الفواكه الدواني : أحمد بن غنيم النفراوي المالكي (ت 1125 هـ) ، دار الفكر ، بيروت ، 1415 هـ .

- ... القاموس المحيط : للفيروزآبادي (ت 817 هـ) ، مؤسسة الحلبي وشركائه ، القاهرة .
- ... القبس في شرح الموطأ : لأبي بكر بن العربي المعافري (ت 543 هـ) ، تحقيق : الدكتور مُحَمَّد عَبْدَ اللهِ ولد كريم ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1992 م .
- ... القصيدة الموشمة بالأسماء المؤنثة السماعية لابن الحاجب (ت 646 هـ) : تحقيق وشرح الدكتور طارق نجم عَبْدَ اللهِ ، مكتبة المنار - الأردن الزرقاء .
- ... القراءة خلف الإمام : للإمام البُخَارِيِّ (ت 256 هـ) ، تحقيق وتخرّيج : سعيد زغلول ، دار الحَدِيث ، خلف الجامع الأزهر ، 8 حارة المدرسة .
- ... قواطع الأدلة في أصول الفقه : لأبي المظفر السمعاني (ت 489 هـ) ، تحقيق : مركز البحوث والدراسات ، مكة المكرمة ، الطبعة الأولى ، 1998 م .
- ... قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث : للقاسمي ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ، 1979 م .
- ... قواعد الفقه : مُحَمَّد عميم الإحسان المجدوي البركتي : الصدف بيلشرز ، كراتشي ، الطبعة الأولى ، 1407 هـ - 1986 م .
- ... القوانين الفقهية : للكلي (ت 741 هـ) ، دار الكِتَاب العربي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، 1409 هـ - 1989 م .
- ... الكاشف في مَعْرِفَة من لَهُ رَوَايَة في الكتب الستة : للذهبي (ت 748 هـ) ، تحقيق : مُحَمَّد عَوَامَة ، دار القبله ، الطبعة الأولى ، 1992 م .
- ... الكافي في فقه أهل المدينة : للقرطبي (ت 463 هـ) ، تحقيق الدكتور مُحَمَّد مُحَمَّد أحميد ولد ماريك الموريتاني ، مطبعة حسان ، القاهرة ، 1399 هـ - 1979 م .
- ... الكامل في التاريخ : لابن الأثير (ت 630 هـ) ، دار الكِتَاب العربي ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية ، 1387 هـ - 1967 م .
- ... الكامل في ضعفاء الرجال : لابن عدي الجرجاني (ت 365 هـ) ، تحقيق : لجنة من المختصين ، دار الفكر ، الطبعة الأولى ، 1984 م . والطبعة المحققة بإشراف أبي سُنَّة ، دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ، 1997 م ، وإليها العزو عِنْدَ الإِطْلَاق .
- ... كشاف القناع : للعلامة مَنصُور بن يونس البهوتي (ت 1051 هـ) ، مطبعة الحكومة بمكة - السعودية ، 1394 هـ .
- ... كشف الأستار عن زوائد البزار عَلى الكتب الستة : للهيتمي (ت 807 هـ) ، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، الطبعة الثانية ، 1984 م .
- ... كشف الأسرار لليزدوي : للإمام علاء الدين عَبْدَ العزيز أحمد البُخَارِيِّ (ت 730 هـ) أعادت تصويره بالأوفسييت دار الكتب العربية ، بيروت ، 1394 هـ - 1974 م .
- ... كشف الأسرار شرح المصنف عَلى المنار : لأبي البركات النسفي (ت 710 هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1406 هـ - 1986 م .
- ... الكشف الحثيث عن رمي بوضع الحديث : برهان الدين الحلبي (ت 841 هـ) ، تحقيق : صبحي السامرائي ، مطبعة العاني ، بغداد .
- ... كفاية الأخيّار : للدمشقي الشَّافِعِيّ ، الشؤون الدينية ، قطر ، الطبعة الثالثة .
- ... كفاية الطَّالِب : أبو الحسن المالكي ، تحقيق : يوسف الشَّيْخ مُحَمَّد البقاعي ، دار الفكر ، بيروت ، 1412 هـ .
- ... الكفاية في علم الرِّوَايَة : للخطيب البغدادي (ت 463 هـ) ، تحقيق : مُحَمَّد الحَافِظ التيجاني ، مطبعة السعادة مصر ، (وَقَدْ أَحْلَنَّا إِلَيْهَا بِالْحَرْفِ ت) ،

- واستخدمنا الطبعة الهندية المطبوعة بحيدرآباد ، 1357 هـ ، ورمزنا لها بالحرف (هـ) .
- ٣٣٣ . الكنى والأسماء : للدولابي (ت 310 هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى 1403 هـ - 1983 م .
- ٣٣٣ . الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات : لابن الكيال (ت 939 هـ) ، تحقيق : عبد القيوم عبد رب النبي ، دار المأمون للتراث ، الطبعة الأولى ، 1401 هـ .
- ٣٣٣ . اللباب في تهذيب الأنساب : لعز الدين بن الأثير (ت 630 هـ) ، مكتبة المثنى ، بغداد .
- ٣٣٣ . اللباب في شرح الكتاب : للشيخ عَبْدُ الغني الغنيمي الدمشقي الميداني الحنفي ، تحقيق : مُحَمَّدٌ محيي الدين عَبْدُ الحميد ، مطبعة المدني ، القاهرة ، الطبعة الرابعة ، 1383 هـ - 1963 م .
- ٣٣٣ . لحظ الألفاظ : لابن فهد المكي ، دار التراث العربي ، بيروت .
- ٣٣٣ . لسان العرب : للعلامة ابن منظور (ت 711 هـ) ، قدم لَهُ العلامة الشَّيْخُ عَبْدُ الله العليلى ، دار لسان العرب ، بيروت .
- ٣٣٣ . لسان الميزان : لابن حجر العسقلاني (ت 852 هـ) ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت-لبنان .
- ٣٣٣ . لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف : لابن رجب الحنبلي (ت 795 هـ) ، دار الجيل ، بيروت ، 1341 هـ .
- ٣٣٣ . اللمع في أصول الفقه : لأبي إسحاق الشيرازي (ت 476 هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، 1985 م .
- ٣٣٣ . ما لا يسع المحدث جهله : للميانشي (ت 581 هـ) ، تحقيق : صبحي السامرائي ، شركة الطبع والنشر الأهلية - بغداد ، 1387 هـ - 1967 م .
- ٣٣٣ . المبدع : إبراهيم بن مُحَمَّدٍ الحنبلي أبو إسحاق (ت 884 هـ) ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، 1400 هـ .
- ٣٣٣ . المبسوط : لشمس الدين السرخسي (ت 490 هـ) ، دار المَعْرِفَة بيروت ، لبنان ، الطبعة الثالثة ، 1398 هـ - 1978 م .
- ٣٣٣ . المجتبى = السنن .
- ٣٣٣ . المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين : لابن حبان (ت 354 هـ) ، تحقيق : محمد إبراهيم زايد ، دار الوعي ، حلب ، 1396 هـ .
- ٣٣٣ . مجمع البحرين في زوائد المعجمين : للهيثمي (ت 807 هـ) ، نسختنا المصورة عن المكتبة الظاهرية ، دمشق ، ورجعت إِلَى النسخة المطبوعة بتحقيق مُحَمَّدٍ حسن مُحَمَّدٍ الشَّافِعِيِّ ، توزيع مكتبة عَبَّاسِ الباز ، مكة المكرمة ، طبع دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، 1419 هـ - 1998 م .
- ٣٣٣ . مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : للهيثمي (ت 807 هـ) ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الثالثة ، 1982 م .
- ٣٣٣ . المجموع شرح المذهب : للنووي (ت 676 هـ) ، شركة العلماء ، مصر .
- ٣٣٣ . مجموعة الفتاوى الكبرى : لابن تيمية (ت 728 هـ) ، تحقيق : عامر الجزار وأنور الباز ، دار الجيل ، الطبعة الأولى ، 1997 م .
- ٣٣٣ . المحدث الفاصل بين الراوي والواعي : للرامهرمزي (ت 360 هـ) ، تحقيق : د. محمد عجاج الخطيب ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1971 م .

- ٠٠٠ المحرر : لابن عطية الأندلسي (ت 542 هـ) ، تحقيق : عَبْدَ اللهِ بن إبراهيم الأنصاري والسيد عَبْدَ الْعَالِ السَّيِّدِ إبراهيم ، الدوحة ، الطبعة الأولى ، 1404هـ - 1984 م .
- ٠٠٠ المحصول في علم الأصول : للرازي (ت 606 هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1988م ، واستخدمنا طبعة بتحقيق وتخرّيج : طه جابر العلواني ، جامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود ، الطبعة الأولى ، 1980م .
- ٠٠٠ المحكم والمحيط الأعظم : لابن سيده (ت 458 هـ) ، تحقيق : د. مراد كامل ، شركة مصطفى البابي الحلبي ، مصر ، الطبعة الأولى ، 1972 م .
- ٠٠٠ المحلى : لابن حزم (ت 456 هـ) ، دار الفكر ، بيروت - لبنان .
- ٠٠٠ المختارة : للعلامة ضياء الدين الحنبلي المقدسي (ت 643هـ) ، تحقيق : عَبْدَ الْمَلِكِ بن عَبْدَ اللهِ بن دهيش ، مكتبة النهضة الحديثة ، مكة المكرمة ، الطبعة الأولى ، 1410هـ - 1990م .
- ٠٠٠ مختصر الخِرَقِيِّ : لأبي القاسم عمر بن الحُسَيْنِ الخِرَقِيِّ (ت 334 هـ) ، تحقيق : زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، 1403هـ .
- ٠٠٠ مختصر خليل : خليل بن إسحاق بن موسى المالكي ، تحقيق : أحمد عَلِيّ حرّكات ، دار الفكر ، بيروت ، 1415هـ .
- ٠٠٠ مختصر الطحاوي : مطبعة دار الكتاب العربي بمصر ، 1370هـ .
- ٠٠٠ المختصر في علم الأثر : لمحيي الدين الكافيجي (ت 879 هـ) ، د. عَلِيّ زوين ، دار الرشيد ، الرياض ، 1987 م .
- ٠٠٠ مختصر المزني : لكتاب الأم ، دار المَعْرِقَة ، بيروت - لبنان .
- ٠٠٠ المختلطين : صلاح الدين أبو سعيد العلّائي (ت 761هـ) ، تحقيق وتعليق : الدكتور فوزي عَبْدَ الْمَطْلَبِ وعلي عَبْدَ الْبَاسِطِ مزيد ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، 1417هـ - 1996م .
- ٠٠٠ مختلف الحَدِيثِ بَيْنَ الْمُحَدِّثِينَ والأصوليين والفقهاء: د. أسامة بن عَبْدَ اللهِ خياط ، دار الفضيلة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، 1421هـ - 2001م .
- ٠٠٠ المدخل إلى الإكليل: للحاكم (ت 405 هـ) ، تحقيق : جيمس ريسون ، 1953م ، ورجعت إلى الطبعة المحققة من قَبْلِ الدكتور فؤاد عبد المنعم أحمد المطبوع في المكتبة التجارية - مكة المكرمة .
- ٠٠٠ المدونة الكبرى : لمالك بن أنس (ت 179 هـ) رواية سحنون (ت 240 هـ) ، عن عبد الرحمن بن القاسم (ت 191 هـ) ، دار صادر ، بيروت .
- ٠٠٠ مرآة الجنان : تأليف الإمام أبي مُحَمَّد عَبْدَ اللهِ بن أسعد اليافعي اليمني المكي (ت 768هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، 1417هـ - 1997م .
- ٠٠٠ المراسيل : لأبي داود السجستاني (ت 275هـ) ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة 1988م .
- ٠٠٠ المراسيل : لابن أبي حاتم (ت 327 هـ) ، تحقيق : شكر الله بن نعمة الله قوجاني ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1982 م .
- ٠٠٠ مرصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع : لصفي الدين البغدادي (ت 739 هـ) تحقيق : علي محمد البجاوي ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، 1954 م .
- ٠٠٠ مرقاة المفاتيح : لعلي القاري (ت 1014هـ) ، المكتبة الامدادية - باكستان .

000. مسائل من الفقه المقارن : العلامة الدكتور هاشم جميل عَبْدُ اللهِ ، مطبعة جامعة بغداد ، الطبعة الأولى ، 1409 هـ - 1989 م .
000. مسائل أحمد بن حنبل (رِوَايَةُ عَبْدُ اللهِ) ، تحقيق : الدكتور عَلِيٍّ سليمان مهنا ، مكتبة الدار - المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، 1406 هـ - 1986 م .
000. مسائل ابن هانئ : إسحاق بن إبراهيم بن هانئ النيسابوري (ت 275 هـ) ، تحقيق : زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، بيروت ودمشق ، الطبعة الأولى ، 1400 هـ .
000. المستخرج : لأبي نُعَيْمٍ الأصبهاني (ت 430 هـ) قدم له : الدكتور كمال عَبْدُ الْعَظِيمِ العناني ، تحقيق : مُحَمَّدٌ حَسَنٌ مُحَمَّدٌ حَسَنٌ إِسْمَاعِيلُ الشَّافِعِيُّ ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، 1417 هـ - 1996 م .
000. المستدرک عَلَى الصَّحِيحِينَ : للحاكم (ت 405 هـ) ، وبذيله تلخيص المستدرک للذهبي (ت 748 هـ) ، الناشر مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب ، طبع بيروت ، شركة علاء الدين .
000. المستصفي من علم الأصول : للغزالي (ت 505 هـ) ، المطبعة الأميرية ، ببلاق ، مصر ، الطبعة الأولى ، 1324 هـ .
000. المسح عَلَى الجوربين : مُحَمَّدٌ جَمَالُ الدِّينِ القاسمي ، تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، بيروت ودمشق ، 1406 هـ - 1986 م ، الطبعة الخامسة .
000. مسند إسحاق بن راهويه : للإمام إسحاق بن إبراهيم المروزي (ت 238 هـ) ، تحقيق : الدكتور عَبْدُ الْغُفُورِ عَبْدُ الْحَقِّ البلوشي ، مكتبة الإيمان ، المدينة المنورة - السعودية ، الطبعة الأولى ، 1412 هـ - 1991 م .
000. المسند : لأبي داود الطيالسي (ت 204 هـ) ، دار الْمَعْرِفَةِ ، بيروت - لبنان .
000. مسند الإمام زيد : للإمام زيد بن عَلِيٍّ بن الْحُسَيْنِ بن عَلِيٍّ بن أَبِي طَالِبٍ (ت 122 هـ) ، دار مكتبة الحياة ، بيروت - لبنان ، 1996 م .
000. المسند : للشافعي (ت 204 هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، والطبعة الثانية بتحقيق الدكتور عَبْدُ اللطيف هميم وماهر ياسين فحل ، منضد عَلَى الحاسوب ، يسر الله طبعه ونشره .
000. مسند الصَّخَّاءَةِ : المعروف بمسند الروياني للإمام الْحَافِظِ أَبِي بَكْرٍ الروياني (ت 307 هـ) ، تخریج : أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَانَ صلاح بن مُحَمَّدٍ بن عويضة ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، 1417 هـ - 1997 م .
000. مسند عَبْدُ اللهِ بن عمر : للطرسوسي (ت 273 هـ) ، تحقيق : أحمد راتب عرموش ، دار النفائس ، بيروت ، الطبعة الأولى 1393 هـ - 1973 م والطبعة الرابعة 1403 هـ - 1983 م .
000. المسند : للحميدي (ت 219 هـ) ، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، عالم الكتب بيروت ، مكتبة المتنبى ، القاهرة .
000. المسند : لأحمد بن حنبل (ت 241 هـ) ، المطبعة الميمنية ، مصر ، وإليها العزو عند الإطلاق ، واستخدمنا طبعة أحمد شاكر ، مكتبة التراث الإسلامي ، وطبعة شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة .
000. المسند : عبد بن حميد (ت 249 هـ) ، وهو المنتخب من مسنده ، تحقيق : صبحي السامرائي ومحمود محمد خليل ، عالم الكتب ، 1988 م .

- ... المسند : لأبي بكر البزار (ت 292 هـ) ، وهو المسمى بـ ((البحر الزخار)) ، تحقيق : محفوظ الرحمان زين الله ، مؤسسة علوم القرآن ، الطبعة الأولى ، 1998 م .
- ... المسند : لأبي يعلى الموصلي (ت 307 هـ) ، تحقيق وتخرىج : حسين سليم أسد - دار المأمون للتراث ، الطبعة الأولى ، 1987 م .
- ... المسند : لأبي عوانة الإسفراييني (ت 310 هـ) ، طبع مجلس دائرة المعارف العثمانية ، حيدرآباد - الهند ، 1966 م .
- ... المسند : للشاشي (335 هـ) ، تحقيق : محفوظ الرحمان زين الله ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، 1410 هـ .
- ... مسند ابن الجعد : لأبي الحسن الجوهري ، تحقيق : عبد المهدي عبد الهادي ، مكتبة الفلاح ، الكويت ، 1405 هـ - 1985 م .
- ... مسند الشاميين : للطبراني (ت 360 هـ) ، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1405 هـ .
- ... مشاهير علماء الأمصار : من تصنيف مُحَمَّد بن حبان البستي (ت 354 هـ) ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، 1379 هـ - 1959 م .
- ... مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه : للبوصيري (ت 840 هـ) ، نسختنا المصورة عن حلب واستخدمت النسخة المطبوعة بتحقيق مُحَمَّد الكشناوي ، عن الدار العربية ، الطبعة الأولى ، بيروت - لبنان ، 1983 م .
- ... المصباح المنير : الفيومي - أحمد بن مُحَمَّد بن عَلِيّ المقرئ (ت 770 هـ) - مصطفى البابي الحلبي بمصر .
- ... المصنف : عبد الرزاق الصنعاني (ت 211 هـ) ، تحقيق : حبيب الرحمان الأعظمي ، مطابع دار القلم ، بيروت ، 1970 م .
- ... المصنف : لابن أبي شيبة (ت 235 هـ) ، المطبعة العزيزية ، حيدرآباد الدكن ، الهند ، 1386 هـ .
- ... معالم السنن : للخطابي (ت 388 هـ) ، المطبعة العلمية ، حلب ، الطبعة الأولى ، 1932 م .
- ... المعتمد في الأصول : لأبي الحسين البصري (ت 436 هـ) ، تحقيق : محمد حميد الله ، دمشق ، 1385 هـ - 1965 م .
- ... معجم الأدباء : لياقوت الحموي (ت 852 هـ) ، دار المأمون ، الطبعة الأخيرة .
- ... المعجم الأوسط : للطبراني (ت 360 هـ) ، تحقيق : محمود الطحان ، مكتبة المعارف ، الرياض ، الطبعة الأولى .
- ... معجم ابن الأعرابي : لابن الأعرابي (ت 340 هـ) ، تحقيق : عبد المحسن بن إبراهيم بن أحمد الحسيني ، دار ابن الجوزي ، السعودية ، الطبعة الأولى ، 1418 هـ - 1997 م .
- ... معجم البلدان : لياقوت الحموي (ت 626 هـ) ، دار صادر مع دار بيروت ، 1968 م .
- ... معجم شيوخ أبي بكر الإسماعيلي : للحافظ أبي بكر الإسماعيلي (ت 371 هـ) ، تحقيق : عبد الله عمر البارودي ، دار الفكر ، بيروت - لبنان ، 1414 هـ - 1993 م .
- ... معجم الصحابة : لابن قانع (ت 351 هـ) ، تحقيق : صلاح بن سالم المصراطي ، مكتبة الغرباء الأثرية ، المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، 1418 هـ .
- ... المعجم الصغير : للطبراني (ت 360 هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، 1983 م .

- ٠٠٠ معجم القراءات القرآنية : د. أحمد مختار عمر ود. عبد العال سالم مكرم ، مطبوعات جامعة الكويت ، الطبعة الثانية ، 1988 م .
- ٠٠٠ المعجم الكبير : للطبراني (ت 360 هـ) ، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي ، مطبعة الزهراء الحديثة ، الموصل - العراق ، الطبعة الثانية .
- ٠٠٠ معجم متن اللغة : للعلامة الشيخ مُحَمَّد رضا (ت 1953م) منشورات دار مكتبة الحياة ، بيروت - لبنان ، 1377هـ - 1958م .
- ٠٠٠ المعجم المختص بالمحدثين : للذهبي (ت 748 هـ) ، نسختنا المصورة عن النسخة المخطوطة في المكتبة الناصرية .
- ٠٠٠ معجم مقاييس اللغة : لابن فارس (ت 395 هـ) ، تحقيق : عبد السلام هارون ، دار الفكر للطباعة والنشر ، 1979م .
- ٠٠٠ معجم المؤلفين : عمر رضا كحالة ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، 1957 م .
- ٠٠٠ المعجم الوسيط : صنعة جماعة من المختصين ، دار أمواج للطباعة والنشر ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية ، 1987 م .
- ٠٠٠ معرفة أنواع علم الحديث: لابن الصلاح (ت 643هـ) ، تحقيق الدكتور عَبْد اللطيف هميم وماهر ياسين فحل ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، 1423هـ - 2002م . وطبعة نور الدين عتر ، المكتبة العلمية بالمدينة المنورة ، 1386هـ - 1966م . المسماة باسم ((علوم الحديث)) .
- ٠٠٠ مَعْرِفَةُ السِّننِ وَالْأَثَارِ: للبيهقي (ت 458هـ)، تحقيق: سيد كسروي، دار الكتب العلمية، 2001م .
- ٠٠٠ معرفة الصحابة : لأبي نعيم (ت 430 هـ) ، تحقيق : محمد راضي بن حاج عثمان ، مكتبة الدار ، المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، 1988 م .
- ٠٠٠ معرفة علوم الحديث : للحاكم (ت 405 هـ) ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية ، 1979 م .
- ٠٠٠ المعرفة والتاريخ : للفسوي (ت 277 هـ)، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري ، بغداد ، 1394هـ .
- ٠٠٠ المغني في الضعفاء : للذهبي : تحقيق : نور الدين عتر ، مصورة دولة قطر .
- ٠٠٠ المغني لابن قدامة : ابن قدامة (ت 630هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان .
- ٠٠٠ مغني المحتاج شرح المنهاج : للخطيب الشربيني (ت 977هـ)، مطبعة مصطفى محمد، 1958م .
- ٠٠٠ المفاريد : لأبي يعلى الموصلي (ت 307هـ) ، تحقيق : عبد الله بن يوسف الجديع ، القاهرة ، الطبعة الأولى 1988 م .
- ٠٠٠ المفصل في أحكام المرأة: تأليف الدكتور عبد الكريم زيدان ، مؤسسة الرسالة، بيروت ، الطبعة الأولى 1413هـ - 1993 م .
- ٠٠٠ المقاصد الحسنة : للسخاوي (ت 902 هـ) ، صححه وعلق عَلَيْهِ : عبد الله مُحَمَّد الصديق ، مكتبة الخانجي ، مصر .
- ٠٠٠ مقاييس اللغة : لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت 395هـ) ، تحقيق : عبد السلام مُحَمَّد هارون ، دار الفكر ، 1399 هـ - 1979م .
- ٠٠٠ المقنع في علوم الحديث : لابن الملقن (ت 804 هـ) ، تحقيق : عبد الله بن يوسف الجديع ، دار فواز للنشر ، السعودية ، الطبعة الأولى ، 1992 م .
- ٠٠٠ المقنع في فقه الإمام أحمد : للإمام موفق الدين ابن قدامة المقدسي ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان .

000. منار السبيل : إبراهيم بن مُحَمَّد بن خويان (ت 1353هـ) ، تحقيق عصام القلعجي ، مكتبة المعارف ، الرياض ، الطبعة الثانية ، 1405هـ .
000. مناقب الشَّافِعِيِّ : للبيهقي (ت 458 هـ) ، تحقيق : أحمد صقر ، مكتبة التراث ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، 1391هـ - 1971 م .
000. مناهج المحدثين في رِوَايَةِ الحديث بالمعنى : تأليف د. عبد الرزاق بن خليفة الشايحي ود. السيد مُحَمَّد السيد نوح ، دار ابن حزم بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، 1419هـ .
000. المناهل السلسلة في الأحاديث المسلسلة : مُحَمَّد عبد الباقي الأيوبي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1403 هـ - 1983 م .
000. المنتقى شرح الموطأ : للإمام الباجي (ت 494هـ) ، دار الكِتَاب العربي ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، 1332 هـ .
000. المنتظم في تاريخ الملوك والأمم: لابن الجوزي (ت 597هـ) ، الدار الوطنية للتوزيع والنشر، بغداد .
000. المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله ﷺ : لابن الجارود (ت 307 هـ) ، تحقيق : عبدالله عمر البارودي ، مؤسسة الكتب العلمية ودار الجنان ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، 1408هـ - 1988 م .
000. المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله ﷺ : لابن الجارود (ت 307 هـ) ، تحقيق : عبد الله هاشم اليماني المدني ، مطبعة الفجالة ، القاهرة ، 1382هـ - 1963م .
000. منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل : لابن الحاجب ، الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى 1405 هـ .
000. المنشور في القواعد : لمحمد بن بهادر الزركشي (ت 794 هـ) ، تحقيق : د. تيسير فائق أحمد مَحْمُود ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، الكويت ، الطبعة الثانية ، 1405 هـ .
000. المنفردات والوحدان : لمسلم بن الحجاج (ت 261 هـ) ، بيروت - لبنان .
000. من لا يحضره الفقيه : أبو جعفر الصدوق بن بابويه القمي (ت 381هـ) ، تحقيق : مُحَمَّد جعفر شمس الدين ، دار التعارف للمطبوعات ، بيروت - لبنان ، 1411هـ - 1990 م .
000. المنهج الأحمد : الإمام محيي الدين المقدسي الحنبلي (ت 928هـ) ، تحقيق : مصطفى عَبْدُ القادر أحمد عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، 1420هـ - 1999 م .
000. منهج النقد في علوم الْحَدِيث : د. نور الدين عتر ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، 1401هـ - 1981م .
000. المنهل الرَّاوي من تقريب النواوي = التقريب .
000. المهذب : للفيروز آبادي الشيرازي (ت 476هـ) ، وبذيل صحائفه : النظم المستعذب في شرح غريب المهذب : لمحمد بن أحمد بن بطال الركني ، مطبعة الحلبي - مصر ، الطبعة الثانية 1379هـ - 1959 م .
000. المؤتلف والمختلف : للدارقطني (ت 385 هـ) ، تحقيق : موفق بن عَبْدُ الله بن عَبْدُ القادر ، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، 1386هـ - 1966 م .

- ٠٠٠ موارد الظمآن : للحافظ نور الدين الهيثمي (ت 807هـ) ، تحقيق مُحَمَّد عَبْد الرزاق حمزة ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان .
- ٠٠٠ الموازنة بَيْنَ المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليقها : د. حمزة المليباري ، المكتبة المكية ، مكة المكرمة ، ودار ابن حزم ، بيروت ، الطبعة الأولى ، 1416 هـ .
- ٠٠٠ الموافقات : تصنيف العلامة أبي إسحاق الشاطبي (ت 790هـ) ، تحقيق : مشهور بن حسن سلمان ، دار ابن عفان ، السعودية ، الطبعة الأولى ، 1417هـ - 1997م .
- ٠٠٠ الموسوعة الفقهية : وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، الكويت ، مطبعة الموسوعة الفقهية ، الطبعة الثالثة ، 1407هـ - 1986م .
- ٠٠٠ موضح أوهام الجمع والتفريق : للخطيب البغدادي (ت 463 هـ) ، مطبعة دار المعارف العثمانية - حيدرآباد الدكن - الهند ، 1378هـ - 1959م .
- ٠٠٠ الموضوعات : لابن الجوزي (ت 597هـ) ، تحقيق : عَبْد الرَّحْمَان بن عثمان ، دار الفكر ، الطبعة الثانية ، 1403هـ - 1983م .
- ٠٠٠ الموطأ : مالك بن أنس (ت 179 هـ) رِوَايَة سويد بن سعيد الحدثاني ، تحقيق : عَبْد المجيد التركي - دار الغرب الإسلامي ، 1995م .
- ٠٠٠ الموطأ : مالك بن أنس (ت 179 هـ) رواية عبد الرحمان بن قاسم ، وتلخيص : القابسي ، دار الشروق ، 1988 م .
- ٠٠٠ الموطأ : مالك بن أنس (ت 179 هـ) رواية عبد الله بن مسلمة القعنبي ، تحقيق : عبد المجيد التركي دار الغرب الإسلامي ، 1999 م .
- ٠٠٠ الموطأ : مالك بن أنس (ت 179 هـ) رواية محمد بن الحسن ، تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف ، المكتبة العلمية (بدون تاريخ ولا مكان الطبع) .
- ٠٠٠ الموطأ : مالك بن أنس (ت 179 هـ) رواية أبي مصعب الزهري ، تحقيق : د. بشار عواد معروف ومحمود محمد خليل ، مؤسسة الرسالة ، بيروت - لبنان ، 1992م .
- ٠٠٠ الموطأ : مالك بن أنس (ت 179 هـ) رواية يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي ، تحقيق : د. بشار عواد معروف ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، 1996م (كَدًّا) .
- ٠٠٠ الموطأ : مالك بن أنس (ت 179 هـ) رواية ابن زياد ، تحقيق : محمد الشاذلي النيفر دار الغرب الإسلامي ، الطبعة الرابعة ، 1982 م .
- ٠٠٠ الموقظة في علم الحديث : للذهبي (ت 748 هـ) ، تحقيق : عبد الفتاح أبي غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب .
- ٠٠٠ موقف الإمامين البُخَارِيِّ ومسلم من اشتراط المعاصرة : خالد مَنصُور عَبْد الله الدريس ، مكتبة الرشد ، السعودية ، الطبعة الأولى ، 1417هـ - 1997م .
- ٠٠٠ ميزان الأصول : الإمام علاء الدين شمس النظر السمرقندي ، تحقيق : الدكتور عَبْد الملك عَبْد الرَّحْمَان السعدي ، مطبعة الخلود ، الطبعة الأولى ، 1407هـ - 1987م . والطبعة الأخرى بتحقيق د. مُحَمَّد زكي ، إصدار وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بقطر ، الطبعة الثانية ، 1997م .
- ٠٠٠ ميزان الاعتدال في نقد الرجال : للذهبي (ت 748 هـ) ، تحقيق : علي محمد الجاوي ، دار المعرفة ، بيروت - لبنان ، الطبعة الأولى ، 1382هـ - 1963م .
- ٠٠٠ النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة : لابن تغري بردي (ت 874 هـ) ، مطابع كوستاتسوماس - القاهرة .

- ٠٠٠ نخبة الفكر : أحمد بن عَلِيّ بن حجر العسقلاني (ت 852هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .
- ٠٠٠ نزهة النظر شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر : لابن حجر العسقلاني (ت 852 هـ) ، تعليق : نور الدين عتر ، المكتبة العلمية ، المدينة المنورة .
- ٠٠٠ نزهة النظر شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر : لابن حجر العسقلاني (ت 852 هـ) ، تحقيق : علي حسن الحلبي ، دار ابن الجوزي ، الرياض ، الطبعة الأولى ، 1413هـ-1992م .
- ٠٠٠ نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية : للزيلعي (ت 762 هـ) مع حاشية بغية الألمعي في تخريج الزيلعي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الثانية ، 1393هـ - 1973م .
- ٠٠٠ نظم العقيان : لجلال الدين السيوطي (ت 911هـ) ، تحقيق : د. فليب حتي ، المكتبة العلمية ، بيروت - لبنان ، 1927 م .
- ٠٠٠ نظم الفرائد لما تضمنه حديث ذي اليمين من الفوائد : للعلائي (ت 763 هـ) ، تحقيق : كامل شطيّب الراوي ، مطبعة الأمة - بغداد ، 1406هـ - 1986م .
- ٠٠٠ النفع الشذي في شرح جامع الترمذي : لابن سيد الناس اليعمري (ت 734 هـ) ، دراسة وتحقيق : د. أحمد معبد عبد الكريم ، دار العاصمة ، الرياض ، 1409هـ .
- ٠٠٠ نكت الزركشي : لمحمد بن جمال الدين الزركشي (ت 794هـ) ، تحقيق : زين العابدين بن مُحَمَّد بلا فريج ، أضواء السُّنَّة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، 1998م .
- ٠٠٠ النكت الظراف على تحفة الأشراف : لابن حجر العسقلاني (ت 852 هـ) ، تحقيق : عَبْد الصمد شرف الدين ، مطبوع مَعَ تحفة الأشراف طبعة الهند .
- ٠٠٠ النكت على كتاب ابن الصلاح : لابن حجر العسقلاني (ت 852 هـ) ، تحقيق : د. ربيع بن هادي عمير ، دار الراية ، الرياض ، السعودية ، الطبعة الثانية ، 1408هـ - 1988 م .
- ٠٠٠ النكت الوفية لما في شرح الألفية : للبقاعي (ت 885 هـ) ، مخطوط في مكتبة الأوقاف العامة في بغداد تحت رقم (1750) .
- ٠٠٠ نهاية السؤل في شرح منهاج الأصول : للإسنوي (ت 772 هـ) ، عالم الكتب ، بيروت ، 1982م .
- ٠٠٠ النهاية في غريب الحديث والأثر : لابن الأثير (ت 606 هـ) ، تحقيق : طاهر أحمد الزاوي ، ومحمود محمد الطناحي ، المكتبة العلمية ، بيروت - لبنان .
- ٠٠٠ نهاية المحتاج : للشيخ شمس الدين مُحَمَّد بن أبي العباس الرملي ، المكتبة الإسلامية ، طبع دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان .
- ٠٠٠ نور الإيضاح : لحسن الوفاي الشربلالي أبي الأخلص ، دار الحكمة ، دمشق ، 1985م .
- ٠٠٠ نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار ۞ شرح منتقى الأخبار : للشوكاني (ت 1255هـ) ، دار الجيل ، بيروت - لبنان .
- ٠٠٠ الهادي : تأليف شيخ الإسلام موفق الدين بن قدامة المقدسي الحنبلي (ت 630هـ) ، دار العباد ، بيروت .
- ٠٠٠ الهداية (فقه حنفي) : تأليف شيخ الإسلام برهان الدين الرشدي المرغيناني (ت 593هـ) ، مطبعة الحلبي ، مصر ، الطبعة الأخيرة .
- ٠٠٠ الهداية: للكوداني : نسختنا الخطية الخاصة المصورة عن الأصل المحفوظ بمكتبة أوقاف بغداد ، وَقَدْ أَنهينا تحقيقه وتنزيده ، نسأل الله أن يبسر طبعه ونشره .

١٠٠٠. هدي الساري مقدمة فتح الباري : لابن حجر العسقلاني (ت 852 هـ) ، تحقيق : عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، دار الفكر ، بيروت .
١٠٠١. الوافي بالوفيات : ابن أبيك الصفدي (ت 764 هـ) ، اعتناء : هلموت ريتز ، دار فراتز شتايز - فيسبادت ، الطبعة الثانية ، 1381هـ - 1961م .
١٠٠٢. الوسيط للغزالي : أبو حامد الغزالي (ت 505هـ) ، تحقيق : الدكتور : عَلِيّ محيي الدين القرداغي ، إدارة الشؤون الإسلامية ، دولة قطر ، الطبعة الأولى ، 1414هـ - 1993م .
١٠٠٣. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان : لابن خلكان (ت 681 هـ) ، تحقيق: د. إحسان عباس ، دار صادر - بيروت .

فهرس الموضوعات

الصفحة

الموضوع

المقدمة

المبحث الأول : الاختلاف لغة واصطلاحاً

المطلب الأول : تعريف الاختلاف لغة

المطلب الثاني : تعريف الاختلاف اصطلاحاً

المبحث الثاني : الفرق بين الاضطراب والاختلاف

المبحث الثالث : أنواع الاختلاف

المبحث الرابع : أسباب الاختلاف

المبحث الخامس : مَعْرِقَة الاختلاف ودخوله في علم العلل

المبحث السادس : أهمية مَعْرِقَة الاختلافات في المتون

والأسانيد

المبحث السابع : الكشف عن الاختلاف

المبحث الثامن : الاختلاف القادح والاختلاف عَيْر القادح

الفصل الأول : الاختلاف في السند

التمهيد

تعريف الإسناد لغة واصطلاحاً

أهمية الإسناد

المبحث الأول : أثر التدليس في اختلاف الحَدِيث

المبحث الثاني : أثر التفرد في اختلاف الحَدِيث ، وأثر ذَلِكَ

في اختلاف الفقهاء

الفصل الثاني : الاختلاف في المَتْن

المبحث الأول : رواية الحَدِيث بالمعنى

المبحث الثاني : مخالفة الحَدِيث للقرآن الكريم

المبحث الثالث : مخالفة الحَدِيث لحديث أقوى مِنْهُ

المبحث الرابع : مخالفة الحَدِيث لفتوى راويه أو عمله

المبحث الخامس : مخالفة الحَدِيث للقياس

المبحث السادس : مخالفة الحَدِيث لعمل أهل المدينة

المبحث السابع : مخالفة الحَدِيث للقواعد العامة في الفقه

الإسلامي

حكم من أكل أو شرب ناسياً في نهار رَمَضان

المبحث الثامن : اختلاف الحَدِيث بسبب الاختصار

المبحث التاسع : ورود حَدِيث الآحاد فِيمَا تعم بِهِ البلوى

نقض الوضوء بمس الذكر

الفصل الثالث : الاختلاف في السند والمتن

التمهيد

المبحث الأول : الاضطراب

المطلب الأول : تعريف المضطرب لغة واصطلاحاً

المطلب الثاني : شرط الاضطراب

حكم استتار المصلي بالخط إذا لم يجد ما ينصبه
المطلب الثالث : حكم الحديث المضطرب
المطلب الرابع : أين يقع الاضطراب ؟
القسم الأول : الاضطراب في السند
النوع الأول : تعارض الوصل والإرسال
موضوع سجود السهو
النوع الثاني : تعارض الوقف والرفع
كيفية التطهر من بول الأطفال
حكم قراءة القرآن للجنب
النوع الثالث : تعارض الاتصال والانقطاع

حكم من أفطر في صيام التطوع

النوع الرابع : أن يروي الحديث قوم -مثلاً- عن
رجل عن تابعي عن صحابي ، ويرويه غيرهم عن
ذلك الرجل عن تابعي آخر عن الصحابي بعينه

النوع الخامس : زيادة رجل في أحد الأسانيد

مقدار التعزير

حكم الطمأنينة في الركوع والسجود وبين السجدين ،
والاعتدال من الركوع .
النوع السادس : الاختلاف في اسم الراوي ونسبه إذا كان
متردداً بين الثقة والضعيف .
إجزاء نصف صاع من البر في صدقة الفطر

القسم الثاني : الاضطراب في المتن

عدد ضربات التيمم

المقدار الواجب مسحه في التيمم

حكم الشك في عدد ركعات الصلاة
المبحث الثاني : الاختلاف في الزيادات

المطلب الأول : تعريفها

المطلب الثاني : أقسام زيادة الثقة

المطلب الثالث : حكم زيادة الثقة

المطلب الرابع : نماذج من زيادة الثقة، وأثرها في اختلاف الفقهاء

حكم دفع صدقة الفطر عن الكافر

حكم رفع اليدين في الصلاة

حكم التسمية في ابتداء الوضوء

هل يشترط لسجود السهو تكبيرة التحريم ؟

اختلاف نية المأموم مع الإمام

حكم بيع الكلب المعلم

كيفية الإقامة

موضع اليدين عند القيام في الصلاة

كيف تصلى نافلة النهار

المبحث الثالث: اختلاف الثقة مع الثقات ، وأثر ذلك في
اختلاف الفقهاء .

أكل المحرم من لحم الصيد

المبحث الرابع : اختلاف الضعيف مع الثقات وأثر ذلك في
اختلاف الفقهاء

حكم صوم المسافر

المبحث الخامس : الإدراج وأثره في اختلاف الفقهاء

المطلب الأول : تعريفه

المطلب الثاني : أنواعه

حكم التشهد والسلام

المطلب الثالث : أسباب وقوع الإدراج

المطلب الرابع : طرق الكشف عن الإدراج

المطلب الخامس : حكم الإدراج

المبحث السادس : الاختلاف بسبب خطأ الراوي

قَوْلُ الإِمَامِ (آمِينَ) بَعْدَ قِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ

المبحث السابع : المقلوب أثره في اختلاف الفقهاء

المطلب الأول : تعريفه

المطلب الثاني : أنواعه

المطلب الثالث : أسباب القلب

أثر القلب في اختلاف الفقهاء

المبحث الثامن : الاختلاف بسبب التصحيف و التحريف

خلاصة نتائج البحث

ثبت المراجع